

شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة

المسمى

بالاعتماد في الاعتقاد

للإمام أبي البركات النسفي المتوفى (٥٧١٠/١٣١٠م)

دراسة وتحقيق

د/عبدالله محمد عبدالله إسماعيل

دكتوراه الفلسفة من جامعة جوتنبرغ فرانكفورت - ألمانيا

كلية أصول الدين بجامعة الأزهر

الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث الجزيرة للنشر والتوزيع

٩ درياء الأزهر خلف الجامع الأزهر الشريف - ت ٥١٢٠٨٤٧

دار الكتب المصرية
فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشئون الفنية

النسفي ، عبد الله بن احمد بن محمود النسفي ؛ 000 - 1310
شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة ، والمسمي
بالاعتماد في الاعتقاد / لأبي البركات النسفي ؛ دراسة وتحقيق
عبد الله محمد عبد الله إسماعيل . - ط1. - القاهرة : المكتبة
الأزهرية للتراث، الجزيرة للنشر والتوزيع ، 2011
ص ؛ سم (من تراث المدرسة الماتريديية ؛ 4)
تدمك : 7-267-315-977-978

1 - السنة

2 - الفقه الإسلامي ، أصول

أ - إسماعيل ، عبد الله محمد عبد الله (محقق و دارس)

251.12

المكتبة الأزهرية للتراث
للنشر و التوزيع

العنوان .

9 درب الأتراك خلف الجامع الأزهر - القاهرة

هاتف : 25120847

فاكس : 25128459

ص ب : 34 الأزهر

الرمز البريدي : 11675

الطبعة الأولى

1432-2012

رقم الإيداع : 2011 / 17407

الترقيم الدولي : 7-267-315-977-978

البريد الإلكتروني . elazharia lel torath @hotmail .com

إِهْدَاء

إلى رُوْحَى والدى الطاهرتين ، اللذين نفعنى الله
بصالح عملهما وخالص دعائهما ، ولا أملك إلا
أن أدعو لهما بدعاء القرآن

﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾

[الاسراء: ٢٤]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أما بعد

فيطيب لي أن أقدم للقارئ كتاب شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة المسمى "بالاعتماد في الاعتقاد" للإمام أبي البركات النسفي المتوفى ٧١٠هـ/١٣١٠م، كواحد من كتب التراث الإسلامي، والذي ظل مطموراً بين ركام المخطوطات ردحاً كبيراً من الزمن.

والكتاب بنشره لأول مرة له أهمية كبيرة حيث يمثل جزءاً من تراث مدرسة قريية إلى نفوسنا، وهي المدرسة الماتريدية المنتسبة للإمام أبي منصور الماتريدي المتوفى ٣٣٣هـ/٩٣٥م، والتي تشترك مع المدرسة الأشعرية المنتسبة للإمام أبي الحسن الأشعري المتوفى ٣٢٤هـ/٩٢٤م في تكوين مذهب أهل السنة والجماعة، فهو كتاب يحمل عقيدة أهل السنة والجماعة.

كما أن نشر الكتاب يسد النقص في مكتبة المدرسة الماتريدية، حيث تم تأليفه في آخر القرن السابع الهجري، كما جاء على في بعض النسخ المخطوطة، وهذه الفترة خلت من كتب هذه المدرسة، فالكتاب يمثل حلقة وصل هامة بتاريخ المدرسة الماتريدية، مما يثري الدراسات حولها.

وجاء تأليف الإمام النسفي هذا الكتاب شرحاً لكتابه العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة المسمى "بعمدة العقائد"، وقد شرح كتاب العمدة شروحا كثيرة، مما يدل على اهتمام العلماء به، لقيمة الكتاب العلمية، ولكانة مؤلفه، لكن شرح المؤلف نفسه لكتابه يحتل المكانة البارزة بين الشروح؛ لأن المؤلف أدري بمراد كلامه من غيره، وأقدر على كشف عباراته، وأدق الناس نظراً في بيان وتوضيح مشكلاته.

ويعد كتاب "الاعتماد في الاعتقاد" تعبيراً أصيلاً عن فكر المدرسة الماتريدية، وإن كان مؤلفه قد حاول فيه - في بعض الأحيان - أن يتجاوز مناطق الخلاف بين الفكر الماتريدي، والفكر الأشعري، في محاولة منه لتضييق هوة الخلاف بين مدرستين تمثلان فكر أهل السنة والجماعة. فنجدته مثلاً في مسألة أن المعدوم ليس بمرئي لله تعالى يعرض لرأي السلف من الأشاعرة والماتريدية معاً، وفي مسألة إرادة الله الكفر من الكافر يذكر اختيار الأشعري، ويؤكد على أنه قريب مما اختاره شيخه أبو منصور الماتريدي، ويبين رأي الأشعري في حقيقة الإيمان، ويأخذ منه ما يتوافق مع مذهب الماتريدية، وينتصر لهذا الرأي بأنه أصح الروايتين عن الأشعري، وفي حكم إيمان المقلد يرى: أنه ليس ثمة خلاف بين الماتريدية والأشعرية، وإنما الخلاف بينهم وبين المعتزلة.

وهكذا تأتي أهمية هذا الكتاب، فهو محاولة للتقريب بين الماتريدية والأشاعرة، ولا ندعي أنه نجح في هذه المحاولة بل ظلت مسائل كثيرة عالقة، ولا يزال الخلاف فيها بين المدرستين قائماً، ويستطيع القارئ للكتاب أن يقف عليها بوضوح. إلا أنه تظل محاولة الشيخ تقتضي منا له الشكر والثناء.

وقد نشرت دراسة وافية عن الكتاب باللغة الألمانية في جامعة فرانكفورت بألمانيا ٢٠٠٣م، وجاءت الدراسة مشتملة على تسعة فصول:

الفصل الأول: جاء بعنوان "الخلفية التاريخية" بينت فيه أهمية كتاب الاعتماد في الاعتقاد بين كتب المدرسة الماتريدية، وكونه يسد فراغاً في فقرة تزيد على مائة وخمسين عاماً لم يصل إلينا من كتب المدرسة الماتريدية شئ.

الفصل الثاني: تحت عنوان "أبو البركات النسفي حياته ومؤلفاته" عرضت فيه ترجمة وافية لحياة أبي البركات النسفي، وقدمت حصراً كاملاً لإنتاجه العلمي المشتمل على مختلف جوانب المعرفة والثقافة الإسلامية.

الفصل الثالث: وعنوانه "مقارنة بين كتابي أبي البركات "عمدة العقائد" و "الاعتماد في الاعتقاد". باعتبار أن الكتاب الثاني شرحاً للكتاب الأول حسبما صرح المؤلف نفسه، وبينت في هذا الفصل أن المؤلف عالج في الكتاب الثاني موضوعات جديدة لم يتناولها في الكتاب الأول.

الفصل الرابع: جاء بعنوان "بناء كتاب الاعتماد في الاعتقاد". عاجلت في هذا الفصل كيفية بناء النسفي لكتابه "الاعتماد في الاعتقاد" من خلال مقارنته بكتب سابقه من أعلام المدرسة الماتريدية، وبيان مدى تأثيره بهم وانفراده بترتيب بناء فصول الكتاب بشكل جديد يكون أكثر منطقية في الترتيب.

الفصل الخامس: بعنوان "محتوى كتاب الاعتماد في الاعتقاد". عرضت في هذا الفصل لمضمون الكتاب الذي اشتمل على جل موضوعات علم الكلام الإسلامي، مع تقديم مقارنات بين الكتاب، وبين غيره من الكتب الكلامية الأخرى التي عاجلت نفس الموضوعات.

الفصل السادس: وجاء تحت عنوان "طريقة النسفى فى كتابه الاعتماد فى الاعتقاد ومصادره". قدمت فى هذا الفصل عرضاً وافياً لطريقة النسفى فى كتابه وكيفية توظيفه للأدلة عند معالجة القضايا الكلامية والفلسفية، ومدى تأثيره بسابقه من رجال المدرسة الماتريدية.

الفصل السابع: تحت عنوان "عقيدة أبى البركات النسفى فى كتابه الاعتماد فى الاعتقاد". من خلال دراسة تفصيلية لبعض فصول كتابه، وأبرزت محاولة النسفى الجادة للتقريب بين مدرستى الأشاعرة والماتريدية.

الفصل الثامن: وهو بعنوان "أثر كتاب الاعتماد فى الاعتقاد على غيره من كتب علم الكلام". بينت فى هذا الفصل مدى أثر كتاب "الاعتماد فى الاعتقاد" على كتب المؤلف الأخرى، وعلى كتب غيره من رجال المدرسة الماتريدية.

الفصل التاسع: وهو بعنوان "منهج تحقيق كتاب الاعتماد فى الاعتقاد". فى هذا الفصل بينت منهجى فى التحقيق مع دراسة وصفية للنسخ الخطية المستخدمة فى التحقيق مبيناً العلاقة بين النسخ. وختمت هذا الجزء بقائمة المراجع والمصادر التى اعتمدت عليها.

ولما كان الوقت لا يتسع لترجمة الدراسة كاملة حيث تزيد على أربعمائة صفحة آثرت أن أضمن الكتاب أجزاء منها لتتم الفائدة.

ونسأل الله الكريم ذو العرش العظيم أن يمنحنا هداة، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبل منا إنه نعم المولى،
ونعم النصير وبالإجابة قدير.

د. عبدالله محمد عبدالله إسماعيل

الزقازيق ٢٠١١م

القسمُ الأوّل: الدراسة

ويتضمن أربعة فصول:

الفصل الأول:

الإمام النسفي حياته وأعماله

الفصل الثاني:

بناء كتاب الاعتماد في الاعتقاد

الفصل الثالث:

دراسة تحليلية لبعض قضايا الكتاب

الفصل الرابع:

منهج التحقيق ووصف نسخ المخطوطة

الفصل الأول

الإمام النسفي حياته وأعماله

المؤلف: الإمام أبو البركات النسفي

اسمه: هو أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي وهذه التسمية هي الموجودة على مصنفاته، وهي الموجودة أيضا في كتب التراجم التي تحدثت عنه ولم نجد خلافا حولها.

كنيته ولقبه: لقب الشيخ بألقاب عدة فكان يكنى بأبي البركات، ويلقب بحافظ الدين^(١)، ويلقب أيضا بالنسفي نسبة إلى نسف من بلاد ما وراء النهر، وهي مدينة كبيرة تقع بين جيحون وسمرقند، وكانت تضم عدداً كبيراً من العلماء الذين لقبوا بهذا اللقب، ومن المناسب هنا أن نذكر نبذة عن أشهر هؤلاء الذين لقبوا بالنسفين، والذين أسهموا في تصنيف العلوم الإسلامية خاصة علم العقيدة.^(٢)

فمن أبرز هؤلاء الشيخ ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد بن مكحول بن الفضل النسفي، والذي يكنى بأبي المعين، ومن أشهر مؤلفاته: تبصرة الأدلة، وبحر الكلام، والتمهيد في أصول الدين، وإيضاح الحججة في كون

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠١ وما بعدها، الجواهر المضيئة في طبقات

الحنفية لأبي الوفاء القرشي ج ١ ص ٢٧٠.

(٢) vgl. W. Heffening, "Al-Nasafi" In EI² Bd. VII, ١٩٩٢, S. ٩٦٨f.; Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-Nesefi ve Islam düşüncesindeki Yeri, S. ٤٩, Malatay

العقل حجة، ومناهج الأدلة في الفروع، وتصيد القواعد في علم العقائد، وغيرها، وقد توفي سنة ٥٠٨ هـ.

ومن اشتهر بلقب النسفي الإمام نجم الدين أبو حفص النسفي، وهو من تلاميذ الشيخ أبي المعين النسفي، وقد صنف نجم الدين في شتى العلوم الإسلامية واللغوية، وقد بلغت مصنفاته مائة مصنف من أشهرها متن العقائد النسفية، وهو برغم صغر حجمه إلا أنه يحتوي على جل المسائل الكلامية، وقد ألحقَ هذا الملخص بالنسخة الخطية لمخطوطة الشيخ أبي البركات النسفي، والتي بين أيدينا الآن، وتوفي الشيخ نجم الدين النسفي سنة ٥٣٧ هـ.

هذا وقد لقب بلقب بالنسفي أيضا آخرون منهم الإمام أبي المعين النسفي، وهو مكحول بن الفضل النسفي أبو المطيع، جد أبي المعين النسفي صاحب تبصرة الأدلة، وله مصنفات كثيرة، وخاصة في الفقه الحنفي، وله كتاب اللؤلؤيات في المواعظ، واللباب، وكتاب الرد على أهل البدع والأهواء وتوفي سنة ٣١٨ هـ.

ومن لقب بالنسفي محمد بن محمد النسفي برهان الدين الحنفي من مصنفاته: العصول البرهانية في الجدل. (١)

مولده: لم تشر المراجع التاريخية إلى السنة التي ولد فيها الإمام أبي البركات النسفي، ولقد بحثت كثيراً في كتب التراجم التي تيسر لي الاطلاع عليها لكي أعثر على ترجمة مفصلة له حتى أكون منها حلقة متكاملة عن حياته، وأسرتة، وتتبع مراحل حياته بل لم تُلَقِ إلا بصيصاً من الضوء على حياته كلها. (٢)

ومن ثم فتاريخ مولده حتى غير معروف، لكنني أرى أنه يمكن تحديد تاريخ ميلاده، ولو تقريباً بين سنة ٦١٠هـ - سنة ٦٢٠هـ، وذلك لأن الإمام النسفي تتلمذ على يد الإمام محمد بن عبد الستار الكردي، والإمام الكردي قد توفي سنة ٦٤٢ هـ، ومن ثم لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتلمذ على يدي شيخه قبل هذه السن. (٣)

(١) vgl. W. Heffening, "Al-Nasafi" In EI² Bd. VII, ١٩٩٣, S. ٩٦٨f.; Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-Nesefi ve Islam düşüncesindeki Yeri, S. ٤٩, Malatay ٢٠٠٠.

(٢) مثل الترجمة التي قام بها سمير شليوه في رسالته للدكتوراة بكلية أصول الدين بالقاهرة وعنوانها الدخيل في تفسير النسفي. ١٩٧٦م، وإبراهيم عبدالشافي، في رسالته للماجستير تحقيق كتاب عمدة العقائد في كلية أصول الدين بالقاهرة ١٩٨٧.

(٣) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، ریحانة الأدب محمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩٠، طبقات الفقهاء طاش كبرى زاده ص ١١٣، معجم المؤلفين لرضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢، وراجع: Brockelmann, GAL, Suppl.

وقد ولد الإمام النسفي في بلدة تسمى إيدج، وهذا الاسم يطلق على مدينتين تحملان نفس الاسم: الأولى: وهي بين خوستان وأصبهان، وهي مدينة تقع بين الجبال، وكانت عامرة بالزرع في أيام الحكم الإسلامي، وهي التي ولد فيها الإمام النسفي، الثانية: وهي بلدة من الأهواز وبلاد الخرز، ومنها الإمام أبو محمد يحيى بن الحسن بن فورك.^(١)

وفاته: اختلف في السنة التي مات فيها الإمام أبي البركات النسفي، فيذكر البعض أنه توفي سنة إحدى وسبعمائة من الهجرة، بينما يذكر البعض أن وفاته كانت سنة عشر وسبعمائة، والرأي الثاني هو الأرجح، وذلك بعد استقراي لمعظم الكتب التي ترجمت له، ولما وجدت على صدر مخطوطات كتابه عمدة العقائد، ولما أن الإمام النسفي دخل بغداد سنة عشر وسبعمائة، وتوفي في هذه السنة ببلدته إيدج، ودفن بها، وكانت وفاته في ليلة الجمعة من شهر ربيع الأول.^(٢)

شيوخه: لقد عاش الإمام النسفي في القرن السابع، وأوائل القرن الثامن الهجريين، وتفقه علي يد جماعة من أعيان العلماء، حتى برع في الفقه

(١) كشف الظنون ج ٢ ص ١٦٤٠، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٤٠ وما بعدها، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩٠، طبقات الفقهاء طاش كبرى زاده ص ١١٣، معجم المؤلفين لرضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢.

(٢) كشف الظنون ج ٢ ص ١٦٤٠، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٤٠ وما بعدها، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩٠، طبقات الفقهاء طاش كبرى زاده ص ١١٣، معجم المؤلفين لرضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢.

والأصول والعربية واللغة، وتصدر للإفتاء والتدريس سنين عديدة، وانتهت إليه رئاسة الحنفية في زمانه علماً وعملاً. ومن تتلمذ عليهم:

(١) الإمام محمد بن عبد الستار الكردي؛ درس عليه أصول المذهب الحنفي حيث كان الكردي بارعاً في معرفة هذا المذهب، وكان أستاذ الأئمة على الإطلاق في عصره، والذي كان قد تعلم على يد الشيخ المورغيناني، وبدر الدين السمرقندي، والشيخ نور الدين الصابوني، ومن تأليفه: تأسيس القواعد في عصمة الأنبياء، الرد والانتصار لأبي حنيفة إمام فقهاء الأمصار، القواعد المنبئة في الذب عن أبي حنيفة، حل مشكلات القدري، وقد توفي سنة ٦٤٢ هـ. (١)

(٢) علي بن محمد بن علي الرامس البغدادي؛ وكان يلقب بنجم العلماء، وبحميد الملة والدين. أخذ عن شمس الأئمة الكردي، وقد توفي يوم الأحد الثاني من ذي القعدة سنة ٦٦٦ هـ. من مؤلفاته: شرح أصول البزدوي، شرح الجامع الكبير للشيباني في الفروع، شرح الفقه النافع للسمرقندي،

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٧٦، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٦٤، الجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ج ٢ ص ٨٢ وما بعدها.

الفوائد الفقهية في شرح الهداية للميرغيناني، الموجز في شرح المنظومة النسفية.^(١)

(٣) بدر الدين محمد بن محمود بن عبد الكريم الكردي؛ المعروف بجواهر زاده، وهو ابن أخت شمس الأئمة الكردي، وقد تربى على يد خاله شمس الأئمة الكردي، وأخذ عنه العلم، وتوفي سنة ٦٥١ هـ.^(٢)

تلاميذه: من تلاميذ الإمام النسفي:

(١) الإمام الحسين بن علي حجاج بن علي؛ الملقب بحسام الدين الصفناقي، وكان عالماً في الفقه والنحو والجدل، سمع من الإمام النسفي الفقه وأصوله. كما سمع أيضاً مع الإمام النسفي من شمس الأئمة الكردي، وقد روى عن الإمام النسفي عن الكردي عن ابن أبي بكر عن ضياء الدين محمد بن الحسين النوسوفي عن الإمام علاء الدين بن أبي بكر السمرقندي عن الإمام سيف الدين أبي المعين النسفي كتاب: التمهيد، وله شرح للتمهيد في مجلد ضخيم، وروى أيضاً: الهداية، وله شرح الهداية، فما ذكر في شرحه للهداية من لفظ الشيخ، فالمراد به النسفي، وما ذكر من لفظ الأستاذ، فالمراد به الميرغيناني كذا صرح به في الشرح، وله كتاب: الوافي وهو شرح للمنتخب في أصول المذهب لحسام الدين محمد بن عمر الاخسيكني الحنفي المتوفى سنة

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٢٥، الأعلام للزركلي ج ٤ ص ٣٣٣، الجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ج ١ ص ٣٧٣، هدية العارفين لإسماعيل البغدادي ج ٢ ص ١٢٢.

(٢) الجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ج ١ ص ٨٠ وما بعدها، ص

٦٤٤ هـ، وله كتاب: الكافي في شرح أصول الفقه للبزدي، وله كتاب الموصل، وهو شرح المفصل في النحو للعلامة جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري المتوفى سنة ٥٣٨ هـ، وقد دخل بغداد ودرّسَ بها بمشهد أبي حنيفة، ثم توجه إلى دمشق سنة ٧١٠ هـ.^(١)

وينبغي هنا أن أشير إلى ملاحظة خاصة بتلاميذ الإمام النسفي، وهي أنه مما لا شك فيه أن تلاميذ الإمام النسفي لم يقتصروا على واحد، ولكن كتب التاريخ قد أغفلت هذا الجانب من حياة الإمام النسفي كما أغفلت جوانب كثيرة من حياته، ولم يذكروا غير الإمام الحسين بن علي الملقب بحسام الدين الصغناقي، وحتى التلميذ الوحيد الذي ذكره المؤرخون لا نستطيع أن نجزم بأنه تتلمذ على يد الإمام النسفي، لأني عندما ترجمت للإمام الصغناقي لم تشر كتب التراجم، وهي تترجم له أن من شيوخه الإمام النسفي، وربما يؤكد ذلك المقولة التي تقول بأن المدرسة الماتريدية لم تلق حظها من البحث والدراسة والتحقيق والترجمة.

كتبه ومؤلفاته: لقد ترك الإمام عدداً كبيراً من الكتب العلمية، والشروح النافعة في شتى العلوم الإسلامية، وذلك نتيجة لثقافته المتنوعة، وعلمه الواسع فقد كتب في التفسير، والعقيدة، و الفقه وكتب في أصول الفقه وفي القراءات وهي كما يلي:^(٢)

(١) تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة ج ٢ ص ١٨٨، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ج ١ ص ٢١٢ وما بعدها، الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ٦٢، طبقات الفقهاء ص ١١٩.
(٢) Brockelmann, GAL, II (٢.A.), S. ٢٥٠-٢٥٣ u. Suppl. Bd. II S. ٢٦٣-٢٦٨.

(١) **عمدة العقائد**^(١) وهو كتاب وصفه صاحب كشف الظنون بأنه: مختصر يحتوي على: أهم قواعد علم الكلام يكفي لتصفية العقائد الإيمانية في قلوب الأنام. أوله: قال أهل الحق حقائق الأشياء ثابتة.

وقد شرح هذا الكتاب شروح عديدة، وهو كتاب طبع قديما بدون تحقيق علمي، وطبع بعنوان "عمدة عقيدة أهل السنة والجماعة" باعتناء الأستاذ كيورتن في لندن سنة ١٨٤٣م^(٢)، وشرحه الإمام النسفي نفسه في كتاب سماه بالاعتماد في الاعتقاد، كما شرحه جمال الدين محمود بن أحمد القنوي المتوفي سنة ٧٧٠هـ، وسمى الشرح: "الزبدة"، وشرحه شمس الدين محمد بن يوسف بن إلياس الرومي القنوي ٧٨٨هـ، وشرحه أيضا شمس الدين محمد بن إبراهيم النسكاري المتوفي سنة ٩٠١ هـ، وسماه: "شرح عمدة العقائد"، وشرحه أكمل الدين الباهري المتوفي سنة ٧٨٦ هـ، وسماه "شرح عمدة العقائد"، وشرحه أحمد بن أغوز دانشمند الأقسهري الحنفي، وسماه: "الانتقاد في الاعتقاد"، وشرحه إسماعيل بن سودكين بن عبد الله أبو الطاهر شمس

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، ربحانة الأدب محمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩٠، طبقات الفقهاء طاش كبرى زاده ص ١١٣، معجم المؤلفين لرضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢، وراجع: *Brockelmann, GAL, Suppl. Bd.*

الدين النوري المتوفى سنة ٦٤٦ هـ، وسماه: "شرح عمدة العقائد".
وللكتاب شروح بالقول.^(١)

(٢) **الاعتماد في الاعتقاد**^(٢) أو شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة، وهو شرح لمختصره الذي ألفه في العقيدة باسم عمدة العقائد، وهو الكتاب الذي بين أيدينا، والذي نعي بتحقيقه ودراسته.

(٣) **اللائئ الفاخرة في علوم الآخرة** لم أف على هذا الكتاب لا مطبوعا ولا مخطوطا، ولكن أشار إليه صاحب هدية العارفين، وبركلمان، وتمل يشيليرت.^(٣)

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١١٦٨ وما بعدها، الإيرانيون والأدب العربي، لقيس

آقيس، ج ١١ ص ٢٠٩، معجم المطبوعات، سركيس ١٨٥٣/٢.

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكتوبي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين

للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧،

ريحانة الأدب محمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩٠، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا

ص ٣٠، معجم المؤلفين لرضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢، وراجع:

Brockelmann, GAL, Suppl. Bd. II S. ٢٥٣.

(٣) هدية العارفين لإسماعيل البغدادي ج ١ ص ٤٦٤، وقران:

Brockelmann, GAL, II (٢.A.), S. ٢٥٣; Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-

Nesefi ve İslam düşüncesindeki Yeri, S. ٤٩, Malatay ٢٠٠٠.

(٤) مدارك التنزيل وحقائق التأويل^(١) وهو ما يعرف بتفسير النسفي، وهو أشهر كتبه، ويعتبر هذا التفسير مختصرا لتفسير الكشاف والبيضاوي، سار فيه المؤلف على مذهب أهل السنة والجماعة، وبعد به عن الآراء الاعتزالية التي بثها الزمخشري في تفسيره، وقد اشتمل على كثير من وجوه الإعراب، والقراءات والبلاغة وهو من التفاسير التي تعني بالتنبيه إلى القراءات السبع المتواترة، ويعرض أحيانا للمسائل الفقهية مع توجيه الأقوال، وترجيح بعضها وبخاصة مذهب أبي حنيفة غير أنه لا يتوسع في الأحكام الفقهية.

وقد جاء هذا الكتاب مقلا من ذكر الإسرائيليات، وقد ذكر بعضها ونبه على عدم حجتها، وذلك كما صنع في قصة داود وسليمان، وقصة الغرانيق، وقد يذكر بعض الخرافات والموضوعات من قصص وأحاديث، ولا يفتن إليها أحيانا، وذلك كما ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَتَحْنِي فِي نَفْسِكَ مَا أَلَلَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، فقد ذكر الرأي الباطل، وهو إخفاء حبه في قلبه، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِنًا

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٠٤، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ج ٢ ص ١٠٥، طبقات الفقهاء ص ١١٣، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، معجم المؤلفين لررضا كحالة، ج ٦ ص ٣٢، وقارن:

وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿ [الإنسان: ٨]، فقد ذكر أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين مع أن السورة كلها مكية.

وقد ألف أبو البركات النسفي هذا الكتاب إجابة لسؤال ولي الأمر في عصره حيث يقول في بداية الكتاب: قد سألتني من تتعين إجابته كتابا وسطا في التأويلات جامعا لوجوه الإعراب والقراءات متضمنا لعلمي البديع والإشارات حاليا بأقاويل أهل السنة والجماعة خاليا عن أباطيل أهل البدع والضلالة ليس بالطويل الممل، ولا بالقصير المخل، وكنت أقدم فيه رجلا وأؤخر فيه أخرى استقصارا لقوة البشر عن درك هذا الوطر، وأخذنا لسبيل الحذر عن ركوب متن الخطر حتى شرعت فيه بتوفيق الله، والعوائق كثيرة، وأتممته في مدة يسيرة، وسميته مدارك التبريل وحقائق التأويل، وهو الميسر لكل عسير، وهو على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.^(١)

(٥) **كنز اللغات**^(٢) وهو كتاب في الفقه الحنفي حاويا للمسائل والفتاوى أوله: الحمد لله الذي أعز العلم في الأعصار، وأعلى حزبه في الأمصار. وقد جعل المصنف في هذا الكتاب حروفا معينة، وهي إشارة لبعض العلماء، وأحيانا يكون إشارة لبعض الاصطلاحات، فمثلا يجعل الحاء علامة لأبي

(١) مدارك التبريل وحقائق التأويل للنسفي ج ١ ص ٢.

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٠٤، طبقات الفقهاء ص ١١٣، ربحانة الأدب محمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، وراجع:

حنيفة، والكاف لمالك، والفاء للشافعي، والسين لأبي يوسف، والميم لمحمد، والزاي لزفر، وأحيانا يجعل الواو مثلاً لرواية أصحابنا، والطاء للاطلاقات وغير ذلك.

هذا وقد اعتنى الفقهاء بهذا الكتاب عناية كبيرة، فشرحه الإمام فخر الدين أبو محمد عثمان بن علي الزيلعي، وسماه تبين الحقائق لما فيه من كثرة الدقائق، واختصر هذا الشرح المولى أحمد بن محمود، وهو إيجاز بلا إخلال، وشرحه القاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني، وسماه رمز الحقائق، وشرحه العلامة زين العابدين بن نجم المصري، وسماه البحر الرائق في شرح كثرة الدقائق، وقد وضعت له شروح أخرى كثيرة، ومن أحسنها التبيين للزيلعي.^(١)

(٦) المصنفى شرح المستصفى^(٢)، والمستصفى منظومة لأبي حفص عمر بن محمد النسفي المتوفى سنة ٥٣٧هـ، وقد رتبها صاحبها على عشرة أبواب: الأول: قول الإمام أبي حنيفة، الثاني: قول أبي يوسف، الثالث: قول محمد، الرابع: قول الإمام أبي حنيفة مع أبي يوسف، الخامس: قول الإمام أبي حنيفة مع محمد، السادس: قول أبي يوسف مع محمد، السابع: قول كل واحد منهم، الثامن: قول زفر، التاسع: قول الإمام الشافعي، العاشر: قول الإمام مالك،

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٥١٥ - ١٥١٧.

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، طبقات الفقهاء ص ١١٣، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، وقارن:

وهو شرح مبسط قال الإمام النسفي في آخره: فما أن فرغت من جمع شرح النافع وإملائه، وهو المستصفي سألتني بعض إخواني أن أجمع للمنظومة شرحا مشتملا على الدقائق، فشرحتها وسميتها المصفي^(١).

(٧) **الوافي في الفروع ومع شرح الكافي**: وأوله: الحمد لله الذي منّ على عباده بإرسال رسله. وقال فيه: ما كان يخطر ببالي إبان فراغي أن أولف كتابا جامعا لمسائل الجامعين، والزيادات حاويا لما في المختصر، ونظم الخلافات مشتملا على بعض مسائل الفتاوى والواقعات، فألفته وأتممته في أسرع وقت، وسميته بالوافي، ثم شرحه الإمام النسفي وسماه الكافي^(٢).

(٨) **شرح الهداية^(٣)** والهداية كتاب في الفروع لشيخ الإسلام برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٣ هـ وهو شرح على كتاب: (بداية المبتدئ) له أيضا، والهداية كتاب جليل روي أن صاحبه بقي في تصنيفه ثلاث عشرة سنة، وقد قيل في شأنه:

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ج ٢ ص ١١٣.

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، التفسير والمفسرون محمد حسين الذهبي ص ٣٠٤، طبقات الفقهاء ص ١١٣، ربحانة الأدب محمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، كشف الظنون ج ٢ ص ١٩٩٧، وقارن:

Brockelmann, GAL, II (٢. A.), S. ٢٥١ u. Suppl. Bd. II S. ٢٦٥.

(٣) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠.

إن الهداية كالقرآن قد نسخت ما صنفوا قبلها في الشرع من كتب
فاحفظ قواعدها واسلك مسالكها يسلم فعالك من زيغ ومن كذب
ويذكر صاحب كشف الظنون: أن الإِتقاني يذكر في كتابه غاية البيان أن
النسفي لما نوى أن يشرح الهداية سمع به تاج الشريعة، وهو من أكابر علماء
عصره، فقال: لا يليق بشأنه، فرجع عما نواه، وشرع يصنف كتابا مثل
الهداية، فألف الوافي، ثم شرحه وسماه الكافي، فكانه شرح الهداية.^(١)

(٩) **منار الأنوار** وكتاب منار الأنوار للشيخ أبي البركات من الكتب
المشهورة في أصول الفقه، وهو متن جامع مختصر، نافع وهو مع صغر حجمه
وجازة نظمه إلا أن فيه الكثير من الفوائد، وللإمام النسفي مختصر المنار
المسمى بلب الأصول والخطاب، ولقد اعتنى العلماء بشأن منار الأنوار
بالشرح والتفصيل على مر العصور، فلقد حرره الكافي الاحصائي في
مختصره المسمى بسمة الوصول، وأحسن ترتيبه، وتحريه على أبلغ نظام،
وللشيخ شجاع الدين هبة الله بن أحمد التركستاني المتوفى سنة ٧٣٣ هـ —
شرحاً سماه: تبصرة الأسرار في شرح المنار، وشرحه الشيخ سعد الدين أبو
الفضائل الدهلوي، وسماه إفاضة الأنوار في إضاءة أصول المنار، كما شرحه
مولانا حافظ شيخ أحمد المعروف بملاحيون بن أبي سعيد بن عبيد الله الحنفي
الصدريقي الميهوي المتوفى سنة ١١٣٠ هـ.^(٢)

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ٢٣٤.

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، الفتح المبين في طبقات الأصوليين
للمراغي، ج ٢ ص ١٠٨، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٠٤، طبقات الفقهاء
ص ١١٣، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، الدرر الكامنة في أعيان المائة

(١٠) **كشف الأسرار** وهو شرح المصنف نفسه على كتابه منار الأنوار السابق ذكره.^(١)

وهكذا يتضح لنا بعد عرضنا لمؤلفات الشيخ أبو البركات النسفي وتنوعها في شتى العلوم الإسلامية، واهتمام العلماء بشرحها أن الشيخ له مكانة رفيعة وبارزة، وأنه بحق موسوعة علمية في العلوم الإسلامية.

الثامنة لابن حجر ج ٢ ص ٢٤٧، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، معجم المؤلفين لرضا كحالة ج ٦ ص ٣٢، كشف الظنون ج ٢ ص ١٨٢٣، وقارن:

Brockelmann, GAL, II (v. A.), S. ٢٥٠ u. Suppl. Bd. II S. ٢٦٣.

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٠٢، التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي ص ٣٠٤، مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة ج ٢ ص ١٠٥، ربحانة الأدب لمحمد علي مدرس ج ٤ ص ١٩١، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ٣٠، معجم المؤلفين لرضا كحالة ج ٦ ص ٣٢، كشف الظنون ج ٢ ص ١٨٢٣، وقارن:

Brockelmann, GAL, Suppl. Bd. II S. ٢٥٠.

الفصل الثاني

بناء كتاب الاعتماد في الاعتقاد^(١)

جاء كتاب الاعتماد في الاعتقاد كغيره من كتب العقيدة الإسلامية متناولاً بالشرح والتحليل معظم المسائل والقضايا التي تتعلق بالله كإثبات الصفات الواجبة له مثل كونه موجوداً صانعاً للعالم وكونه واحداً وكونه قديماً وكونه متكلماً وكونه موصوفاً بكل صفات الكمال، ونفي ما لا يليق بذاته مثل كونه ليس بعرض، وليس بجوهر، وليس بجسم، وليس في مكان إلى غير ذلك من الصفات السلبية التي تنفي عنه أي نقص لا يليق به كإله.

وكذلك قضايا تتعلق بالنبوة من إثبات الرسالة عامة، ثم إثبات رسالة سيدنا محمد ﷺ، وشروط النبوة، وما يتعلق بهذا الموضوع كمسألة الإيمان، وحقيقته، وهل يزيد الإيمان أو وينقص؟

وكذلك قضايا تتعلق بالأمر التي تعتمد في إثباتها فقط على نصوص الكتاب والسنة مثل الحساب في الآخرة، وما فيها من أمور كالصراط والميزان والجنة والنار وغير ذلك.

وهنا يبرز سؤال هام وهو إذا كان أبو البركات النسفي قد تناول في كتابه الاعتماد في الاعتقاد مسائل العقيدة الإسلامية، فكيف كان بناؤه لهذا الكتاب؟ وهل جاء هذا البناء على نفس خط المدرسة الماتريدية خاصة عند أبي منصور الماتريدي مؤسس المدرسة الماتريدية، والتي ينتمي إليها أبو البركات النسفي؟ أم استقل بنفسه ولم يتابع غيره من سابقه؟

(١) Vergl. Rudolph, Ulrich: Al-Maturidi und die Sunnitische Theologie in Samarakand S. ٢٢١ - ٢٣٥.

للإجابة عن هذه الأسئلة لابد لنا أن نستعرض كيفية بناء أبو البركات النسفي لكتاب الاعتماد في الاعتقاد.

بناء الكتاب

جاء بناء النسفي لكتابه الاعتماد في الاعتقاد على مايلي:

(١٠٥-١٠٧) مقدمة الكتاب وتحتوى على: أولا: التأكيد على أن هذا الكتاب هو كتاب في العقيدة الإسلامية، وهو شرح لكتاب (عمدة العقائد) للمؤلف نفسه. ثانيا: الأسباب التي دفعت المؤلف لتأليف هذا الكتاب. ثالثا: اسم المؤلف واسم الكتاب.

(١٠٨-١٢٦) في إثبات الحقائق وضمن المؤلف هذا الفصل ما يلي: الرد على منكري إثبات الحقائق (السفسطائية)، تعريف العلم، وأسباب العلم، والرد على منكري أسباب العلم، والكلام على الإلهام والتقليد وأههما ليسا سببا للمعرفة.

(١٢٧-١٣٨) في إثبات حدوث العالم ضمن هذا الفصل: الرد على القائلين بقدم العالم، وإثبات حدوث الأعراض ومناقشة أدلة المنكرين.

(١٣٩-١٤٠) في إثبات الصانع خصص هذا الفصل لمسألة إثبات

الصانع

(١٤١-١٤٧) في إثبات الوجدانية ضمن هذا الفصل: استدلال المتكلمين والمسمى ببرهان التمانع، والرد على الثوية القائلين ياهين، والرد على النصرارى القائلين بالوهية عيسى ومريم، والرد على الطبائعية والأفلاكية القائلين بالوهية الحرارة والرطوبة... إلخ.

(١٤٨-١٤٩) في إثبات القدم خصص هذا الفصل لإثبات صفة القدم

الله تعالى.

(١٥٠-١٥١) في أنه تعالى ليس بعرض خصص هذا الفصل لإثبات أن

الله تعالى ليس بعرض.

(١٥٢-١٥٣) في أنه تعالى ليس بجوهر خصص هذا الفصل لإثبات أن

الله تعالى ليس بجوهر، ورد فيه على ابن كرام والنصارى القائلين بأنه تعالى

جوهر.

(١٥٤-١٥٧) في أنه تعالى ليس بجسم خصص هذا الفصل لإثبات أن

الله تعالى ليس بجسم، ورد فيه على اليهود والروافض والحنابلة القائلين بأنه

جسم متركب، ورد على الكرامية القائلين بأنه جسم قائم بالذات.

(١٥٨-١٦٣) في أنه تعالى ليس في جهة خصص هذا الفصل لإثبات

أن الله تعالى ليس في جهة، ورد على الكرامية القائلين بأنه في جهة العلو

وبعض الروافض القائلين بأنه على صورة الآدمي، وأن الله لا يوصف بالمائية

والرد على من نسب هذا الرأي إلى أبي حنيفة، وأن الله لا يوصف بالتبعيض

خلافاً لليهود ولا بالتناهي خلافاً لبعض الكرامية.

(١٦٤-١٧٠) في أنه تعالى ليس بمتمكن في مكان ورد فيه على المشبهة

والجسمة والكرامية القائلين بأنه متمكن على العرش، كما رد على المعتزلة

والنجارية القائلين بأنه بكل مكان.

(١٧١-١٨٢) في إثبات صفات الكمال ككونه تعالى بصيراً مريداً إلى

غير ذلك من صفات الكمال، ورد فيه على الفلاسفة والباطنية والمعتزلة في

أن الله لا يوصف بما يوصف به البشر من الصفات، وتناول مسألة جواز أن

يكون لله صفات وأسماء لا نعرفها، ثم ناقش الأشعري في هل الصفات قائمة بالذات أم لا؟

(١٨٣-١٩٤) في إثبات صفة الكلام وأن صانع العالم متكلم بكلام واحد أزلي، وعرض رأى المعتزلة في أن كلام الله تعالى مخلوق وناقش رأيهم، وكذا رأى الخنابلة في أن كلام الله تعالى ليس غير الحروف والأصوات ومع ذلك فهي قديمة وناقش رأيهم، ورأى الثلجي الذي توقف في المسألة فلا يقول كلام الله مخلوق أو قديم والرد عليه، ثم عرض شبهة أنه لو كان كلامه قديماً لكان آمراً ناهياً في الأزل قبل وجود الأمور والمنتهى والرد عليها، وعرض رأى الماتريدي: في هل كلام الله مسموع أم لا؟

(١٩٥-٢٠٣) في إثبات صفة التكوين خصص هذا الفصل لإثبات صفة التكوين لله تعالى، وعرض أولاً لمعنى التكوين، وأن التكوين غير والمكون، وناقش الأشاعرة والمعتزلة القائلين: بأن التكوين والمكون واحد، والكرامية وابن الرواندي القائلين: بأن التكوين حادث، وأبو الهزبل العلاف القائل: بأن تكوين كل جسم قائم به، وناقش القول بأن قدم التكوين يقتضى قدم المكون والرد عليه.

(٢٠٤-٢١٠) في إثبات صفة الإرادة خصص هذا الفصل لإثبات صفة الإرادة لله تعالى، وعرض فيه المعنى اللغوي والاصطلاحي لصفة الإرادة، وأن الإرادة والمشئنة صفة واحدة، ومخالفة الكرامية في هذا الرأى للمتكلمين، والرد على بعض المعتزلة القائلين بأن الله مرید بإرادة حادثة.

(٢١١-٢١٣) في إثبات صفة الحكمة خصص هذا الفصل لإثبات صفة الحكمة لله تعالى، ورد على الفلاسفة الذين ينكرون علم الله بالجزئيات،

وعرض رأى الأشعري وأبو العباس القلانسي في هل صفة الحكمة من صفات الفعل؟

(٢١٤-٢٢٥) في إثبات الرؤية خصص هذا الفصل لإثبات للكلام على جواز رؤية الله، ورأى المنكرين لجواز رؤية الله ومناقشة رأيهم، وهل تمت الرؤية للنبي ليلة المعراج؟ ومعنى قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

(٢٢٦-٢٢٩) في إثبات رؤية الله في المنام ورد على منكري رؤية الله في المنام، وتمجيز بعض المتكلمين لرؤية الله في المنام وأدلتهم.

(٢٣٠-٢٣٨) في إثبات أن المعدوم ليس بمرئي وعرض لرأي المقنعية أن العالم يراه الله قبل أن يوجد، كما عرض مناظرة بين الشيخ نور الدين الصابوني والشيخ رشيد الدين في أن المعدوم ليس بمرئي لله، وتناول مسألة هل المعدوم شئ أم لا؟

(٢٣٩-٢٤٦) في إثبات الرسالة في هذا الفصل بين حاجة البشر إلى الرسل والأنبياء، وعرض رأى السمنية والبراهمة والمنجمية أن إرسال الرسل مستحيل لأن في العقل عنه كفاية والرد عليه، ورأي الإباضية من الخوارج وبعض الباطنية أنه يجب قبول قول مدعي الرسالة بدون إقامة الدليل، وتناول الكلام على المعجزة.

(٢٤٧-٢٥٥) في إثبات رسالة سيدنا محمد ﷺ في هذا الفصل عرض المعجزات الحسية والعقلية على صدق دعواه للرسالة، وقول الوراق أن حروب العرب مع محمد شغلهم عن أن يأتوا بمثل القرآن، ومناقشته، وقول النظام أن القرآن ليس بمعجز من حيث النظم. ومناقشته، وأن القرآن معجز

لأنه يشتمل على أخبار الأمم والأنبياء السابقين، ويشتمل على ما ينفع في الدنيا والآخرة، وأن إثبات نبوة محمد إثباتٌ لنبوة سائر الأنبياء، وأن محمداً رسول إلى الناس كافة، وليس إلى العرب كما يدعي بعض اليهود والنصارى.

(٢٥٦-٢٦٧) في خواص النبوة تناول شروط النبوة من أن النبي لا بد أن يكون ذكراً ورد على الأشعري في هذه القضية، وتناول صفات نبينا محمد ﷺ، وعرف بالعصمة وهل الأنبياء معصومون أم لا؟ وأن أول الأنبياء آدم وأخبرهم وأفضلهم محمد، وعرض لحالة العالم قبل مجيء النبي، ولمعنى النبي وهل يمكن أن نحصر عدد الأنبياء؟ وعرض لمعجزة الإسراء والمعراج.

(٢٦٨-٢٧٨) في إثبات كرامة الأولياء في هذا الفصل بين أن كرامة الأولياء جائزة وناقش البهشية وأبي إسحاق من الأشعرية، وقدم أدلة وقوع الكرامة للأولياء، وفائدة ظهور الكرامة، وتناول السحر والحسد، قول المعتزلة أن السحر لا حقيقة له ومناقشتهم، ورأى الماتريدي وأبو المعين النسفي في السحر.

(٢٧٩-٢٨٥) في معنى الاستطاعة وعرض لأنواع الاستطاعة، ورأى المعتزلة والكرامية أن الاستطاعة سابقة على الفعل وناقشهم.

(٢٨٦-٣٠٩) في أفعال العباد في هذا الفصل بين رأى أهل السنة أن أفعال العباد مخلوقة لله، ورأى المعتزلة أن العباد هم الموجودون لأفعالهم، ورأى الجبرية وجههم بن صفوان أنه لا فعل للعباد أصلاً، وناقش كلا من الجبرية والمعتزلة.

(٣١٥-٣١٥) في إثبات أن المتولدات مخلوقة لله تعالى عرض رأى المعتزلة أن المتولدات مخلوقة للعبد وناقشهم، وعرض قول ثمامة بن الأشرس أن المتولدات أفعال لا فاعل لها وناقشه.

(٣١٦-٣٢٠) في إثبات أن المقتول ميت بأجله عرض لرأى الكعبي، وغيره من المعتزلة في قضية هل المقتول ميت بأجله أم قطع أجله بالقتل؟ وناقشهم.

(٣٢١-٣٣٦) في إثبات أن الطاعة والمعصية بإرادة الله تعالى عرض رأى الأشعري أن الحبة والرضا بمعنى الإرادة، ورأى المعتزلة أن الله يريد للطاعة دون المعصية وناقشهم، وناقش العلاف في أن الله يخلق في الخلق الإيمان جبراً فيوجد فيهم الإيمان، والجبائي في أن الله يخلق في الخلق العلم بصحة الإيمان فيؤمنون.

(٣٣٧-٣٣٩) في إثبات أن الهدى والضلال من الله تعالى ناقش المعتزلة في أن الهدى من الله بيان طريق الصواب فقط، والإضلال خلق العبد الضلال في نفسه، وقدم الأدلة على أن الهدى والضلال من الله.

(٣٤٠-٣٤٧) في الصلاح والأصلح بين أن الصلاح والأصلح ليس بواجب على الله، وعرض رأى جمهور المعتزلة أن الأصلح للعبد يجب على الله فعله وناقشهم. وقدم الأدلة على الصلاح والأصلح ليس بواجب على الله.

(٣٤٨-٣٥٥) في القضاء والقدر عرّف القضاء والقدر، وعرض رأى المعتزلة بأن المعاصي ليست بقضاء الله وقدره وناقشهم، وبين أن المعتزلة يشتركون مع الجوس في خصائص مذهبهم.

(٣٥٨-٣٥٦) في حكم تكليف ما لا يطاق بين أن تكليف ما لا يطاق غير جائز، وعرض رأى الأشعري أن تكليف ما لا يطاق جائز، وناقشه.

(٣٦١-٣٥٩) في الرزق عرض رأى الماتريدي في أن الحرام رزق، ورأى المعتزلة أن الحرام ليس برزق وناقشهم.

(٣٦٨-٣٦٢) في وجوب الإيمان بين أن الإيمان فرض والكفر حرام ولكن هل وجوب الإيمان بالعقل أم بالسمع؟ وعرض رأى الملحدة والروافض والمشبهة والخوارج أنه لا يجب بالعقل شيء، ورأى المعتزلة أن العقل يوجب الإيمان وناقشهم، ورأى أبو حنيفة والماتريدي بوجوب الإيمان بالعقل، ورأى الأشعري لا يجب ولا يحرم بالعقل شيء ومناقشته، وبين فائدة إيجاب الإيمان بالعقل.

(٣٧٩-٣٦٩) في ماهية الإيمان بين الإيمان في اللغة، وعرض رأى أبو حنيفة والماتريدي والأشعري في أن الإيمان هو التصديق، ثم رأى عبد الله بن سعيد القطان أن الإيمان هو الإقرار بشرط المعرفة بالقلب، ورأى أهل الحديث وأهل الظاهر أن الإيمان هو تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان، ورأى الشافعي أن الفاسق لا يخرج من الإيمان، ورأى المعتزلة والخوارج في أن الفاسق يخرج من الإيمان وناقشهم، ورأى قول الكرامية أن الإيمان هو مجرد الإقرار وناقشهم.

(٣٨١-٣٨٠) في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص عرض رأى الشافعية أن الإيمان يزيد وينقص وناقشهم.

(٣٨٤-٣٨٢) في الاستثناء في الإيمان بين أن من قام به التصديق فهو مؤمن حقا ولا يصلح أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله، وعرض رأى الشافعي

وجماعة أن الاستثناء في الإيمان جائز ومناقشتهم، ورأي أبي حنيفة وأصحابه أن الاستثناء في الإيمان غير جائز وأدلته، ورأي الأشعري أن العبرة بالخاتمة ومناقشته.

(٣٨٥-٣٩٢) في حكم إيمان المقلد عرض مذهب كثير من العلماء أن إيمان المقلد صحيح، ورأي عامة المعتزلة أن المقلد ليس بمؤمن ولا كافر، ورأي أبو هاشم من المعتزلة أن المقلد كافر، ورأي الأشعري أن شرط صحة الإيمان أن يعرف كل مسائل الأصول بدليل عقلي، ومناقشة.

(٣٩٣-٣٩٦) في أن الإيمان والإسلام واحد عرض لرأي أهل الظاهر أن الإيمان غير الإسلام، وناقشهم.

(٣٩٧-٤١٧) في حكم مرتكب الكبيرة بين أن مرتكب الكبيرة غير مستحل لها لا يخرج عن الإيمان، وعرض رأي أبو حنيفة بإرجاء أمر صاحب الكبيرة إلى مشيئة الله، ورأي الخوارج أن من عصى صغيرة أو كبيرة فهو كافر ويخلد في النار، ورأي المعتزلة أن مرتكب الكبيرة ليس كافرا وليس مؤمنا وإنما في منزلة بين المنزلتين، ورأي الحسن البصري أن مرتكب الكبيرة فاسق، ورأي المرجئة بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة ومناقشتهم، وهل يجوز أن يخلف الله وعده بأن يغفر ذنب صاحب الكبيرة؟

(٤١٨-٤٢١) في الشفاعة بين أنه يجوز مغفرة الكبائر بالشفاعة، وعرض رأي المعتزلة أن الشفاعة ممتنعة وناقشهم.

(٤٢٢ - ٤٢٤) في أنه لا يجوز العفو عن الكفر وعرض رأي الأشعري أن العفو عن الكفر جائز عقلا ومناقشتهم.

(٤٢٥) في أنه تعالى لا يوصف بالقدرة على الظلم والفسه والكذب عرض لرأى المعتزلة أن الله يقدر على الظلم ولكن لا يفعل وناقشهم.

(٤٢٦-٤٢٧) في أن الحسنات تمحو السيئات عرض رأي الماتريديّة بجواز ذلك، ورأى المعتزلة أنه لا يمكن محو السيئات بالحسنات وناقشهم.

(٤٢٨-٤٣٥) في السمعيات وعرّض فيها لمسألة سؤال القبر، وإنكار الجهمية، وبعض المعتزلة لسؤال القبر، والأدلة على سؤال القبر، وحكم سؤال الأنبياء في القبر، والتوقف في القول بإعادة الروح عند سؤال القبر.

(٤٣٦-٤٤٢) في حشر الأجساد يوم القيامة قدم الأدلة على أن حشر الأجساد وإحياءها يوم القيامة حق، وعرّض رأي القائلين بأن الحشر للأرواح فقط دون الأجساد، وشبهة القائلين بأن الحشر للأرواح فقط دون الأجساد والرد عليها.

(٤٤٣) في قراءة الكتاب يوم القيامة حق دلت على أن قراءة الكتاب يوم القيامة حق.

(٤٤٤-٤٤٦) في الميزان وحقيقته بين أن أعمال الكفار والمسلمين توزن يوم القيامة، وقدم أدلة الخصوم وناقشها.

(٤٤٧-٤٤٨) في حقيقة الصراط عرض رأي المعتزلة القائلين بإنكار الصراط، وأدلتهم وناقشهم، وأن جوارح الإنسان تشهد عليه يوم القيامة، وذكر مسألة حوض النبي محمد ﷺ في الجنة.

ويلاحظ هنا في هذا الفصل أن المؤلف قد جمع عدة موضوعات مثل الصراط وشهادة الجوارح على الإنسان يوم القيامة وحوض النبي محمد ﷺ إلا أنّها تشترك كلها في حدوثها يوم القيامة.

(٤٤٩-٤٥١) في الجنة والنار عرض لمسألة هل الجنة والنار مخلوقتان اليوم أم لا؟ وذكر رأى السمنية والبهشمية والجبائي بأن الجنة والنار غير مخلوقتان اليوم، وقدم الأدلة على أن الجنة والنار مخلوقتان اليوم ومناقشة المنكرين.

(٤٥٢-٤٥٥) في أن الجنى والكافر يعذب بالنار عرض لتوقف أبي حنيفة في كيفية ثواب الجنى، وذكر أن نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار حق، ورأى الباطنية والفلاسفة بأن نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار ليس حقيقيا وناقشهم، وعرض مسألة استحلال المعصية، والياس من الله، وتصديق الكاهن بما يخبر من الغيب كفر، وتكفير أهل القبلة.

ويلاحظ هنا في هذا الفصل أن المؤلف قد أدخل مسألة تكفير بعض الأصناف من الناس كمن يستحل المعصية، أو من يصدق الكاهن في إخباره بالغيب، وهو أمر مرتبط بالفصل الرئيسي هنا، فإذا كانت هذه الأصناف قد حكم عليها بالكفر، فهم سيعذبون في النار.

(٤٥٦-٤٥٧) في أن الولي لا يبلغ درجة النبي وقدم الدليل على ذلك، وانتقد القائلين بأفضلية الولي على النبي.

(٤٥٨-٤٦٦) في ترتيب الفضل بين البشر والملك بين أن الرسل أفضل من الملائكة والملائكة أفضل من عامة الناس، وعرض رأى المعتزلة والفلاسفة والباقلاني الملك أفضل من البشر، وناقشهم.

(٤٦٧-٤٧٤) في مسائل يجب الإيمان بها وهي: أن الميثاق الذي أخذه الله من آدم وذريته حق، وأن اللوح المحفوظ والقلم حق، وأنه لا يجوز الخروج على الأئمة، والمسح على الخفين في السفر، والإيمان بالكرام الكاتبين

وملك الموت، وأن الصلاة خلف كل بر وفاجر واجبة، والإيمان بعلامات الساعة، وأنه يجب الكف عن الصحابة، وأنه يجب أن نشهد للعشرة المبشرين بالجنة.

والمؤلف تناول في هذا الفصل موضوعات مختلفة تجتمع في أنها مسائل يجب الإيمان بها، وإن كان فيها بعض الموضوعات التي لا تنتمي إلى علي الكلام.^(١)

(٤٧٥-٥٠٦) في الإمامة بين معنى الإمامة، وشروط الإمامة، ورأى الروافض في الإمام، ورأى المعتزلة وغيرهم في الإمام، ورأى الإثنا عشرية والإسماعيلية في الإمام، وانعقاد إمامة المفضول مع وجود الفاضل جائز، وأنه لا يجوز نصب إمامين في عصر واحد، وعدم نص النبي على إمامة أحد بعده، وإجماع الصحابة على خلافة أبي بكر، وإجماع الصحابة على خلافة عمر، وإجماع الصحابة على خلافة عثمان، وإجماع الصحابة على خلافة علي.

(٥٠٧-٥٢٠) في ترتيب الصحابة في الفضل بين رأي أهل السنة والجماعة بأن أفضل الأئمة أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وعرض رأي أكثر المعتزلة والروافض بأن أفضل الأئمة علي بن أبي طالب، ورأى الإمامية أن من سوي علي وفاطمة وابنيه ونفر من الصحابة ارتدوا بعد وفاة النبي، وقدم أدلة مذهب أهل السنة والجماعة.

الفصل الثالث

دراسة تحليلية لبعض قضايا الكتاب

تقديم:

نعرض هنا لمسألة الإيمان عند أبي البركات النسفي باعتباره واحداً من أعلام المدرسة الماتريدية البارزين، ممثلاً لحلقة وصل هامة في تاريخ هذه المدرسة متأثراً بسابقه، ومؤثراً في لاحقيه، واخترنا هذه المسألة لأهميتها عند أبي البركات، وكذا أهميتها في علم العقيدة الإسلامية، فقد شغلت الفكر الإسلامي لفترات كثيرة، ودار حولها جدل كبير بين الفرق الإسلامية المختلفة كالأشاعرة والماتريدية والمعتزلة والحنابلة وغيرهم.

وتكمن أهمية خاصة لهذا الموضوع في فهم ظاهرة تنتشر في الفترات الأخيرة بين تيارات الفكر الإسلامي، وهي ظاهرة التكفير أي الحكم على الطائفة أو الأفراد أو المجتمعات الأخرى بالكفر، هذا بالإضافة إلى أن مسألة الإيمان قد احتلت أهمية خاصة عند رجال المدرسة الماتريدية، وأفردوا لها أجزاء كبيرة من كتبهم، وخصص البعض كأبي البركات النسفي لها، وما يتصل بها من موضوعات مباشرة فصولاً عديدة.

ولا تقتصر أهمية هذا الموضوع عنده على ذلك فحسب، بل إنه في معالجته لمعنى الإيمان تعرض لآراء كثير من الفرق الإسلامية، وكثير من العلماء الذين

تناولوا موضوع الإيمان بالتعريف والتحليل، وانتقدتهم ورد عليهم، ومن الفرق التي انتقدها خلال تناوله لهذا الموضوع المعتزلة والأشاعرة وأهل الظاهر والشافعية والخوارج والكرامية والمرجئة.

وقد تناول النسفي موضوع الإيمان في كتابيه "العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة" و "شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة" بشكل تفصيلي ومنطقي أيضاً، أما من ناحية التفصيل فقد عالج موضوع الإيمان، وعالج أيضاً مسائل أخرى ذات صلة بموضع الإيمان مثل إيمان المقلد هل هو صحيح أم لا؟ ومثل مسألة زيادة الإيمان ونقصانه، وكذا مسألة الاستثناء في الإيمان وغير ذلك.

أما من ناحية منطقيته فإنه لم يبدأ كما فعل غيره من المتكلمين^(١) بتعريف الإيمان، وإنما بدأ ببيان أن الإيمان فرض ليؤكد أهمية هذا الموضوع، ويوضح بعد ذلك طريق وجوب الإيمان، وبعد أن لفت الأنظار إلى أهمية الموضوع انتقل إلى تعريف الإيمان، والخلاف بين الفرق الإسلامية حول تعريف الإيمان، وبنى على تعريفه للإيمان مسائل منطقية مثل: إيمان من ليس معه دليل

(١) قارن: التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ٩٩، تبصرة الأدلة له أيضاً ٧٩٨/٢، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٧، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والتكلمين لفخر الدين الرازي ص ٢٣٧، تلخيص الحاصل لنصير الدين الطوسي ص ٢٣٨، تحفة المرید علی جوهرۃ التوحید لإبراهیم البیجوری ص ٥٣ وما بعدها.

(المقلد)، وكذا أن الإيمان عنده لا يزيد ولا ينقص، وأن من قام به التصديق فهو مؤمن حقاً، وكذلك أن الإيمان والإسلام بمعنى واحد.

وجوب الإيمان:

في البداية يضع النسفي قضية وجوب الإيمان كمدخل للحديث عن موضوع الإيمان، وهو ما لم نجده عند مؤسس مدرسته أبو منصور الماتريدي في كتابه "التوحيد" عند تناوله لموضوع الإيمان، ولا عند أبي المعين النسفي في كتابه "التمهيد في أصول الدين"، ولا في "تبصرة الأدلة"، ولا في "بجر الكلام" حيث بدأ بالحديث عن تعريف الإيمان، ولكن وجدنا هذه البداية كما هي هنا عند نور الدين الصابوني في كتابه البداية من الكفاية في الهداية.^(١)

ويضع النسفي هذه القضية محل اتفاق عند أهل القبلة، فيقول: "اتفق أهل القبلة أن الإيمان بالله فرض"، ويقول: "الإيمان بالله تعالى فرض اتفاقاً"^(٢) ثم يذكر أن محل اتفاق عند جمهور الأمة في يقول: "اتفق جمهور الأمة أن الإيمان بالله واجب".^(٣)

(١) Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-Nesefi ve İslam düşüncesindeki Yeri, S. ١٩٩, Malatay ٢٠٠٠.

Rudolph, U.: Al-Maturidi und die sunnitische theologie in Samarkand, S. ٣٠٥-٣١٧, Leiden ١٩٩٧.

(٢) عمدة العقائد ص ٣٨، الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٢.

(٣) الوجوب هنا وجوب مقاصد، فالإيمان بالله واجب وجوب مقاصد عند الجميع، فأول واجب باعتبار الوسيلة هو النظر أو القصد إلى النظر، وأول واجب وجوب المقاصد هو الإيمان بالله أو

فعب النسفي تارة بأن الإيمان فرض، وتارة بأنه واجب، والفرق بين الفرض والواجب يعد مسألة خلافية عند الأصوليين، والحنفية والنسفي واحد منهم يفرقون بين الواجب والفرض، ولذا كان مقصودا عنده التعبير باللفظين ليؤكد على أن أهل القبلة - ويعني بهم الماتريدية وغيرهم كالأشاعرة والمعتزلة، وكذا كل الفرق التي تنسب إلى الإسلام - قد اتفقوا على أن الإيمان فرض أي: ثابت بالدليل القطعي من القرآن والسنة، أما جمهور الأمة: ويعني بهم الماتريدية، فالإيمان عندهم واجب؛ لأن طريقه ودليله العقل وهو طريق ليس بقطعي. (١)

الخلاف في طريق وجوب الإيمان أم العقل أم السمع:

رغم أن النسفي جعل مسألة الإيمان بالله تعالى فرض، وأنها مسألة متفق عليها عند أهل القبلة، وجمهور الأمة إلا أنه أورد خلافاً في طريق وجوب هذا الإيمان. هل هو العقل أم السمع؟ وكذلك هل يعرف حسن الإيمان، والشكر للمنع، وقبح الكفر بالعقل أم لا؟

معرفة الله ووجوب وجوده. الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٢، وقارن: الكفاية في الهداية في أصول الدين للصابوني ص ٢٤٠/أ، ب.

(١) يقول الإمام الرازي: فاعلم أنه لا فرق عندنا بين الواجب والفرض، والحنفية خصصوا اسم الفرض بما عرف وجوبه بدليل قاطع، والواجب بما عرف وجوبه بدليل مظنون. راجع كتابه المحصول ٩٧/١ الطبعة الثانية ١٩٩٢م مؤسسة الرسالة بيروت. وقارن المستصفي: للإمام الغزالي ص ١٢٤.

ثمرة الخلف: ولكن ما فائدة هذا الخلف؟ إذ ربما يقول قائل المهم أن يؤمن الناس بالله، ويدركوا أن الإيمان حسن، وأن الكفر قبيح سواء كان ذلك بالعقل أو بالشرع، وهنا يجيب النسفي بأن الفائدة والثمرة المرجوة من هذا الخلف هي في حق من لم تبلغه الدعوة، أو من كان من أهل الفترة. هل كان واجباً عليه الإيمان أم لا؟ لأنه إن كان طريق وجوب الإيمان العقل لا الشرع كان من لم يؤمن من هؤلاء كافراً، واستحق العذاب، وإن كان طريق وجوب الإيمان الشرع لم يعدوا كافرين، ولم يستحقوا العذاب. يقول النسفي "وثمره الاختلاف إنما تظهر في حق من لم تبلغه الدعوة أصلاً ونشأ على شاطئ جبل، ولم يؤمن بالله تعالى، ومات هل يعذب في ذلك أم لا؟ وكذا من مات في أيام الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام، ولم يؤمن بالله تعالى فهو على هذا الخلف".^(١)

ويصور النسفي هذا الاختلاف فيذكر آراء الفرق المختلفة ثم يذكر رأي الماتريدية:

أولاً: رأي الملحدة، والروافض، والمشبهة، والخوارج المحكمة: لا يجب بالعقل شيء، ولا يعرف به حسن الإيمان وقبح الكفر، وإنما يعرف ذلك بالشرع.

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٨، ٣٦٧.

ثانيا: رأي الأشاعرة: لا يجب ولا يحرم بالعقل شيء، ولكن يجوز أن يعرف به حسن بعض الأشياء وقبحها، والعقل في جميع المعارف والمواجب تبع للشرع، فعندهم جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف متلقة من جهة السمع، ويستدلون على رأيهم بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

الثالث: رأي المعتزلة: العقل يوجب الإيمان وشكر المنعم، ويعرف بذاته حسن الأشياء، ويثبت الأحكام على ما يقتضيه الحال.

رابعا: رأي الماتريدية: السمع آلة لمعرفة المسموعات، والعقل آلة لمعرفة المعقولات، وبه يعرف حسن بعض الأشياء وقبح بعضها، ووجوب بعض الأفعال وحرمة بعضها، ومن ثم عرفوا العقل بأنه: نور يختص من قام به بمعرفة بعض ما غاب عن الحس من غير خبر.^(١)

الفرق بين رأي الماتريدية ورأي المعتزلة:

أراد النسفي هنا أن يوضح أن مذهبه في مسألة وجوب الإيمان بالعقل يختلف عن مذهب المعتزلة حتى لا يخلط البعض بين المذهبين لاختلاف المنهج والتطبيق، فالمعتزلة كما يصور رأيهم النسفي يقولون: " إن العقل موجب

(١) البداية من الكفاية في الهداية ص ١٤٩ وما بعدها، الكفاية في الهداية ص ٢٤٠/١ وما بعدها.

لذاته كما يقولون: إن العبد موجد لأفعاله، وعندنا - أي: عند الماتريدية - العقل معرف للوجوب، والموجب هو الله تعالى كما أن الرسول معرف للوجوب، والموجب في الحقيقة هو الله تعالى، ولكن بواسطة الرسول فكذا الهادي، والموجب هنا أيضا هو الله تعالى، ولكن بواسطة العقل".^(١)

وبالإضافة إلى هذا الفرق الذي أورده النسفي هناك فروق أخرى أوردها متأخروا الماتريدية^(٢) بين قولهم وبين قول المعتزلة تتلخص في أن الماتريدية لم يرتبوا على رأيهم هذا في العقل ما رتبته المعتزلة مثل: القول بوجوب أشياء على الله تعالى كالصلاح والأصلح، والثواب والعقاب، وغير ذلك من المسائل التي خالفوا بها أهل السنة.

وبالرغم من هذه التفرقة التي ذكرها النسفي إلا أن كلا من الماتريدية والمعتزلة يرون أن العقل هو طريق كاف لوجوب الإيمان سواء كان هذا العقل موجبا للإيمان بذاته كما يقول المعتزلة، أو كان العقل آلة والموجب هو الله كما يقول الماتريدية.

وهنا يبرز سؤال إذا كان الله هو الموجب للإيمان والعقل هو آلة لمعرفة الإيمان بالله فما هو دور الرسول هنا؟

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٣.

(٢) راجع: قضية الثواب والعقاب بين مدارس الإسلاميين بيانا وتأصيلا د. جابر زايد عيد

الحق إن التأمل في نص النسفي السابق يجد الإجابة عن هذا التساؤل، فالرسول والعقل، أو العقل والشرع كلاهما طريق من طرق المعرفة، والمعرف في الحقيقة هو الله، ويزيد النسفي هذا الأمر عندما يتحدث عن العقل ودوره المعرفي معتمداً على نصوص من القرآن الكريم فيقول: ودلالة أن العقل لا يهدي بذاته، ولا يوجب بنفسه قول الله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُم مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦]، ولا شك أن جحودهم بآيات الله بسبب حرمانهم عن اللطف الذي خص الله تعالى به من صدق بآياته كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدَىٰ﴾ [الأنعام: ٣٥].

والماتريدية جعلوا العقل آلة لا موجبا كالمعتزلة بناء على أصلهم في مسألة أفعال العباد، ويوضح ذلك أبو إسحاق الصفار البخاري فيقول: "ثم اعلم أن علماءنا رضي الله عنهم اعتبروا دلائل العقل على اعتبار العقل آلة في إمكان معرفة ما جعل في العقل دلالة عليه لا باعتبار جعل العقل موجبا، وهذا بناء على مسألة خلق الأفعال، فإن الله تعالى لم يجعل إلى العباد خلق الأفعال، ولم

يفوض ذلك إليهم، فكذلك لم يجعل إلى العقل الإيجاب، ولا يجوز أن يقال إنه جعل الإنسان خالقاً لأفعاله^(١).

ثم يذكر النسفي الحجة التي اعتمد عليها أصحابه من الماتريدية، والتي جعلوا العقل بها حجة في المعارف والموجبات وهي قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]، حيث خص السمع بالسمعيات، والبصر بالمرئيات، والأفئدة بالمعقولات، فجعل كل واحد من هذه الثلاثة حجة على خلقه بانفراده، فيكون العقل حجة مع أن السمع والبصر لا يستغنيان عن العقل، فإن السمع يسمع الحق والباطل، وكذا البصر يبصر الحق والباطل، ولا يمكنه التمييز بينهما إلا بالعقل، فلو لم يكن العقل لتعطل السمع والبصر، فإذا مدار المعارف بالتحقيق على العقل.

الشرع يتوقف ثبوته على العقل: تبعاً لمقولة النسفي بأن مدار المعارف على العقل، فإن الشرع لا يتصور ثبوته بدون العقل "لأنه - أي: الشرع - يثبت بخبر الرسول، وخبر الواحد يتردد بين الصدق والكذب، ولا يمكن التمييز بين الصادق والكاذب إلا بالمعجزة والحاكم الذي يفصل بين المعجزة والمخرقة هو العقل.

(١) تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد لأبي إسحاق الصفار البخاري ص ٣٨ / أ.

ويعلل لذلك بأن الله تعالى حث عباده على لسان رسله وأنبائه على النظر والتفكر بالعقل والاستدلال بالصنع على الصانع فقال: ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ ﴾ [ق: ٦]، وكذا قال: ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ [الغاشية: ١٧]، وكذا قال: ﴿ سُرِّيهِمْ ءَاتَيْنَا فِي الْأَفَاقِ ﴾ [فصلت: ٥٣]، وكذا الأنبياء عليهم السلام ناظروا قومهم بالدلائل العقلية، وخاصة الخليل صلوات الله عليه مع الملك ومع أبيه ومع قومه كما هو مذكور في قوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الأنعام: ٨٣]، ولا يتوقف كون هذه الدلائل موجبة للعلم والانقياد على بيان الرسول إذ كل عاقل يتفكر فيها يعرف ذلك، فالحاصل أن العقل يستبد في معرفة هذه المعقولات لو نظر وراعى شرائط النظر السليم، والسمع لا يستبد بدون العقل كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [ق: ٣٧] شرط للتذكر أن يكون ذو قلب أي عقل.

والقول بوجوب الإيمان بالله تعالى بطريق العقل يطرح سؤالاً هاماً وهو: إذا وجب على كل عاقل الإيمان بالله تعالى، فهل يستحق الثواب بفعله والعقاب بتركه؟

يجيب النسفي على هذا السؤال بأنهم لا يعنون بذلك استحقاق المؤمن العاقل بإيمانه الثواب واستحقاقه بترك الإيمان العقاب "إذ الثواب والعقاب لا

يعرفان إلا بورود السمع، وليس في العقل إمكان الوقوف عليه، فكيف يحكم بلزومه قبل ورود السمع".^(١)

وهنا قد يقول قائل: ما الفائدة من إيجاب الإيمان بالعقل إذا لم يترتب عليه ثواب أو عقاب؟ أو ما المعنى المقصود من وراء قول الماتريدية بهذا الرأي؟ يجيب النسفي أيضا على ذلك بقوله: "المعنى من ذلك أن يثبت في العقل نوع ترجيح لإثبات الإيمان بربه، والاعتراف بخالقه، والانقياد لعظمته، وإضافة وجوده وبقائه إلى إيجاد الله تعالى وإبقائه، ويحرم عليه الكفر على معنى أنه يثبت نوع ترجيح للمنع عن الاستغناء عن مالكه والاعتراف بالألوهية لغير خالقه وإشراك شيء آخر معه في ملكه".^(٢)

رأي أبو حنيفة: من الجدير بالذكر هنا أن نوضح أن النسفي هنا كغيره من أعلام المدرسة الماتريدية قد تأثروا وتابعوا في هذا الرأي الإمام أبو حنيفة النعمان في قوله: "لو لم يبعث الله رسولاً لوجبت على الخلق معرفته بعقولهم"^(٣) ومن كلام أبي حنيفة نفهم أن الخلق يجب عليهم أن يعرفوا الله بعقولهم لو لم يأت إليهم الرسل لتعريفهم بالله، وهنا نجد أن أبا حنيفة لم يقل يجب عليهم الإيمان بالله، وإنما اقتصر فقط على المعرفة من خلال العقل فهل

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٧.

(٢) نفس الموضوع من المرجع السابق.

(٣) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٤.

المعرفة تستلزم الإيمان أي التصديق القلبي؟ وهنا يجيب الماتريدي بقوله: "إن المعرفة هي سبب يبعث على التصديق كما قد تبعث الجهالة على التكذيب فسمي بذلك نحو السبب لا الحقيقة".^(١)

رأي الماتريدي: سار الإمام الماتريدي مؤسس المدرسة الماتريدية على نهج الإمام أبي حنيفة حتى قال في الصبي العاقل: "إنه يجب عليه معرفة الله تعالى"^(٢) وفي رأي الماتريدي هذا نلاحظ واضحاً أنه يوجب على الصبي معرفة الله، والمقصود بالصبي عموماً غير البالغ وغير المكلف، فإذا كان هناك صبي صغير، وفي نفس الوقت عنده من الذكاء والعقل ما يؤهله إلى أن يميز بين النافع والضار من الأمور، فعند الماتريدي يجب عليه معرفة الله.

وهنا يتابع الماتريدي أبو حنيفة في استخدام نفس المعاني، وهي إيجاب معرفة الله على من لم يأته شرع، ويزيد عليه بإيجاب معرفة الله على من لم يبلغ سن التكليف لصغر سنه، وفي هذا كما يرى البعض معارضة للحديث الذي ينص على أن الصبي مرفوع عنه التكليف حتى يبلغ قال النبي ﷺ: ﴿رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ، عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ... الْحَدِيثُ﴾.^(٣)

(١) التوحيد للماتريدي ص ٣٨٠-٣٨١.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٤.

(٣) الحديث صحيح وسياق تخريجه.

ويفسر الماتريدي الحديث على أن التكليف مرفوع عن الصبي في الشرائع، وقد وافق كثير من مشايخ أهل العراق^(١) الماتريدي على هذا الرأي.

وعلموا رأيهم بأنه "إنما وجب على العاقل البالغ لكمال عقله بحيث صار يحتمل عقله الاستنبات بدلالة العقل يعني الاستدلال بالشاهد على الغائب، فإذا بلغ عقل الصبي هذا المبلغ كان هو والبالغ في وجوب الإيمان على السواء، وإنما التفاوت بينهما في ضعف البنية وقوته، فيظهر التفاوت في عمل الأركان لا في عمل القلب".^(٢)

ولكن النسفي يؤكد على أن مسألة وجوب الإيمان على الصبي العاقل ليست محل اتفاق بين جميع الماتريدية، فقد عارض فيها كثير من مشايخ المدرسة وقالوا: "لا يجب على الصبي شيء قبل البلوغ، لعموم قول النبي ﷺ: رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتلم... الحديث".^(٣)

(١) راجع: الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٦.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٤.

(٣) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٦-٢٥٩، الكفاية في الهداية للصابوني ص ٢٤٢/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

ورغم هذا الخلاف في الرأي بين أتباع المدرسة نجد النسفي يريد أن يخفف من حدة الخلاف فيقول: "ولا خلاف بين أصحابنا أن إسلام الصبي العاقل صحيح، ويدعى هو إلى الإسلام كما يدعى البالغ".^(١)

ليؤكد من جديد أنه بالرغم من وجود هذا الخلاف بين الماتريدي، ومن يؤيده من مشايخ أهل العراق، وبين آخرين من مشايخ النسفي، والذين لم يحدددهم بالاسم^(٢) حين قال: إلا أنه ليس هناك بين أصحابنا خلاف في أن الصبي العاقل إذا أسلم فإسلامه صحيح، فهو يريد أن يتخطى نقطة الخلاف بين الماتريدي في وجوب الإيمان على الصبي العاقل إلى اتفاقهم على أنه إذا أسلم فإسلامه صحيح بالاتفاق، وهنا يبرز عدة معان:

- تحمس نور الدين النسفي لمذهبه وجماعته، والذين لا يريد أن ينشر خلافهم على الآخرين بل يريد أن يوضح نقاط الاتفاق.
- قوله بأنه لا خلاف بين أصحابنا أن إسلام الصبي العاقل صحيح. يؤكد على مدي دور العقل في صحة إيمان الصبي حيث إنه حصل هذا

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٦، وقارن: الكفاية في الهداية للصابوني ص ٢٤٢/١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٦-٢٥٩.

(٢) ذكر الإمام البيضاوي موافقة طائفة من أئمة البخاريين كما في الكشف الكبير، والتحرير، منهم شمس الأئمة السرخسي، وفخر الدين قاضيخان البخاريان واختاره ابن الهمام وقالوا: لا حكم قبل البعثة وبلوغ الدعوة. إشارات المرام ص ٧٨، ٧٩.

الإيمان عن طريق العقل؛ لأن المعرفة عند أبي حنيفة وتبعه الماتريدي مدركة الوجوب بالعقل أي: يمكن أن يدرك العقل وجوبها، ولكن الوجوب لا يكون إلا ممن يملك الإيجاب وهو الله تعالى.

• يبدو هنا الأثر الواضح للإمام أبي حنيفة على النسفي والمدرسة الماتريدية.^(١)

• نقطة خلاف بين الماتريدية والأشعرية يبرزها هنا النسفي ليؤكد أن العقل له دور أساسي في فكر المدرسة الماتريدية، حيث إنه مصدر من مصادر المعرفة، فالنقل مصدر والعقل مصدر،

ومع أن العقل له دور أساسي عندهم، فإنهم يخشون من الزلل، فيجب الاحتياط واتخاذ الوقاية من الزلل بالاعتماد على النقل، معنى هذا أنه يأخذ بحكم العقل فيما لا يخالف النقل، وإن خالف فلا بد من الخضوع للنقل.

(١) شرح المسامرة في شرح المسامرة ورقة ١٥٥ ب، الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٣.

ماهية الإيمان:

عرف النسفي الإيمان بقوله: "إن الإيمان عبارة عن التصديق"، واقتصر النسفي كغيره^(١) على معنى واحد من المعاني اللغوية بالرغم من وجود معاني أخرى لكلمة الإيمان فقد ذكر ابن منظور:^(٢) أن الإيمان بمعنى التصديق، وبمعنى ضد الخوف من الأمان، وأمين بمعنى حافظ، وينقل الأزهري في تهذيب اللغة عن الزجاج أن الإيمان هو إظهار الخضوع. غير أن ابن منظور يبين أن أهل العلم من اللغويين وغيرهم اتفقوا على أن الإيمان معناه التصديق، وهنا نجد النسفي قد أخذ من المعنى اللغوي المعنى المتفق عليه والمشهور وهو التصديق.

وأورد النسفي على هذا المعنى اللغوي دليلاً من القرآن وهو قوله تعالى:
﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق لنا وذلك حتى يدعم موقفه في الاقتصار على هذا المعنى اللغوي دون غيره مثلما فعل سابقوه مثل:

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٦٩، التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣ ومابعدهما، تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٧٩٨/٢ ومابعدهما، الكفاية في الهداية للصابوني ص ٢٤٩/أ، التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ٩٩، التمهيد في قواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٢٧، تأويلات أهل السنة للماتريدي ص ٣٩-٤٤، شرح المقاصد للفتازاني ١٨١/٢، البداية من الكفاية ص ١٥٢.

(٢) لسان العرب مادة أمن ١٠٨/١، تهذيب اللغة للأزهري مادة أمن ج ١٦.

أبي المعين النسفي وغيره، وهذا الدليل القرآني استخدمه أهل اللغة أيضا في كتبهم فقد ذكره ابن منظور في لسان العرب.^(١)

ثم حدد النسفي أن هذا التصديق اللغوي يكون بالقلب، وبالتالي القلب هو محل التصديق أي محل الإيمان بل إن ذلك هو ما ذكره الماتريدي صراحة فيقول: "أحق ما يكون به الإيمان القلوب"^(٢)، وذلك ردا منه على القائلين بأن الإيمان ليس في القلب.

ولكن لماذا كان القلب له هذه المكانة بأن يكون هو مستودع الإيمان دون غيره من أعضاء الجسد؟ وهل المقصود بالقلب هنا هو هذا العضو الموجود داخل صدر الإنسان، والذي تقتصر وظيفته على وظيفة فسيولوجية كغيره من أعضاء الجسد؟

هنا نجد الإجابة عند أبي اسحاق الصفار البخاري في كتابه تلخيص الأدلة حيث يبين أن القلب هنا هو العقل؛ لأن عين القلب مضغة وهو بضعة لحم وهذه المضغة توجد في كل حيوان، ويستدل على ذلك من القرآن بقوله:

﴿ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقوله: ﴿ فَتَكُونُ هُمْ

(١) التمهيد في أصول الدين لأبي المعين ص ٩٩، التمهيد في قواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي

ص ١٢٧، لسان العرب مادة أمن ١/١٠٨.

(٢) التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣.

قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴿ [الحج: ٤٦]، فالفقه والعقل يكونان بالعقل^(١)، وهنا

يبرز دور العقل مرة أخرى عند المدرسة الماتريدية في موضوع الإيمان.

هذا التصديق بالقلب هو ذلك الإيمان الذي يجب على العبد حتماً لله ومعناه كما يبين النسفي أن يصدق الرسول فيما جاء به من عند الله ويزيد الأمر توضيحاً ففيه الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبجميع ما يجب الإيمان به على التفصيل.

وهنا يبرز دور النص (الشرع) عند النسفي حيث إنه كما لاحظنا، وحتى الآن في موضوع الإيمان يعتمد أكثر على الجانب العقلي، ولكن عندما يذكر أن الإيمان معناه تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله من إيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبجميع ما يجب الإيمان به على التفصيل. فهو يرجع في ذلك إلى الشرع، وإن لم يصرح بذلك في هذا الموضع؛ لأن النص القرآني يقول: ﴿ ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وكذلك حديث جبريل المشهور والذي ذكره النسفي: حين سئل جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيُّ ﷺ عن الإيمان ما أجاب عنه إلا بالتصديق، حيث قال:

(١) تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد لأبي إسحاق الصفار البخاري ورقة ٣٣ ب وما بعدها.

﴿ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، ثُمَّ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ ﴾ (١).

وهنا يبرز سؤال هام ماهو دور الإقرار في الإيمان؟

الإجابة عن هذا السؤال واضحة عند النسفي إذ يبين أن الإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام "والمراد بالأحكام في قوله إجراء الأحكام هي أحكام الدنيا من الصلاة خلفه والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين وغير ذلك كحرمه الدم والمال ونكاح المسلمة ونحوها" (٢).

وما ذكره النسفي نفسه هو المروي عن أبي حنيفة رضي الله عنه، وإليه ذهب الشيخ أبو منصور الماتريدي، وهو أصح الروایتين عن الأشعري (٣) وبالرجوع إلى كتب الأشعري تبين أنه في كتاب اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع (٤) يقول: بأن الإيمان هو التصديق وإن كان لم يتعرض للكلام على الإقرار في هذا الكتاب، وإن أكد أبو المعين النسفي في تبصرة الأدلة هذا الرأي

(١) الحديث صحيح وسيأتي تحريجه.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٠.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٠، قارن: الكفاية في الهداية للصابوني ص ٢٤٤/ب، من قضايا

علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد السيد الجليند ص ١٧ وما بعدها.

(٤) راجع: اللمع للأشعري صححه وقدم له د. حموده غرابه ص ٧٥ المكتبة الأزهرية للتراث

للأشعري إلا أنه ينقل له رأياً آخر فيقول: "وقد قال الأشعري في بعض كتبه: إن الذي اختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالحى".^(١)

وأبي الحسين الصالحى من المعتزلة يرى: أن الإيمان هو المعرفة، وقد أوضح الشهرستاني هذا الأمر في كتابه نهاية الأقدام في علم الكلام عندما ذكر كلا الرأيين للأشعري فقال: "واختلف جواب أبي الحسن الأشعري رحمه الله في معنى التصديق فقال مرة هو المعرفة بوجود الصانع وإلاهيته وقدمه وصفاته، وقال مرة التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة، ثم يعبر عن ذلك باللسان فيسمى الإقرار باللسان أيضاً تصديقاً، والعمل بالأركان أيضاً من باب التصديق".^(٢)

ويبدو أن الرأي الأول تأثر فيه الأشعري بأبي حنيفة، وتأثر في الرأي الثاني بأحمد بن حنبل وأهل الحديث حيث اعتبر العمل بالأركان من التصديق لكن الرأي الذي أخذ به أكثر متكلمي الأشاعرة هو الرأي الأول وهو أن الإيمان هو التصديق بالقلب.

(١) بصره الأدلة لأبي المعين النسفي ٧٩٩/٢.

(٢) نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٧٢.

نقد النسفي لجهم بن صفوان:

يوجه النسفي نقده لجهم بن صفوان في تعريفه للإيمان بأنه هو المعرفة فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان عبارة عن التصديق عند أهل اللسان، فمن جعله اسماً للمعرفة فقد صرف الاسم عن المفهوم لغة إلى غير المفهوم، ولو جاز ذا لجاز في كل اسم لغوي، وفيه إبطال اللغات ورفع الوصول إلى الدلائل السمعية، وهذا يعرف بطلان قول جهم بن صفوان".^(١)

وهذا الرأي لجهم بن صفوان لم يوجد عند أبي منصور الماتريدي في كتاب التوحيد، ولكن ذكره أبو المعين النسفي في التمهيد في أصول الدين، وفي تبصرة الأدلة فقال: "قال بعضهم: الإيمان هو المعرفة وهو قول جهم بن صفوان" وقد نقل كذلك الأشاعرة هذا الرأي لجهم بن صفوان في كتبهم.^(٢)

ولم يكتب النسفي بهذا النقد بأن هذا التعريف يخرج اللفظ عن ما وضع له في اللغة من معنى، وإنما أتى بأدلة من القرآن كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، ويقول معلقاً

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٢.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٢، وقارن: تبصرة الأدلة لأبي المعين ٧٩٩/٢، التمهيد في أصول الدين ص ١٠٥، البداية من الكفاية في الهداية ص ١٥٢، الكفاية في الهداية ص ٢٤٤/ب، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٩، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢١.

عليها "إن أهل الكتاب كانوا يعرفون النبي كما يعرفون أبنائهم وما كانوا مؤمنين حيث لم يصدقوا"^(١)، فلو أن الإيمان كان مجرد المعرفة كما يقول جهم بن صفوان لكان أهل الكتاب الذين عرفوا النبي محمد مؤمنين بمجرد معرفتهم له أنه نبي، ولكنهم لم يكونوا مؤمنين لأنهم فقدوا الركن الأصلي في الإيمان وهو التصديق.

بل إن ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية ينتقد جهم بما ذكره النسفي ثم يذهب أبعد منه فيقول: "بل إبليس عند الجهم مؤمنا كامل الإيمان، فإنه لم يجهل ربه بل هو عارف به... إلى أن قال: والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى ولا أحد أجهل منه بربه"^(٢).

رده على عبد الله بن سعيد القطان:

يرد النسفي على عبد الله بن سعيد القطان الذي يرى أن الإيمان هو الإقرار لكن بشرط المعرفة بالقلب والتصديق. بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] التي تدل على أن القلب هو موضع الإيمان لا اللسان، فمن أكره بنطق الكفر بلسانه مع وجود التصديق في قلبه فهو مؤمن.

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٢.

(٢) ابن أبي العز الحنفي شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٣٢.

وهذا الرأي لعبد الله بن سعيد لم يوجد عند أبي منصور الماتريدي في كتاب التوحيد ولكن ذكره أبو المعين النسفي في التمهيد في أصول الدين وفي تبصرة الأدلة^(١)، وهو ما ذكره أيضا الحصوني في كتاب العطية في شرح الوصية، وهو كذلك الموجود في كتب الأشاعرة.

هل الأعمال داخلة في الإيمان؟

يؤكد النسفي قطعيا أن الأعمال ليست من الإيمان، وذلك بصيغة النفي حتى يؤكد هذه القضية تأكيدا جازما، وبذلك يرد على أهل الحديث ومنهم "مالك، والأوزاعي، وأهل الظاهر، وأحمد بن حنبل، فإنهم قالوا: الإيمان هو تصديق بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان"^(٢).

وبالرجوع إلى كتاب العقيدة للإمام أحمد بن حنبل وجدت عنه روايتين الأولى: من طريق ابن الجوزي عن سليمان بن الأشعث قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: "الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والبر كله من الإيمان والمعاصي تنقص من الإيمان"^(٣)، والثانية: وهي مما أملاه أبو الفضل عبدالواحد بن

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٢، التمهيد في أصول الدين لأبي المعين ص ١٠٣ وما بعدها، تبصرة الأدلة ٧٩٩/٢، العطية في شرح الوصية ورقة ٥ب، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٩.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٣.

(٣) العقيدة للإمام أحمد بن حنبل ص ٤٩.

عبدالعزیز التمیمی من عقیدة الإمام أحمد قوله: "وكان أحمد بن حنبل يذهب إلى أن الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان واعتقاد بالقلب".^(١)

وبالمقارنة بما ذكره بعض متأخري الحنابلة كالإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي من "أن الإيمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية"^(٢) نجد أن الرواية الأولى التي من طريق ابن الجوزي ناقصة للركن الثالث وهو الاعتقاد بالقلب كما في الرواية الثانية أو النية كما ذكرها الإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي.

وبالتالي يكون تصوير النسفي لرأي أهل الحديث وأهل الظاهر وأحمد بن حنبل عندما قال: "فإنهم قالوا الإيمان هو تصديق بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان"^(٣) تصويراً صحيحاً من حيث المعنى أما من ناحية الألفاظ فقد استخدم ألفاظاً مختلفة؛ لأنه يصور ليس فقط رأي أحمد بن حنبل أو الحنابلة وإنما غيرهم من أهل الحديث وأهل الظاهر، وكما رد النسفي على هذه الطوائف رد كذلك على المعتزلة القائلين بأن الإيمان هو اسم لجميع الطاعات.

(١) المرجع السابع نفس الموضع.

(٢) Daiber, Hans: "The Greed (Aqīda) of the Hanbalite Ibn Qudāma al-Maqdisī". In: Studia Arabica et Islamica. Festschrift for Ihsān Abbās ed. By Wadād Al-Qādī. Beirut ١٩٨١, S. ١٠٩.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٣.

ويستدل النسفي بأدلة كثيرة من القرآن كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [البروج: ١١]، ويعلق على هذه الآية بقوله: (والمعطوف غير المعطوف عليه)^(١)، وقوله: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ [طه: ١١٢]، ويعلق على هذه الآية بقوله: "والشرط: عمل الصالحات - يغاير المشروط - حال إيمانه"^(٢)، وغير ذلك من الأدلة التي ذكرها للرد على القائلين بأن الأعمال داخلة في الإيمان، وهذه الأدلة موجودة عند أبي المعين النسفي في كتبه بنفس الشكل والأسلوب، فلم يكتف النسفي بالاعتماد على نفس الدليل الذي ساقه أبو المعين النسفي، وإنما أخذ كذلك نفس التعليق بنفس الألفاظ، وقد ذكر التفتازاني نفس الأدلة في كتابه شرح المقاصد.^(٣)

قول الكرامية إن الإيمان هو مجرد الإقرار:

يطل النسفي قول الكرامية أن الإيمان هو مجرد الإقرار باللسان، وذلك اعتماداً على الأدلة القرآنية كقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤]، وقوله: ﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٤، ٣٧٥.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٧٥.

(٣) بصره الأدلة لأبي المعين النسفي ٨٠٠/٢ وما بعدها، بحر الكلام ص ٤٢ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين ص ١٠٠ وما بعدها، شرح المقاصد للتفتازاني ١٨٧/٢.

﴿الْإِيمَانِ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ثم يذكر شبهتهم والتي مؤداها: أن من يعتقد الكفر بقلبه، ولكنه يقر بلسانه بالإيمان فهو مؤمن ويستشهدوا بحال المنافقين الذين كانوا في عهد النبي محمد يظهرون الإسلام بألسنتهم ويطنون الكفر، فإنهم كانوا يعاملوا كفرهم من المسلمين، ويرد علي هذه الشبهة أيضا بالقرآن بأن هؤلاء المنافقين حكم عليهم القرآن بالكفر بالرغم من معاملتهم كمسلمين، فذكر هذه الآيات الثلاث: ﴿أَسْتَغْفِرُ هُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ هُمْ... إِلَى قَوْلِهِ... ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٨٠]، ﴿الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨].

والنسفي في رده على الكرامية يتبع الماتريدي في كتاب التوحيد^(١) الذي ذكر بعضا من هذه الآيات وغيرها من الآيات وذكر أيضا أدلة عقلية في رده على الكرامية لم يذكرها النسفي وربما يكون قد اكتفى بوضوح رد الآيات الكريمات على الكرامية، ولم يجد حاجة لأن يذكر الأدلة العقلية في كتبه.

(١) التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣ وما بعدها والأدلة العقلية ذكرها ص ٣٧٧ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٠ وما بعدها، الفرق بين الفرق ص ٢٣٤، مقالات الإسلاميين للأشعري ١٤١/١، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٧٣، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ١٥٤/١ المتنى ببغداد، وذكر الباقلاني في كتابه الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به رأي الكرامية والرد عليهم دون ذكر اسمهم ص ٥٥ وما بعدها.

الإيمان لا يزيد ولا ينقص:

مسألة زيادة الإيمان ونقصانه يرجع إلى علاقة العمل بالإيمان من جانب ويرجع من جانب آخر إلى مسألة هل التصديق القلبي قابل للزيادة والنقصان أم لا ؟

وقد بدأ النسفي الكلام عن زيادة الإيمان ونقصانه بالأسلوب المنطقي فهو يبيّن رأيه هنا بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص على قضية أثبتها مسبقا وهي أن الإيمان بمعنى التصديق فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان هو تصديق العبد، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد بانضمام الطاعات إليه، ولا ينقص بارتكاب المعاصي".^(١)

وهنا نجد أن النسفي يستخدم تقريبا نفس العبارات المستخدمة عند أبي المعين فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان هو التصديق، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فلا زيادة له بانضمام الطاعات إليه، ولا نقصان له بارتكاب المعاصي"^(٢) فنفس السياق المنطقي ونفس الألفاظ بزيادة لبعض الكلمات التي لم تغير في المعنى عند أبي المعين فالنسفي استخدم عبارة تصديق العبد بدلا من التصديق التي استخدمها أبو المعين.

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٠.

(٢) التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ١٠٢.

ويلاحظ أن هذه الكلمات التي لم توجد عند أبي المعين النسفي بالتدقيق في هامش تحقيق كتاب التمهيد هي غير موجود في بعض النسخ الخطية التي استخدمها المحقق^(١) وقد تأثر الحصري بالنسفي فكتب نفس الألفاظ "وإذا ثبت أن الإيمان هو تصديق العبد، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد بانضمام الطاعات إليه، ولا ينقص بارتكاب المعاصي"^(٢) فالحصري هنا يستخدم نفس الألفاظ دون تغيير عما عند النسفي.

هذا ولم يذكر أبو المعين في كتاب التمهيد ولا في كتاب تبصرة الأدلة رأي المخالفين لهذه القضية بينما ذكر ذلك في كتاب بحر الكلام فقال: "وقال الشافعي رحمه الله يزيد وينقص"^(٣)، وتبعه أبو البركات في رأيه بأن المخالف لهم في هذه المسألة هو الشافعي.

ونلاحظ هنا أن أبا البركات النسفي نسب الرأي فقط للشافعي رغم أن الأشاعرة وهم في الأغلب شافعية يقولون: بزيادة الإيمان ونقصانه، وكأنه يريد ألا يوضع كثيراً من نقاط الخلاف بين فرقتي الماتريدية والأشاعرة، فنسب هذا الرأي للشافعية والذين من جهة أخرى ينتمي إليهم معظم الأشاعرة، فكانه أثر أن لا يعمق الخلاف الموجود بين الأشاعرة والماتريدية حتى يقرب

(١) المرجع السابق هامش (١٠) ص ١٠٢.

(٢) العطية في شرح الوصية ورقة ٨ ب.

(٣) بحر الكلام لأبي المعين النسفي ص ٤٥.

بين أكبر فرقتين من فرق أهل السنة أو ربما لأنه اطلع على آراء بعض الأشاعرة ممن رجع إلى كتبهم كالإمام الرازي^(١) الذي ذهب رغم كونه أشعريا في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه مذهب الماتريدية في أن الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان في حين نجد أن متأخري الماتريدية كشيخ زاده^(٢) في تصويره لبعض مسائل الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية يرى أن مشايخ الأشاعرة ومنهم الشافعي ذهبوا إلى أن الإيمان يزيد وينقص.

والاختلاف الواضح هنا في فكر الأشاعرة يرجع إلى أن الأشعري نفسه كما رأينا كان له تعريفان للإيمان فتبعاً للتعريف الأول والذي ذكره في كتاب اللمع من أن الإيمان هو التصديق يلزم القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه وتبعاً للتعريف الثاني الذي يجعل العمل بالأركان من باب التصديق يكون القول بزيادة الإيمان ونقصانه لازماً، فكلما زاد الإنسان من الأعمال كالصلاة وغيرها زاد إيمانه وكلما نقص عمله نقص إيمانه.

كما رأينا في تعريف الأشعري للإيمان باتباعه لرأي كلا من أبي حنيفة، وأحمد ابن حنبل مع اختلافهما، فقد أدى ذلك إلى اختلاف أتباعه في هذه

(١) محصل أفكار المتقدمين للرازي ص ٢٣٩.

(٢) نظم الفوائد وجمع الفوائد لشيخ زاده ص ٣٩.

القضية، فبينما يقول الرازي بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص يصرح الباقلاني بزيادة الإيمان ونقصانه.^(١)

وينبغي أن نشير إلى أن الخلاف توارثه علماء الكلام عن أصحاب المذاهب الفقهية المعرفية كأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وذلك تبعاً لاختلافهما في تعريف الإيمان، فبينما يرى أبو حنيفة بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص يرى أحمد بن حنبل^(٢) العكس تماماً ويقول بزيادة الإيمان ونقصانه.

ويتأثر النسفي كغيره من المتكلمين بآراء أئمة المذاهب الفقهية ويأخذ عن أبي حنيفة في هذه المسألة ردوده على من يقول: بأن الإيمان يزيد وينقص ورداً على استدلالهم بالآية: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، ويحدد أنه ينقل من كتاب العالم والمتعلم فيقول: "وروي عن ابن عباس، وأبي حنيفة أنهم كانوا آمنوا في الجملة، ثم يأتي فرض بعد فرض فيؤمنون بكل فرض خاص، فزاد إيمانهم بالتفصيل مع إيمانهم بالجملة، وأن إيماننا مثل إيمان الملائكة والرسول، كما نص عليه أبو حنيفة في العالم والمتعلم، لأننا صدقنا وحدانيته وربوبيته وقدرته، كما صدقت به الأنبياء والرسول عليهم السلام" وهذه الرأي لأبي

(١) الانصاف للباقلاني ص ٥٧، محصل أفكار المتقدمين للرازي ص ٢٣٩، وقارن: أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٢.

(٢) العالم والمتعلم لأبي حنيفة ص ٩، الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا حسين ص ٤ وما بعدها، العقيدة لأحمد بن حنبل ص ٤٩.

حنيفة قد ذكره أبو المعين في التمهيد وفي تبصرة الأدلة، وكذلك ذكره الحصوني في كتاب العطية.^(١)

الاستثناء في الإيمان:

يتبع النسفي في معالجته لموضوع الإيمان التسلسل المنطقي في ترتيب موضوعات الإيمان مرتباً هذا الفصل على قضية أن الإيمان هو التصديق، وأن هذا التصديق إذا قام بالعبء لإيمانه إيمان حقيقي معتمداً على الدليل القرآني الذي يؤكد ذلك كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، فالؤمن لا بد أن يكون إيمانه إيماناً حقيقياً، وليس إيماناً مشكوكاً فيه، ومن ثم قال النسفي: "ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله"^(٢) ونلاحظ في تعبير النسفي هنا بأنه استخدم كلمة: (لا يجوز) بينما يستخدم أبو حفص النسفي في كتابه العقائد كلمة: (ولا ينبغي) في قوله: "ولا ينبغي له أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله"^(٣) بينما يستخدم أبو المعين لفظ بطلان فيقول: "وهذا

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨١، العالم والمعلم لأبي حنيفة ص ٩، الجوهرة النيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا حسين الحنفي ص ٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٢، تبصرة الأدلة للنسفي ٢/٨٠٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨١، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٥٢/أ، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨١، العطية في شرح الوصية ص ٨/ب وما بعدها.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٢.

(٣) العقائد النسفية لأبي حفص النسفي ص ٣.

يعرف بطلان قولهم: إنا مؤمنون إن شاء الله^(١)، وقد استخدم هنا صيغة الجمع وليس الأفراد، واستخدم أبو البركات لفظاً آخر، وهو (لا يصح) فقال: "لا يصح أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله"^(٢)، وهناك فرق بين التعبيرات (لا ينبغي، بطلان، لا يجوز، لا يصح).

فلماذا اختلفت تعبيرات هؤلاء المتكلمين بينما هم من مدرسة واحدة؟ اعتقد أن الإجابة ربما تكمن في أن أبا حنيفة عندما تناول موضوع الاستثناء في الإيمان بقوله: "وليس في الإيمان شك كما أن ليس في الكفر شك لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]"^(٣)، فقد ترك أبو حنيفة العبارة عامة، ولم يحكم على من يستثنى في الإيمان بالبطلان أو بأنه لا يصح أو بأنه لا يجوز.

وكان أبا حنيفة كان يعلم أن بعض الصحابة قد ثبت عنه قوله أنا مؤمن إن شاء الله، فأراد ألا يحكم بشئ في هذه المسألة حتى لا يقع في أمر قد نهي عنه رسول الله ﷺ، وذكره الإمام الأعظم في كتبه، تحت عنوان: عدم جواز الخوض في الصحابة، وبالتالي جاء الحكم من قبل رجال المدرسة الماتريدية كل حسب فهمه لكلام أبي حنيفة، وقد تكلم الماتريدي في هذه المسألة في كتاب

(١) التمهيد لأبي المعين النسفي ص ١٠٦، تبصرة الأدلة ٨١٢/٢.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٢، ٣٨٣.

(٣) الجوهرة النيفة في شرح وصية أبي حنيفة ص ٥.

التوحيد، وجعل الكلام عاما كما هو عند أبي حنيفة، وقد أشار إلى ذلك ابن عذبة في كتابه الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية.^(١)

وبقراءة كتب الحنابلة نجد أن أحمد بن حنبل لم يتعرض في كتابه العقيدة لمسألة الاستثناء في الإيمان، وكذلك أيضا متأخري الحنابلة أمثال ابن قدامة المقدسي لم يذكروا هذه المسألة، ولكن على العكس من ذلك الشافعي وجماعة كما قال النسفي وهو قول الشافعي وجماعة ولم يسم هذه الجماعة ولكن بقراءة كتب الأشاعرة يتضح أن من الأشاعرة من قالوا بالاستثناء في الإيمان، ووقفوا موقفا معارضا للماتريدية، وربما لم يذكروهم النسفي بالإسم لأنهم غير مذكورين في كتب الماتريدية قبله أو لأنه اطلع على أن هناك كثير من الأشاعرة لا يقولون بالاستثناء في الإيمان ففي كتاب أصول الدين يوضح عبدالقادر البغدادي أنهم مختلفون في الاستثناء فمنهم من يقول بالاستثناء كأبي سهل محمد بن سليمان الصعلوكي أستاذ عبدالقادر البغدادي، وأبي بكر محمد بن الحسين بن فورك، ومنهم من ينكره كأبي بكر بن الطيب الأشعري وأبي اسحاق ابراهيم الاسفرايني.^(٢)

(١) التوحيد للماتريدي ص ٣٨٨ وما بعدها، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية لابن عذبة ص ٢٧٠.

(٢) أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٣.

ولكن هل يمكن أن يكون الاستثناء في الإيمان بمعنى الشك في الإيمان؟

أجاب النسفي عن هذا التساؤل فقال: "إنا لا نحمل هذا على الشك بل على التبرك"، فهو يعرض وجهة نظرهم، ولكنه يعترض لأن رأي الشافعي في الإيمان، واعتباره أن الأعمال ركن من الإيمان كان حصول الشك في العمل يقتضي الشك في حصول الإيمان.^(١)

ويذكر النسفي دليل الشافعية بأن ابن مسعود كان يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، ويستأنس في رده بأنه لما كان الإيمان عبارة عن التصديق عند أبي حنيفة وأصحابه لم يكن الشك في العمل موجباً وقوع الشك في الإيمان.

القول بالاستثناء في الإيمان عند الأشعري مرتبط بالقول بالموافاة أي أن العبرة بالخاتمة، ولا عبرة لإيمان من وجد منه التصديق الآن، ولا لكفر من وجد منه التكذيب الآن، فإن كان في علم الله أن هذا الشخص المعين يُخْتَمُ له بالإيمان فهو للحال مؤمن، وإن كان مكذباً لله ولرسوله، وإن كان في علمه أنه يُخْتَمُ له بالكفر يكون للحال كافراً، وإن كان مصدقاً لله تعالى ولرسوله.^(٢)

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٢، البداية من الكفاية ص ١٥٥، الكفاية في الهداية ورقة

٢٥٠ب، أصول الدين للرازي ص ١٢٩.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٣، ٣٨٤، العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة ص ٣٩،

٤٠، أصول الدين للرازي ص ١٢٩، تبصرة الأدلة للنسفي ٨١٣/٢، شرح العقائد النسفية

حكم إيمان المقلد:

يبدأ النسفي الكلام هذا الفصل بقوله: "وإذا ثبت بما ذكرنا أن الإيمان هو التصديق، وأنه ينفك عن المعرفة، ثبت أن إيمان المقلد صحيح كإيمان المستدل لوجود التصديق منه حقيقة"^(١)، وهو إذ يتبنى هذا الرأي يبين أن هذا الرأي "هو مذهب أبو حنيفة، والثوري، ومالك، والشافعي، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وأهل الظاهر، وعبدالله بن سعيد القطان، والحارث بن أسيد، وعبد العزيز بن يحيى المكي".^(٢)

وإذا كان النسفي قد عالج هذا الموضوع هنا مرتبا إياه على إثبات أن الإيمان هو التصديق، فهو هنا أكثر التزاما بمنهج وطريقة أبي إسحاق الصفار في كتابه: تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد، والذي عالج موضوع إيمان المقلد بعد الحديث عن حقيقة الإيمان مباشرة.^(٣)

للفنجانى ص ٨٤، ٨٥، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القارى ص ١٢٤ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٣، ٢٥٤.
(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٥.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القارى ص ١٢٩، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشى ص ١٤١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٤، ٢٥٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٤، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٨.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٥ وما بعدها.

وابتعد أبو البركات النسفي عن أبي المعين النسفي في معالجته لهذا الموضوع حيث عالج أبو المعين هذا الموضوع في أول كتابه تبصرة الأدلة ملتزماً بطريقة أبي منصور الماتريدي، الذي تناول الموضوع في أول كتابه التوحيد وليس مع موضوع الإيمان.^(١)

ثم يبين النسفي أنه رغم حكم الأئمة الكبار بصحة إيمان المقلد إلا أن أهل القبلة قد اختلفوا فيه، وبدأ بذكر المخالفين لرأيهم بقوله: "وقال عامة المعتزلة^(٢): إن المقلد ليس بمؤمن، وزعم أبو هاشم: إنه كافر قالوا: إنما نحكم بإيمانه إذا عرف كل مسألة من المسائل الاعتقادية بالدليل العقلي، وأمكنه مجادلة الخصوم، وقدر على دفع الشبهة الواردة عليه."^(٣)

وهذا الرأي للمعتزلة موجود بنفس الألفاظ تقريباً عند أبي المعين في تبصرة الأدلة، وأعتقد أن النسفي قد أخذه عنه غير أن أبا المعين يشير إلى أنه أخذ هذا الرأي عن عبد القادر البغدادي.^(٤)

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ٢٥/١ وما بعدها، التوحيد ص ٣ وما بعدها.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٤٠ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، أصول الدين لليزدوي ص ١٥٢، الكفاية في الهداية للصابوني ص ٢٤٧/ب.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٦.

(٤) تبصرة الأدلة ٢٩/١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥.

شبهة المعتزلة: عرض النسفي لرأي المعتزلة في القول بأن المقلد ليس بمؤمن فقال: "وشبهة المعتزلة في ذلك أن الإيمان إدخال النفس في الأمان يقال: آمنه فأمن، وإنما يكون هو داخلاً في الأمان، إن لو عرف ما اعتقد بالدليل العقلي بحيث يأمن عن الوقوع في الشبهة، فإذا لم يعرف دلالة صدق ما اعتقده لم يأمن من أن يكون مخدوعاً أو ملبساً عليه، فلم يكن التصديق الخالي عن الدليل إيماناً".^(١)

رأي الأشعري: وبعد أن يذكر النسفي رأي المعتزلة يذكر رأي الأشعري بأن شرط صحة الإيمان أن يعرف كل مسألة بدليل عقلي، غير أن الشرط أن يعرف ذلك بقلبه، ولا يشترط أن يعبر عن ذلك بلسانه.^(٢)

ويعتبر النسفي أكثر دقة وتحديداً في تصوير رأي الأشعري من سابقه من المدرسة الماتريدية فعلى سبيل المثال البزدوي في كتاب أصول الدين يقول

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٨٨ وما بعدها.

(٢) قال الأشعري: شرط صحة الإيمان أن يعرف كل مسألة من مسائل الأصول بدليل عقلي، غير أن الشرط أن يعرف ذلك بقلبه، ولا يشترط أن يعبر عن ذلك بلسانه، وهذا وإن لم يكن مؤمناً عنده على الإطلاق، لكنه ليس بكافر لوجود ما يضاد الكفر، وهو التصديق، وهو عاصي بترك النظر والاستدلال، وهو في مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه، وصار عاقبة أمره الجنة كسائر العصاة. راجع: الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي ص ٣٨٦، ٣٨٧، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الفناء اللامشي ص ١٣٨، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٤، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤٧ ب.

”واختلفت الرويات عن الأشعري - يعني في حكم إيمان المقلد - والصحيح من الرويات أنه مؤمن.“ (١)

وبالرجوع إلي كتب الأشعرية نجد أن ما صوره النسفي هو الصحيح حيث يوضح البغدادي في كتابه أصول الدين أن اختيار الأشعري أن المقلد لا يستحق إسم المؤمن إلا إذا عرف الحق في حدوث العالم وتوحيد الصانع وفي صحة النبوة ببعض الأدلة سواء أحسن التعبير عن الإستدلال أم لا ويؤكد البغدادي أن الأشعري لا يعد المقلد مشركاً، ولم يسمه علي الإطلاق مؤمناً. (٢)

وفي هذا النص أثر واضح للمعتزلة في فكر الأشعري حيث لا يعتبر المقلد مشركاً، ولم يسمه مؤمناً، وهو عين القول بالمتزلة بين المتزلتين بين الكفر والإيمان والتي قال بها واصل بن عطاء في الحكم على مرتكب الكبيرة، وإن كان الأشعري يعارض المعتزلة في القول بالمتزلة بين المتزلتين باعتراض شكلي واشتراطهم العمل لا كتمال الإيمان إذ لا يجوز أن يقال إن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر وإنما الفاسق من أهل القبلة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته. (٣)

(١) أصول الدين للبزدوي ص ١٥٢.

(٢) أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥.

(٣) راجع: اللمع للأشعري صححه وقدم له د. حوده غرابه ص ١٢٢-١٢٤ المكتبة الأزهرية للتراث ١٩٩٣م.

الدليل على صحة إيمان المقلد:

أولاً: يستدل النسفي علي صحة إيمان المقلد بأن المقلد مأمور بالإيمان وقد آمن، إذ الإيمان هو التصديق، وقد وجد منه التصديق، فينال الثواب الموعود فينال من وعد له به سواء كان هذا التصديق عن دليل أو عن غير دليل.

ثانياً: أضاف غيره من أتباع المدرسة الماتريدية أدلة أخرى على صحة إيمان المقلد منها:

أن الرسول اعتبر من آمن به، وصدقه في جميع ما جاء به من عند الله مؤمناً، ولم يشتغل بتعليمه الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية، وأن أبا بكر الصديق قَبِلَ إيمان من آمن من أهل الرّدة، ولم يعلمهم الدلائل التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل، وأن عمر بن الخطاب لما فتح بلاد العراق قبل إيمان أهلها من الفلاحين وغيرهم ممن لم يتعلموا دون أن يطلب منهم تعلم الدليل العقلي على صحة إيمانهم.

فلو كان إيمان كل هؤلاء ليس صحيحاً بدون معرفة الدليل العقلي لقام الرسول وأصحابه من بعده بتعليم الأدلة العقلية لمن دخل الإسلام، وبما أن هذا لم يكن كان إيمان المقلد صحيحاً، وقد ذكر هذه الأدلة شيخ زاده^(١).

(١) نظم الفرائد وجمع الفوائد لشيخ زاده ص ٤١.

ويجتم النسفي كلامه في إيمان المقلد بتوضيح هام هو أن الخلاف الذي دار في أن إيمان المقلد صحيح أم لا "إنما هو في حق من نشأ على شاهق جبل، ولم يخالط الناس ولا تبلغه الدعوة، ولم يتفكر ولم يتأمل في ملكوت السماوات والأرض، فأخبره إنسان بما يفترض عليه اعتقاده، فصدقه فيما أخبر من غير تفكر وتأمل، أما من نشأ فيما بين المسلمين من أهل القرى والأمصار، وكان من ذوي النهى والأبصار، ويتفكر في ملكوت السماوات والأرض آناء الليل والنهار، ويسبح الله عند كل ريح عاصف، وبرق خاطف، ورعد باهر، ونور زاهر، فذلك منه نوع استدلال، وهو خارج عن حد التقليد.^(١)

والنسفي هنا من وجهة نظري يحاول أن يخرج النقاش عن مساره بل ربما يريد أن يزيله تماما، لأن حجج الماتريدية في إثبات صحة إيمان المقلد والتي ذكرها صاحب نظم الفوائد وجمع الفوائد، تؤكد أن الكلام في إيمان المقلد يراد به الإنسان الذي يعيش بين الناس كالذين قبل النبي ﷺ إيمانهم، وكذلك وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، لا من نشأ على شاهق جبل وهم من.

الإيمان والاسلام واحد:

بحث النسفي في هذا الفصل نقطة خلاف لفظي بين مدرسته الماتريدية وبين غيرها من المدارس كأهل الظاهر فيقول: "ثم الإيمان والاسلام واحد عندنا خلافاً لأصحاب الظواهر".^(١)

أن القرآن والسنة قد فرقا بين الأمرين الإيمان والاسلام فمن القرآن قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسَلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] جعل الإسلام غير الإيمان، حيث أثبت الإسلام ونفى الإيمان، ومن السنة حديث جبريل: ﴿فَإِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ... الْحَدِيثُ﴾.^(٢)

وبعد أن يذكر النسفي أدلة أصحاب الظاهر يري أن الإيمان والاسلام من الأسماء المترادفة كالقعود والجلوس، ويذكر أيضا أدلة من القرآن مثل قوله: ﴿إِنَّ الْدِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، والإيمان دين فلو كان غير الإسلام لما كان مقبولا بنص الآية الأولى.

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٩٣.

(٢) سبق تخريجه.

وكقوله تعالى: ﴿ يَنْقُومُ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤]، وقوله تعالى: ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُمُ لِلْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات: ١٧]، وقال تعالى: ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ... إِي قَوْلِهِ... وَخَنَّ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦]، فالزعمهم اسم الإسلام بالذي به صاروا مؤمنين، وفي الحديث: ﴿ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَرَوَى: إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ﴾^(١).

وهذه الأدلة كلها موجودة في كتب رجال المدرسة الماتريديّة قبل النسفي ككتاب التوحيد للماتريدي، وكتاب تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي، وكتاب تلخيص الأدلة لأبي إسحاق الصفار، وموجودة أيضا في كتب متأخري المدرسة.^(٢)

ولم يكتب النسفي بذكر أدلته من القرآن والحديث على أن الإيمان والإسلام بمعنى واحد، وإنما رد على أدلة المخالفين لرأيه، والقائلين بأن الإيمان والإسلام ليسا مترادفين، ففي رده على الدليل الأول لأهل الظاهر يرى أن

(١) الحديث صحيح وسياق تخريجه.

(٢) الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٩٤ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٣٩٣ وما بعدها، تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٨١٧/٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية ص ٢٥٢ ب وما بعدها، وقارن: شرح العقائد النسفية للتفتازاني ص ٨٣ وما بعدها، شرح المقاصد ١٩١/٢ وما بعدها، نظم الفرائد وجمع الفوائد ص ٤٥.

المقصود بالآية: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] قولوا استسلمنا خوفاً من السيف، وليس المراد به الإسلام الذي هو مراد لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وذلك لأن الإسلام له معنيان معنى شرعي: وهو معنى الإيمان، ومعنى لغوي بمعنى: استسلم وانقاد، والمعنى اللغوي هو الذي أثبتته هؤلاء الأعراب مع نفي الإيمان عنهم.

وأما رده علي استدلالهم بحديث سؤال جبريل للنبي عن الإيمان والإسلام وإجابته عن كل منهما بمعنى مختلف، فيذكر النسفي أن هناك بعض الرويات الصحيحة لهذا الحديث تفيد أنه سأل في المرة الثانية عن شرائع الإسلام، ثم يذكر احتمالاً أنه ذكر الإسلام، وأراد به الشرائع مجازاً، كما ذكر الإيمان وأراد به الصلاة في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣].

والعجيب من النسفي هنا أنه يؤكد أن هناك بعض الرويات الصحيحة لهذا الحديث، والتي حددت صيغة السؤال عن شرائع الإسلام وليس عن الإسلام، ثم بعدها يقول أنه يحتمل أنه ذكر الإسلام وأراد به الشرائع مجازاً، فإذا كان يعرف هناك رواية صحيحة لهذا الحديث، فلماذا لم يكتف بها في الرد على

دليل أهل الظاهر، ولماذا يلجأ إلى باب التخمين، ربما لأنه يريد أن يشكك أهل الظاهر في اعتمادهم على هذه الرواية.

وينبغي هنا أن أوضح أنه بالبحث عن الرواية الثانية التي أشار إليها النسفي وهي أن جبريل سأل عن شرائع الإسلام وليس عن الإسلام لم أعرش عليها في كتب الحديث، وإنما وجدت لها أصلاً عند أبي المعين النسفي حيث يقول: "وأما حديث سؤال جبريل قلنا: ذكر في بعض الروايات أنه سأله عن شرائع الإسلام، فأجاب بما أجاب، وذكر هذه الرواية أبو عبدالله بن حفص الكبير عن أبيه عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن علقمة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر أن جبريل سأل عن شرائع الإسلام فتكون هذه الرواية تفسيراً للرواية المطلقة"^(١).

وأبو المعين النسفي يذكر في تبصرة الأدلة هذه الرواية أيضاً، وروايات أخرى، وكذلك ذكرها أبو منصور الماتريدي في كتاب التوحيد مما يدل على أن هذه الرواية بالرغم من عدم وجودها في كتب الأحاديث الموجودة الآن كانت معروفة عند رجال المدرسة الماتريدية.

(١) تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٨٢٠/٢ وما بعدها، وقارن: الاعتماد في الاعتقاد ص ٣٩٦، التوحيد للماتريدي ص ٣٩٦، الكفاية في الهداية ص ٢٥٤/ب.

ورغم أن النسفي تناول موضوع الإيمان بصورة مفصلة، إلا أنه لم يتعرض لموضوع تناوله قبله رجال المدرسة الماتريدية، وهو هل الإيمان مخلوق أم لا؟ واعتقد أنه ترك هذا الموضوع متعمداً، للأسباب الآتية:

أولاً: أن موضوع خلق الإيمان قد تناوله سابقوه من الماتريدية أمثال الماتريدي والبزدوي واللامشي وغيرهم بل وحتى شيخهم أبو حنيفة تنطرق إلى هذا الموضوع ولا يمكن أن يكون النسفي لم يطلع على كل هؤلاء.^(١)

ثانياً: أن النسفي ربما قد لاحظ أن هذا الموضوع يؤدي إلى خلاف بين أتباع المدرسة الماتريدية، ومن منهجه ألا يظهر الخلاف خاصة بين أتباع طائفته.^(٢)

ثالثاً: قد يكون النسفي اطلع على تكفير الأئمة لغيرهم بسبب هذا الموضوع فلم يرد الخوض فيه، فقد كفر أحمد بن حنبل القائل بخلق الإيمان في

(١) التوحيد ص ٣٨٥ ومابعداها، أصول الدين للبزدوي ص ١٥٤ ومابعداها، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٤ ومابعداها، نظم الفرائد وجمع الفوائد ص ٤٣، العطفية في شرح الوصية ورقة ٩ب، العقيدة لأحمد بن حنبل ص ١١٧.

(٢) وقد أثير الخلاف في هذا الموضوع بين طائفتين الأولى: أئمة بخاري الذين قالوا: لا يجوز أن يقال إن الإيمان مخلوق مطلقاً، وأن من يقول بهذا لا تجوز الصلاة خلفه. والثانية: أئمة سمرقند الذين قالوا إن الإيمان مخلوق، وقالوا: بجهل من يقول بأنه غير مخلوق لله. راجع: العطفية في شرح الوصية للحصوني ورقة ٩ب.

كتاب العقيدة بل وكفر أئمة بخارى من يقول بخلق الإيمان، وأخرجوا الأئمة
القائلين بخلق الإيمان من بخارى. (١)

(١) العقيدة لأحمد بن حنبل ص ١١٧، العطية في شرح الوصية ورقة ٩ب وما بعدها.

الفصل الرابع

منهج التحقيق ووصف المخطوطات

أولاً: وصف المخطوطات

النسخ الخطية لكتاب شرح العمدة في عقيدة أهل السنة والجماعة، والتي اعتمدت عليها في التحقيق:

١- نسخة في المكتبة الدولية بباريس ورمزت لها بالرمز (ج).^(١)

٢- نسخة في مكتبة برلين ورمزت لها بالرمز (د).^(٢)

٣- نسخة في مكتبة جامعة برنستون بأمریکا ورمزت لها بالرمز (هـ).^(٣)

٤- نسخة في رامبور في الهند ورمزت لها بالرمز (و).^(٤)

وقد تمكنت من الحصول على نسخ مصورة عن النسخ الخطية الأربعة للكتاب، وبيان وصفها كآتي:

(١) Catalogue des manuscrits arabes, M. Le Baron de Slane, Paris S. ٢٤١.

(٢) Verzeichnis der arabischen Handschriften der königlichen Bibliothek zu Berlin, von W. Ahlwardt, Band ٢ S. ٤١٥.

(٣) Catalogue of arabic manuscripts, Princeton University Lebrary, By Rudolf Mach, S. ١٩٦.

(٤) Catalogue of arabic manuscripts, Raza Library Rampur, By Ali Arshi, S. ٢٢٨, ٢٢٩.

النسخة الخطية الأولى: نسخة المكتبة الدولية بباريس، وهي تقع ١١٣

لوحة أي: في ٢٦٠ صحيفة، وملحق بها كتاب العقائد النسفية لعمر النسفي المتوفى سنة ٥٢٧ هـ. من اللوحة ١١٤ حتى اللوحة ١١٨، وصفحاتها من القطع المتوسط، وعدد الأسطر في كل صحيفة ١٨ سطراً تقريباً بمتوسط ١٢ كلمة في كل سطر.

أما عن الخط الذي كتبت به فهو خط سعي نوعاً ما، فالكاتب كثيراً ما يسقط النقاط، بل يسقط حروفاً في أحيان أخرى، وكثيراً ما كان ينسى بعض الجمل، ثم يعيد كتابتها على الهامش بخط مائل مما يصعب قراءته، ولا بد أن أنه إلى أن هذه النسخة هي أكمل النسخ الموجودة بين يدي، وهذه النسخة الخطية مكتوب على الصحيفة الأولى منها اسم الكتاب (شرح العمدة في أصول الدين)، واسم المؤلف (للشيخ الإمام العلامة حافظ الدين النسفي)، ودعاء له (تغمده الله برحمته، وأسكنه بجوحة جنته، ثم الصلاة على النبي محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً حسبنا الله ونعم الوكيل، ثم بيتين من الشعر:

لا يستطيع دفاع مكروه أتى

إن الطيب بذاته ودوائه

وفي الصحيفة الأخيرة منها مكتوب عليها: وقد فرغ من تأليف هذا الكتاب بعد صلاة العصر بالجماعة. يوم الأحد السادس والعشرين من جمادى الأولى سنة ثمان وتسعين وستمائة. عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي غفر الله لوالديه وأحسن إليهما، وإليه حامدا لربه مصليا على نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وذرياته.

النسخة الخطية الثانية: هي نسخة مكتبة برلين، وهي تقع ١١٣ لوحة أي: في ٢٦٠ صحيفة، وصفحاتها من القطع المتوسط، ومتوسط عدد الأسطر في كل صحيفة ١٥ سطراً تقريباً بمتوسط ٩ كلمات في كل سطر. أما عن الخط الذي كتبت به فهو خط أحسن نوعاً ما مقارنة بالنسخة الخطية السابقة؛ لأن الكاتب كثيراً ما يسقط النقاط أو الحروف في أحيان أخرى، وكثيراً ما كان ينسى بعض الجمل، ثم يعيد كتابتها على الهامش بخط مائل مثلما في النسخة السابقة مما يصعب قراءتها.

وهذه النسخة بها نقص كبير في آخرها حيث ترك الكاتب الجزء الأكبر من فصل الإمامة، وترك فصل في ترتيب الصحابة في الفضل بكامله، وعلى

(١) هذين البيتين ينسبان لبشار بن برد راجع: ديوان بشار، قدم له محمد الطاهر ابن عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة القاهرة ١٩٦٦، ج ٤ ص ٢٣٠.

الصحيفة الأولى منها اسم الكتاب: (شرح العمدة في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة)، واسم المؤلف ذكره الناسخ خطأً بقوله: (مؤلفها نجم الملة والدين العلامة عمر النسفي)، ودعاء له: (قدس الله سره آمين)، وفي الصحيفة الأخيرة أورد هذه العبارة: (والسلام والحمد لله أولاً وأخيراً، وباطنا وظاهراً، وعلى كل حال، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين. تمت).

النسخة الخطية الثالثة: هي نسخة مكتبة جامعة برنستون بأمریکا، وهي تقع ٩٥ لوحة أي في ١٩٠ صحيفة، وصفحاً من القطع المتوسط، ومتوسط عدد الأسطر في كل صحيفة ١٥ سطراً تقريباً بمتوسط ١١ كلمة في كل سطر أما عن الخط الذي كتبت به فهو خط سعي نوعاً ما، وإن كان أدق فأخطاؤها الإملائية قليلة عن النسخة الخطية السابقة إلا أن بها نقص كبير في أماكن مختلفة.

وقد أشرت إلى ذلك في هامش التحقيق، وعلى الصحيفة الأولى منها اسم الكتاب: (الاعتماد شرح العمدة)، واسم المؤلف: (لعبد الله بن أحمد النسفي)، وذكر سنة وفاته: (المتوفى سنة ٧١٠هـ)، وفي أي العلوم: (في العقائد)، ثم ذكر عبارة نقلها من كتاب كشف الظنون: (قال في كشف الظنون: عمدة العقائد هو مختصر يحتوي على أهم مسائل علم الكلام يكفي

لتصفية العقائد الإيمانية في قلوب الأنام، ثم شرحه المصنف المذكور وسماه
الاعتماد أ.هـ. (١).

وفي الصحيفة الأخيرة وردت هذه العبارة: تم بحمد الله وحسن توفيقه.
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين، وعلى آله
وصحبه الطاهرين، وحسبنا الله ونعم الوكيل. من كتب محمد علي بن أحمد
الرملي.

النسخة الخطية الرابعة: هي نسخة مكتبة رامبور بالهند، وهي تقع
٦٨ لوحة أي في ١٣٦ صحيفة، وصفحاتها من القطع الكبير، ومتوسط عدد
الأسطر في كل صحيفة ٢٥ سطراً تقريباً بمتوسط ١٠ كلمات في كل سطر.

أما عن الخط الذي كتبت به فهو خط سبئي نوعاً ما مقارنة بالنسخة
الخطية السابقة، وكثيراً ما يسقط الناسخ النقاط أو يسقط الحروف، بل
وينسى أحيانا بعض الجمل، ثم يعيد كتابتها على الهامش بخط مائل مثلما في
النسخة السابقة مما يصعب قراءتها، وهذه النسخة ملحق معها أجزاء من
كتب أخرى.

وعلى الصحيفة الأولى منها اسم الكتاب: (الاعتماد في الاعتقاد)، واسم
المالك للنسخة الخطية: (مالكة العبد نظام الدين أحمد بن السيد أبي سعيد

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي بيروت ج ٢ ص ١١٦٨.

(الحسيني)، وفي الصفحة الأخيرة وردت هذه العبارة: (ولأنهم العترة الطاهرة، والذرية الطيبة الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً... قد فرغ من كتاب الاعتماد في الاعتقاد في شهر محرم المكرم بتاريخ سنة ٩٩٥). وهذا التاريخ المذكور في آخر هذه النسخة يؤكد أنها منسوخة من نسخ أخرى.

يبقى سؤال هام هو هل هناك ارتباط بين النسخ الخطية بعضها ببعض؟

اتضح من خلال المقارنة بين النسخ الخطية لكتاب الاعتماد في الاعتقاد أن هناك هناك ارتباطاً واضحاً بين النسخ الخطية الثلاثة النسخة نسخة باريس، ونسخة برلين، ونسخة برنستون، والرموز لهم بالرموز: (جـ)، (د)، (هـ) مرتبطة ببعضها، ويمكن القول: أنها نقلت بعضها من بعض إما مباشرة كما هو بين نسخة برلين وباريس، وإما غير مباشرة. أي: عن طريق نسخة أخرى كما هو بين نسخة باريس وبرنستون، وذلك لاتفاقهم في كثير من الأحيان في نفس الخطأ، والنقص لبعض الكلمات أو الجمل، والذي يتكرر بين النسخ الثلاث ونذكر هنا عدة أمثلة على ارتباط النسخ الثلاث ببعض:

المثال الأول: قال المصنف: (وذا لا يستقيم إلا بجعل المعدوم شيئاً^(١))،

فقد وردت الجملة بدون كلمة: (لا يستقيم) في النسخ الخطية الثلاث.

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ١١٣ سطر (١).

مثال آخر: قال المصنف: (وقول النظم: إنه حركة القلب لوجدان ما يجد، أبين فساداً^(١)) وردت الجملة بدون كلمة: (وقول) في النسخ الخطية الثلاث.

مثال آخر: قال المصنف: (واعتقد أن صانع العالم حكيم، فهذا كله صحيح، ثم اعتقد أن إيجاد الشرور والقبايح سفه، وهذا خطأ، ثم اعتقد أنها لما صمدت كسفة^(٢))

(الحوادث، ولا يجوز)، والأمثلة أكثر من أن تحصى على اتفاق النسخ الخطية الثلاثة في مثل هذه الأخطاء.

ثانياً: منح التحقيق

اتبع في تحقيق النص المنهج الآتي:

- حرصت على إخراج نص المؤلف سليماً مع تصحيح ما قد يوجد من خطأ أو تصحيف أو سقط، وذلك بمقابلة النسخ الأربعة مع الإشارة إلى اختلاف النسخ في الهامش رامزاً:
- لنسخة مكتبة باريس الدولية بالحرف (ج).
- لنسخة مكتبة برلين بالحرف (د).
- لنسخة مكتبة جامعة برنستون بالحرف (هـ).
- لنسخة مكتبة رامبور بالهند بالحرف (و).
- التزمت بقواعد الإملاء، وصححت الأخطاء النحوية، كما همزت ما وجدته غير مهموزاً مثل: هولا، البقا، الاجزا...إلخ.
- أثبت الزيادة التي اتفقت عليها نسختان، والتي لا يستقيم النص إلا بها، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش.

- أما إذا انفردت إحدى النسخ بزيادة يستقيم النص بدونها، فإنني اكتفيت بالإشارة إلى ذلك في الهامش دون أن أضيف هذه الزيادة إلى النص.
- أشرت إلى فهايات الصفحات في النسخ الأربع في الهامش، مع الرمز ليمين الصفحة المخطوطة بالحرف (أ)، والرمز ليسار الصفحة المخطوطة بالحرف (ب).
- اهتمت بعلامات الترقيم من النقط، والفواصل، والأقواس، وعلامات التنصيص، والتعجب، والاستفهام.
- وضعت عنواناً لكل فصل لم يعنون له المؤلف، وجعلت العنوان بين قوسين []، وذلك حتى لا يلتبس بالنص الأصلي، وجعلت بداية الفصول في صفحات مستقلة.
- استعنت في التحقق من صحة النص بكتاب الشيخ عمدة العقائد، وكذلك كتب المدرسة الماتريدية في العقيدة حيث قد نقل معظم الآراء عنهم.
- صححت الأخطاء التي وقع فيها النساخ في آيات القرآن الكريم مع الإشارة إلى ذلك في الهامش، وأثبت الآيات القرآنية مشكلة بالرسم العثماني، وجعلتها بين علامتي: ﴿ ﴾، وعزوت الآيات إلى سورها مع ذكر أرقامها.
- خرجت الأحاديث النبوية الشريفة الواردة، مشيراً إلى المراجع الأصلية التي اعتمدت عليها.

- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم بالكتاب، وعرفت بالفرق الكلامية، وقد اجتهدت أن تكون الترجمة موجزة مع الإحالة إلى المراجع الأصلية.
 - أسندت الشواهد الأدبية إلى قائلها، وذلك بالرجوع إلى المصادر الأصلية لكتب اللغة والأدب.
 - خرجت الأقوال والآراء الكلامية الواردة بالكتاب من مصادر علم الكلام الأصلية.
- أكملت الألفاظ التي وردت ناقصة في بعض النسخ، ومنها ألفاظ التعظيم المتعلقة بالله تعالى، وبرسوله ﷺ، مثل: (نع) تعالى، و (صلى) ﷺ... إلخ، ودون الإشارة إلى ذلك في الهامش.

نماذج مصورة من
المخطوطات المستخدمة
في التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً
للذين آمنوا

والعلم نوراً يهدي بالحق
بين الضلالين
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً
للذين آمنوا
والعلم نوراً يهدي بالحق
بين الضلالين
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً
للذين آمنوا
والعلم نوراً يهدي بالحق
بين الضلالين


تواضعوا الى
ربكم الذين


الصفحة الأولى من النسخة (ج)

١٦٤

واسمها العنبر كره والراسم من يدق كره يدق العنبر
 من اليد كره تصدق لكاهن بالخط من بيت
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره
 الخن كره من يدق كره من يدق كره من يدق كره

Jesus vivo solo regna






الصفحة الأولى من النسخة (د)

عنه كما مر مفصلاً في محله والسلام والحمد لله أولاً وأخيراً
 وباطناً وظاهراً وعلى كل حال وسلام على المرسلين
 والحمد لله رب العالمين

م



الصفحة الأولى والثانية من النسخة (هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي
 عن الملوك والامجاد المنزه بسوق
 والابناء الموحدين في دعوته عن
 في قومه عن قسطنطين الاعتراف والصلوات من رسول الله
 الى الرضا كجد الدعوة الى الاحسان والائمان والتمسك
 للتحقيق والكتابين يوم استناد علي بن ابي طالب
 سيكل السنن والسنن وسهام وجمعة في الاطراف وسهام
 قال مولانا الصدر الامام المعظم الخواجه المكرم نجيب السنن بقائه
 التدوين مبين الفروع والاصول الجامع بين العقول والمحققين
 فانفق الحقائق منظر الدقائق استاذ الخلف بقية السلف ظهر
 الملة الحنيفة بعد الشريعة المطهرة حافظ الحق والدين فمن
 الاسلام والمسلمين وارث علوم الانبياء والمرسلين اذام العقيدة
 الي يوم الدين الفتح الى الله الورد ابو البركات عبد العليم احمد
 بن محمد النفق نور الله واولاديه واحسن اليها والله الماريت
 الحمد لله الى العبد التي صنعتها في بيان عقيدة نحل السنن
 والمكارم ومن كان شجرة بالروايات غير خالصة والروايات
 فمن فتنه التي سجدت للشكليات بين العقائد ارددت
 ان اجمع كتابيه شرح مساليتها وسهام والالهة بتوفيق
 خالق العباد مستفي بالاعتقاد في الاعتقاد في العلم كافي من
 توفيق علمه ومعين في حق امور الله وهو حبيبي ونبي الحق
 قال اجل الحق خفاق الانبياء كسنة خلافا للمنفوس كماله
 حجة مؤيدون لا حجة لشيء ولا علم بشي وانما هم طغوت
 حسابتهم ونما الذي فيها شوقها اذ قولهم لا حجة الا انما
 تحقيق مع الحق الخالق والالهي الحكيم فكانوا مطلقين
 يقولونهم ولا كنا طرفة مع صوم الاما جازم العبد

القسم الثاني

تحقيق كتاب

شرح العمدة
في عقيدة أهل السنة
والجماعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله^(٢) المتعالى^(٣) بكمال صمديته^(٤) عن الحلول والاتحاد، التنزّه بسمو سرمديته^(٥) عن الأشكال والأنداد، المتوحد في ديمومته^(٦) عن الصاحبة والأولاد، المتفرد في قيمومته^(٧) عن قبول الأعداد.

والصلاة على رسوله الداعي إلى الرشاد، محمد المبعوث إلى الأصاغر والأمجاد، الشفيح للصغائر والكبائر يوم التئاد.^(٨) وعلى آله وصحبه،

(١) + (اللهم فقهنى الإيمان) في النسخة (جـ).

(٢) من هنا ناقص في النسخة (د).

(٣) المتوحد بجلال ذاته وكمال صفاته المقدس في نعوت الجبروت عن شوائب النقص وسماته، والصلاة والسلام على نبيه محمد المؤيد بساطع حججه وواضح بيناته، وعلى آله وأصحابه هداة طريق الحق ورحمته، وبعد فإن مبنى علم الشرائع والأحكام، وقواعد أس عقائد الإسلام هو علم التوحيد والصفات الموسوم بعلم الكلام، المنجي عن غياهب الشكوك وظلمات الأوهام، وأن إكسير هذا السلك المخلص من غيبط التخليط والشرك، فنسأله تعالى أن يكشف حجاب الران عن عين فؤاد الإنسان الراجع في ميدان الإيمان بحسن إهام منه وتبيان، فإن بيده سبحانه القلوب يقلبها كيف شاء: ﴿يَسْتَلْهُم مِّنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، في النسخة (د).

(٤) الصمد: السيد؛ لأنه يصمد إليه في الخواتج أي: يقصد صمده. مختار الصحاح ص ٣٦٩.

(٥) سرمد: السرمذ: الدائم، راجع: مختار الصحاح ص ٢٩٦.

(٦) دوام: دام الشيء يدوم ويدام دواماً، دواماً وديمومة، راجع: مختار الصحاح ص ٢١٦،

(والأولاد المتفرد) مسوحة في النسخة (و).

(٧) القيموم: اسم من أسماء الله تعالى، راجع: مختار الصحاح ص ٥٥٨.

(٨) + (أي: يوم القيامة) في النسخة (جـ).

السالكين^(١) مسلك السداد، والباذلين وسعهم وجهدهم في الطاعة والجهاد.^(٢)

قال^(٣) مولانا^(٤) الصدر الإمام المعظم، والخبر الهمام المكرم محي السنة، قانع البدعة مبين الفروع والأصول، الجامع بين المنقول والمعقول، كاشف الحقائق مُظهر الدقائق، أستاذ الخلف بقية السلف، ظهر الملة الحنيفية^(٥) نصير الشريعة المصطفوية.

حافظ الحق والملة والدين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين - نور الله قبره إلى يوم الدين^(٦) - المفتقر إلى الله الودود^(٧) أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي^(٨). غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا.

لما رَأَيْتُ الأهمم ماثلة إلى العمدة^(٩) التي صنفتها في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة.

(١) (السالكين) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية المحذوف في النسخة في النسخة (د).

(٣) (العبد الفقير أسير الجناية والتقصير) في النسخة (د).

(٤) من هنا محذوف في النسخة (د).

(٥) (الحنيفية) في النسخة (هـ).

(٦) + (وأدام الله بقاءه إلى يوم الدين) في النسخة (جـ).

(٧) نهاية المحذوف في النسخة (د).

(٨) (ذكر نجم الدين عمر النسفي عامله الله بلطفه الحفي) في النسخة (د) ١/٢.

(٩) يشير أبي البركات النسفي بالعمدة هنا إلى كتابه (عمدة العقائد)، وقد تم نشر هذا الكتاب للمرة الأولى: بواسطة الأستاذ المستشرق كيورتن وطبع في لندن ١٨٤٣، ومعه عقائد نجم الدين النسفي، وقد أخطأ المستشرق كيورتن في دراسته التي أعدها حول هذين الكتابين، وقرر فيها أن كتابه عمدة العقائد هو شرح للعقائد النسفية، والثانية: بواسطة / إبراهيم

وهي وإن^(١) كانت مشحونة بالروايات، غير خالية عن الدرايات فهي مفتقرة^(٢) إلى شرح موضح للمشكلات مبين للمعضلات؛ أرذت أن أجمع كتاباً فيه شرح مسائلها وبسط دلائلها بتوفيق خالق العباد مسمى بالاعتماد في الاعتقاد. والله كاف من توكل عليه ومعين من فوض أموره إليه، وهو حسبي ونعم المعين.

عبد الشافي إبراهيم بكلية أصول الدين جامعة الأزهر بالقاهرة ١٩٨٧م، ولم تطبع حتى الآن، وقد قمت بفضل الله وعونه بتحقيق كتاب عمدة العقائد، وينشر بإذن الله في المكتبة الأزهرية للتراث، حتى تعم الفائدة، ونسأل الله التيسير والعون.

(١) نهاية لوحة ٢/ب من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٣/أ من النسخة (د).

فصل

في إثبات الحقائق^(١)

قال أهل الحق: حقائق الأشياء ثابتة^(٢) خلافاً للسفوسطائية^(٣)، فإنهم يقولون: لا حقيقة لشيء ولا علم بشيء، وإنما هي ظُنُونٌ وَحُسَبَانَاتٌ، ولنا أن في نفيها ثبوتها، إذ قولهم: لا حقيقة للأشياء تحقيق منهم لنفي الحقائق، وإلا لا يقع، فكانوا مبطلين قَوْلَهُمْ بِقَوْلِهِمْ. ولا مناظرة مع هؤلاء بإجماع العقلاء^(٤)،

(١) نلاحظ أن المؤلف بدأ كتابه بهذه المسألة، وهو في هذا يقتدي بأسلافه من أعلام المدرسة الماتريدية كأبي المعين النسفي، ونجم الدين النسفي وغيرهم؛ وذلك لما لها من الأهمية بحيث صدرت بها كتب العقيدة الإسلامية؛ لأنه بدون إثبات الحقائق لا يمكن أن تثبت أية حقيقة من حقائق علم التوحيد كحقيقة وجود الله وغيرها، ولذا اتخذوها أساساً ومنطلقاً فكرياً للبناء عليها.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢، شرح السعد على العقائد النسفية ص ١٢، ١٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٣٩، أصول الدين للبغدادي ص ٦، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٢، أصول الدين للبزدوي ص ٥.

(٣) وهذه الفرقة من السفوسطائية يسمون بالعنادية راجع: شرح السعد على العقائد النسفية ص ١٤، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٤٠، أصول الدين للبغدادي ص ٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص هامش ٦ ص ٢، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٨٩، أصول الدين للبزدوي ص ٥، البداية من الكفاية للصابوني ص ٣١.

(٤) يظهر هنا أن المؤلف يرفض المناظرة مع هذه الطائفة، لكن الحقيقة أنه يرفض نوعاً معيناً من المناظرة التي لا تستند على المنطق والعقل، ولذا يستثنى نوعاً واحداً يمكن أن يجدي معهم نفعاً، وهو طريق الإيلام الحسي، ويعلل منهجه هذا في الفقرة التالية، نهاية لوحة ١٨٩/ب من النسخة (و).

إلا بقطع الجوارح والضرب المبرح، فإذا استغاثوا يقال لهم: لا حقيقة للقطع والضرب، وإنما ذلك إيصال الراحة إليكم، إلى أن يتركوا العناد ويقروا بالحقائق.

وهذا لأن^(١) فائدة المناظرة أن يثبت بالدليل صحة قول، وبطلان قول آخر، والعلم الحاصل بالدليل أخفى من العلم الحاصل بالحواس، والمنكر للثاني منكر للأول^(٢) ضرورة؛ ولأن المناظرة إنما تكون بين اثنين إذا^(٣) كان بينهما أصل مسلم حكمه الإثبات وأصل آخر حكمه النفي، فاختلفا في فرع له شبه بما أن إلحاقه بأي الأصلين^(٤) أقوى، وإذا لم يكن لهم أصل مسلم لا يتصور مناظرهم، والعلم بما متحقق.

وطائفة^(٥) منهم لا يثبتون^(٦) القول بنفي الحقائق بل يقولون: لا ندري هل^(٧) للأشياء حقيقة أم لا؟ متشبهين بأن أقوى أسباب العلم عندهم الحواس، وهي لا تصلح سبباً له للتناقض في^(٨) قضاياها.

(١) نهاية لوحة ٢/ب من النسخة (د).

(٢) (والمنكر للأول منكر للثاني) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٣/أ من النسخة (ج).

(٤) نهاية لوحة ٣/ب من النسخة (هـ).

(٥) وهذه الفرقة تسمى باللا أدرية راجع: شرح السعد على العقائد النسفية ص ١٤، كتاب

التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٤٠، أصول الدين للبغدادي ص ٦، ٧،

تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣١.

(٦) (لا تثبت) في النسخة (و).

(٧) + (حقيقة) في النسخة (د).

(٨) - (في) في النسخة (و).

فالممرور^(١) يجذُ العسل مرأً، وغيره يجذُه حلواً، والأحول يَرى الشيء شيئين، وغيره يَراه واحداً، وما تناقضت قضاياها لا يَصْلُحُ أن يكون دليلاً مُثبتاً.

ولنا أنهم يانكارهم العلوم والحقائق مُقرُونَ أن لا حقيقة لقولهم، وأنهم لا يعلمون صحة مذهبهم، وبُطلانَ مذهب خصومهم، ومن أقرَّ ببطلان مذهبه كَفَى خَصْمُه مُؤنَّةً جَدَّالَه^(٢)، على أن بقاءه إلى هذه المدة دليل لنا، إذ لو لم يكن عالماً بأسباب البقاء فاجتلبها، وبأسباب الفناء فاجتنبها، لما بَقِيَ إلى هذه المدة.

فَدَلَّ بقاءه إلى هذه المدة على عِلْمِهِ بحقائق الأشياء، وكذا لو لم يَعْرِف أن الحواس أو القضية ما هي، وأن الدليل أو العسل ما هو، وأن الممرور^(٣) أو الأحول من هو، وأن المرارة أو الرؤية^(٤) ما هي، وأن الواحد أو الاثنين^(٥) ما هو، وأن ما يتناقض^(٦) قضاياها لا يَصْلُحُ دليلاً مُثبتاً، لما اشتغل بإيراد هذه الشبهة.

(١) (كالممرور) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٢) يعتمد المؤلف هنا على إبطال مذهب خصومه المنكرين للحقائق على جهلهم بمذهبهم، ثم يؤكد أن وجود مثل هذه الطائفة وبقاؤها إلى اليوم دليل على خطأ مذهبهم، وأنهم معاندون، وهذه المعاندة ترد بهم إلى الفرقة السابقة، حيث لا يصلح له إلا الإيلام الحسي، نهاية لوحة ٣/أ من النسخة (د).

(٣) (المحرور) في النسخة (جـ).

(٤) (أو الروية) في النسخة (د) والرؤية في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٣/ب من النسخة (جـ).

(٦) (ما تناقضت) في النسخة (هـ).

فَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقَائِقَ وَيُشَبِّهُنَّهَا، غَيْرَ أَنَّهُمْ يُعَانِدُونَ، فَعَيْنٌ^(١) مَا اسْتَدَلُّوا بِهِ^(٢) دَلِيلَ بَطْلَانِ قَوْلِهِمْ؛ وَلِأَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي الْحَوَاسِ فِي حَالِ سَلَامَتِهَا، وَلَا تَتَنَاقَضُ^(٣) قَضَايَاهَا عِنْدَ سَلَامَتِهَا، وَإِنَّمَا يَخْتَلُ إِدْرَاكُهَا عِنْدَ اعْتِرَاضِ الْآفَاتِ عَلَيْهَا، وَلَا كَلَامَ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالَةِ.

ثم المتكلمون ذكروا للعلم حدوداً فاسدة:

كقول الجبائي: ^(٤) إنه اعتقاد الشيء على ما هو به عن ضرورة أو دليل ^(٥)؛ لأن من ^(٦) شرط صحة التحديد ^(٧) أن يوجد الحد في كل فرد من

(١) (بعين) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٤/أ من النسخة (هـ).

(٣) (يتناقض) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٤) أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي ولد سنة ٢٣٥/٨٤٩ من أئمة المعتزلة وإليه تنسب فرقة الجبائية تتلمذ على يد أبي يعقوب الشحام تتلمذ عليه أبو الحسن الأشعري انظر: فضل الاعتزال ص ٢٩٧ - ٢٩٦، طبقات المعتزلة ص ٨٠ - ٨٥، ويلاحظ اعتراض المؤلف هنا على تعريف الجبائي لأنه لم يشتمل على شروط التعريف، وهو أن يكون جامعاً مانعاً، ويقصد بالجمع هنا أن يشتمل على كل أفراد المعرفة، وهذا ما لا يمكن أن ينطبق إذا كان في التعريف كلمة (أو)، وهي ما يستدل بها على التخيير بين شيئين.

(٥) قارن: تعريف الجبائي للعلم في كتاب أصول الدين للبغدادي ص ٥، تبصرة الأدلة للنسفي

ج ١ ص ٤، أصول الدين للبزدي ص ١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٢، نهاية

لوحة ٣/ب من النسخة (د).

(٦) - (من) في النسخة (و).

(٧) (التحديد) في النسخة (جـ).

أفراد المحدود، إذ من شرطه^(١) الاطراد^(٢) والانعكاس، ليحصل بهما الجمع والمنع.

إذ الحد ما يجمعُ جميعَ المحدود^(٣) ويمنعُ غيره عن مشاركته فيه، ولن يحصل هذا إلا باشتمال الحد على جميع أفراد المحدود^(٤)، وهذا المعنى لا يوجد في المقسم، فإن علماً ما؛ لا يكون عن الضرورة والاستدلال جميعاً^(٥)، بل ما كان من العلوم^(٦) ضرورياً لا يكون^(٧) استدلالياً، وما كان استدلالياً لا يكون ضرورياً.

وهذا لأن التقسيم وضع لمعرفة الكليات بواسطة الجزئيات^(٨) ويُسمى استقراءً، والتحديد وضع لمعرفة الجزئيات بواسطة الكليات، ويُسمى^(٩) برهاناً، فلم يجوز أن يُجعلاً باباً واحداً^(١٠)؛ ولأنه علقَ الحد بالشيء،

(١) (شرائطه) في النسخة (جم-).

(٢) نهاية لوحة ١٩٠/أ من النسخة (و).

(٣) - (المحدود) في النسخة (و).

(٤) - (الحد على جميع أفراد المحدود) في النسخة (و).

(٥) - (والاستدلال جميعاً) في النسخة (و).

(٦) (المعلوم) في النسخة (د).

(٧) - (يكون) في النسخة (و).

(٨) - (الجزئيات) في النسخة (و).

(٩) - (ويسمى) في النسخة (و).

(١٠) نهاية لوحة ٤/أ من النسخة (جم-).

وذا لا يستقيم^(١) إلا بجعل المدوم شيئاً^(٢)، لكونه معلوماً، أو بجعل المدوم غير معلوم.

وجهور المعتزلة^(٣) وإن جعلوا المدوم شيئاً لكونه معلوماً^(٤) فلم يجعلوا المستحيل شيئاً مع أنه معلوم.

وهشام^(٥) بن عمرو^(٦) وإن جعل المدوم غير معلوم^(٨)، فهو محجوج بما^(١) سيأتي. ^(٢)

(١) - (لا يستقيم) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).
 (٢) يعرض المؤلف هنا قضية شينية المدوم أثناء تفنيده لتعريف الجبائي للعلم بما يدل على درايته التامة بكلام المعتزلة.
 (٣) كتاب التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٧٦، أصول الدين للرازي ص ٢٦، ٢٧، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٥٩، ٦٠، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥، أصول الدين للبزدوي ص ١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٢.

(٤) - (لكونه معلوماً) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٤/ب من النسخة (هـ).

(٦) (ابن) في النسخة (هـ).

(٧) هو هشام بن عمرو الفوطي، وإليه تنسب فرقة الهشامية هو من معتزلي البصرة تتلمذ علي يد أبي الهزبل العلاف من كتبه: الرد على الأصم في نفي الصفات، وخلق القرآن، والرد على أبي الهزبل. تاريخ وفاته غير معروف تحديداً، وهو تقريباً بين ٢١٨/٢٣٣هـ. راجع: التبصير في الدين للإسفرابي ص ٤٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٢٢٩ وما بعدها.

(٨) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٧٦، الشامل في أصول الدين للجويني ج ١ ص ٤٥، ٤٦، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٠٣، أصول الدين للبزدوي ص ١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٢، الكامل

وقول القاضي أبي بكر الباقلاني: (٣) إنه (٤) معرفة المعلوم على ما هو به (٥)؛ لأن المعرفة اسم للعلم المستحدث، وهو انكشاف عن شئ بعد شئ لبس وتوهم، يقال عرفت فلاناً أي: استحدثت به علماً فزلت المعرفة من العلم منزلة القصد من الإرادة.

وقول أبي إسحاق الإسفراييني (٦): إنه تبين المعلوم على ما هو به (١)؛ لأن التبين لفظ (٨) مشترك يقال: تبينت الأمر أي: علمت، وتبين لي أي: ظهر،

في الاستقصاء فيما بلغنا من كلام القدماء لتقي الدين النجراتي تحقيق السيد محمد الشاهد ص ٣٣٥ وما بعدها.

(١) (لما) في النسخة (د).

(٢) يسوق المؤلف هنا قضية معلومة المعلوم، والتي يعالجها في فصل لاحق بعنوان: في أن المعلوم ليس بمرئي.

(٣) أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر المعروف بالباقلاني توفي سنة ٤٠٣ هـ. من اعلام المذهب الأشعري من كتبه: الإنصاف، التمهيد راجع: وفيات الأعيان ج ٣ ص ٤٠٠، هدية العارفين ج ٢ ص ٥٩، نهاية لوحة ٤/٤ من النسخة (د).

(٤) + (علم) في النسخة (د).

(٥) يسوق المؤلف هنا تعريف الباقلاني للعلم، وينتقده بناء على أن المعرفة هي مرادفة للعلم، فكانه عرف الشيء بنفسه. راجع: التمهيد في الرد على المعطلة والملحدة والرافضة والخواارج والمعزلة للباقلاني ص ٣٤، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٦، أصول الدين لليزدوي ص ١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٣٢.

(٦) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهراون أبو إسحاق نشأ في إسفرايين بين نيسابور وجرجان توفي سنة ٤١٨ هـ. من مؤلفاته: الجامع في أصول الدين. انظر: شذرات الذهب ج ٣ ص ٢٠٩، طبقات الشافعية للسبكي ج ٣ ص ١١١.

واستعمال الألفاظ المشتركة^(١) أو المجازية في التحديد مصاد لما وضع له التحديد، وهو الإعلام بحقيقة المحدود.

لأنه لا تخلو الألفاظ المشتركة أو المجازية عن ضرب لبس عند سماعها، إلى أن يتعين المراد بها بالدليل، واستعمال ما فيه الالتباس عند إرادة الإعلام مصاد للغرض الذي وضع له التحديد؛ ولأن العلم لو كان اعتقاداً أو معرفةً أو تبيناً، لكان العالم معتقداً عارفاً متبيناً، والله تعالى يوصف بأنه عالم ولا يوصف بأنه معتقد أو عارف أو متبين.

وقول^(٤) الكرامية: ^(٥) إنه تعالى يُوصَفُ بأنه عارف^(٦) لاتحاد^(٧) العلم والمعرفة، مخالف للإجماع. وقول الأشعري: ^(٨) إنه ما أوجب

(١) كما يرفض تعريف الإسفراييني؛ لأنه استخدم ألفاظاً مشتركة، وهذا ينافي التحديد في التعريف حتى لا يقع لبس على السامع، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٨، أصول الدين لليزدوي ص ١٠.

(٢) (اسم) في النسخة (و).

(٣) (المشركة) في النسخة (ج).

(٤) نهاية لوحة ٤/ب من النسخة (ج).

(٥) رفض المؤلف رأي الكرامية في وصف الله بأنه عارف؛ لأن الإجماع منعقد على أن يوصف الله بما وصف هو نفسه به في القرآن الكريم، أو بما وصفه رسول الله ﷺ، ولم يرد هذا اللفظ لا في القرآن ولا في السنة، راجع رأي الكرامية في كتاب: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٧، الفرق بين الفرق للبيгдаدي ص ٢٢٧، التبصير في الدين للإسفراييني ٦٥.

(٦) نهاية لوحة ٤/ب من النسخة (د).

(٧) (باتحاد) في النسخة (د).

(٨) علي بن إسماعيل بن إسحاق (٣٢٤/٢٦٠) ينتمي إلى أبي موسى الأشعري تنسب إليه الطائفة الأشعرية تتلمذ علي يد الجبائي، ثم انفصل عن المعتزلة له مؤلفات كثيرة من

العالم^(١) أي: ^(٢) حَقَّق الوصف بأنه عالم^(٣) فإنه تعريف الشيء بما يتعرف هو^(٤) به، فإنه إذا سُئِلَ عن العلم عرِّف بما^(٥) ذكر، وإذا سُئِلَ عن العالم قال من قام به العلم، فقد عرِّف العلم بالعالم^(٦)، والعالم به^(٧)، والشيء متى^(٨) عرِّفَ بما تعرف به بقي كل واحد منهما مجهولاً، كمن قال: جاني زيد، فقيل

أشهرها: كتاب اللمع، والإبانة راجع: ترجمته وآراؤه في كتاب أبو الحسن الأشعري لحموده غرابه ص ٦٠ وما بعدها، ثورة الأشعري على المعتزلة لأبي نصر نادر ص ٥ - ٣٧، وفيات الأعيان لابن خلكان ج ١ ص ٤١١ وما بعدها، العقيدة الإسلامية أصولها وتأويلاتها محمد عبدالستار نصار ص ٢٧٨ وما بعدها. قال الأشعري أيضاً: بأنه لا فرق بين المعرفة والعلم، وكذا الفهم والدراية، العقل، الفقه، وإنما اختص الله تعالى بوصف العلم ابتداءً في تسميته نفسه بذلك من دون هذه الأسماء، ص ٦ مقالات الشيخ الأشعري.

(١) (العلم) في النسخة (د).

(٢) (لأي) في النسخة (ج).

(٣) يعرف الأشعري العلم بأنه ما يعلم به العالم المعلوم وأكد هذا القول كما يقول ابن فورك في كثير من كتبه، واستدل على ذلك بأنه بهذا المعنى مفارق لسائر المعاني، ورفض تعريف الأشعري؛ لأنه تعريف للشيء بما يتعرف هو به، وفيه دور وهو: توقف الشيء على ما يتوقف عليه. راجع: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١، الموافق ج ١ ص ٤٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة أ ٦٣.

(٤) نهاية لوحة أ/٥ من النسخة (هـ).

(٥) (لما) في النسخة (د).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٩، الموافق ج ١ ص ٤٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة أ ٦٣.

(٧) (بالعلم) في النسخة (و).

(٨) (بما) في النسخة (د)، نهاية لوحة ١٩٠/ب من النسخة (و).

له: من زيد؟ قال: ابن^(١) عمرو، فقيل له: من عمرو؟ فقال: أبو زيد، بقى كل واحد منهما مجهولا، وهذا^(٢) يبطل أيضا حدُّ الباقلاني والإسفرائيني^(٣).
وحدُّ الكعبي^(٤): أنه اعتقاد الشيء على ما هو به^(٥)، وإن زيدَ عليه مع سكون النفس^(٦).

وقول^(٧) النظم: أنه حركة القلب لوجدان^(٨) ما يجد^(٩)، أبين فساداً.

(١) (بما) في النسخة (د).

(٢) (ولهذا) في النسخة (د).

(٣) كما يشير هنا إلى أنه إن كان في تعريف الأشعري دور وأنه لا يصلح، فإنه ولنفس السبب يبطل تعريف الباقلاني والإسفرائيني، (والإسفرائيني) في النسخة (د).

(٤) أبو القاسم عبدالله بن أحمد البلخي الكعبي (٩٣١/٣١٩) من معتزلة بغداد أخذ عن أبي الحسين الحياط، وتنسب إليه طائفة الكعبية من مؤلفاته: عيون المسائل، الأسماء والأحكام وغيرها. انظر: طبقات المعتزلة ص ٨٨ وما بعدها، وفيات الأعيان ٣١٦/١، الأساس لعقائد الأكياس للقاسم بن محمد الزيدي تحقيق ألبير نصري ص ١٠٨.

(٥) + (وأبو هاشم) في النسخة (و).

(٦) قارن: أيضاً نقد الأشعري لتعريف الكعبي في مقالات الشيخ أبي الحسن، وهذه الزيادة لأبي هاشم الجبائي. راجع: مقالات الشيخ أبي الحسن لابن فورك ص ٥، ٦، أصول الدين للبغدادي ص ٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٤، أصول الدين للبيزدوي ص ١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٢.

(٧) - (وقول) في النسخة (ج-)، في النسخة (د)، في النسخة (ه-).

(٨) إبراهيم بن سيار بن هانئ النظام توفي (٨٤٥/٢٣١) تتلمذ على أبي الهذيل العلاف من مؤلفاته: الرد على الثوية، العالم الجزء، وتنسب إليه فرقة النظامية. انظر: طبقات المعتزلة ص ٤٩ وما بعدها، إبراهيم بن سيار النظام والفكر النقدي في الإسلام محمد عزيز سالم ص ٧-

(٩) (بوجدان) في النسخة (ه-).

ومن حذّء من أصحابنا: (٢) بأنه صفة ينتفي بها عن الحي الجهل والشك والظن والسهو. فهو مردود لعلم الباري، إلا أن يراد الانتفاء (٣) من الأصل.

والصحيح ما قاله الشيخ (٤) أبو منصور (٥) رحمته الله: (٦) إنه صفة يتجلى بها لمن قامت هي به المذكور (٧)، وقيد به ليندرج تحته الموجود والمعدوم (٨).

(١) يذكر البغدادي في أصول الدين ص ٦ تعريف النظام أن العلم حركة من حركات القلب، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٢.

(٢) يرفض المؤلف هنا أيضاً تعريف بعض الأصحاب من أتباع المدرسة الماتريدية؛ لأن علم الله تعالى لا ينفي عنه الجهل والشك والظن والسهو إلا بشرط واحد، وهو أن يكون المقصود نفي هذه الأوصاف من الأصل بمعنى أن لا يلحقه الوصف بما إطلاقاً.

تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٣أ.

(٣) (الانعاء) في النسخة (ج-).

(٤) + (الإمام) في النسخة (هـ).

(٥) محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي السمرقندي توفي (٩٤٤/٣٣٣) مؤسس

فرقة الماتريدية من مؤلفاته: كتاب التوحيد، وتأويلات أهل السنة، ورد أوائل الأدلة للكمعي وغيرها راجع: الموسوعة الإسلامية الإصدار الجديد ج ٧ ص ٨٤٦ وما بعدها، الجواهر المضئية في طبقات الحنفية ٢/١٣٠، أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية لعلي عبدالفتاح عزب ص ١٢ وما بعدها.

(٦) - رحمته الله في النسخة (هـ).

(٧) أورد أبو المعين النسفي في تبصرة الأدلة ج ١ ص ١١ تعريف الماتريدي، وقال إنه لم يأت

بمذه العبارة على هذا النظم والترتيب، وكذا أورده البياضي في إشارات المرام ص ٣٩، وكذا التفازاني في شرح المقاصد ص ١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ب ٦٣.

(٨) فمأية لوحة ١/٥ من النسخة (د).

وقال الإمام فخر الدين الرازي^(١) المختار عندي: أنه غني عن التعريف؛ لأن كل أحد يعلم بالضرورة كونه عالماً بأن النار محرقة، وأن^(٢) الشمس مشرقة، ولو لم يكن العلم بحقيقة العلم ضرورياً، لامتنع أن يكون هذا العلم المخصوص ضرورياً.^(٣)

قلنا: نعم العلم معلوم عند كل أحد، لكن العامي لا يقدر أن يعبر عن^(٤) حقيقته^(٥) بعبارة يمتاز بها عن غيره.

فالتكلمون^(٦) إنما تكلموا في تلك العبارة^(٧)، وبه أجيب عما قيل على الأشعري، وحاصله أن التحديد^(٨) ما وُضِعَ لإثبات العلم بطريق الإجمال، فهو حاصل لمن لا علم له بالحدِّ بل لتعريف الحقيقة التي يمتاز بها عن غيره.

(١) الرازي: محمد بن عمر بن الحسين أشعري العقيدة شافعي المذهب من كتبه: التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) الأربعين في أصول الدين وأساس التقديس. راجع: مقدمة المحقق أحمد حجازي السقا للكتاب الأخير ص ٥ - ٧، الفخر الرازي وآراؤه الكلامية محمد صالح الزكّان ص ٨ - ٣٦.

(٢) نهاية لوحة ٥/أ من النسخة (ج-).

(٣) عرف الإمام فخر الدين الرازي العلم بتعريف أورده صاحب المواقف بأن العلم اعتقاد جازم مطابق لموجب راجع: المواقف للإيجي ج ١ ص ١١، وقارن: تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٤.

(٤) - (عن) في النسخة (و).

(٥) (بحقيقة) في النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٣.

(٧) نهاية لوحة ٥/ب من النسخة (هـ).

(٨) (التحديد) في النسخة (د).

فإننا إذا قلنا: العلم ما أوجبَ كونَ من قامَ به عالماً، وقد عرفنا العلم والعالم على الإجمال، لكننا جهلنا الحقيقة التي بها يمتاز كل واحد منهما عن أغيرهما، ثم تأملنا فعلمنا أنه إنما كان عالماً لقيام العلم به، لا لقيام السواد أو البياض^(١) به^(٢)، وكذا العلم حقيقة ما أوجب كون مَنْ قام به عالماً لا متحركاً أو ساكناً أو أسود أو أبيض.

وأسبابه^(٣) للخلق^(٤) ثلاثة: (٥) أي: أسباب العلم^(٦)

(١) الحواس الخمس أعنى السمع، والبصر، والشم، والذوق، واللمس.

(٢) والخبر الصادق أعنى الخبر المتواتر، وخبر الرسول ﷺ.

(٣) والعقل.

والمراد^(٧) بالحواس السليمة منها، وبكل حاسة يُعَرَّفُ ما وُضِعَتْ هي له. وأنكرت السوفسطائية^(٨) كلها، والسمنية والبراهمة^(٩) العلم بالخبر؛ لأن

(١) (والبياض) في النسخة (جـ).

(٢) - (به) في النسخة (و).

(٣) - (وأسبابه) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٥/ب من النسخة (د).

(٤) (للخلق) في النسخة (د).

(٥) - (ثلاثة) في النسخة (هـ).

(٦) المؤلف يقدم في أسباب العلم الحواس، وهو في ذلك يتفق مع منهج المتكلمين في إثبات حدوث العالم الذي ينطلق من الحس، ويعتمد على رصد التغير الموجود في أجزاء العالم.

(٧) (والمواد) في النسخة (هـ).

(٨) أنكرت السوفسطائية العلم بطريق الحواس الخمس، وكذا العقل، تبصرة الأدلة للنسفي ج

١ ص ١٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١،

شرح العقائد النسفية للسعد ص ١٥ - ٢٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء

التواتر اجتمع^(٢) من الآحاد التي لا تُوجِبُ العلم، وما لا يوجب العلم إذا انضم بما لا يوجب العلم لا يوجب العلم، ألا يُرى أنه لما اتصف^(٣) كل واحد من الزنج بالسواد، وجب في الكل أن يكونوا متصفين بالسواد.

قلنا: (٤) جاز أن يحدث عند الاجتماع^(٥) ما لم يكن عند عدمه، كقوى الحبل، وغير ذلك^(٦)، وتواتر النصارى واليهود على قتل عيسى عليه السلام، إنما لم يكن مُوجِباً للعلم؛ لأن مرجعه إلى^(٧) الآحاد، فإن القتل نقل عن الذين دخلوا البيت الذي فيه المسيح عليه السلام، وكانوا سبعة^(٨) نفر، ويتحقق من مثلهم

اللامشي ص ٤٢، أصول الدين للبزدي ص ٦ وما بعدها، الهداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣١.

(١) وأنكرت السمنية والبراهمة العلم بالخبر، ولكن الذي عليه المحققون أن طوائف من البراهمة هم الذين ينكرون النبوة والعلم بالخبر وليس كل البراهمة، يقول البغدادي: فأصحاب التناسخ من السمنية قالوا بقدوم العالم، وقالوا أيضاً بإبطال النظر والاستدلال، وزعموا أنه لا معلوم إلا من جهة الحواس الخمس. الفرق بين الفرق ص ٢٨٩، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٥، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١، شرح العقائد النسفية للسعد ص ١٥ - ٢٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشتاء اللامشي ص ٤٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٤ أ، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ١ ص ٦٩، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣١.

(٢) نهاية لوحة ٥/ب من النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ١/١٩١ من النسخة (و).

(٤) هنا يرد على منكري التواتر بناء على أن التواتر اجتمع من الأفراد التي لا يفيد كل واحد منها العلم على حدة.

(٥) نهاية لوحة ٦/أ من النسخة (ه).

(٦) - (ذلك) في النسخة (و).

(٧) (للعلم، لأن مرجعه إلى) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) + (صلوات الله وسلامه عليه) في النسخة (ه).

التواطئ على الكذب، وكذلك إخبار المجوس معجزات^(٢) زرادشت، مرجعهُ إلى الآحاد، فإنه رُوِيَ أنه أَدْخَلَ^(٣) قوائم فرس^(٤) الملك في بطنه بين يدي خواصه، وذلك آية الوضع والاختراع، ولا يثبتُ به النقل المتواتر.

والملحدة والروافض^(٥) بالعقل، لتناقض قضاياه إذ العقلاء اختلفوا فيما بينهم، وكل واحد منهم يُثَبِّتُ ما ادَّعَاهُ بالعقل، وما تناقضت قضاياه لا يكون سبباً للعلم.

قلنا^(٦) قضايا العقل لا تكون^(٧) متناقضة قَطُّ، وإن كان أقوال^(٨) العقلاء متناقضة؛ لأن العقل حجة الله تعالى على عباده، ولا تتناقض^(٩) حججه، واختلاف^(١٠) العقلاء فيما بينهم لقصور عقولهم، أو لتقصيرهم في شرائط

(١) (معجزات) في النسخة (جـ).

(٢) (معجزات) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٦/١ من النسخة (د).

(٤) (عرش) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) أي: وأنكرت الملحدة والروافض العلم بطريق العقل، ويذكر حججهم بأن قضايا العقل متناقضة بناء على اختلاف العقلاء فيما بينهم واستدلالهم بالعقل.

(٦) هنا يرد المؤلف عليهم بأنه إذا كانت أقوال العقلاء متناقضة فذلك راجع: إلى تقصيرهم في النظر أو لقصور في عقولهم؛ لأن العقول متفاوتة بالفطرة "لا يزالون مختلفين"، ثم يدل على ذلك بوقوع البعض في الخطأ، وهم المجوس عندما نسبوا خلق خير إلى إله الخير، وخلق الشر إلى إله الشر وذلك لتقصيرهم في شرائط النظر.

(٧) (لا يكون) في النسخة (د)، في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٨) (أحوال) في النسخة (جـ).

(٩) (ولا يتناقض) في النسخة (جـ).

(١٠) (واخلاف) في النسخة (جـ).

النظر^(١)، فربما قصرَ عقل الناظر عن معرفة الشيء فحكم بالهوى، وظن أنه من قضايا العقل، فأما أن تختلف^(٢) قضايا العقل فلا. وللنظر شرائط يجب رعايتها ليفيد العلم، فإذا استوفي شرائط النظر في كل مقدمة أفضى به إلى العلم، فأما إذا^(٣) نظر في بعض المقدمات بهواه دون عقله يكون نظره فاسداً، غير مفيد للعلم.

وهذا كالجوسي إذا نظر في أقسام العالم فوجدها مُحدثةً، فاعتقد حدوثها، ووجد في العالم^(٤) الشرور والقبايح فاعتقد حدوثها، واعتقد أن المُحدث لا بد له من مُحدثٍ، واعتقد أن صانع العالم حكيم، فهذا كله صحيح، ثم اعتقد أن إيجاد الشرور والقبايح سفه، وهذا خطأ^(٥)، ثم اعتقد أنها لما كانت مُحدثةً، والصانع حكيم لا يفعل السفه، ولا بد لاحتياج المُحدث إلى المُحدث أن يكون^(٦) لها مُحدث سوى الباري^(٧)، فوقع في الباطل في مقدمة واحدة، لهواه دون عقله.

(١) نهاية لوحة ٦/أ من النسخة (جـ).

(٢) (يختلف) في النسخة (د)

(٣) نهاية لوحة ٦/ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٦/ب من النسخة (د).

(٥) - ثم اعتقد أن إيجاد الشرور والقبايح سفه، وهذا خطأ) في النسخة (جـ)، وفي النسخة

(د)، وفي النسخة (هـ).

(٦) (يكون) لمسوحة في النسخة (و).

(٧) + (تعالى) في النسخة (و).

ولو تأمل بعقله لَعَرَفَ أن إيجاد هذه الأشياء حكمة^(١)، واعتبر هذا بنظر العين، فإن القمر ليلة البدر لا يختلف فيه النظارُ، وقد يقع الاختلاف في الهلال^(٢)، وهو راجع إلى تقصير من الناظر، أو إلى لعمور آلة النظر، مع أنه تناقض، حيث أبطل^(٣) العقل به^(٤).

لأن قوله: إن قضاياه متناقضة وما تناقضت قضاياه لا يكون سبباً للعلم، إنما يعرف بالعقل، وكل شئ في نفيه إثباته كان ثابتاً بالضرورة؛ وهذا^(٥) لأن نافية يُثبتة ومثبتة يُثبتة أيضاً، فكان ثابتاً بالإجماع.

ولأن من^(٦) راعى شرائط النظر أفضى به^(٧) إلى العلم، فعلم أنه طريقه، ثم ما يثبت منه بالبديهية فهو ضروري^(٨)، كقولنا النفي والإثبات لا يجتمعان، وما يثبت بالاستدلال فهو اكتسابي.

والعقول متفاوتة بأصل الفطرة، لقوله ﷺ: ﴿ نَاقِصَاتُ الْعَقْلِ نَاقِصَاتُ الدِّينِ ﴾^(١) خلافاً للمعتزلة^(٢) لكونه مناط التكليف، والاستواء فيه يقتضي الاستواء فيما هو مناط له.

(١) + (كما سيأتي في خلق الأفعال فلم يقع في الباطل) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ١٩١/ب من النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٦/ب من النسخة (جـ).

(٤) + (أي: بالعقل) في النسخة (جـ).

(٥) - (وهذا) في النسخة (و).

(٦) من هنا محذوف من النسخة في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٧/أ من النسخة (هـ).

(٧) - (به) في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٧/أ من النسخة (د).

قلنا: ما يُنطلق عليه اسم العقل كاف لصحة التكليف، والزيادة للبعض فضل من الله تعالى، وهذا بناء على أن الأصل عندهم واجب على الله تعالى، فلو كان إعطاء الزيادة أصلح لأعطاها الكل، وإلا يكون ميلاً وذا لا يجوز على الباري^(٣)، وعندنا لا يجب الأصلح، فجاز أن يعطي الفضل للبعض دون

(١) الحديث صحيح أخرجه البخاري في صحيحة كتاب الحيض باب ترك الحائض الصوم ج ١ ص ١١٤ حديث رقم ٣٠٤، وأخرجه أيضاً في الزكاة باب على الأقارب ج ١ ص ٤٥٢ حديث رقم ١٤٦٢ بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه أيضاً في الصوم باب الحائض ترك الصوم والصلاة ج ٢ ص ٤٥ حديث رقم ١٩٥١ مختصراً، وأخرجه أيضاً في الشهادات باب شهادة النساء وقوله تعالى (فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) ج ٢ ص ٢٥٣ حديث رقم ٢٦٥٨، وأخرجه مسلم في الصحيح كتاب الإيمان باب نقصان الإيمان بنقصان الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق ج ١ ص ٨٦ حديث رقم ١٣٢، وأخرجه أبو داود كتاب السنة باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ج ٤ ص ٢١٩ حديث رقم ٤٦٧٩، وأخرجه الترمذي كتاب الإيمان باب استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه ج ٥ ص ١١ حديث رقم ٢٦١٣، وأخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب فتنة النساء ج ٢ ص ١٣٢٦ حديث رقم ٤٠٠٣ وأخرجه أحمد في مسنده ج ٢ ص ٣٧٤.

في اعتماد المؤلف على هذا الدليل نظر. حيث إن نقصان العقل ليس خاصاً بالنساء بل هناك من الرجال من لا يبلغ في العقل درجة عالية، بالإضافة إلى أن الحديث قد ورد ليبين حكماً معيناً، وهو أن المرأة يعتريها من الأحوال بسبب طبيعتها الأنثوية ما يجعلها تترك بعض الفرائض كالصوم والصلاة، وليس ذلك بقصد الانتقاص من شأنها.

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي، ومما شهته تلخيص المحصل للطوسي ص ١٠٤، ١٠٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٦/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٣.

(٣) هنا يشير المؤلف لفكرة الصلاح والأصلح عند المعتزلة بصورة سريعة، والتي بنوا عليها رأيهم في أن العقول متساوية، وسيخصص لها فصلاً كاملاً للرد عليها. راجع: التنبيه والرد

البعض، كما في نظر العين. والإلهام ليس سبباً للمعرفة^(١)؛ لأنه يُعارضُ بمثله، فإنه إذا قال: ^(٢)إني ألهمتُ بأن ما أقوله حق، فخصمه^(٣) يعارضه ويقول: إني^(٤) ألهمتُ بأن ما تقوله باطلٌ، فإذا قال لخصمه: إنك لست من أهله، فيقابله خصمه بمثله. وكذا التقليد؛ لأنه يعارض بمثله أيضاً، فإنه إذا قال: إن^(٥) ما أقوله حق؛ لأني قلدتُ فلاناً، وهو قائلٌ بحقيقته، فخصمه يقول: إن ما تقوله باطلٌ^(٦)؛ لأني قلدتُ فلاناً، وهو قائلٌ ببطالانه. ولما كانت مباحث المتواتر والإلهام والتقليد المذكورة في أصول الفقه، اقتضت على هذا القدر اتكالاً على ما أودعت في شرح المنار.^(٧)

للملطي ص ٣٧، أصول الدين للبغدادي ص ٣٣٥ - ٣٣٧، التبصر في الدين للإسفراني ص ٣٧ - ٦٥، المغني القاضي عبد الجبار ج ١٤ الأصلح تحقيق مصطفى السقا، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين الرازي ص ٢٣ - ٥٠، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٣١ وما بعدها.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٢٢، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٢٢ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٤٤.

(٢) (مات) في النسخة (ج-).

(٣) (فخصمه) في النسخة (ج-).

(٤) نهاية لوحة ٧/أ من النسخة (ج-).

(٥) - (إن) في النسخة (و).

(٦) + (بحق) في النسخة (د)، نهاية لوحة ٧/ب من النسخة (د).

(٧) يرفض المؤلف اعتماد كلاً من الإلهام والتقليد طريقاً للمعرفة؛ لأن كلاً منهما يمكن للخصم أن يقابله بمثله، ويختصر في المسألة، ويحيل على ما ذكره في كتابه "أصول الفقه" المسمى بـ "شرح المنار".

فصل

[في حدوث العالم]

العالم مُحدثٌ خلافاً للدهرية^(١)، والمُحدث ما لوجوده ابتداءً، أو الذي يكون مسبوقاً بالعدم أو بالغير.

واعلم أن قول المسلمين واليهود والنصارى والمجوس:^(٢) أن الأجسام مُحدثةٌ بذواتها وصفاتها.

وقال أرسطوطاليس وأتباعه: إنها قديمة بذواتها وصفاتها.^(٣)

وقال أكثر الفلاسفة:^(٤) إنها قديمة بذواتها مُحدثةٌ بصفاتها.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٤٥ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٤، ٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٦ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٨٩، أصول الدين للبردوي ص ١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٠ أ.

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٦ وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي، وانظر: همامشه تلخيص المحصل للطوسي هامش ص ١١٩ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٤٨ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٦، قارن: أدلة الحدوث في قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميثم البحراني ص ٦٧ وما بعدها.

(٣) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي، وانظر: همامشه تلخيص المحصل للطوسي هامش ص ١١٩ وما بعدها، الملل والنحل للشهرستاني ج ٣ ص ٥٠، ٥١.

(٤) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي، وانظر: همامشه تلخيص المحصل للطوسي هامش ص ١١٩ وما بعدها، تسع رسائل في الحكمة والطبيعات لابن سينا ص ١٠٢.

وشبهتهم: أن العالم لو كان مُحدثاً لصار موجوداً^(١) بإيجاد غيره إياه، ولو كان كذلك لكان الإيجاد إما ذات الموجد القديم، وهو محال؛ لأنه يقتضي وجوده في الأزل لوجود ما هو إيجادُه، ووجود^(٢) الحادث في الأزل محال، أو ذات الموجد المُحدث، وهو مُفَضُّ إلى إتحاد الأثر^(٣) والمؤثر^(٤)، أو معقًى غيرهما، وذلك إما أن يكون قائماً بنفسه وهو محال، لكونه صفةً أو قائماً^(٥) بغيره، وذلك إما الموجد^(٦) أو الموجد.

والأول محال، لاستحالة أن تكون صفة^(٧) الشيء مؤثرة في وجود ذلك الشيء تابعة له غير سابقة^(٨) عليه، وسبق المؤثر على الأثر شرط، وكذا الثاني؛ لأنه إن كان الإيجاد حادثاً^(٩) لكان القديم محلاً للحوادث، وإن كان قديماً فقدمه يقتضي قدم الموجد الحادث؛ لأن علة وجود العالم وجود الباري، ووجوده وجود أزلي، لاستحالة البخل عليه في الأزل، فيقتضي قدم وجوده أو وجوده قدم ما تعلق^(١٠) وجوده به، وتسيبهم يا من وجوده سبب وجود كل موجود.

(١) (موجوداً) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ١/١٩٢ من النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ١/٧ من النسخة (جـ).

(٤) (اتحاد الأثر والمؤثر) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (لكونه صفةً أو قائماً) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١/٨ من النسخة (د).

(٧) (أن تكون صفةً) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (سابق) في النسخة (جـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) (الإيجاد حادثاً) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (التعلق) في النسخة (و).

قلنا: إن العالم بجميع أجزائه محدث؛ لأنه اسم لكل موجود^(١) سوى الله تعالى. سُمي عالماً لكونه علماً على ثبوت الصانع، وهو إما أن يكون قائماً بنفسه وهو العين، أو بغيره وهو العرض، والقائم بنفسه إما أن يكون مركباً وهو الجسم، أو غير مركب وهو الجوهر، وعُرف بذلك حدودها^(٢).

وأنكرت الفلاسفة والنظام^(٣) وجود ما سميته جوهر^(١)، وهو الجزء الذي لا يتجزأ، وزعموا أن الجزء وإن قل فهو يتجزأ إلى ما لا نهاية له؛ لأن كل متحيز فيمينه غير^(٢) يساره^(٣) فيكون منقسماً ضرورة.

(١) قلنا إن العالم بجميع أجزائه محدث لأنه اسم لكل موجود (ممسوحة في النسخة (جـ))، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٢) ينطلق المؤلف في إثبات حدوث العالم بتقسيمه العالم إلى أعيان وأعراض والأعيان إلى مركب وهو الجسم، وغير مركب وهو الجوهر، ثم يبدأ بإثبات حدوث الأعراض عن طريق الحس، وذلك لتغيرها من حال الحركة والسكون وخلافه، ثم يثبت حدوث الأعيان؛ لأنها لا تخلو عن الأعراض، وينبغي أن نلفت النظر إلى أن دليل الحدوث هذا، والذي اعتمد عليه متكلمي الإسلام رغم ما وجه إلى بعض مقدماته من نقد إلا أنه دليل هام، ويكشف عن منهجية رائجة في الانطلاق من المحسوس إلى المعقول؛ لإثبات أن الله هو محدث هذا العالم وهم في ذلك يسرون على منهج إبراهيم عليه السلام عندما أراد أن يعلم قومه أن التغير آية الحدوث عندما نظر إلى الكواكب والنجوم، ووجدها تأفل الواحد بعد الآخر.

(٣) يقول البغدادي: أخذ النظام عن هشام بن الحكم الرافضي، وعن ملحة الفلاسفة قوله بإبطال الجزء الذي لا يتجزأ. راجع: تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٥٠، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٤٧ - ١٦٥، التبصير في الدين للإسفريني ص ٤٣، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٤٩ وما بعدها، المعتزلة لزهدي حسن جار الله ص ١٢١ - ١٢٣، أصول الدين للبزدوي ص ١٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٧أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٤، قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميثم البحراني ص ٥١ وما بعدها، ولمراجعة موقف المعتزلة في الكلام عن الجوهر يراجع: كتاب المسائل في

قلنا: جاز أن يكون لذات واحدة والوجهان عَرْضَان قائمان به؛ وهذا لأن طرف الخط غير^(٤) منقسم، وإلا لا يكون طرفاً، ونعني بما يقوم بنفسه أنه يَصْحُ وجوده لا في محل يقوم به، وكل عين فإنه يصبح وجوده لا في محل يقوم به، سواء كان مركباً أو غير مركب، بخلاف العرض فإنه يستحيل وجوده لا في محل، إذ يُعرَفُ ببديهة العقل استحالة وجود حركة غير قائمة بالمتحرك، ولهذا قام جميع العالم لا في محل.

والأعراض حادثة، عُرفَ حدوث بعضها حساً بأن رأينا ساكناً تحرك، فالحركة لم تكن موجودة حالة كون الجسم ساكناً، وإنما حَدَثَتْ بعدُ فعلمنا^(٥) حدوثها حساً، وكذا في غيرها من الأعراض، وحدثت أضدادها التي عُدِمَتْ^(٦) عند حدوثها بالدليل؛ لأنها لما قَبِلَتْ العدم ذَلَّ^(٧) أنها^(٨) حادثة^(٨)، إذ لو كانت قديمة لاستحال عدمها؛ لأن القدم ينافي العدم.

الخلاف بين البصريين والبغداديين لأبي رشيد سعيد بن محمد النيسابوري ص ٢ وما بعدها،
قارن: موقف الأشعري من مسألة الجزء الذي لا يتجزأ ونقده للنظام في مقالات للشيخ لابن
فورك ص ٢١١ وما بعدها.

(١) (جواهر) في النسخة (و)، نهاية لوحة ٧/ب من النسخة (ج).

(٢) (و في) النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٨/ب من النسخة (د).

(٤) - (غير) في النسخة (و).

(٥) (بعدُ فعلمنا) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (التي عُدِمَتْ) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) + (كانت) في النسخة (و).

(٨) (حادثة) ممسوحة في النسخة (و).

إذ القديم^(١) يكون واجب الوجود لذاته، إذ لو لم يكن واجب الوجود^(٢) لذاته لكان جائز الوجود^(٣)، أو ممتنع الوجود، وبطلَ الثاني لتحقيق وجوده، وتحقيق وجود ما هو ممتنع الوجود مستحيل، فبطلَ الأول^(٤) أيضاً، إذ لو كان^(٥) جائز الوجود لكان^(٦) جائز العدم.^(٧)

إذ لو لم يكن^(٨) العدم جائز^(٩) لكان واجب الوجود ضرورة، وإذا كان الوجود والعدم جائزين فاخصاصه لم يكن إلا بتخصيص^(١٠)، وما كان وجوده مُخصَّصاً يكون مُحدَثاً، إذ المُحدَث هو الذي يتعلق وجوده بإيجاد غيره، فأما القديم فمستغن في وجوده عن غيره. والأعيان لا تخلو عن الأعراض^(١١)؛ لأنها لا تخلو عن الحركة والسكون؛ لأنها في الزمان الثاني إن كان في الحيز الأول فهو السكون؛ لأنه عبارة عن الكونين في مكان واحد وفي حيز آخر فهو

(١) نهاية لوحة ١٩٢/ب من النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٩/أ من النسخة (د).

(٣) (الوجود) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٨/ب من النسخة (جـ).

(٥) + (القديم) في النسخة (جـ).

(٦) + (القديم) في النسخة (جـ).

(٧) (العدم) غير واضحة في النسخة (و).

(٨) + (القديم) في النسخة (جـ).

(٩) + (جائز) العدم في النسخة (جـ).

(١٠) + (مخصص) في النسخة (و).

(١١) هذا أيضاً متفق مع ما ذهب إليه المعتزلة من أن الأجسام لا يجوز خلوها عن الأكوان التي هي الاجتماع والافتراق والحركة والسكون، والخلاف فيه مع أصحاب الهوى، وهم الفلاسفة الذين ذهبوا إلى أن الأعيان قديمة والتراكيب محدثة، وعبروا عنها بعبارات نحو الاستقص والبيسط والطيف والعنصر والهوى، إلى غير ذلك. راجع: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص ١١١ وما بعدها.

الحركة؛ لأنها عبارة عن الكونين في مكانين، وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث؛ لأنه حينئذ لا يُتَصَوَّرُ سَبْقُهَا؛ لأن في السبق الخلود، والخلود محال فكان السبق مُحَالًا، وإذا لم يكن يَسْبِقُهَا^(١) يكون^(٢) مقارنًا لها أو متأخرًا عنها، والمقارن للحوادث أو المتأخر عنها حادث ضرورة.

فإن قيل: دليلكم مَبْنِيٌّ على حدوث^(٣) الأعراض، وحدوثها مَبْنِيٌّ على ثبوتها، وهو مختلف فيه.

فقد نَفَتَهَا أصلًا الدهرية^(٤) والثنوية^(٥) والأصم^(٦) من المعتزلة، وقالوا: هي عين الذات، فليست بمعنى وراء الذات.^(٧)

(١) (تسبقها) في النسخة (ج).

(٢) (تكون) في النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ٩/أ من النسخة (د).

(٤) الفصل لابن حزم ج ١ ص ٢٤، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٦٨ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٢، أصول الدين للبزدي ص ١١، ١٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨٦ب، وقارن: الدهريين في العصر الحديث في كتاب الرد على الدهريين لجمال الدين الأفغاني تحقيق محمود أبو رية ص ٦٣ وما بعدها.

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٢، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٦٨ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ١١، ١٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٨ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٦.

(٦) عبدالرحمن بن كيسان أبو بكر الأصم المعتزلي من طبقة أبي الهزبل كان يخطئ عليا، ويصوب معاوية، وله مناظرات مع أبي الهزبل راجع: طبقات المعتزلة ٥٧ وما بعدها، لسان الميزان لابن حجر ٢٢٧/٣.

(٧) طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار ص ٢٦٨، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٦٨ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٢، أصول الدين للبزدي ص ١١، ١٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٦٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٦.

سلمنا ثبوتها، ولكننا^(١) لا نسلم حدوثها.

قولكم:^(٢) إن الساكن إذا تحرك فالحركة لم تكن موجودة حال كون الجسم ساكناً، وإنما حدثت بعد فعلنا حدوثها حساً.

قلنا: جاز أن^(٣) الحركة قد انتقلت إلى هذا الجسم عن محل آخر، ولم تحدث، سلمنا حدوثها، ولكننا لا نسلّم حدوث السكون.

قولكم: بدليل قبوله العدم؛ لأن القدم يتأفي العدم، إذ القديم يكون واجب الوجود لذاته، فيكون مستحيل العدم.

قلنا: إنما يصح ذلك أن لو ثبت أن القديم واجب الوجود لذاته، ويجب^(٤) منع ذلك، بناءً على أنه يجوز أن يكون واجب الوجود^(٥) لمعنى^(٦)، ثم يتطلّب ذلك المعنى، فيخرج من أن يكون واجب الوجود، فحينئذ^(٧) يجوز عليه العدم، على أنه يجوز أن ينتقل إلى محل آخر، ولم يصِر^(٨) معدوماً، أو يجوز أن يكون السكون ظاهراً في الجسم فكمن فيه، والحركة كانت كامنة

(١) (وقلنا) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٩/١ من النسخة (جـ).

(٣) + (يكونن) في النسخة (و).

(٤) (ولمحن) في النسخة (و).

(٥) (واجب الوجود) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (بمعنى) في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٧) (فحينئذ) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ١٩٣/١ من النسخة (و).

فظهرت^(١)، وكان الجسم ساكناً غير متحرك لكون السكون ظاهراً^(٢)، وكون الحركة كامنة^(٣)، ولما انقلب الأمر صار متحركاً، ولم يبق ساكناً.

سَلَّمْنَا حدوثه، ولكننا لا نُسَلِّمُ أن الأعيان لا تخلو عن الحركة أو^(٤) السكون.

أليس أن الجوهر عندكم^(٥) في أول أحوال وجوه يكون خالياً عن الحركة والسكون؟ إذ هو عندكم في حال حدوثه ليس بمتحرك ولا ساكن.

فلماذا لا يجوز أن يكون في الأزل^(٦) خالياً عن الحركة والسكون؟ وكذا لو أوجد الله تعالى أول^(٧) ما أوجد جوهرأً واحداً، لكان خالياً عن الحركة والسكون^(٨) لعدم المكان، ولئن سلمنا استحالة خلو الجواهر عن الأعراض الآن.

فلم قلت: إنه يستحيل في الأزل؟ على أنا إن^(٩) سلمنا استحالة خلو الجواهر عن الأعراض، فلا يدل على حدوث الجواهر؛ لأن كل عرض وإن كان حادثاً فقبله^(١) عرض آخر لا إلى نهاية.

(١) (فظهرت) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ١٠/١٠ من النسخة (د).

(٣) (كامنة) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (و) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٥) (عندكم) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (في الأزل) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (أول) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٩/٩ من النسخة (جـ).

(٩) (إن) ممسوحة في النسخة (و).

قلنا: الدليل على ثبوتها، أنا ترى شعراً^(٢) أسود ثم نراه^(٣) أبيض، وغير ذلك والشعر باق. فنقول: إن كان أسود لذاته، فلا يُتصوَّرُ أن لا^(٤) يَبْقَى أسود مع قيام^(٥) ذاته التي هي علة اتصافه بكونه أسود، فعلم أنه^(٦) كان أسود بمعنى، وقد عدم ذلك المعنى، فكان هذا دليلاً على ثبوت الأعراض.

فإن قالوا: إنه كان أسود لذاته ولمعنى.

قلنا: هذا اعتراف منكم بثبوت المعنى، وإلى هذا ندعوكم.

فإن قالوا: إنه كان أسود لا لذاته ولا لمعنى.

قلنا: هذا نفى والنفي لا يوجب الاختصاص بأحد الوصفين.

فإن قالوا: إنه كان أسود بجعلِ جاعل.

قلنا: جعلُ الجاعل إما إن كان لأجل جعله ذاته مقتضياً لكونه أسود، أو لأجل جعله معنى مقتضياً لذلك قال الأمر إلى ما ذكرنا من كونه أسود لذاته أو لمعنى، وأما انتقال الحركة والسكون فمحال؛ لأن الانتقال من محل إلى محل يكون حركة.

(١) (فعلته) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٢) (سعراً) في النسخة (جـ).

(٣) (مراه) في النسخة (جـ).

(٤) - (لا) في النسخة (و).

(٥) (مادام) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١٠/ب من النسخة (د).

ويستحيل قيام الحركة بالحركة أو قيام الحركة بالسكون، وأما الكمون والظهور فهو دليلنا؛ لأننا نقول الجوهر لا يخلو عن الحوادث ولا يجوز^(١) كمون الحركة فيه^(٢) أو ظهورها، وهما حادثان، فببت أنه لا يخلو عن الحوادث.

ولا يجوز أن يكون القديم واجب الوجود بمعنى إذ لو كان كذلك لكان ذلك المعنى إما أن يكون واجب الوجود^(٣) أو جائز الوجود، فإن كان^(٤) واجب الوجود فلا يخلو^(٥) إما أن يكون واجب الوجود لذاته أو لمعنى^(٦)، فإن كان لمعنى^(٧) فالكلام في المعنى كذلك إلى أن يتسلسل^(٨) وهو باطل.

وإن كان ذلك المعنى واجب الوجود لذاته، وكان جعل الذات واجب^(٩) الوجود لذاته أولى؛ لأن الذات يقوم بنفسه، والمعنى يقوم بالذات. ولو كان ذلك^(١٠) المعنى جائز الوجود، لكان جائز العدم، فكان مُحدثاً، وكان القديم

(١) - (الحوادث ولا يجوز) في النسخة (ج)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ١٠/أ من النسخة (ج).

(٣) - (الوجود) في النسخة (ج، د، هـ).

(٤) نهاية لوحة ١١/أ من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ١٩٣/ب من النسخة (و).

(٦) (المعنى) في النسخة (د).

(٧) (المعنى) في النسخة (د).

(٨) (أن يتسلسل) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) (الذات واجب) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (كان ذلك) ممسوحة في النسخة (و).

قبل حدوثه^(١) إما أن يكون جائز الوجود أو واجب الوجود، ويجب أن يكون واجب الوجود لذاته لا لمعنى، لما مر في المعنى الأول.

والجوهر في أول أحوال الوجود إن خلا عن الحركة والسكون، فلن يخلو عن الكون وهو عرض، على أنهم إن سلموا للجوهر حالة الحدوث^(٢)، فقد أقرّوا بحدوث الجوهر، ووقعت الغنية^(٣) عن إثباته بالدليل، وما كان محالاً لا يتبدل بتبدل المحال، أليس أن الجمع^(٤) بين المتناقضين مستحيل^(٥) في الحال وفي الأزل^(٦) كذلك.

وقولهم^(٧): أن لا حادث إلا وقبله حادث يقتضي وجود المحدث في^(٨) القديم؛ لأن الجوهر لما^(٩) كان قديماً^(١٠)، وفي قدمه لا يخلو عن الحوادث، فيؤدي إلى هذا ضرورة، والقول^(١١) بوجود المحدث في القدم، قول بأن لوجوده ابتداء، وليس لوجوده ابتداء، وهو مُمتنع بالمرّة^(١٢)؛ ولأن كل حادث

-
- (١) (حدوثه) ممسوحة في النسخة (و).
 - (٢) (الحادث) في النسخة (و).
 - (٣) (الفتية) في النسخة (جـ).
 - (٤) (أن الجمع) ممسوحة في النسخة (و).
 - (٥) (يستحيل) في النسخة (جـ).
 - (٦) نهاية لوحة ١١/ب من النسخة (د).
 - (٧) ممسوحة في النسخة (و).
 - (٨) ممسوحة في النسخة (و).
 - (٩) نهاية لوحة ١٠/ب من النسخة (جـ).
 - (١٠) (قديماً) ممسوحة في النسخة (و).
 - (١١) (والقول) ممسوحة في النسخة (و).
 - (١٢) (بمرّة) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

مسبوق بعدم، فقد اجتمع عدم كل حادث في الأزل، فلو ثبت وجود الواحد^(١) من الأعدام^(٢) فيه، يلزم اجتماع وجود ذلك الحادث وعدمه في حالة واحدة، وهو محال.

وشبهة الدهرية ساقطة^(٣)؛ لأن على قَوْدِ ما ذكروا يلزم دوام جميع الممكنات بدوام الباري، ويجب أن لا يحصل شئ في العالم من التغيرات، وأنه خلاف الحس، ولما كان هذا باطلاً، لَزِمَ بَطْلَانُ قولهم.

ولأن وجود العالم يتعلق بإيجاد الله تعالى إياه، والإيجاد صفة الله تعالى، وإرادته^(٤) أزلية قائمة بذاته، وقدمه لا يقتضي قدم العالم، لاستحالة قدم ما تعلق وجوده لغيره؛ ولأن الإيجاد ما كان ليوجد المكون^(٥) للحال، بل ليوجد وقت وجوده على ما نبين^(٦) في مسألة التكوين إن شاء الله تعالى. وثبت بما ذكرنا حدوث الطبائع والهيولى والأفلاك والزمان^(٧) والنفس الناطقة والخلاء، لشمول الدليل الكل. وهذه طريقة الاستقراء، فإنها وُضِعَتْ لتعريف الكليات بواسطة الجزئيات، وهي مُضَاهِيَةٌ لطريقة البرهان^(٨) في إفادة التيقن والثبات^(٩).

(١) + (كل واحد) في النسخة (د).

(٢) (الأعلام) في النسخة (و).

(٣) (ساقط) في النسخة (و).

(٤) (ورائداته) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ١٢/أ من النسخة (د).

(٦) (ما ثبت) في النسخة (د).

(٧) + (والمادة) في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ١١/أ من النسخة (جـ).

(٩) (والبيان) في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

فصل

[في إثبات الصانع]

ولما ثبت أن العالم مُحدثٌ ثبت أنه مسبقٌ العدم، ضرورة^(١) أن المُحدثَ مُفسَّرٌ به^(٢)، وما سبقه العدم لم يكن وجوده لذاته، بل يجوز عليه الوجود والعدم، فاخصاه بالوجود الجائز دون^(٣) العدم - خصوصاً بعد ما كان عدماً - لن يكون إلا بتخصيص مُخصِّصٍ، ولهذا لا يثبت بناءً بدون الباني، فلا بد من مُحدثٍ له أحدثه، وخصه بالوجود.

ولا يقال: إنه أحدث نفسه بنفسه؛ لأنه إن أحدث نفسه بعد ما صار موجوداً فهو محال؛ لأنه إيجاد الموجود، وإن أحدث نفسه في حالة العدم، فكذلك لاستحالة وجود الفعل من المعدوم.

وقد استدل العلماء^(٤) في إثبات العلم بالصانع، بدلائل الأنفس^(٥) وهو ما يعرفه كل عاقلٍ من أحوال^(٦) نفسه، أنه كان نطفة، ثم عادت علقة، ثم مضغة، ثم لحماً ودماً وعصباً وعظاماً، ثم بعد الانفصال من قرار مكين، ومكان حصين،

(١) (على) في النسخة (و).

(٢) (مفسَّرٌ به) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (الجائز دون) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) راجع: الأدلة التي ذكرها أبو البركات وغيرها من الأدلة التي لم يذكرها في كتاب دلائل

التوحيد لمحمد جمال الدين القاسمي حيث جمع المؤلف فيه خمس وعشرون دليلاً ص ١٣ -

(٥) (الأنفس) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ١٢/ب من النسخة (د).

يتعاقب عليه الصغر والكبر، والضعف والقوة، والجهل والمعرفة، والصحة والمرض.

والآفاق^(١) وهو ما يُرى من طلوع النيرين و الكواكب، واختلاف مطالعها في المشارق^(٢) والمغرب، ودوران الأفلاك الدائرات، والسفن الحاديات، والرياح الذاريات، وظهور السحاب الثقال، ووقوع^(٣) الأمطار على رؤوس الجبال، وخروج أنواع الأنوار والثمار من الزروع والأشجار، واختلاف الليل والنهار.

فهذه التغييرات والحادثات دليل على وجود قادر مختار، ويجب أن يكون واجب الوجود، إذ لو لم يكن واجب الوجود لكان جائز الوجود أو ممتنع الوجود، واستحال القسمان.

أما الممتنع^(٤) فظاهر^(٥)، إذ صدور الفعل من المعدوم مستحيل، وكذا الجائز؛ لأنه يحتاج إلى مُخصِّصٍ آخر؛ لأنه لما كان جائز الوجود كان جائز العدم، فتخصيصُ أحد^(٦) الجائزين لا يكون إلا بْمُخصِّصٍ، وإذا إلى آخر إلى أن يتسلسل، أو ينتهي إلى من هو واجب الوجود لذاته، وهو المطلوب^(٧).

(١) (والأرزاق) في النسخة (و).

(٢) (في المشارق) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ١١/ب من النسخة (جـ).

(٤) + (كالصاحبة والولد والشريك) في النسخة (د).

(٥) (فظاهر) في النسخة (جـ).

(٦) (واحد) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١٣/أ من النسخة (د).

فصل

في صفة الوحدانية

صانع العالم واحد، خلافاً للتثوية والنصارى والطبائعية والأفلاكية^(١).

ونحن نقول في هذه المسألة^(٢) على دلالة التمانع، والتي عول عليها جمهور المتكلمين^(٣).

(١) قالت التثوية يلهين إله النور وإله الظلمة، وقالت النصارى بثلاثة آله: الآب والابن والروح القدس، وقالت الطبائعية بأن الطبيعة هي التي خلقت نفسها بنفسها، وقالت الأفلاكية بأن الأفلاك هي التي تدبر الأمر من دون الله، وفي هذا نفي للإله، أو قول بآله متعددة. راجع في هذه الأقوال: عمدة العقائد لأبي البركات ص ٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٨١ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ٥١ - ٥٥، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٩٣، ١٩٤، اعتقادات فرق المسلمين والمشركيين للرازي ص ١٣١ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١٨ - ٢٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٩.

(٢) (المسله) في النسخة (ج)، في النسخة (د).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٨١ وما بعدها، والإرشاد للجويني ص ٢٦ وما بعدها، وشرح العقائد النسفية للسعد ص ٢٩، وغاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٥١ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ٥١ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٠، قارن: نقد ابن رشد لهذا الدليل في مناهج الأدلة ص ١٥٧ وما بعدها، هوامش على العقيدة النظامية ل محمد عبدالفضيل القوصي ص ٢٠٢ وما بعدها، كتاب الصفات النفسية والسلبية لله ﷻ ل محمد الخولي ص ٩٤ وما بعدها.

ونقول: إن فرض إلهين^(١) قادرين^(٢) متماثلين^(٣) في صفات الألوهية، يؤدي إلى اجتماع الضدين^(٤)، أو عجز القادرين المتماثلين، أو عجز أحدهما، والكل محال، وما يؤدي إلى الخال فهو محال.

وهذا لأننا إن فرضنا إلهين قادرين على جميع المقدورات^(٥)، فإن أراد أحدهما أن يخلق^(٦) في شخص حياة^(٧)، والآخر أراد أن يخلق^(٨) فيه موتاً، فإن حصل مرادهما لزم الجمع بين الضدين، وإن تعطلت^(٩) إرادتهما، ولم يحصل في الخلق لا هذا ولا ذاك، ثبت عجز كل واحد منهما لتعطل إرادته وامتناع ما يريد إثباته بمنع صاحبه إياه، إذ لولا إرادة صاحبه ضد مراده لحصل مراده ونفذت مشيئته، وإن نفذت إرادة^(١٠) أحدهما دون الآخر، كان الذي تعطلت إرادته عاجزاً، والعاجز مستحيل^(١١) أن يكون إلهاً؛ لأن العجز من أمارات الحدوث.

(١) (الهان) في النسخة (جـ).

(٢) (قادران) في النسخة (جـ).

(٣) (متماثلان) في النسخة (جـ).

(٤) (الصد من) في النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ١٩٤/أ من النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١٢/أ من النسخة (جـ).

(٧) (حياة) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (يخلق) في النسخة (د).

(٩) (تعطلت) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (إرادة) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) (مستحيل) ممسوحة في النسخة (و).

فإن قيل: هذه الأقسام إنما^(١) يتفرع على وقوع المخالفة بين الإلهين، فلم لا يجوز فرض إلهين متوافقين^(٢) في الإرادة بحيث يُمتنعُ وقوع المخالفة بينهما؟ على أنا نرفضهما حكيمين عالين بجميع المعلومات فلا^(٣) يختلفان، سلمنا أنه يصح وقوع المخالفة بينهما، لكن^(٤) المحالات التي ألزمتوها^(٥)، إنما يلزم من وقوع المخالفة^(٦)، لا من صحة المخالفة^(٧)، فما لم تُثبتوا أن هذه المخالفة^(٨) تدخل في الوجود لا محالة لا يتم دليلكم.

قلنا: الموافقة بينهما إن كانت عن ضرورة فقد ثبتَ عجزهما واضطرارهما إلى الموافقة، وإن كانت عن اختيار فيمكن تقدير الخلاف^(٩) بينهما، وحينئذ^(١٠) يتوجه التقسيم؛ ولأنه لو انفرد هذا لصحت منه إرادة الحياة، ولو انفرد ذلك لصحت منه إرادة الموت، فعند^(١١) اجتماعهما تبقى الصحتان؛ لأن كل واحدة من الصحتين أزلي، والأزلي يمتنع زواله.

(١) نهاية لوحة ١٣/ب من النسخة (د).

(٢) متوافقين) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) فلا) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) لكن) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (اللزمتوها) في النسخة (جـ)، في النسخة (و).

(٦) (المخالفة) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٧) (المخالفة) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٨) (المخالفة) في النسخة (د).

(٩) (الخلاف) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(١٠) (فحينئذ) في النسخة (د).

(١١) نهاية لوحة ١٢/ب من النسخة (جـ).

قولهم: ^(١) هذه المحالات إنما يلزم من وقوع المخالفة ^(٢) لا من صحة المخالفة ^(٣).

قلنا: هنا مقدمة يقينية، وهي أن ^(٤) ما كان ممكناً لا يلزم من فرض وقوعه محال، فلو كانت المخالفة ممكنة ^(٥) لا ^(٦) يلزم من فرض ^(٧) وقوعها محال، لكن المحال قد لزم من فرض وقوعها.

وعند هذا نقول: لو فرضنا إلهين لكانت المخالفة بينهما إما ^(٨) ممكنة أو لم تكن، والقسمان باطلان، فبطل القول بوجود الإلهين، وإذا لم يتصور إبتاهم صانعين للعالم كان الصانع واحداً ضرورةً.

فبطل به قول الثنوية ^(٩) حيث قالوا: إن للعالم صانعين.

(١) (قوله) في النسخة (جـ).

(٢) (المخالفة) في النسخة (د).

(٣) (المخالفة) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٤) + (كل) من في النسخة (جـ).

(٥) (ممتعة) في النسخة (و).

(٦) - (لا) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١٤/أ من النسخة (د).

(٨) + (إن كانت) في النسخة (و).

(٩) كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٤ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٩٩ وما بعدها، التبصر في الدين للإسفرائيني ص ٨٩، تليس إبليس لابن الجوزي ص ٥٩، أصول الدين للبيغدادي ص ٥٣، شرح المواقف ج ٥ ص ٧١، ٧٢، الشامل في أصول الدين للجويني ص ١١٧ وما بعدها، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص ١٣٨ وما بعدها، أصول الدين للبردوي ص ١٨، ١٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٩ قارن: موقف المعتزلة من الجوس وإبطال

أحدهما: خير خلق ما كان من أجزاء العالم حسناً، واسمه عندهم النور أو يزدان.^(١) والآخر: شرير فكل شر وفساد في العالم منه، وهو الذي خلق الأجسام الضارة، والسموم القاتلة، والأجساد المستقدرة المنتنة، واسمه^(٢) الظلمة أو أهرمن، واتفقوا على قدم يزدان، واختلفوا في أهرمن، فزعم بعضهم: أنه قديم، وزعم بعضهم: أنه حدث من فكرة^(٣) رديّة حصلت من يزدان؛ لأننا نجد^(٤) في العالم^(٥) خيراً وشرّاً، وموجد الشر^(٦) شرير، والباري خيرٌ، فدلّ أن وجود الشر من الشرير.

قلنا: الخير إذا^(٧) لم^(٨) يقدر على دفع الشر فهو عاجز، فلا يصلح للألوهية، وإن قدر ولم يفعل، فهو أيضاً شرير؛ لأن الراضي بأفعال الشر^(٩) شرير.

مذهب الثنوية في المغني للقاضي عبد الجبار ج ٥ ص ٩ - ٧٩، كتاب المعتمد في أصول الدين لركن الدين محمود بن محمد الملاحي الخوارزمي تحقيق ماديلونغ ومكدرمت ج ٣ ص ٥٦١ وما بعدها.

- (١) يزدان) في النسخة (ج-).
- (٢) المنتنة، واسمه) ممسوحة في النسخة (و).
- (٣) لفكرة) ممسوحة في النسخة (و).
- (٤) لأننا نجد) ممسوحة في النسخة (و).
- (٥) نهاية لوحة ١٩٥/أ من النسخة (و).
- (٦) الشرير) في النسخة (و).
- (٧) (إن) في النسخة (ج-).
- (٨) نهاية لوحة ١٣/أ من النسخة (ج-).
- (٩) نهاية لوحة ١٤/ب من النسخة (د).

والنصارى حيث قالوا: بالوهية عيسى ومريم أيضاً، كما قال الله تعالى: ﴿ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [المائدة: ١١٦]، ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ٧٢]، ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ [المائدة: ٧٣]؛ لأنه أبرأ الأكمه والأبرص، وأحيا الموتى، وأنباهم^(١) بما يأكلون ويدخرون في بيوتهم.

قلنا:^(٢) احتياجهما إلى الطعام - كما قال الله تعالى: ﴿ كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ﴾ [المائدة: ٧٥] - دليل حدوثهما، والحادث لا يكون إلهاً. واعلم أن النصارى تارة يذكرون الاتحاد وطوراً الحلول، إما لذات الله أو لصفة من صفاته، وهما باطلان^(٣).

أما الحلول فلأن المعقول منه كون الحال مفتقراً إلى المحل، والمفتقر إلى المحل^(٤) ممكن بالذات، والواجب بالذات يستحيل أن يكون ممكناً بالذات؛

(١) (وبناء) في النسخة (جـ)، (د).

(٢) (قلنا) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) قالت النصارى: بحلول اللاهوت في الناسوت، أي: الجزء الإلهي بالجزء البشري، وقالوا: بأن الله تعالى اتحد بالمسيح، فأصبح للمسيح طبيعة ناسوتية وطبيعة لاهوتية، ثم اختلفوا فيه فقال بعضهم: إنه اتحد به ذاتاً حتى صارت ذاتاً واحداً، راجع: شرح الأصول الخمسة ص ٢٩١ وما بعدها.

(٤) - (والمفتقر إلى المحل) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

ولأنه إن حل بعيسى فإن كان فيه مقصوداً كان متحيزاً، وإن كان فيه يتعاقبه كان عرض.

وأما الاتحاد فلأئهما^(١) إن بقيا بعد الاتحاد ذاتين^(٢) إلهاً وعيسى، فلا^(٣) يحصل الاتحاد، وإن عُدَمَا كان الموجود شيئاً ثالثاً مُغايِراً لهما، وإن فني أحدهما وبقي الآخر، امتنع الاتحاد؛ لأن المعلوم لا يتحد^(٤) بالموجود، وهذه الأشياء معجزة له، كصيرورة عصا^(٥) موسى ثعباناً، وانفلاق البحر وتسخير الشياطين والجن والريح، وغير ذلك، فالله^(٦) تعالى هو الذي أحيا الموتى، وأبرأ الأكمه والأبرص على وفق دعاية إظهار المعجزة.

والطبائعية حيث قالوا بإهية الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة. قلنا: هذه أعراض لا قيام لها بذواتها، فكانت حادثة، والحادث لا يكون إلهاً. والأفلاكية^(٧) حيث قالوا: بالمدبرات السبع. قلنا: هذه متصفة عندكم بالسعد والنحس، والخسوف والكسوف، والطلوع والغروب، والكل دليل على أنها مسخرات لخالق الأرض والسموات.

(١) (لأئهما) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (شئ) في النسخة (و).

(٣) (فلا) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١٣/ب من النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ١٥/أ من النسخة (د).

(٦) (إن الله) في النسخة (و).

(٧) أصول الدين للبغدادي ص ٦٤ - ٦٦، ٣٢٠ - ٣٢١، اعتقادات فرق المسلمين

والمشركين للرازي ص ١٤٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٣، الكفاية في الهداية للصابوني

لوحة ١٧٦، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٩.

فصل في صفة القدم

صانع العالم قديم، إذ لو لم يكن قديماً لكان حادثاً، لعدم الوساطة بين القديم والحادث.

إذ القديم ما لا ابتداء لوجوده، والحادث ما لوجوده ابتداء، ولا واسطة بين السلب والإيجاب، ولو كان حادثاً لافتقر إلى مُحدث، لكونه جائز الوجود والعدم، وكذا الثاني^(١) والثالث فيؤدي^(٢) إلى التسلسل.

وهو باطل؛ لأن ذلك^(٣) المجموع الذي لانهائية له، إما أن يكون واجباً لذاته، أو ممكناً لذاته، والأول باطل؛ لأن كل مجموع مفتقر^(٤) في تحققه إلى كل واحد من آحاده^(٥)، وكل واحد من آحاد هذا^(٦) المجموع ممكن لذاته، والمفتقر إلى^(٧) الممكن لذاته أولى أن يكون ممكناً لذاته، فهذا المجموع ممكن لذاته، وكل واحد من آحاده ممكن لذاته، وكل ممكن لذاته فله مؤثر^(٨)، فلذلك^(٩) المجموع^(١) مؤثر، والمؤثر في ذلك المجموع، إن كان ذلك المجموع

(١) نهاية لوحة ١٩٥/ب من النسخة (و).

(٢) (فيلزم) في النسخة (و).

(٣) (وهو باطل، لأن ذلك) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١٥/ب من النسخة (د).

(٥) + (هذا) في النسخة (د).

(٦) نهاية لوحة ١٤/أ من النسخة (ج).

(٧) - (إلى) في النسخة (و).

(٨) (لذاته فله مؤثر) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) (فكذلك) في النسخة (د).

فهو محال، لامتناع كون الشيء مؤثراً في نفسه، إذ المؤثر متقدم على الأثر، فلو كان^(٢) مؤثراً في نفسه يلزم تقدم الشيء على نفسه، وهو محال.

وإن كان شيئاً من الأمور الداخلة فيه فكذلك؛ لأن ما كان مؤثراً في مركب كان مؤثراً في جميع أفراد ذلك المركب، فلما كان المؤثر أحد أفراد ذلك المركب، كان مؤثراً في نفسه، وهو باطل.

وإن كان شيئاً من الأمور الخارجة عنه^(٣)، فهو المطلوب؛ لأن الخارج عن جميع الممكنات بالذات لا يكون ممكناً لذاته، وكل موجود لا يكون ممكناً لذاته يكون واجباً لذاته، فثبت وجوب انتهاء جميع الممكنات إلى موجود واجب لذاته، وكل ما كان واجب الوجود لذاته لا يقبل العدم أصلاً، وكل ما كان كذلك، فإنه يجب أن يكون قديماً أزلياً باقياً أبدياً^(٤).

وهذا لأنه لو قبل العدم لكان لذاته^(٥) قابلاً للوجود والعدم، ولو كان كذلك لافتقر إلى المؤثر، وكل مفتقر إلى المؤثر فهو مُحدث، ولما امتنع حدوثه امتنع عدمه بعد وجوده، ولا يقال: ^(٦) لفظ الكل أو المجموع يشعر بالتناهي، فلا يصح إطلاقه إلا بعد ثبوت التناهي؛ لأن مرادنا من الكل والمجموع تلك الأسباب والمسببات بحيث لا يبقى واحد منها خارجاً عنها.

(١) للمجموع) في النسخة (د).

(٢) + (المجموع) في النسخة (و).

(٣) - (عنه) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١٦/أ من النسخة (د).

(٥) (ذاته) في النسخة (د).

(٦) نهاية لوحة ١٤/ب من النسخة (ج).

فصل

لِيْ أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بَعْرَضًا

صانع العالم ليس بعرض؛ لأن العرض يستحيل^(١) بقاؤه.

إذ العارض في اللغة: ما لا يدوم بقاؤه، يقال: عَرَضَ لفلان أمرٌ أي: معنى لا قرار له.

ويقال: هذه الحالة ليست بأصلية في كذا^(٢) بل هي عارضة له أي: هي أمر لا دوام له، ولهذا سُمي السحاب عارضاً.

وهذا لأنه لو كان باقياً، فإما أن يكون البقاء قائماً به، وهو مُحال؛ لأن العرض لا يقوم بالعرض^(٣) باتفاق المتكلمين.^(٤)

والبقاء عرض؛ لأن العرض^(٥) عبارة عن معنى زائد على الذات، والبقاء كذلك.

(١) (ليس باق) في النسخة (و).

(٢) (بأصلية في كذا) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) وذلك لأن العرض لا يقوم بنفسه فكيف يقوم بغيره راجع: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١٠، والشامل في أصول الدين للجويني ص ٩٢ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٥٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٣٢، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١١٣.

(٤) + (خلافا للفلاسفة) في النسخة (و).

(٥) - (العرض) في النسخة (د).

بدليل صحة قول القائل وَجِدَ ولم يبق ولم يصح وَجِدَ ولم يُوجَدَ، بخلاف اتصاف السواد^(١) باللونية؛ لأنها ليست بذائدة على ذاته بل هي داخلية في ماهيته، أو قائماً بغيره، فيكون الباقي حينئذ ذلك الغير لا العرض.

وما يستحيل^(٢) بقاءه لا يكون قديماً؛ لأن القديم واجب الوجود لذاته لما مر فيكون مستحيل العدم؛ ولأن العرض يفتقر إلى محل يقوم به، وما لا قيام له بذاته يستحيل منه الفعل، إذ الفعل المحكم المتقن لا يتأتى^(٣) إلا من حي قادر عليهم واتصاف^(٤) ما لا قيام له بذاته بكونه حياً عالماً قادراً محال.

(١) نهاية لوحة ١٩٦/أ من النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ١٦/ب من النسخة (د).

(٣) (بأني) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١٥/أ من النسخة (جـ).

فصل

في أنه تعالى ليس بجوهر

صانع العالم ليس بجوهر، خلافاً^(١) للنصاري^(٢) وابن كرام^(٣)؛ لأنه اسم للقائم بالذات، والله تعالى قائم بالذات فيكون جوهر^(٤)، ولنا أن الجوهر في اللغة عبارة عن الأصل، يقال للشوب إذا كان مُحَكَمَ الصنعة جيداً الأصل إنه

(١) (حلافاً) في النسخة (جـ).

(٢) قالت النصاري: بأنه تعالى جوهر واحد وثلاثة أقانيم أقنوم الآب يعنون به ذات الباري عز اسمه، وأقنوم الابن أي: الكلمة أو عيسى عليه السلام، وأقنوم الروح القدس أي: الحياة، ولو كان جوهرًا لكان محدثًا، وقد ثبت قدمه، فكلامهم فاسد، راجع: التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧، بصره الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١٢ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٧٤، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٣٢، الإرشاد للجويني ص ٢٤ - ٢٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٥٥، أصول الدين للبيزودي ص ٢٤ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٤/ب.

(٣) وصف ابن كرام معبوده بأنه جوهر كما زعمت النصاري بأن الله جوهر، وقال بأن الله أحدي الذات أحدي الجوهر، ومحمد بن كرام هو الذي تنسب إليه فرقة الكرامية، وهو من الجسمة كان له في خراسان الكثير من الأتباع فيما يزيد على العشرين ألفا كفره أهل السنة لقوله بالتجسيم. راجع: التبصير في الدين للإسفرابي ص ٦٥ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٢٨.

(٤) أساس التقديس للرازي ص ١٠٠، التبصير في الدين للإسفرابي ص ٦٥ وما بعدها، بصره الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١٢، كتاب الإرشاد للجويني ص ٢٣، الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٢٧ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٥٥ وما بعدها، أصول الدين للبيزودي ص ٢٤ وما بعدها.

ثوب جوهرى، وفلان يجرى في الإحسان^(١) على شاكلة جوهره الشريف،
ومقتضى^(٢) حسبه العال المنيف^(٣).

وسمى الجزء الذي لا يتجزأ جوهرًا؛ لأنه أصل المركبات لتصور الأفراد^(٤)
بدون التركب، واستحالة المركبات بدون الأفراد، والله تعالى ليس بأصل
للمركبات فلم يكن جوهرًا؛ ولأن الجوهر هو التحيز الذي لا ينقسم، ولا
يخلو عن الحركة والسكون فيكون حادثًا لما مر.

وقد ثبت^(٥) أن الصانع قديم فلا يكون جوهرًا، ولفظ الجوهر^(٦) لا يُنبئُ
عن القيام بالذات لغة بل يُنبئُ عن الأصل، وتحديد اللفظ بما لا يُنبئُ عنه لغة،
وإخراج ما يُنبئُ عنه لغة عن كونه حدًا جهلًا فاحشًا.

(١) (في الإحسان) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (ومقتضى) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (المنيف) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (الأفراد) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (بيننا) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١٧/أ من النسخة (د).

فصل

في أنه تعالى ليس بجسم

صانع العالم ليس بجسم؛ لأنه اسم للمتركب^(١)، فمن أطلقه وعنى به التركب كاليهود^(٢) وغلاة الروافض^(٣) والحنابلة^(٤)، فهو مُخَطِئٌ في الاسم^(٥) والمعنى.

(١) للمركب في النسخة (و).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١٩ وما بعدها، التمهيد للنسفي ص ٨ وما بعدها، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص ١٢٧ وما بعدها، كتاب التمهيد في قواعد التوحيد لأبو الثناء اللامشي ص ٥٦، التبصير في الدين للإسفراني ص ٩٠، أصول الدين للبزدوي ص ٢١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤.

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١١٩، التمهيد للنسفي ص ٨ وما بعدها، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٢٥٧ - ٢٥٩، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٨٤ وما بعدها، كتاب التمهيد في قواعد التوحيد لأبو الثناء اللامشي ص ٥٧، أصول الدين للبزدوي ص ٢١، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٣٧ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤.

(٤) التمهيد للنسفي ص ٨ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٥، دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى الإمام أحمد تقي الدين الحصني تحقيق الشيخ الكوثري ص ٤ وما بعدها، وقارن: فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للفرزاني ص ١٨٤ - ١٨٦، أصول الدين للبزدوي ص ٢١، يراجع: في نفي الجسم والجسمية وبطلان قول الكرامية والحشوية ومتأخري الحنابلة في كتاب مرهم العلل المعضلة في دفع الشبه والرد على المعتزلة لأبي محمد عبدالله بن أسعد تحقيق دينسون روس ص ٢٤٤ وما بعدها.

(٥) بالاسم في النسخة (و).

لأنه إن قام علم واحد وقدرة واحدة وإرادة واحدة بجميع الأجزاء فهو محال، لامتناع قيام^(١) الصفة الواحدة بالمَحَالِ المتعددة.

وإن قام بكل جزءٍ من أجزائه علمٌ على حده وقدرةٌ على حده وإرادةٌ على حده، فيكون كل جزءٍ منها موصوفاً بصفات الكمال، فيكون كل جزءٍ إلهياً فيفسد القول به كما فسد بإلهين، وإن لم يكن موصوفاً بهذه الصفات فيكون موصوفاً بأضدادها^(٢) من سمات الحدث، إذ كل^(٣) قائم بالذات يجوز قبوله للصفات، وما لا يقوم به فإنما^(٤) لا يقوم لقيام الضدِّ به، ولو كان موصوفاً بصفات النقصان، لكان مُحدثاً.

ولأننا قد دللنا على أن^(٥) العالم بجميع أجزائه مُحدث، والأجسام من^(٦) العالم فتكون مُحدثة، والإله يجب أن يكون^(٧) قديماً^(٨) أزلياً، فيمتنع أن يكون جسماً ضرورياً.

ومن أطلقه وعنى به القائم بالذات لا المتركب كالكرامية^(١) فهو مخطئ أيضاً.

(١) نهاية لوحة ١٥/ب من النسخة (ج).

(٢) (باصدادها) في النسخة (ج).

(٣) + (ذلك) في النسخة (و).

(٤) - (إنما) في النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ١٩٦/ب من النسخة (و).

(٦) (والأجسام من) مسووحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١٧/ب من النسخة (د).

(٨) (قديماً) مسووحة في النسخة (و).

لأننا انتهي في أسماء الله تعالى إلى ما أمثانا إليه الشرع^(٢)، ولهذا لا نسميه طبيباً مع علمه^(٣) بالعلل وأدويتها، ولا فقيهاً وإن كان عالماً بالأحكام ومعانيها.

فإن قالوا: إنكم تقولون^(٤) إنه شئ لا كالأشياء، وبهذا نقول^(٥) إنه جسم لا كالأجسام.

قلنا: لأن الشرع ورد بلفظه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ سَهِدٌ^(٦)﴾ [الأنعام: ١٩]، ولو لم يكن شيئاً لما صح هذا الكلام،

(١) وصف ابن كرام معبوده بأنه جوهر وقال: إن الله تعالى أحدي الذات أحدي الجوهر، وأتباعه يطلقون لفظ الجسم على الله، ولا يطلقون لفظ الجوهر خوفاً من الشناعة، راجع: الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩ - ١١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٢٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٥٧، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٥، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص ١٠١، ١٠٢، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦٥ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢٧ وما بعدها، أصول الدين لليزدوي ص ٢٢، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٣٧ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤.

(٢) (ومن أطلقه وعنى به القائم بنفسه فهو مخطئ في الاسم لأن أسماء الله تعالى توقيفية..... ما أمثانا إليه الشرع) في النسخة (و)، راجع: موقف الغزالي والأشاعرة في مسألة أسماء الله في كتاب المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى ص ١١٨ وما بعدها.

(٣) (مع علمه وإن كان عالماً) في النسخة (و).

(٤) (يقولون) في النسخة (جـ).

(٥) (فهلا تقولون) في النسخة (جـ) (فهذا تقولون) في النسخة (و).

(٦) - (شاهد) في النسخة (و).

كما لو قيل أي: السباع أسرع فقال قائل الفرس لكان^(١) مخطناً، بما أن الفرس ليس من جملة السباع، ومعناه ثابت أيضاً؛ لأنه اسم للموجود الثابت للذات، والله تعالى موجود وذاته ثابت، فأما الشرع فلم يرد بلفظ الجسم، ومعناه الثابت لفة مستحيل على الله تعالى.^(٢)

(١) نهاية لوحة ١٦ / أ من النسخة (جـ).

(٢) - (على الله تعالى) في النسخة (جـ) ممسوحة في النسخة (و).

فصل

لِي أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فِي جِهَتَيْهِمَا

صانع العالم ليس في جهة، خلافاً لبعض الكرامية^(١)، فإنهم يثبتون له جهة العلو من غير استقرار على العرش، ولا بذوي صورة خلافاً لبعض الروافض^(٢)

(١) ذكر ابن كرام أن الله تماس لعرشه، وأن العرش مكان له، وأبدل أصحابه لفظ الماسة بلفظ الملاقاة منه للعرش وقالوا: لا يصح وجود جسم بينه وبين العرش إلا بأن يحيط للعرش إلى أسفل، واختلف أصحابه في معنى الاستواء، فمنهم من زعم: أن كل العرش مكان له، وأنه لو خلق ياذاء العرش عروشاً موازية لعرشه لصارت العروش كلها مكاناً له، ومنهم من قال: أنه لا يزيد على عرشه في جهة الماسة، ولا يفضل منه شيء على العرش - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - راجع: رأي الكرامية. أساس التقديس للرزائي ص ٢٩، ٩٢، ١٩٤ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٢٧ وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرزائي ص ١٥٧، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي ص ١٦٣، ١٦٤، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٢١، ٢٢، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦٧، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٥، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٨٠ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٨ - ٢٠، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ١٦٩، ١٧٠، التبصير في الدين للإسفرابي ص ٦٥ وما بعدها، أصول الدين لليزدوي ص ٢٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٩ أ، ٤٤ وما بعدها.

(٢) قال بذلك من الروافض: هشام بن الحكم حيث زعم: أن معبوده جسم ذو حد ونهاية، وأنه طويل عريض عميق، وحكي عنه أنه قال في معبوده: أنه سبعة أشبار بشير نفسه كأنه قاسه على الإنسان، وهناك من الرافضة أيضاً هشام بن سالم الجواليقي الذي أفرط في التشبيه والتجسيم حيث زعم: أن معبوده على صورة الإنسان، ولكنه ليس بلحم ولا دم بل هو نور ساطع بياض، وزعم أنه ذو حواس خمس كحواس الإنسان وله يد ورجل وعين وأنف ولفم وأنه يسمع بغير ما يبصر به وكذلك سائر حواسه متغايره، وأن نصفه الأعلى مجوف

فإنهم^(١) يقولون: إنه على صورة الآدمي، لاختلاف الصور والجهات واجتماعها عليه مستحيل لتنافيها في أنفسها^(٢)، وليس بعضها أولى من بعض لاستواء الكل في إفادة المدح والنقص وعدم دلالة المحدثات عليه، فلو اقتص بشيء منها لكان لتخصيص مُخَصِّصٍ، وذا من أمارات الحدوث بخلاف العلم والقدرة والحياة والإرادة؛ لأنها من صفات المدح والكمال وأضدادها نقائص، وهي من أمارات الحدث، والمحدثات تدل عليها دون أضدادها، فلم يوجد المساواة بينها وبين أضدادها في الثبوت، فثبتت هي دون أضدادها.

ورفع الأيدي والوجوه إلى السماء عند الدعاء تبعث محض، كالتوجه إلى الكعبة في الصلاة، فالسما قبله الدعاء كالبيت قبله الصلاة، ﴿وَحُكْمُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ إِشَارَةِ الْأُمَّةِ إِلَى السَّمَاءِ بِكَوْنِهَا مُؤَمَّنَةٌ﴾^(٣) باعتبار أنه يُظَنُّ بها أنها من عبدة الأوثان، فيإشارتها إلى السماء عُلِمَ أن معبودها ليس من الأصنام.

ونصفه الأسفل مصمت. راجع: التبصير في الدين للإسفراني ص ١٦ وما بعدها، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي ص ١٦٥، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٠٣، ١٠٤، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٨٤ وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١١٩، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٠٢ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٣٣١، ٣٣٢، أصول الدين للزردوي ص ٢١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٧ ب، ٧٨ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤ وما بعدها، دفع شبهة التشبيه لابن الجوزي ٣١.

(١) نهاية لوحة ١٨/أ من النسخة (د).

(٢) (نفسها) في النسخة (د).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأيمان والنذور في الرقبة المؤمنة ج ٣ ص ٢٣٠ حديث رقم ٣٢٨٤، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب العتق والولاء باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة ج ٢ ص ٧٧٧ حديث رقم ٩ بسنده عن عبيدالله بن عتبة بن مسعود

وبهذا يُعرَف استحالة اتصاف الباري تعالى ^(١) باللون ^(٢) والطعم والرائحة و
الحرارة ^(٣) والرطوبة ^(٤) واليبوسة والكيفية.

وقول ^(٥) بعض الكرامية: ^(٦) إن لله ^(٧) تعالى كيفية لا يعرفها ^(٨) إلا هو، وهو
فاسد؛ لأنها عبارة عن الهيئات والألوان والأحوال ^(٩)، وقد ذكرنا بطلان ذلك.

مرسلا وقال الحافظ بن عبد الله ظاهره الإرسال ولكنه محمول على الاتصال للقاء عبيد الله
جماعة من الصحابة انظر: الموطأ للإمام مالك ج ٢ ص ٧٧٧، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٥
ص ٤٤٧، ٤٤٩ ومعلوم عند المحدثين أن أحاديث مسند الإمام أحمد صحيحة وأقل ما فيه
حسن والحديث حسن لكون أبي داود أخرجه وسكت عنه، وقد قال أبو داود نفسه وما
سكت عنه فهو حسن والله أعلم.، نهاية لوحة ١٦/ب من النسخة (ج).

(١) - (تعالى) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ١٩٧/أ من النسخة (و).

(٣) + (والبرودة) في النسخة (و).

(٤) (والرطوبة) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (وقال) في النسخة (جـ)، في النسخة (و).

(٦) أساس التقديس للرزاي ص ٢٩، ٩٢، ١٩٤ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص

٢٢٧ وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرزاي ص، أصول الدين للبرزدي ص

٢٨ وما بعدها ١٥٧، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي ص ١٦٣، ١٦٤، الإرشاد

إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٢١، ٢٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد

لأبي الثناء اللامشي ص، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٥، قارن: رأي الكرامية في غاية

المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٨٠ وما بعدها.

(٧) نهاية لوحة ١٨/ب من النسخة (د).

(٨) (لا يعرفها) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) (الهيئات والألوان والأحوال) ممسوحة في النسخة (و).

ولا يُوصَفُ بالمائية؛ لأنها عبارة عن المجانسة، فقولنا: ما هو معناه من أي جنس هو، وكل ذي جنس شبيه بذوي جنسه، فكان القول بالمائية قولاً بالتشبيه.

ومن رَوَى عن أبي حنيفة^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢) إن الله تعالى ماهية لا يعرفها إلا هو فقد افترى عليه.

والشيخ أبو منصور الماتريدي^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع كونه أعرف الناس بمذهبه لم ينسب هذا القول إليه، ونفي القول بالمائية.^(٤)

ولا بالتبعض خلافاً لليهود^(١)، ولا بالتناهي خلافاً لبعض الكرامية.^(٢)

(١) هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت أحد الأئمة الأربعة ولد سنة ٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٠ هـ من مؤلفاته العالم والمتعلم والفقهاء الأيسر وغيرها راجع: الفوائد البهية ٢٦/١ وما بعدها، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ص ٧ - ٣٤. أما القول بالمائية فلم يثبت عن أبي حنيفة، وإنما قال بالمائية ضرار بن عمرو حيث قال: إن لله مائة لا يعرفها غيره يراها المؤمنون بحاسة سادسة، وتبعه في هذا القول حفص الفرد، ونسب الكعبي القول بالمائية لأبي حنيفة في المقالات راجع: الفراق بين الفرق ص ٢١٤.

(٢) (رضى الله عنه) في النسخة (و).

(٣) كتاب التوحيد للماتريدي ص ٢٩.

(٤) كتاب أصول الدين للبغدادي ص ٣١٢، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦١ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرابي ص ١١١، ١١٢، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٦، ١٧، وقارن: الفصل في الملل والنحل لابن حزم ج ٢ ص ١٧٣ - ١٧٥، كتاب المعتمد في أصول الدين لركن الدين محمود بن محمد الملاحي الخوارزمي تحقيق ماديلونغ ومكدرمت ج ٢ ص ٢٧٨.

فإنهم يقولون: إنه غير متناه من خمس جهات متناه من جهة واحدة، وهي جهة السفلى^(٣) التي يلاقى بها العرش، ولا بمشابهة^(٤) الأحداث، وخالفنا في ذلك القائلون: بأن الله تعالى على صورة الآدمي له ما للبشر من الأعضاء^(٥) تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

(١) + (لعنهم الله) في النسخة (و) انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص ١٢٧ - ١٣٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٥٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦٦ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ١١٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٧ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤ وما بعدها.

(٢) زعم ابن كرام ودعا أتباعه إلى تجسيم معبوده، وزعم: أنه جسم له حد ونهاية من تحته والجهة التي فيها يلاقي عرشه، وهو شبيه بقول الثنوية بأن معبودهم الذي سموه نوراً يتناهى من الجهة التي تلاقي الظلام، وإن لم يتناهى من خمس جهات. راجع: أساس التقديس للرازي ص ٢٩، ٩٢، ١٩٤ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢٧ وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٥٧، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي ص ١٦٣، ١٦٤، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٢١، ٢٢، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦٦ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٨ - ٢٠، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦٥ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤ وما بعدها.

(٣) (جهة السفلى) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (ولا يتمثل) في النسخة (و).

(٥) (الأعضاء) في النسخة (د).

ولنا أن الله تعالى^(١) نفى المماثلة بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] على أبلغ الوجوه، ولا نقول بزيادة^(٢) الكاف أو^(٣) المثل؛ لأن المثل المطلق هو المساواة من جميع الوجوه، فأما إذا ساوى الشيء الشيء^(٤) في بعض الأوصاف، يقال: هو كالمثل له.

ولم يتجاسر أحد على إثبات المثل المطلق لله تعالى، بل المشبهة إنما شبهوه بغيره في بعض الأوصاف، فنفي الله تعالى ذلك؛ ولأنه لو كان مثلاً للعالم أو لشيء من أجزائه من جميع الوجوه لكان الله تعالى مُحدثاً من جميع الوجوه، أو كان ما يماثله قديماً من جميع الوجوه، ولو كان مثلاً له بوجه من الوجوه، لكان هو تعالى مُحدثاً من ذلك الوجه، أو ما يماثله قديماً من ذلك الوجه، والقول بحدوث القديم من جميع الوجوه أو بوجه من الوجوه، أو بقدوم المُحدث من جميع الوجوه أو بوجه من الوجوه ممتنع.

(١) نهاية لوحة ١٧/أ من النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ١٩/أ من النسخة (د).

(٣) (و) في النسخة (و).

(٤) - (الشيء) في النسخة (جـ).

فصل

لِي أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِمَتَمَكِّنٍ فِي مَكَانٍ

صانع العالم ليس بمتمكن في مكان، وعند المشبهة والمجسمة^(١) والكرامية^(٢) متمكن على العرش، لقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]؛ ولأنه تعالى موجود قائم بنفسه، والعالم^(٣) قائم موجود بنفسه، ولن يُعقل القائمان بأنفسهما من غير أن يكون أحدهما في جهة من صاحبه.

(١) والمشبهة هم الذين ضلوا في تشبيه ذاته بغيره، قال بذلك هشام بن الحكم حيث زعم: أن معبوده جسم ذو حد وهماية، وأنه طويل عريض عميق وحكي عنه أنه قال في معبوده: أنه سبعة أشبار بشير نفسه كأنه قاسه على الإنسان، وهناك من الرافضة أيضاً هشام بن سالم الجواليقي الذي أفرط في التشبيه والتجسيم حيث زعم: أن معبوده على صورة الإنسان، ولكنه ليس بلحم ولا دم بل هو نور ساطع بياض، وزعم أنه ذو حواس خمس كحواس الإنسان وله يد ورجل وعين وأنف وفم وأنه يسمع بغير ما يبصر به، وكذلك سائر حواسه متغايره، وأن نصفه الأعلى مجوف ونصفه الأسفل مصمت.

(٢) أتباع محمد بن كرام، راجع: في رأيهم: كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٦٣، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٨ - ٢٠، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٦٦ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٦٧ وما بعدها، اعتقادات فرق المسلمين والمشركون للرازبي ص ٩٧ - ١٠٢، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٨٠، أصول الدين للبغدادي ص ٧٦ - ٧٨، الشامل في أصول الدين للجويني ص ٥١٠ - ٥٢٩، أصول الدين للبزدوي ص ٢٨ - ٣١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٩ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٤ وما بعدها.

(٣) نهاية لوحة ١٩٧/ب من النسخة (و).

ولنا^(١) أن التعري عن المكان ثابت في الأزل لعدم قدم المكان، إذ هو غير متمكن، وقد بينا أن ما سوى الله تعالى حادث^(٢)، فلو تمكن بعد خلق^(٣) المكان لتغير عما كان عليه، ولحدثت فيه مماسة لاستحالة قيام مماسة به قبل^(٤) حدوث المكان، والتغير وقبول الحوادث من أمارات الحدوث، وذا يستحيل على القديم، والنص مُحتمل إذ الاستواء يذكر للتمام^(٥)، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤]، والاستيلاء كما يقال استوى فلان على بلد كذا.

وقال الشاعر في بشر بن مروان:

مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقٍ^(٦)

قَدِ اسْتَوَى بِبَشْرٍ عَلَى الْعِرَاقِ

(١) نهاية لوحة ١٩/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ١٧/ب من النسخة (ج).

(٣) (وجود) في النسخة (و).

(٤) (به قبل) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (للتمام) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) هذا البيت من شعر الشاعر غوث بن غوث المعروف بالأخطل، وقاله في بشر بن مروان وقد أورده محقق شعر الأخطل في طبعته الثانية بدار المشرق ببيروت ص ٣٩٠ ضمن الأبيات التي نسبت إليه، وقد ورد هذا البيت في تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٨٤، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٤١، الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤١٢، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٣٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨١ ب، أصول الدين للبيغدادي ص ١١٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٦.

وللاستقرار قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ ط﴾ [هود: ٤٤]، فلا يكون حجةً مع الاحتمال، مع أن الترجيح استقر^(١) للاستيلاء؛ لأنه تعالى تَمَدَّحُ بِهِ، والاستواء للمدح فيما بيننا يُفهم منه الاستيلاء كما في البيت، فكان المراد به استولى على العرش، وتخصيصه باعتبار^(٢) أنه أعظم المخلوقات.

وفي تَمَسُّكِ المجسمة بظواهر النصوص، مذهب السلف^(٣) أن نصدقها، ونُفَوِّضُ تَأْوِيلَهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٤) مع التنزيه عن التشبيه، ولا نشتغل بتأويلها بل نعتقد أن ما أراد الله تعالى بها حق.

ومذهب الخلف^(٥) أن^(٦) نؤولها بما يليق بذات الله تعالى وصفاته، ولا نَقْطَعُ بأنه مراد الله تعالى، لعدم دليل يوجب القطع على المراد.

(١) - (استقر) في النسخة (جـ)، في النسخة (و).

(٢) (باعتبار) مسموحة في النسخة (و).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٨٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٦، أساس التقديس للرازي ص ٢٢٢ وما بعدها، إجماع العوام عن علم الكلام للغزالي ص ٤، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٩٣ وما بعدها، الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة للإمام البيهقي ص ٥٤ - ٥٨، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٣٥ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨٣ب، ٨٤أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٨.

(٤) نهاية لوحة ٢٠/١ من النسخة (د).

(٥) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٦، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للغزالي ص ١٨٤ وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٣٥ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨٤أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٨.

(٦) - (أن) في النسخة (د).

وقالوا: المراد بقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ ﴾ [الزخرف: ٨٤] ثبوت أُلُوهِيَّتِهِ فِي السَّمَاءِ^(١) لا ثبوت ذاته تعالى^(٢)، كما يقال: فلان أمير في بخارى وسمرقند أي: أن إمارته فيهما لا ذاته، وهذا مستحيل أن تكون ذاته في السماء وفي^(٣) الأرض، ولا يستحيل أن تكون ربوبيته وأُلُوهِيَّتُهُ فيهما.

ويقوله: ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ ﴾ [الملك: ١٦] أي: من في السماء أُلُوهِيَّتُهُ.

ويقوله: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۗ ﴾ [الأنعام: ٦١] الفوقية من حيث القهر.

ويقوله: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾ [الدخان: ٣]، والإنزال هو الإرسال من الأعلى إلى الأسفل، الآتي بالقرآن وهو جبريل عليه السلام^(٤)؛ لأنه كان نزل^(٥) من جهة العلو.

ويقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] يعنى: الملائكة قُربَ المَرْتَلَةِ والمكانة لا المكان.

(١) نهاية لوحة ١٨/١ من النسخة (ج).

(٢) - (السماء) في النسخة (ج)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٣) (و) في النسخة (و).

(٤) - (عليه السلام) في النسخة (و).

(٥) (نزل) ممسوحة في النسخة (و).

وطريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أحكم، إذ التسليم أسلم للعوام الذين لا يفقهون دقائق الكلام، فأما حظ الراسخين في العلم، والمتبحرين في دقائق علم الكلام فالبحت والاجتهاد فيه نيل المراد^(١).

فإن قيل: نفيه عن الجهات الست إخبار عن عدمه^(٢)، إذ لا عدم أشد تحقيقاً من نفي المذكور عن الجهات الست^(٣).

وهذا^(٤) سؤال سمعة^(٥) محمود بن سبكتكين من الكرامية^(٦)، وألقاه على ابن فورك^(٧).

قلنا: النفي عن الجهات الست يكون إخباراً عن عدم، ما لو كان لكان في جهة^(٨) من النافي لا نفي ما يستحيل أن يكون في جهة منه، ألا يُرى أن^(٩) من

(١) نهاية لوحة ٢٠/ب من النسخة (د)،، نهاية لوحة ١٩٨/أ من النسخة (و).

(٢) (إخبار عن عدمه) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٧٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢٠، راجع: التبصير في الدين ص ٩٩.

(٤) (وهذا) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (سمِع به) في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٦) هو أحد الملوك الفزنوية وهو فاتح الهند توفي سنة ٤٢١ هـ راجع: التبصير في الدين ص ٩٩.

(٧) (فورك) ممسوحة في النسخة (و)، ابن فورك هو محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر الأنصاري درس بالعراق المذهب الأشعري على أبي الحسن الباهلي ثم رحل إلى نيسابور من مؤلفاته: مشكل الحديث وبيانه، رسالة في علم التوحيد راجع: كتاب مشكل الحديث وبيانه ص ٣ وما بعدها دار الوعي حلب.

(٨) (لكان في جهة) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) - (أن) في النسخة (د).

نفي نفسه^(١) عن الجهات الست، لا يكون ذلك إخباراً عن عدمه^(٢)؛ لأن نفسه ليست بجهة منه.

وقول المعتزلة^(٣) والنجارية^(٤): أنه تعالى بكل مكان بالعلم والقدرة والتدبير دون الذات، باطل؛ لأن من يَعْلَم مكاناً لا يُقَال إنه في ذلك المكان بالعلم.

ثم المعتزلة^(٥) يقولون: إنه عالم لذاته وعلمه ذاته، فكان قوهم: إنه بكل مكان بالعلم لا بذاته، كقوهم: إنه بكل مكان بذاته لا بذاته.

(١) (جهة منه، ألا يُرى أن من نفي نفسه) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ١٨/ب من النسخة (ج).

(٣) + (وجهور) في النسخة (و)، اختلفت المعتزلة في ذلك فقال قائلون: إن الله بكل مكان بمعنى أنه مدبر لكل مكان وقال قائلون: الباري لا في مكان بل هو على ما لم يزل عليه، راجع: مقالات الإسلاميين للأشعري، ج ١ ص ٢٨٦.

(٤) هم أتباع الحسن بن محمد النجار الذي كان له مناظرات مع النظام. والنجارية وافقوا المعتزلة في بعض أصولهم، فنفوا علم الله وقدرته وسائر صفاته، ووافقوا أهل السنة في القول: بأن الله خالق أفعال العباد، وأنه لا يحدث في العالم إلا ما يريد الله، وفي جواز المغفرة لأهل الذنوب. راجع: الفرق بين الفرق ص ٢١٧، ٢١٨، أصول الدين للبغدادي ص ٧٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ١٧٤، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١٧ وما بعدها، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٣١٥، ٣١٦، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦١، أصول الدين للبيزدي ص ٢٨، ٢٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٩/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٦.

(٥) أصول الدين للبغدادي ص ٧٧، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٣٨ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١٧ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦١، أصول الدين للبيزدي ص ٣٥.

وقولهم: القائمان بالذات يكون كل واحد منهما بجهة من^(١) صاحبه لا محالة.

قلنا: هذا على الإطلاق أم بشرطة^(٢) أن^(٣) يكون كل واحد منهما محدوداً متناهياً؟ والأول ممنوع، والثاني مسلم^(٤)، ولكن الباري يستحيل أن يكون محدوداً متناهياً.

(١) - (من) في النسخة (و).

(٢) (بشروطه) في النسخة (جـ).

(٣) (أم بشرطة أن) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (مسلم) ممسوحة في النسخة (و).

فصل (١)

[في صفات الكمال]

صانع العالم حيّ عالمٌ قادرٌ سميعٌ بصيرٌ مريدٌ، إلى غير ذلك من (٢) صفات الكمال، للنصوص الناطقة باتصافه بهذه الأوصاف؛ ولأن حصول هذا العالم البديع نظمه، المُؤَسَّسُ على الأحكام (٣) والإتقان (٤) يعنى في الذات، لن (٥) يتصور من مَوَاتٍ جاهلٍ عاجزٍ، قد تقرر ذلك بدايةً في (٦) العقول؛ ولأنه لو لم يكن موصوفاً بهذه الصفات لكان موصوفاً بأضدادها، وهي نقائص، وهي من أمارات الحدث، ويستحيل ذلك على القديم.

وقالت الفلاسفة والباطنية: (٧) ما يجوز (٨) إطلاقه على الخلق لا يطلق على الحق حقيقة، لانتفاء المماثلة بينه وبين (٩) الخلق، وهي تثبت بالاشتراك في

(١) نهاية لوحة ٢١/أ من النسخة (د).

(٢) (في) في النسخة (د).

(٣) + (في البناء) في النسخة (د).

(٤) + (صنعه) في النسخة (و).

(٥) (ولن) في النسخة (د).

(٦) (في بداية) في النسخة (ج).

(٧) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٦٧ - ٧٠، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ١٩٣، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٦٦، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص ٧٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٩.

(٨) (والباطنية ما يجوز) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) نهاية لوحة ١٩/أ من النسخة (ج).

مجرد^(١) التسمية عندهم، فلا يُوصَفُ الباري عندهم بكونه حياً عالماً قادراً سميعاً بصيراً على الحقيقة، لاتصاف الخلق بها^(٢)، وهو باطل.

لأنها لو ثبتت^(٣) به المماثلة^(٤) لتماثلت المتضادات، إذ السواد والبياض شريكان^(٥) في اللونية والعرضية والحدوث.

وله حياة وعلم وقدرّة وسمع وبصر وإرادة خلافاً للمعتزلة^(٦)؛ لأن المماثلة عندهم ثبتت بالاشتراك في أخص^(٧) الأوصاف^(٨)، إذ لا مماثلة بين السواد والبياض مع اشتراكها في اللونية والعرضية والحدوث^(٩)، لما أنها أوصاف عامة، فلما جاز^(١٠) الاشتراك في السوادين ثبتت المماثلة لأخص الأوصاف؛

(١) (في مجرد) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) + (وجوانبا) في النسخة (د).

(٣) (ثبت) في النسخة (جـ).

(٤) - (المماثلة) في النسخة (و).

(٥) (يشتركان) في النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٢٠٠ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢١ - ٢٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٦٦، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٣٨ وما بعدها، أصول الدين للزردوي ص ٣١ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٥٨.

(٧) نهاية لوحة ١٩٨/ب من النسخة (د).

(٨) نهاية لوحة ٢١/ب من النسخة (و).

(٩) (والحدوث) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (فلما جاز) ممسوحة في النسخة (و) جاء في النسخة (جـ).

وهذا لأن المماثلة إنما تقع بما يقع به المخالفة، والسواد مخالف^(١) البياض لكونه سواداً لا لكونه لوناً وعرضاً وحادثاً، دل أنه إنما يماثل السواد لكونه سواداً.

فلو كان الباري متصفاً بالعلم لثبت التماثل، إذ العلم يُماثل العلم لكونه علماً لا لكونه صفة، وكذا^(٢) هذا^(٣)، وهو فاسد.

لأن المُحدَث يخالف القديم بصفة الحدوث، فينبغي أن تثبت المماثلة بين كل مشتركين في صفة الحدوث، فتكون المتضادات كلها متماثلة لاشتراكها في صفة الحدوث؛ ولأن القدرة على حمل من تُساوي القدرة التي يحمل بها^(٤) غيره ما به مَنْ في أحص أوصافها ولا تماثلها، وعندنا هي تثبت^(٥) بالاشتراك في جميع الأوصاف، حتى لو اختلفا في وصف لا تثبت المماثلة؛ لأن المثليين اللذين يسدُّ أحدهما مسدَّ الآخر، وينوب منابه ثم إن كان ينوب أحدهما مناب^(٦) صاحبه ويسدُّ مسده من جميع الوجوه كانا مثليين من جميع الوجوه، وإن كان ينوب أحدهما منابه ويسدُّ مسده من بعض الوجوه فهما مثلان من ذلك الوجه، ولكن إذا استويا في ذلك الوجه، إذ لو كان بينهما تفاوت في ذلك الوجه لما ناب^(٧) أحدهما صاحبه ولا سدَّ^(٨) مسده.

(١) (بخالف) في النسخة (و).

(٢) + (وكذا) في النسخة (ج).

(٣) (وكذا) في النسخة (و)، - (هذا) في النسخة (ج).

(٤) - (بها) في النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ١٩/ب من النسخة (ج).

(٦) نهاية لوحة ٢٢/أ من النسخة (د).

(٧) (أناب) في النسخة (ج).

(٨) (ولا يسد) في النسخة (و).

فالحاصل أنه يجوز أن يكون شيئاً مماثلاً لشيء من وجه مخالفاً له من وجه، فإن أحداً من أهل اللغة لا يمتنع من القول بأن زيداً مثل عمرو في الفقه، إذا كان مساوية^(١) فيه ويسد مسده في الفقه، وإن كانت بينهما مخالفة بوجوه كبيرة^(٢)، ولو اشتركا في الفقه والكلام^(٣)، ولكن لا ينوب أحدهما مناب صاحبه، ولا يسد مسده، يمتنع من أن يقول إنه مثل له في كذا، وذلك^(٤) تحقيقه أن الماثلة جنس يشتمل على أنواعه وهي المشابهة والمضاهاة والمساكلة والمساواة، وإطلاق اسم الجنس على كل نوع من أنواعه جائز، فإن الآدمي يقال له حيوان، وكذا للفرس وغيره.

ثم قد يُخصَّص^(٥) شيان بثبوت المساواة بينهما، وهي الاشتراك في القدر مع^(٦) عدم^(٧) المساكلة والمضاهاة والمشابهة^(٨)، وكذا كل نوع مع سائر أنواعه، وعند عدم الأنواع الأخر تثبت المخالفة من ذلك الوجه، ومع ذلك لا يمتنع أهل اللغة عن إطلاق لفظ الماثلة لثبوت ما يثبت^(٩) من هذه الأنواع.

(١) (ساوية) في النسخة (جـ).

(٢) (كثيرة) في النسخة (و).

(٣) (أو الكلام) في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٤) - (وذلك) في النسخة (و).

(٥) (يختص) في النسخة (و).

(٦) (نهاية لوحة ٢٠/أ من النسخة (جـ)).

(٧) (نهاية لوحة ٢٢/ب من النسخة (د)).

(٨) (نهاية لوحة ١٩٩/أ من النسخة (و)).

(٩) (ما ثبت) في النسخة (جـ).

ثم علمنا عرضٌ مُحدَثٌ^(١) جائز الوجود مستحيل اللقاء غير شامل على المعلومات أجمع، وهو ضروري^(٢) واستدلالي، وعلمه تعالى أزلي واجب الوجود^(٣)، شامل على المعلومات^(٤) أجمع، ليس بعرض، ولا مستحيل البقاء، ولا ضروري، ولا استدلالي.^(٥)

وكذا حياتنا عرض حادث مستحيل البقاء، وحياته تعالى أزلية ليست بحادث ولا مستحيل البقاء، وكذا في سائر الصفات فإذا لا مماثلة بين علمه تعالى، وعلم الخلق، ولا بين حياته تعالى، وحياة الخلق، ولا بين قدرته تعالى، وقدرة الخلق كيف؟ وقد قال الله تعالى: ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ط ﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال ﴿ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨].

ولأن الأفعال المحكمة كما دلت^(٦) على الصانع، دلت^(٧) على هذه الصفات؛ لأن من توقع نَسْجَ دِيْبَاجٍ مُنْقَشٍ، أو بناءَ قَصْرِ عَالٍ مَنْ لَيْسَ بِهِ^(٨) حياةٌ وعلمٌ وقدرةٌ، تسارع أرباب العقول السليمة إلى^(٩) تسفيهه ونسبته إلى

(١) (محدث) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (وهو ضروري) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (واجب الوجود) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (المعلومات) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (ولا ضروري، ولا استدلالي) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (دل) في النسخة (ج).

(٧) (دل) في النسخة (ج).

(٨) (له) في النسخة (و).

(٩) (نهاية لوحة ٢٣/أ من النسخة (د)).

العناد والمكابرة؛ ولأن القول بعالم لا علم له، وقادر لا قدرة له كالقول
بمتحرك لا حركة^(١) له، وأسود لا سواد له، وهو تناقض ظاهر.

فإن قيل: لو كانت هذه الصفات ثابتة لكانت باقية، ولو كانت باقية فإما
أن تكون^(٢) باقية بلا بقاء أو بقاء، فإن كانت باقية بقاء ففيه قيام الصفة
بالصفة، وقد^(٣) أنكرتم علينا في مسألة بقاء الأعراض وأدعيتم استحالته^(٤)،
وإن كانت باقية بلا بقاء فلم لا يجوز أن يكون^(٥) الذات قادراً بلا قدرة عالماً
بلا علم؟

قلنا: كل صفة من هذه الصفات باقية بقاء هو نفس تلك الصفة، فيكون
علمه عالماً للذات^(٦) بقاء^(٧) لنفسه^(٨)، فيكون الذات بالعلم عالماً والعلم
بنفسه باقياً، وكذلك بقاء الله تعالى بقاء له وبقاء^(٩) لنفسه أيضاً، فيكون الله
تعالى به باقياً وهو بنفسه أيضاً باقٍ.

(١) نهاية لوحة ٢٠/ب من النسخة (ج).

(٢) (مكون) في النسخة (ج).

(٣) نهاية الكلام المحذوف من النسخة في النسخة (هـ).

(٤) أصول الدين للبغدادي ص ٥٠ - ٥٢، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص

١١٣، ١١٤، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٢٣ وما بعدها، أصول الدين للرازي ص

٣٤، أصول الدين للزردوي ص ٤٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٨٥ب، البداية من

الكفاية في الهداية للصابوني ص ٣٦.

(٥) (تكون) في النسخة (هـ).

(٦) (بالذات) في النسخة (هـ).

(٧) - (بقاء) في النسخة (هـ).

(٨) (بقاء لنفسه) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) (بقاء الله تعالى بقاء له وبقاء) ممسوحة في النسخة (و).

ولا يقال: إن البقاء إذا جعل بقاء للذات يستحيل أن يكون بقاء لنفسه؛ لأنه يؤدي إلى القول بحصول باقين بقاء واحد، وهو مُحالٌ، كحصول أسودين بسواد واحد.

لأنا نقول: بأن حصول باقين بقاء واحد، إنما يستحيل إذا لم يكن أحد الباقين بقاء لنفسه، فأما إذا كان أحد الباقين بقاء لنفسه، ثم يقوم^(١) بالباقي الآخر كان كل واحد منهما باقياً، ولم يستحل^(٢) ذلك؛ لأنه لم يؤدي إلى^(٣) قيام^(٤) بقاء بذاتين، وهو علّة الاستحالة.

وقال الأشعري: ^(٥) صفاته باقية بقاء ذاته، فإن بقاء ذات^(٦) الله تعالى بقاء للذات وبقاء للصفات أيضاً، وبقاء الذات بقاء لنفسه أيضاً؛ لأنه^(٧) ليس^(٨) غير الذات بخلاف الأعراض القائمة بالجواهر^(٩)، فإنها غير الجوهر فبقاء الجوهر

(١) نهاية لوحة ١٩٩/ب من النسخة (و).

(٢) (يستحيل) في النسخة (ج)، في النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ٢٣/ب من النسخة (د).

(٤) نهاية لوحة ٢١/أ من النسخة (ج).

(٥) كان الأشعري يقول: إن صفات الباري تعالى باقية بقاء، وذلك البقاء بقاء للباري تعالى وللصفات، وإن نفس البقاء باق بنفسه، راجع: تفصيل كلام الأشعري في مقالات الشيخ أبي الحسن لابن فورك ص ٢٤٧ وما بعدها. وقارن: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٢٣٥ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٩، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٧٤.

(٦) (صفات) في النسخة (و).

(٧) (لأنها) في النسخة (د).

(٨) (ليست) في النسخة (د).

(٩) (بالجوهر) في النسخة (ج).

لا يكون بقاء للأعراض القائمة به؛ لأن البقاء القائم بشيء لا يكون بقاء لما هو غيره^(١)، فأما في الغائب^(٢) فالصفات ليست بأغيار للذات، فيكون البقاء القائم بالذات بقاء لما^(٣) ليس بغير^(٤) الذات.

ويجوز أن يكون لله تعالى صفات وأسماء لا نعرفها تفصيلاً، خلافاً للمعتزلة. قالوا: لو كان له صفات لا نعرفها لما تحقق معرفتنا لذاته^(٥)؛ لأن حقيقة المعرفة أن يتبين^(٦) له الشيء كما هو، وإنما يصح ذلك إن لو عرفناه بجميع صفاته.

ولنا قوله ﷺ^(٧) في دعائه المعروف: ﴿اسئلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به

(١) نهاية لوحة ٧/ب من النسخة (هـ).

(٢) (الذات) في النسخة (و) القائم في النسخة (جـ).

(٣) (بما) في النسخة (د).

(٤) (بعين) في النسخة (و).

(٥) - (لذاته) في النسخة (جـ).

(٦) (تبين) في النسخة (جـ).

(٧) (القول) في النسخة (هـ).

فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ ﴿^(١)﴾؛ ولأن صفات الجلال وتُعوت الكمال أعظم من أن يُحيطَ بها^(٢) علم البشر.

ولا يقال: صفاته تَحِلُّ^(٣) أو^(٤) ذاته مَحَلٌّ لصفاته؛ لأن الحلول هو السكون^(٥)، والحل المسكن والصفة لا تُوصَفُ بالسكون^(٦)، أو صفاته معه^(٧) أو فيه أو مجاورة له^(٨)؛ لأن هذه الألفاظ تُستعمل في المتغيرات^(٩)، ولا تغاير هنا، واستعمال^(١٠) فيه يستدعي الظرفية، والله تعالى ليس بظرف لصفاته^(١١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده الأكثرين ج ١ ص ٣٩١ قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على السند: إسناده صحيح انظر: المسند بتحقيقه ج ٣ ص ٥٥٨، والحديث في مجمع الزوائد ج ١٠ ص ١٣٦ ونسبه للإمام أحمد وأبي يعلى والبخاري وقال رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان والله أعلم.

(٢) نهاية لوحة ٢٤/أ من النسخة (د).

(٣) + (ذاته) في النسخة (و).

(٤) - (أو) في النسخة (ج).

(٥) + في النسخة (ج).

(٦) نهاية لوحة ٢١/ب من النسخة (ج).

(٧) (حد) في النسخة (ج).

(٨) - (له) في النسخة (و).

(٩) (الغايرات) في النسخة (ه).

(١٠) (ولاستعمال) في النسخة (ج).

(١١) + (ولكن) في النسخة (ج).

ويقال: صفاته قائمة بالذات والأشعري^(١) لم يرض بهذه العبارة.

وقال: إن علمه موجود بذاته لما أن لفظة القيام^(٢) في الصفات مجاز^(٣) ولفظة الوجود حقيقة لكن فيما ذكره فساد^(٤) ليس فيما اخترناه، وصفات لا هو ولا غيره، فكذا^(٥) كل صفة مع صفة أخرى لا هي^(٦) ولا غيرها.

وبهذا يخرج الجواب عن قولهم: لو كانت له هذه الصفات لكانت أزلية، إذ القول بحدوث الصفات للقديم مُحال، ولكانت أغياراً للذات والقول بوجود^(٨) الأغيار في الأزل مُنافٍ للتوحيد.

لأننا نقول: الصفات ليست بأغيار للذات؛ لأن حد الغيرين موجود لمن يتصور وجود أحدهما مع عدم الآخر، ولم يوجد فلم يوجد للمغايرة ضرورة.

(١) أورد ابن فورك عن الأشعري ترده فقال: فأما الوصف له بأنه قائم بنفسه، فقد اختلف قوله في ذلك، فذكر في المسائل المنشورة امتناعه عن إطلاق الوصف للباري تعالى بأنه قائم بنفسه، وذكر أن ذلك كلام يحتمل معانٍ راجع: مقالات الشيخ أبي الحسن لابن فورك، ص ٤٣ وما بعدها، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للأشعري ص ٢٥ - ٣٢، أصول الدين للبغدادي ص ١٢٨.

(٢) (القيام) في النسخة (هـ).

(٣) (مجاز) في النسخة (جـ).

(٤) (فساد) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (وكذلك) في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٨/٨ من النسخة (هـ).

(٧) (قولهم) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (موجود) في النسخة (جـ).

وهذا لأن ذات الله تعالى لا يُتصوَّر^(١) بدون علمه، وكذا علمه لا يتصور بدون ذاته لما أن ذاته أزلي وكذا صفاته، والعدم على الأزلي^(٢) محال، وهذا كالأحد من العشرة لا يكون عين العشرة ولا غير^(٣) العشرة، لاستحالة بقاء^(٤) الواحد الذي من العشرة بدون العشرة، أو بقائها بدون^(٥) إذ هو منها فعدمها عدمه ووجودها وجوده.

واعترضوا على حد^(٦) الغيرين بأن التغير بين الجواهر والأعراض ثابت، ولا يُتصوَّر وجود أحدهما^(٧) مع عدم صاحبه لاستحالة خلو الجواهر عن^(٨) الأعراض، واستحالة^(٩) وجود الأعراض^(١٠) بدون الجواهر.

والجواب: أن كل جوهر معين لا يستحيل^(١١) وجوده مع عدم عرض معين، بل العرض يُعدم لاستحالة بقائه ويبقى الجوهر، فكان كل جوهر في نفسه غير كل عرض لوجود الحد.

(١) نهاية لوحة ٢٠٠/أ من النسخة (و). ونهاية لوحة ٢٤/ب من النسخة (د).

(٢) (وكذا صفاته، والعدم على الأزلي) مسوحة في النسخة (و).

(٣) (عين العشرة ولا غير) مسوحة في النسخة (و).

(٤) + (بقاء) في النسخة (جـ)، نهاية لوحة ٢٢/أ من النسخة (جـ).

(٥) (أو بقائها بدونه) مسوحة في النسخة (و).

(٦) (واعترضوا على حد) مسوحة في النسخة (و).

(٧) (وجود أحدهما) مسوحة في النسخة (و).

(٨) - (عن) في النسخة (د).

(٩) (واستحاله) في النسخة (جـ).

(١٠) (عن الأعراض، واستحالة وجود الأعراض) مسوحة في النسخة (و).

(١١) (يستحيل) مسوحة في النسخة (و).

وما قالوا: لو كانت لله تعالى (١) صفات لكانت (٢) قديماً.

والقول بالقدماء محال؛ لأن القديم هو الله تعالى، فالقول بالقدماء قول بالآلهة ضائع؛ لأننا نقول: بلى إذا كان كل قديم من القدماء قائماً بذاته موصوفاً بصفات الألوهية، ونحن لا نقول به.

بل نقول: إن الله تعالى قديم بصفاته، والقديم القائم (٣) بالذات (٤) واحد وله صفات الكمال، وكل صفة قائمة بذات الله تعالى، وهي قديمة (٥) على معنى (٦) أن ليس لوجودها ابتداء، فيكون وصفاً (٧) عديمياً.

(١) - (تعالى) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٨/ب من النسخة (هـ).

(٣) - (القائم) في النسخة (و).

(٤) (بذاته) في النسخة (و).

(٥) + (بذاته) في النسخة (و).

(٦) (على معنى) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٢٥/أ من النسخة (د).

فصل

في صفة الكلام

صانع العالم متكلم بكلام واحد أزلي، وهو صفة قائمة بذاته^(١) ليس من جنس الحروف والأصوات، غير متجزئ^(٢)، مُنَافٍ للسكون، والآفة من الطُقُولِيَّةِ والحرس، وهو به أمرٌ نَاهٍ مُخْبِرٌ ولا يبعُدُ؛ لأن مرجع بيان^(٣) الجميع إلى الإخبار، فهذا؛ لأن الأمر عبارة عن تعريف الغير أنه لو^(٤) فعله لصار مُستَحَقًّا للمدح، ولو تركه لصار مُستَحَقًّا للذم، والنهي بالعكس، أو الأمر هو الخبر عن طلب الامتثال، والنهي هو الخبر عن طلب الانتهاء^(٥).

وقد جاز في الشاهد أن يكون الشيء الواحد أمراً ونهياً وخبراً واستخباراً^(٦)، فلم لا يجوز في الغائب، فإن من اصطلاح مع غلمانه أنى إذا قلت زيد^(٧) كان أمراً بالصوم لبشرٍ بالنهار، وأمراً بالفطر له بالليل، ونهياً له عن الخروج من الدار، وإخباراً بدخول الأمير البلدة، واستخباراً من مبارك عن

(١) أبطل المعتزلة أن يكون كلام الله معنى قائماً بذاته، راجع: شرح الأصول الخمسة للقاضي

عبد الجبار ص ٥٣٢ وما بعدها،. نهاية لوحة ٢٢/ب من النسخة (ج).

(٢) (متحيز) في النسخة (و).

(٣) - (بيان) في النسخة (ه).

(٤) (ولو) في النسخة (ج).

(٥) (الانتهاء) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (وخبراً واستخباراً) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (قلت زيد) ممسوحة في النسخة (و).

ولادة الجارية، ثم قال هذا الرجل زيد^(١)، فهمّ منه هذه الأشياء، فكان^(٢) أمراً ونهياً وخبراً واستخباراً، ولم يكن ذلك مستحيلاً، فكذا هذا.

وهذه العبارات^(٣) مخلوقة؛ لأنها أصوات، وهي أعراض، وسميت العبارات كلام الله تعالى لدالاتها عليه وتأديبه بها، فإن عبّر عنه^(٤) بالعربية فهو قرآن، وإن عبّر عنه بالسريانية^(٥) فهو إنجيل، وإن عبّر عنه بالعربية فهو توراة^(٦)، فاختلقت^(٧) العبارات المؤدّية لا الكلام، كما تُسمى^(٨) الله تعالى بعبارات مختلفة^(٩)، مع أن ذاته واحدة.

وقالت المعتزلة: (١٠) كلام الله تعالى مخلوق غير قائم بذاته، وقبل خلقه ما كان متكلماً، وإنما صار متكلماً بإحداث الحروف في اللوح المحفوظ، لقوله

(١) نهاية لوحة ٩/أ من النسخة (هـ).

(٢) (وكان) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٠٠/ب من النسخة (و).

(٤) (عنه) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (بالسورية) في النسخة (د)، نهاية لوحة ٢٥/ب من النسخة (د).

(٦) (تورية) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، - (توراة) في النسخة (و).

(٧) (فاختلف) في النسخة (جـ).

(٨) نهاية لوحة ٢٣/أ من النسخة (جـ).

(٩) (مختلفة) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) للمعتزلة أدلة أخرى في هذا الباب غير التي ساقها المؤلف، ويمكن الرجوع إليها في شرح

الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٥٣١ وما بعدها، بصره الأدلة للنسفي ج ١ ص

٢٥٩ وما بعدها، المغني للقاضي عبد الجبار ج ٧ خلق القرآن ص ٢٠٨ وما بعدها، غاية

المرام في علم الكلام للآمدي ص ٨٨ - ١٢٠، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص

١٦٨ وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٧٣ - ٨٣، عمدة العقائد لأبي

تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ [الزخرف: ٣]. والجعل^(١) والتخليق واحد.

وقوله تعالى^(٢): ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ ﴾ [الأنبياء: ٢]، وقوله تعالى^(٣): ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ ﴾ [الشعراء: ٥]، ولا فرق بين المُحَدَّث والمخلوق؛ ولأن الكلام في الشاهد من جنس الحروف والأصوات فيكون في الغائب كذلك؛ لأن الشاهد دليل الغائب، ومستحيل قيام الحرف والصوت بذاته القديم.

ولنا قوله ﷺ: ^(٤) ﴿ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ ﴾^(٥)؛ ولأن التعري عن الكلام لو ثبت في الأزل ثم اتصف به لتغير عما كان عليه، وهو من أمارات الحدث.

البركات ص ٨، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧١، التمهيد في أصول الدين للثسفي ص ٢٤، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٢٨ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٦، ١٠٧، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣١٢ وما بعدها، الإنصاف للباقلاني ص ٧٠ وما بعدها، طالع الأنوار من مطالع الأنظار لليضاوي ص ١٨٩، أصول الدين للبزدوي ص ٥٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٩٩ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٠.

(١) ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ والجعل) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) - (تعالى) في النسخة (ج-)، في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٣) - (قوله تعالى) في النسخة (ج-)، في النسخة (د).

(٤) (القول) في النسخة (هـ).

(٥) ذكره العجلوني في كشف الخفاء ج ٢ ص ٩٤ حديث رقم ١٨٦٩ فقال: (القرآن كلام الله غير مخلوق فمن قال بغير هذا فقد كفر) قال في المقاصد: رواه الديلمي عن الربيع بن

ولأنه إن كان حادثاً فأما إن حدث في ذاته كما زعمت الكرامية^(١)، فيصير محلاً للحوادث فيمتنع خلوه عنها^(٢)؛ لأنه قبل هذا الحادث متصف بالتعري عنه، وبعد اتصافه بهذا الحادث زال التعري عنه، فهو لا يخلو عن التعري عن هذا الحادث، وعن هذا الحادث، والتعري حادث بدلالة عدمه، والكلام^(٣)

سليمان قال: ناظر الشافعي حفصا القرد أحد غلمان بشر الريس فقال في بعض كلامه (القرآن مخلوق) فقال له الشافعي: كفرت بالله العظيم، وقال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس رفعه قال: (القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فاقبلوه فإنه كافر) قال الشافعي بسنده إلى رافع بن خديج وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين قالوا: سمعنا رسول الله عليه وسلم قرأ آية، ثم قال: (القرآن كلام الله غير مخلوق فمن قال غير هذا فقد كفر) انتهى. قال السخاوي في المقاصد الحسنة: والمناظرة دون الحديث صحيحة وتكفير الشافعي لحفص ثابت كما ذكره البيهقي في مناقب الشافعي ومعرفة السنن وغيرها ولكن الحديث من الوجهين بل من جميع طرقه باطل والسندان مختلفان على الشافعي، وانظر: أيضا الموضوعات لابن الجوزي ج ١ ص ١٠٧ - ١٠٩، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع لملا علي القاري ص ١٢٩ رقم ٢١٣ وبهذا تبين أن الحديث موضوع والصواب أنه من كلام الشافعي والله أعلم، وراجع: كتاب خلق أفعال العباد للبخاري تحقيق أبو هاجر محمد بسيوني ص ٧ وما بعدها.

- (١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢٥، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٨٨ - ١٢٠، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ١٦٨ وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٧٣ - ٨٣، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢٥ - ٢٣٦، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٢٨ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٦، ١٠٧، الإنصاف للباقلاني ص ٧٠ وما بعدها، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ١٨٩، أصول الدين للبيدوي ص ٥٣، ٥٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦١.
- (٢) نهاية لوحة ٩/ب من النسخة (هـ).
- (٣) نهاية لوحة ٢٦/أ من النسخة (د).

أيضا حادث عنده، وما يمتنع خلوه عنها فهو حادث، فينتج أن ما يقبل الحادث فهو حادث.

والصانع يمتنع حدوثه^(١) فيمتنع قبوله الحوادث^(٢)، والأجسام تقبل الحوادث فتكون^(٣) حادثة، وأما إن حدث لا في محل، وهو^(٤) محال؛ لأن الكلام الحادث عرض ووجود العرض لا في محل محال، إذ العقلاء أبوا^(٥) وجود سواد وبياض لا في محل؛ ولأنه حينئذ لا يكون اتصاف ذاته به أولى من غيره، وأما إن حدث في محل آخر^(٦) فيكون المتكلم ذلك المحل الآخر^(٧) لا خالقه، إذ لو اتصف به مع أنه لم يقم به؛ لأنه خالقه لاتصف^(٨) بالسواد متى خلقه في محل مع أنه لم يقم به^(٩)؛ لأنه خالقه، وهو محال وهذا لأن^(١٠) الموصوف بالصفات محالها التي يقوم بها^(١١) لا موجدتها.

وقولهم: الكلام في الشاهد من جنس الحروف^(١٢) والأصوات.

(١) نهاية لوحة ٢٣/ب من النسخة (ج-).

(٢) الحوادث) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (فيكون) في النسخة (ج-).

(٤) (محل، وهو) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (إذ العقلاء أبوا) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (آخر) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (الآخر) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (خالقه لاتصف) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) - (به) في النسخة (ج-).

(١٠) (وهذا لأن) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) (بها) ممسوحة في النسخة (و)

(١٢) نهاية لوحة ٢٠١/أ في النسخة (و).

قلنا: لا نسلم، بل الكلام في الشاهد هو المعنى القائم بالذات، بدليل قول الأخطل:

إِنَّ الْكَلَامَ لَمِي الْفَوَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفَوَادِ (١) دَلِيلًا (٢)

وكذا أخبر الله تعالى عن اليهود بقوله (٣): ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾ [المجادلة: ٨] أي: كما (٤) يقولون (٥) في قلوبهم (٦)، لولا يعذبنا الله بما نقول لحمد ﷺ من الشتم في تحتنا إياه، ويقول الرجل لغيره: لي معك كلام أريد أن أخبرك به.

وقال عمر رضي الله عنه: رَوَدْتُ (٧) أي: هَيَأْتُ (٨) في نفسي كلاماً يوم السقيفة يوم اجتمع المهاجرون والأنصار في سقيفة بنى ساعدة لمشاورة تعيين أمر

(١) (الكلام) في النسخة (و).

(٢) هذا البيت للشاعر المعروف بالأخطل، وقد أورده محقق (شعر الأخطل) ط ٢ دار المشرق بيروت ص ٨٠٥ ضمن ما نسب إليه من الشعر، الأغاني للأصفهاني ج ٧ ص ١٦٩، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٠٨، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٢، وقد أورده صاحب التبصرة ص ٣١٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٠٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦١.

(٣) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٤) - (كما) في النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ١٠/أ من النسخة (هـ).

(٦) - (أي: كما يقولون في قلوبهم) في النسخة (و).

(٧) - (رودت) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٢٦/ب من النسخة (د).

(٨) + (وودت) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

الخلافة^(١) فسبقتني إليه^(٢) أبو بكر رضي الله عنه، وما تلاوا من الآيات فهي مصروفة إلى^(٣) العبارات المحدثه، ونحن لا ننازعهم في ذلك، ولا دليل للخصوم في محل النزاع.

وقالت الحنابلة:^(٤) كلام الله تعالى ليس غير الحروف المؤلفة والأصوات المقطعة، وأنه حالٌّ في المصاحف والألسنة، ومع ذلك هي قديمة؛ لأن كلام الله مسموع، لقوله: ﴿فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وقد دل الدليل على أن كلام الله تعالى قديم، فوجب أن تكون الحروف المسموعة قديمة^(٥).

(١) - (يوم اجتمع المهاجرون والأنصار في سقيفة بنى ساعدة لمشاورة تعيين أمر الخلافة) في النسخة (و).

(٢) - (إليه) في النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ٢٤/أ من النسخة (ج).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٨، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ١٦٨ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٣١٣ وما بعدها، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية للجويني ص ٢٩ - ٣١، الإنصاف للباقلاني ص ٧٠ وما بعدها، الاعتقاد للبيهقي ص ٤٣ - ٥٤، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ١٨٩، أصول الدين للبرزدوي ص ٥٧ وما بعدها، راجع: موقف الإمام أحمد بن حنبل من قضية خلق القرآن في كتابه الرد على الجهمية والزنادقة بتحقيق عبدالرحمن عميرة ص ١١٤ وما بعدها، كذا يصور القاضي عبد الجبار مذهب الحنابلة في شرح الأصول الخمسة ص ٥٢٧ وما بعدها.

(٥) ولعل معتمد المعطلة في إثبات الحروف والأصوات هو ما قاد الحشوية إلى إثبات صفة للذات، فإنه لما لم يفهم القول بالتعطيل، ولم يقدرُوا على التأويل لهذا التهويل جمعوا بين الطريقتين، وانتحلوا مذهباً ثالثاً بين المذهبين، ولم يعلموا ما في طي ذلك من الهروب إلى

وهو باطل؛ لأنها تتوالى ويقع بعضها مسبوقة ببعض، وكل مسبوقة حادث.

وقال أبو عبد الله الثلجي: ^(١) أقول بالمتفق عليه، وهو أن القرآن كلام الله تعالى، وأتوقف في المختلف فيه فلا أقول مخلوق أو قديم. ^(٢)

وهو باطل؛ لأن التوقف موجب الشك، والشك فيما يفترض اعتقاده كالإنكار.

فإن قيل ^(٣): لو كان كلامه قديماً لكان أمراً ناهياً في الأزل وهو سفه، سواء كان عبارة عن الحروف والأصوات أو عن المعنى القائم ^(٤) بالنفس؛ وهذا لأنه ما كان في الأزل مأموراً ولا منهي، والأمر أو النهي بدون حضور المأمور

التجسيم خوف الوقوع في التعطيل إذ الحروف والأصوات إنما تتصور بمخارج وأدوات، وذلك في حق الباري محال. راجع: غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١١١.

(١) (البلخي) في النسخة (هـ). هو أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي ويقال: البلخي، فقيه أهل العراق من فقهاء الحنفية. المقدم في الفقه والحديث وقراءة القرآن، ولد سنة ١٨١ هـ وتوفي سنة ٢٦٦ هـ له من التصانيف: التجريد في الفقه، تصحيح الآثار، الرد على المشبهة، كتاب الكفارات، وغير ذلك، انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ١٧/٢، طبقات الفقهاء لطاش كبرى زاده ص ٣٦، ٣٧.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٠٠، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٩٧ - ٩٩، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني ص ٧١ وما بعدها، أصول الدين للبرزوي ص ٥٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٩٩ ب، ١٠٠ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٠.

(٣) هذا الرأي الذي ذكره المؤلف، واعتمد فيه على أدلة نجدتها بنصها في كتاب شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٥٥٤.

(٤) (الذي) في النسخة (و).

والمنهي سفه، فإن الواحد منا لو جلس^(١) في^(٢) بيته وحده ويقول يا زيد قم
ويا بكر اجلس لكان سفهاً، فكيف يصح أن يقول في الأزل ﴿فَأَخْلَعَ
نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢]، أو ﴿حَدِّ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مریم: ١٢]، وموسى
ويحي معدومان؟^(٣)

قلنا: نعم ! لو كان الأمر ليجب وقت الأمر فأما الأمر ليجب وقت وجود
المأمور، والنهي^(٤) ليجب عليه الانتهاء عند وجوده فهو حكمة، ألا يرى^(٥)
أن^(٦) المنزل على النبي ﷺ كان أمراً ونهياً لمن كان موجوداً، ولمن يوجد إلى يوم
القيامة، وكل من وُجِدَ وبلغ وعقل وجب عليه الإقدام على المأمور به،
والانتهاء عن المنهي عنه بذلك الأمر والنهي، ولم يكن ذلك ممتعاً كذا هنا.

فإن قيل^(٧): أخبر الله تعالى عن أمور ماضية^(٨) كقوله: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ
يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٥٨]، ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي
لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وهذا إنما يصح إن لو كان المُخْبِرُ عنه سابقاً على

(١) نهاية لوحة ٢٧/أ من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ١٠/ب من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٤/ب من النسخة (جـ).

(٤) (والمنهي) في النسخة (و).

(٥) (نرى) في النسخة (جـ).

(٦) (كون) في النسخة (و).

(٧) هذا الرأي الذي ذكره المؤلف، واعتمد فيه على أدلة نجدتها بنصها في كتاب شرح

الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٥٥٤.

(٨) نهاية لوحة ٢٠١/ب من النسخة (و).

الخبر، فلو كان هذا المُخْبِرُ موجوداً في الأزل لكان الأزلي مسبوqاً بغيره، وهو محال، ولو لم يكن المُخْبِرُ عنه سابقاً على^(١) الخبر لكان كاذباً.^(٢)

قلنا: إخبار الله تعالى لا يتعلق^(٣) بالزمان؛ لأنه أزلي الخبر عنه^(٤) متعلق بالزمان، والتغير على المخبر عنه لا على الإخبار الأزلي، وهذا^(٥) كما أنه تعالى^(٦) كان عالماً في الأزل بأنه سيخلق^(٧) العالم ثم^(٨) خلقه فيما^(٩) يزال كان عالماً بأنه^(١٠) قد خلقه، والتغير على المعلوم لا على العلم^(١١) عندنا، ولا على الذات عندهم فكذا هذا.^(١٢)

ثم عند الأشعري: ^(١٣) كلامه مسموع لما^(١) أن كل موجود كما يجوز أن يُرَى يجوز^(٢) أن يُسَمَعَ عنده.

(١) (عن) في النسخة (هـ).

(٢) (يكون كذبا) في النسخة (هـ).

(٣) (لا يتعلق) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (الخبر عنه) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (وهذه) في النسخة (جـ).

(٦) (الإخبار الأزلي، وهذا كما أنه تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (نهاية لوحة ٢٧/ب من النسخة (د)).

(٨) + (لما) في النسخة (و).

(٩) + (لا) في النسخة (و).

(١٠) (كان عالماً بأنه) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) (العالم) في النسخة (هـ).

(١٢) - (هذا) في النسخة (د)، في النسخة (هـ).

(١٣) يقول الأشعري: إن كلام الله مسموع على الحقيقة لله تعالى، ولمن أسمعته مفهوم لمن أفهمه وعرف معانيه من المؤمنين الذين خصهم بما خصهم به من اللطف والتأييد والتوثيق، وكان

وعند ابن فورك: (٣) المسموع عند قراءة القارئ شيثان صوت القارئ وكلام الله تعالى.

قال الشيخ أبو منصور: (٤) كَلَّمَ اللهُ كَلَامَهُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ لِاسْتِحَالَةِ سَمَاعِ مَا لَيْسَ بِصَوْتٍ، إِذِ السَّمَاعُ فِي الشَّاهِدِ (٥) يَتَعَلَّقُ بِالصَّوْتِ، وَيَدُورُ مَعَهُ وَجُوداً وَعَدَمًا.

يقول: إن الله أسمع موسى ~~كَلَّمَ~~ كَلَامَهُ بلا واسطة قراءة ولا عبارة عنه، وذلك بابتداء سمع في أذنه وفهم في قلبه، راجع: تفصيل رأي الأشعري في مقالات الشيخ الأشعري لابن فورك ص ٦٠ وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٠٣، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٣٣، الإنصاف للباقلاني ص ٧٠ وما بعدها، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٥، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٦٣ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٠ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٥.

(١) نهاية لوحة ١١١/أ من النسخة (هـ).

(٢) - (بجوز) في النسخة (جـ).

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٩، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٠٣، الإنصاف للباقلاني ص ٧٠ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٠ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٥.

(٤) تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٠٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٩، التوحيد للمتريدي ص ٥٧ - ٥٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٠ ب.

(٥) نهاية لوحة ٢٥/أ من النسخة (جـ).

وذكر في التأويلات: ^(١) أن موسى صلوات الله عليه سمع صوتاً دالاً على كلام الله تعالى، وخصّ بكونه كليماً لله؛ لأنه سمع من غير واسطة الكتاب والملك؛ لأنه ^(٢) ليس فيه واسطة الصوت و الحرف.

(١) يقصد بالتأويلات هنا كتاب تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي. قارن: مثل هذا

الرأي عند أبي حامد الغزالي في كتاب الأربعين في أصول الدين ص ١٩ .

(٢) (لا أنه سمع ما) في النسخة (و)، (لا أنه) في النسخة (هـ).

فصل

في صفة التكوين]

اعلم أن التكوين والتخليق والخلق والإيجاد والإحداث والاختراع أسماء مترادفة يُراد^(١) بكلها معنى واحد، وهو إخراج المعدوم من العدم إلى الوجود، فنخص لفظة^(٢) التكوين اقتفاء للسلف^(٣)، فيكون التكوين غير المكون.

وهو:^(٤) صفة أزلية قائمة بذات الله تعالى كجميع صفاته، وهو تكوين للعالم ولكل^(٥) جزء منه لوقت^(٦) وجوده، كما أن إرادته صفة أزلية تتعلق^(٧) بها المرادات لوقت وجودها على الترتيب والتوالي، وكذا قدرته أزليه مع مقدوراتها فكان العالم، وكل جزء من أجزائه مخلوقاً لله^(٨) تعالى لدخوله تحت تكوينه، كما هو معلوم لله^(٩) تعالى لدخوله تحت علمه الأزلي، وهذا لما بينا أن

(١) + (١٤) في النسخة (ج-).

(٢) (لفظ) في النسخة (ج-).

(٣) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢٨، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي وهامشه تلخيص المحصل للطوسي هامش ص ١٨٦ - ١٨٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٠٦.

(٤) (وهو) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (للكل) في النسخة (ج-).

(٦) (جزء منه لوقت) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٢٨/١ من النسخة (د).

(٨) (مخلوق الله) في النسخة (و).

(٩) (الله) في النسخة (ج-)، في النسخة (و).

العالم مُحدَث، ومحدثه الله تعالى، وإنما يكون العالم مُحدَثًا له^(١) إذا كان حصوله بإحداثه، ولو لم يكن الإحداث صفة لله^(٢) تعالى، لما كان العالم حادثًا به^(٣) فلم يكن مخلوقًا له^(٤).

وقالت الأشعرية:^(٥) صفات الذات قديمة قائمة بذات الله تعالى كالعلم والقدرة والحياة، وصفات الفعل حادثة غير قائمة بذاته كالتكوين والإحياء والإماتة، وفرقوا بينهما لجواز السلب وعدمه، والعلم^(٦) مما لا يجوز سلبه^(٧) عن ذاته، بأن يقال أنه يعلم كذا ولا يعلم كذا لاستلزام سلبه نقيصة بذاته، أما الخلق فيجوز سلبه عنه، فيقال خلق لزيد ولدًا ولم يخلق لعمرو ولدًا؛ لأنه لا يستلزم سلبه نقيصة.

وقالت المعتزلة:^(٨) صفة ما لا تقوم بذاته، فامتنعوا عن قيام^(٩) التكوين بذات الله تعالى.^(١٠)

(١) نهاية لوحة ١١/ب من النسخة (هـ).

(٢) - (الله) في النسخة (هـ).

(٣) - (به) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٢٠٢/أ من النسخة (و).

(٥) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٠، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٧، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٠٧ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ٦٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٤٩.

(٦) (للعلم) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ٢٥/ب من النسخة (جـ).

(٨) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٠، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٢٨ - ٣٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة

ثم^(٣) قال جمهور المعتزلة والأشعرية:^(٤) التكوين والمكوّن واحد، وهو محال؛ لأن القول باتحاد التكوين والمكوّن، كالقول بأن الضرب عين المضروب^(٥)، والأكل عين المأكول، والقتل عين المقتول، وفساده يعرف بالبديهة؛ ولأن التكوين لو كان هو^(٦) المكوّن وحصول المكوّن بالتكوين لكان حصول المكوّن بنفسه لا بالله تعالى، فلم يكن الله تعالى خالقاً للعالم بل كان العالم، وكل جزء منه خالقاً لنفسه، وفيه تعطيل الصانع.

ولما بطل القول باتحاد التكوين والمكوّن، دل أنه غير المكوّن، فبعد^(٧) ذلك^(٨) لا يخلوا إما أن يكون حادثاً أو أزلياً^(٩)، وحدوثه كما قالوا محال؛ لأنه

للنّسفي ج ١ ص ٣٠٦ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ٦٩ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٧.

(١) (البيات) في النسخة (و).

(٢) (بذات الله تعالى) صفة لله تعالى في النسخة (و).

(٣) - (ثم) في النسخة (هـ).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٠، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٩، التمهيد في

أصول الدين للنّسفي ص ٢٩ - ٣٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي

ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة للنّسفي ج ١ ص ٣٠٦، أصول الدين للبزدوي ص ٦٩

وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني

ص ٦٧.

(٥) نهاية لوحة ٢٨/ب من النسخة (د).

(٦) - (هو) في النسخة (و).

(٧) (فعدن) في النسخة (هـ).

(٨) - (ذلك) في النسخة (ج).

(٩) نهاية لوحة ١٢/أ من النسخة (هـ).

إن حدث بالتكوين يعود السؤال أي: أن يتسلسل أو ينتهي إلى تكوين قديم، وهو الذي ندعيه أولاً بتكوين، وفيه تعطيل الصانع، وما ذكرنا في إبطال حدوث الكلام يتأتى هنا، فإنه لو كان حادثاً فإما أن حدث^(١) في ذات الله تعالى.

كما قالت الكرامية:^(٢) إن التكوين غير المكون، وهو حادث قائم بذات الله تعالى^(٣)، وهو باطل؛ لأن القديم لن^(٤) يكون محلاً للحوادث.

وأما إن حدث لا في محل^(٥) كما ذهب إليه ابن الرواندي^(١)، وهو محال^(٢)؛ لأن قيام صفة^(٣) لا في محل محال؛ ولأنه حينئذ لم يكن الله تعالى بكونه^(٤) مكوناً^(٥) خالقاً به أولى^(٦) من غيره.

(١) (يكون) حادثاً في النسخة (و).

(٢) زعم ابن كرام وأتباعه أن معبودهم محل للحوادث، وزعموا: أنه لا يحدث في العالم جسم ولا عرض إلا بعد حدوث أعراض كثيرة في ذات معبودهم منها إرادته لحدوث ذلك الحادث، ومنها قوله لذلك الحادث "كن" على الوجه الذي علم حدوثه عليه، وذلك القول في نفسه حروف كثيرة كل حرف منها عرض حادث فيه. راجع: الفرق بين الفرق ص ٢٢٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٢ - ٣٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٠٧ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبهغدادي ص ٢٢٩، أصول الدين للزبدوي ص ٦٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٨.

(٣) نهاية لوحة ٢٦/أ من النسخة (جـ).

(٤) (لا) في النسخة (جـ).

(٥) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣١ - ٣٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٠٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٢ أ، ١١٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٧.

وأما إن حدث في محل آخر سوى ذات الباري، كما روى عن أبي الهزبل العلاف: (٧) أن تكوين كل جسم قائم به. (٨)، وهو محال؛ لأن المكوّن حينئذ يكون ما قام به التكوين لا بالله (٩) تعالى، كما في السواد والبياض فثبت أنه أزل، ولما كان الله تعالى به مكوّناً للعالم دل أنه قائم بذاته.

(١) هو أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق الرواندي نسبة إلى رواند من قرى قاسان بنواحي أصبهان كان من متكلمي المعتزلة، ثم فارقهم له كتاب: الزمره، والتاج. توفي سنة ٢٤٥
النظر: حياته في كتاب الانتصار والرد على ابن الرواندي الملحق للخياط ص ١١ وما بعدها،
وكتاب من تاريخ الإلحاد في الإسلام عبدالرحمن بدوي ص ١٧٧ وما بعدها، وفيات الأعيان
٣٣/١.

(٢) (وهو محال) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (الصفة) في النسخة (هـ).

(٤) (بكونه) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) - (مكونا) في النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٢٩/١ من النسخة (د).

(٧) العلاف: هو محمد بن الهزبل توفي (٨٤٠/٢٢٦) المعروف بالعلاف مولى عبد قيس تتلمذ
على واصل بن عطاء عن طريق أحد أصحابه عثمان الطويل راجع: كتاب التمهيد لقواعد
التوحيد ص ٢٢٣ وما بعدها، التبصير في الدين ص ٤٢. - (العلاف) في النسخة (هـ)،
(٨) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٧، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٣١ - ٣٤،
كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة
للتسفي ج ١ ص ٣٠٧، أصول الدين للبزدوي ص ٧٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة
١١٢أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٦٧.

(٩) (في الله) في النسخة (جـ).

فصح ما ادّعيتنا^(١) أن التكوين صفة أزلية قائمة بذات الله تعالى، ولا يقال إن قدم التكوين يقتضي قدم المكون، إذ التكوين ولا مكون كالضرب^(٢) ولا مضروب؛ لأن ما تعلق تكونه بالتكوين يكون حادثاً ضرورة، إذ المحدث ما يتعلق حدوثه بغيره، والقديم ما لا يتعلق وجوده بغيره.

على أن التكوين في الأزل لم يكن ليكون العالم كائناً به في^(٣) الأزل، بل ليكون كائناً به في وقت وجوده^(٤) وتكوينه باقٍ إلى الأبد، فيتعلق وجود كل موجود بتكوينه الأزلي الأبدي^(٥)، بخلاف الضرب؛ لأنه عرض فلا يُتصوّر بقاءه إلى وقت وجود^(٦) المضروب.

ثم نقول لهم: أهل تَعَلَّقَ وجود العالم وحدوثه بذاته أو بصفة من صفاته أم

لا؟

فإن قالوا: لا! فقد عطلوه^(٧)، وأخرجوه من أن يكون خالقاً^(٨) للعالم.

وإن قالوا: نعم! قلنا: فما تَعَلَّقَ به حدوث^(٩) العالم أزلي أم حادث؟

(١) (مادعينا) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٢٠٢/ب من النسخة (و).

(٣) - (بي) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١٢/ب من النسخة (هـ).

(٥) (الأبدي) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) - (وجود) في النسخة (و).

(٧) (عطلوا) في النسخة (جـ).

(٨) (مكوناً) في النسخة (هـ).

(٩) نهاية لوحة ٢٩/ب من النسخة (د).

فإن قالوا: حادث فهو حينئذ من العالم، فكان تَعَلَّقُ^(١) حدوث العالم ببعض من العالم لا بالله تعالى، وفيه تعطيله^(٢)؛ ولأنه لما كان حادثاً افتقر إلى مُحدثٍ وذا^(٣) إلى آخر إلى ما لا يتناهى.

وإن قالوا: أزلي. قلنا: هل^(٤) اقتضى ذلك أزلية العالم أم لا؟ فإن قالوا: نعم! فقد كفروا حيث قالوا بقديم العالم. وإن قالوا: لا! بطلت شبهتهم.

على أن عند الأشعري^(٥) تكون^(٦) العالم بخطاب كن، والتكوين ما يتعلق به التكون^(٧) فكان خطاب كن تكويناً، وخطاب كن أزلي قائم بذات^(٨) الله^(٩) تعالى؛ لأن الكلام أزلي عنده فكان القول بجعل التكوين عين المكون، مع أن

(١) - (تعلق) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٢٦/ب من النسخة (جـ).

(٣) (مُحدثٍ وذا) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (هل) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٤٧، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٤ - ٧٨، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣١٧ وما بعدها، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٨١ وما بعدها، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للأشعري ص ٣٣ وما بعدها ٦٣ - ٦٦، أصول الدين للبيزدي ص ٧٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٧ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٣.

(٦) (مكون) في النسخة (و).

(٧) (المكون) في النسخة (و).

(٨) (بذاته) في النسخة (هـ).

(٩) - (الله) في النسخة (هـ).

التكوين حصل بخطاب كن فكان تكويننا، وهو غير المكون تناقضاً^(١)، لما فيه من الإقرار بوجود التكوين الأزلي، الذي هو غير المكون، ثم الدعوى بعد ذلك أنه غير المكون وأنه حادث؛ ولأنه^(٢) لما لم يوجب أزلية خطاب كن الذي تعلق به وجود العالم أزلية العالم لا يوجب^(٣) قدم التكوين قدم المكون.

فإن قالوا: لما كان المخلوق^(٤) واقعاً بالخلق، لزم^(٥) أن يكون الخلق بمعنى القدرة، فيكون لله تعالى قدرتان، وهو محال؛ ولأن قدرة الباري إذا كانت

(١) + (التناقض هو اختلاف قضيتين في السلب والإيجاب بحيث يقتضي لذاته أن تكون إحداها صادقة والأخرى كاذبة، إما بعينه كما في الواجب والمتنع والممكن الماضي والممكن الحاضر، أو بغير عينه كما في الممكن المستقبل، إذ لو تغير أحد الطرفين للوقوع يخرج عن حد الإمكان ويطل الاختيار أي: صار ضروريا وله شروط ستة: الأول: أن يكون الموضوع واحدا من حيث الذات، ولا تكفي بإيجاد الاسم الواحد يقع على مراد، ويجوز نفيه وإثباته كقولنا: النور مدرك بالبصر وغير مدرك بالبصر، وعنى بالأول الشمس وبالتالي نور العقل، والثاني: أن يكون المحمول واحدا من حيث الذات أيضا كقولنا العالم ليس بقديم، ولو قيل العالم قديم على معنى أنه مضى عليه زمان كثير [نهاية لوحة ٢٦/ب في النسخة (ج)] لا يبعد قال الله نفي فالموجود القديم، والثالث: اتحاد الإضافة نقول زيد أب زيد ليس بأمر ياضافين، والرابع: أن يبين أنه بالقوة أو بالفعل فقد صح أن يقال النائم بصير وليس ببصير، والخامس: أن يبين في الكل وفي الجزء؛ لأنه يجوز أن يقال الزنجي أسود وليس بأسود والأول باعتبار الكل، والثاني باعتبار الجزء؛ لأن أسنانه بيض، والسادس: التساوي في الزمان والمكان نقول أورق الشجر وما أورق الشجر يعني في الصيف والشتاء إلى هذا تناقضا في النسخة (ج).

- (٢) (حادث ولأنه) ممسوحة في النسخة (و).
 (٣) (العالم لا يوجب) ممسوحة في النسخة (و).
 (٤) نهاية لوحة ١٣/أ من النسخة (هـ).
 (٥) (بالخلق لزم) ممسوحة في النسخة (و).

شاملة لجميع المقدورات استغنى عن الخلق والإيجاد، ولا يجوز إثبات صفة^(١) الله تعالى لا فائدة فيها.

قلنا: الوقوع لا يكون^(٢) بالقدرة بل بالإيقاع فالوجود بالإيجاد، والقدرة ليكون الفاعل في فعله مختاراً غير مضطر، والإرادة ليخرج المفعول على التوالي والنظام، والعلم ليخرج على الإحكام؛ ولأن الوقوع لو كان^(٣) بالقدرة ووقعت الغنّة عن الخلق والإيجاد، لما صح وصفه بكونه خالقاً مُوجِداً، وكان وصف الله تعالى^(٤) ذاته بقوله^(٥) ﴿اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]، بكلامه الأزلي استهزاء - نعوذ بالله تعالى منه - على أن الوجود إذا كان متعلقاً بالقدرة، فلا فائدة في خطاب كن، ولا معنى لقولكم: إن الله تعالى خلق المخلوقات بخطاب كن، ولا في خطاب كن على قَوْدِ كلامكم يكون قدرة، فيكون له تعالى قدرتان فقد وقعتم فيما أبيتم.

(١) (صفات) في النسخة (جـ).

(٢) مائة لوحة ٣٠/أ من النسخة (د).

(٣) مائة لوحة ٢٧/أ من النسخة (جـ).

(٤) - (تعالى) في النسخة (جـ).

(٥) + (تعالى) في النسخة (هـ).

فصل

في صفة الإرادة

في إثبات الإرادة لله تعالى، اعلم أن الإرادة مشتقة من الرود وهو الطلب، وهذا يقال في المثل لا يكذب^(١) الرائد أهله أي: طالب الكلاء، أو الميل ومنه قولهم جارية رودًا أي: تتمايل في مشيتها للين أطرافها ورطوبة أعطافها، وجاز أن يكون الأصل فيه الميل إلا أنه استعمل في الطلب لما أن الطالب للشئ يميل عن سنن الاستقامة^(٢) يمنة ويسرة، وكذا طالب الكلاء^(٣) يميل عن الطريق المستقيم لينظر إلى مساقط الغيث، وجاز أن يكون على العكس لما أن الميل عن الاستقامة لن يكون إلا لطلب شئ عادة.

وحدّثها عند المتكلمين:^(٤) معنى يُوجبُ تخصيص مفعولات بوجه دون وجه.

وقيل:^(٥) صفة ينتفي عن قامت به الجبر والاضطرار، ففائدتها على هذا الحد كون^(١) الموصوف بها مُختاراً فيما فعله غير مضطر إليه.^(٢)

(١) (لا يكون) في النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ١٣/ب من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٣٠/ب من النسخة (د).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٧٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٣ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٢.

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٧٣، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٥، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي التناء اللامشي ص ٧٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٣.

ثم صانع العالم أوجده باختياره إذ من لا اختيار له في فعله فهو مضطر، والمضطر عاجز فيكون حادثاً ولا اختيار بدون الإرادة فكان مريداً، وعليه أطبق^(٣) المسلمون إلا أنهم اختلفوا في معناه.

فقال أبو الحسين البصري^(٤) : معناه علمه بما^(٥) في الفعل من المصلحة الداعية إلى الإيجاد^(٦).

وقال حسين النجار^(٧) : معناه^(٨) أنه غير مغلوب ولا مستكره فجعل كونه مريداً وصفاً^(٩) سلبياً^(١٠).

(١) (أن يكون) في النسخة (جـ).

(٢) + (فصل) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٢٧/ب من النسخة (جـ).

(٣) (إطباق) في النسخة (هـ).

(٤) هو أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري توفي سنة ٤٣٦ هـ درس ببغداد على القاضي عبد الجبار من مؤلفاته: المعتمد في أصول الدين. راجع: تاريخ بغداد ١٠٠/٣، وفيات الأعيان ٦٠٩/٢.

(٥) - (بما) في النسخة (جـ).

(٦) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٦٨، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢ - ٧٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤.

(٧) هو الحسين بن محمد النجار كان من أصحاب الميرسي ناظر النظام وفاته حوالي ٢٣٠ هـ راجع: راجع: التبصير في الدين ص ٦١ وما بعدها، التمهيد لقواعد التوحيد ص ٢١٨ وما بعدها.

(٨) (معنا) في النسخة (جـ).

(٩) - (وصفاً) في النسخة (هـ).

(١٠) تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٧٥، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٦٨، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢

وعندنا هو مرید بإرادة قديمة قائمة بذاته، وهي صفةٌ تُوجب تخصيص المفعولات بوجهٍ دون وجهٍ ووقتٍ دون وقتٍ إذ لولا الإرادة لوقعت المفعولات كلها في وقتٍ واحدٍ على صفةٍ واحدةٍ خصوصاً عند تجانس المفعولات، ولما كان وقتاً^(١) لوجوده أولى^(٢) من وقتٍ ولا كميةٍ ولا كيفيةٍ أولى مما سواهما، فإذا أُخْرِجَت على الترتيب والتوالي على حسب ما تقتضيه الحكمة البالغة^(٣) كان ذلك دليلاً على اتِّصافِ الفاعل بالإرادة.

ولم أرِدْ بقولي في العمدة^(٤) إذ القدرة تأثيرها في الإيجاد، وذا لا يختلف باختلاف الأوقات أن الوجود بالقدرة لا بالإيجاد كما يزعم الأشعرية بل المراد به أن لا تأثير للقدرة في تخصيص المفعول بوجهٍ دون وجهٍ، وإنما تأثيرها في صحة وجود المقدر لکن وجود المقدر بالتمكن.

والدليل عليه قوله تعالى: ﴿يَفْعَلُ^(٥) مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠]،

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ^(٦) يَحْكُمُ^(٧) مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ

- ٧٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩/ب.

(١) حادث) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٣١/أ من النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ١٤/أ من النسخة (هـ).

(٤) يقصد بالعمدة هنا كتابه عمدة العقائد راجع: ص ١١.

(٥) + (الله) في النسخة (جـ).

(٦) - (إن الله) في النسخة (جـ).

(٧) (ويحكم) في النسخة (جـ).

أَلَيْسَ ﴿ [البقرة: ١٨٥] ، ﴿ إِنَّ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ ﴾ [الزمر: ٣٨] ، فيطَّل به قول الكعبي والفلاسفة في إنكار^(١) الإرادة^(٢).

ثم قال الكعبي: ^(٣) إذا وُصِفَ اللهُ تعالى بالإرادة فإن كان ذلك فعله فمعناه أنه فعل وهو غير ساهٍ ولا مكرهٍ ولا مضطربٍ، وإن كان^(١) فِعْلٌ غير الله فمعناه أنه فِعْلٌ أمرٍ به^(٢).

(١) نهاية لوحة ٢٨/١ من النسخة (ج).

(٢) زعم البغدايون من المعتزلة أن الله يريد بإرادة حادثة لا في محل، وخرج النظام والكعبي وأتباعهما عن هذا القول، وزعموا: أنه ليست لله تعالى إرادة على الحقيقة، وزعموا أنه إذا قيل: "إن الله ﷻ أراد شيئاً من فعله" فمعناه أنه فعله، وإذا قيل: إنه أراد من عبده فعلاً، وأنه أمر به، وقالوا: إن وصفه بالإرادة في الوجهين جميعاً مجاز كما أن وصف الجدار بالإرادة مجاز في قوله تعالى: (جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ) [الكهف: ٧٧]. راجع: الفرق بين الفرق ص ١٩٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٧٥ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٣٥، لمع الأدلة للجويني ص ٩٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٨، ٧٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢ - ٧٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤، أصول الدين للبزدوي ص ٤١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٢، الكامل في الاستقصاء فيما بلغنا من كلام القدماء لتقي الدين النجراتي تحقيق السيد الشاهد ص ٢٨٤ وما بعدها.

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٧٥ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٣٥، لمع الأدلة للجويني ص ٩٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٨، ٧٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢ - ٧٥،

والإرادة والمشيئة واحدة^(٣) عند المتكلمين خلافاً للكرامية^(٤) فعندهم المشيئة صفةً واحدةً لله تعالى أزلية^(٥)، وإرادته حادثة في ذاته متعددة على عدد المرات يحدث كل إرادة منها قبل حدوث ما هو المراد بها ثم يتعقبها حدوث ما هو المراد بها.^(٦)

وعندنا هو مرید لجميع^(٧) مراداته بإرادة واحدة قديمة قائمة^(٨) بذاته كما أنه عالمٌ لجميع المعلومات بعلمٍ واحدٍ أزلي قائم بذاته؛ لأنها إن^(٩) كانت حادثة، فإن حدثت بلا مُحدث تعطل الصانع، وإن حدثت بإحداث الصانع فإما أن حَدَّتْ لا بإرادة منه ففيه جعله مُضْطَرّاً في إحداث الإرادة، وهو أمارات

الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤، أصول الدين للزردوي ص ٤١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩/ب.

(١) - (كان) في النسخة (جـ).

(٢) (أنه أمره أحد به) في النسخة (هـ)، - (به) في النسخة (د).

(٣) (واحد) في النسخة (جـ).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٨٢، التمهيد في

أصول الدين للنسفي ص ٣٦، أصول الدين للبغدادي ص ١٠٣، كتاب التمهيد لقواعد

التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في

علم الكلام للآمدني ص ٥٢ - ٧٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٣ أ، البداية من

الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٢.

(٥) - (أزلية) في النسخة (هـ).

(٦) - (ثم يتعقبها حدوث ما هو المراد بها) في النسخة (هـ).

(٧) (بجميع) في النسخة (جـ).

(٨) نهاية لوحة ٣١/ب من النسخة (د).

(٩) (لو) في النسخة (جـ).

الحدث وإن أحدثها^(١) بإرادة فهي إن كانت قديمة فهي التي نُبِتَتْها وإن كانت حادثة فيعود السؤال إلى أن يتسلسل وهو باطل.

وقول بعض المعتزلة: ^(٢) إنه مرید بإرادة حادثة في ذاته يبطل بما ذكرنا في مسألة الكلام؛ لأنها لو حَدَّتْ لا في محل لم يكن الله تعالى بالاتصاف بها أولى من غيره، ولا هي بكونها إرادة له أولى من أن تكون إرادة لغيره.

ولأن الصفة لا بد وأن^(٣) تكون قائمةً بمحلٍ إذ قيام الصفة بذاتها مستحيل^(٤)، ولو جاز ذا لجاز وجود سوادٍ أو بياضٍ^(٥) أو حركةٍ لا في محل،

(١) نهاية لوحة ١٤/ب من النسخة (هـ).

(٢) يقول القاضي عبد الجبار: "واعلم أنه مرید عندنا بإرادة محدثة موجودة لا في محل"، وسبب قول المعتزلة بأن إرادة الله محدثة موجودة لا في محل، ما ظنوه من أن القول بإرادة قديمة لله سيؤدي إلى تجويز التغيير عليه؛ لأن الموجودات تتعلق بالإرادة، وهي متجددة ومتغيرة، فلو كانت الإرادة قديمة لوقع التغيير في ذات الله. راجع: شرح الأصول ص ٤٤٠ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٧٩ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٦، لمع الأدلة للجويني ص ٩٦، أصول الدين للبيدادي ص ١٠٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٧٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢ - ٧٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤، أصول الدين للزردوي ص ٤١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٣.

(٣) (بأن) في النسخة (د).

(٤) نهاية لوحة ٢٨/ب من النسخة (جـ).

(٥) (أبياض) في النسخة (جـ).

وإن^(١) حدثت في ذات الله تعالى لكان محلاً للحوادث، وهو يُؤدِّي إلى القول بحدوث الباري، وقد مرَّ بطلانه.

وقول التجار^(٢) باطل؛ لأن الجماد غير مغلوب ولا مستكره مع أنه ليس بمريد.

(١) (ولو) في النسخة (جـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٧٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ٧٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٥١، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٥٢ - ٧٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٠ - ٣٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩ ب.

فصل

في صفة الحكمتا

صانع العالم حكيم؛ لأن الحكمة^(١) هي^(٢) العلمُ وضدها الجهلُ، والحكيم هو العالم^(٣) كما قاله ابن الأعرابي^(٤)، يقال: حَكَمَ الرجلَ يَحْكُمُ إذا تنهى في علمه فهو عالم في ما^(٥) لم يزل ولا يزال^(٦) للكليات والجزئيات.

والفلاسفة^(٧) وإن أنكرت كونه عالماً بالجزئيات متشبثين بأنه لو عَلِمَ أن زيداً جالساً الآن في هذا المكان فبعد قيام زيد إن^(٨) بقي ذلك العلم فهو

(١) + (إن كانت) في النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٣٢/أ من النسخة (د).

(٣) بصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٣٨٤، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٣٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٥/ب.

(٤) أبو عبدالله محمد بن زياد بن الأعرابي ولد سنة ١٥٠ وتوفي سنة ٢٣١ هـ عالماً باللغة أخذ عن الكسائي والضيبي من كتبه: النوادر، الأنوار. راجع: وفيات الأعيان ١/٦٢٣ وما بعدها.

(٥) - (ما) في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٦) (ولا تزال) في النسخة (جـ).

(٧) غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٧٦ وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرزاي ص ١٦٥، ١٦٦، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢١٥ وما بعدها، تالفت الفلاسفة للرزاي ص ١٧٣ وما بعدها، أصول الدين للرزاي ص ٥١، ٥٢، الفارابي لسعيد زيد ص ٨٤، فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال ابن رشد ص ٣٨ وما بعدها، كتاب فلسفة القاضي الفاضل أحمد بن أحمد بن رشد ص ١٠٥ وما بعدها، ابن رشد عباس العقاد ص ٣٩.

(٨) - (إن) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

جهل؛ لأنه غير مطابق للواقع، وإن لم يبق فهو تغير، والتغير على الباري محال، فهم محجوجون بأن^(١) التغير في الصفات الإضافية غير ممنوع.

ألا يُرى أنه إذا^(٢) وُجد^(٣) حادث فإن الله تعالى يكون معه، وإذا فني ذلك الحادث بطلت تلك المعية فهذا تغير في الصفة الإضافية للمفعولات، وضدها السفه إذ هو المنافي للإحكام.

وإن كانت الإحكام والحكيم بمعنى: المُحكّم للشيء فعيل بمعنى المُفعل كالألِيم بمعنى المؤلّم، فهو موصوف بها في الأزل إذ التكوين أزلي عندنا كما أن العلم أزلي، فكان حكيماً في الأزل كما كان عالماً قادراً خالقاً رازقاً في الأزل.

وعند الأشعري^(٤) إن أريد بالحكمة العلم فهي أزلية، وهو تعالى موصوف بها في الأزل، وإن أريد بها^(١) الفعل فلا يكون موصوفاً بها في الأزل، إذ

(١) - (والتغير على الباري محال فهم محجوجون) بأن في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ١٥/أ من النسخة (هـ).

(٣) من هنا محذوف من النسخة في النسخة (هـ).

(٤) لم يفرق الأشعري بين العلم والدراية والفقّه والفهم والفتنة والعقل والمعرفة، وكان لا يميز أن يوصف الله بشيء من ذلك إلا بالعلم فقط، وكان أصله في طريقه منعه من ذلك أن السمع لم يرد به، ولا أجمعت الأمة عليه. مقالات الشيخ الأشعري ص ٤٥، وأما معنى وصفه بأنه حكيم فذو وجهين: أحدهما: يرجع إلى الاشتقاق من الحكمة، والثاني: أن يكون معناه بمعنى الحكم. وكان يقول إن معنى الحكمة معنى العلم، وأنه لم يزل حكماً على معنى أنه لم يزل عالماً وإذا كان بمعنى أنه محكم فذلك يرجع إلى نوع ما اشتق له من الفعل. مقالات الشيخ الأشعري ص ٤٨، وقارن: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٨٥، ٣٨٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٧.

التكوين حادث عنده؛ لأن عنده صفات الفعل حادثة^(٢)، وصفات الذات قديمة.

وأبو العباس القلانسي^(٣) جعلها من باب الفعل حادثة^(٤)، ولم يقل بأزليتها كما هو مذهبه.

(١) نهاية لوحة ٢٩/أ من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٣٢/ب من النسخة (د).

(٣) أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن بن خالد القلانسي من معاصري أبي الحسن الأشعري له في الرد على النظام كتب ورسائل انظر: الفرق بين الفرق ص ١٤٩، العقيدة الإسلامية أصولها وتأويلاتها محمد عبدالستار نصار ص ٢٧٦ وما بعدها. راجع رأيه في: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٨٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٧، ٣٨.

(٤) - (حادثة) في النسخة (ج).

فصل

في الرؤيتا

رؤية الله تعالى بالأبصار للمؤمنين في الآخرة بعد دخولهم الجنة جائزة عقلاً واجبة سمعاً، فترى لا في مكان، ولا جهة، ولا اتصال شعاع، ولا ثبوت مسافة بين الرائي وبينه تعالى، وغير ذلك من أمارات الحدّث.

وزعمت المعتزلة والزيدية من الروافض والفلاسفة والخواارج: (١) أن في العقل دلالة استحالة رؤيته؛ لأنه لا بد لها من مقابلة بين الرائي والمرئي، وذا لا يصح إلا في الشيء المتحيز، ومسافة مقدرة بين الرائي والمرئي بحيث لا يكون (٢) قَرَباً مُقَرِّطاً، ولا بُعْداً مُقَرِّطاً، واتصال شعاع عين الرائي بالمرئي، و كل ذلك مستحيل على الله تعالى.

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار بتحقيق د/ عبد الكريم عثمان من ص ٢٣٢ - ٢٧٧، وللمؤلف نفسه كتاب المغني ج ٥ ص ٣٣ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٢، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٥٩ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٣٥٦ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٧٧ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٨٧ وما بعدها، أصول الدين للرازي ص ٦٧ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٨٢ - ٨٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٣٨ - ٤١، الإنصاف للباقلاني ص ١٧٦ وما بعدها، أصول الدين للبيزوي ص ٧٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٤.

(٢) نهاية لوحة ٢٠٤ ب من النسخة (و).

وأكدوا هذا المعقول بقوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْآبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْآبْصَرَ^(١)﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فقد تمدَّح بانتفاء الرؤية عن ذاته إذ الإدراك بالبصر هو الرؤية كما تمدَّح بأسمائه الحسنی في سياق^(٢) الآية، وسياقها كل ما كان عدمه مدحاً كان وجوده نقصاً، وهو على الباري لا يجوز في الدارين، والدليل على أنه تمدَّح به وروده^(٣) بين المدحین إذ إدراج^(٤) غير المدح بين المذموم مما تمجُّه الأسماع وتنفر عنه الطباع.

وأكثر المعتزلة^(٥) على أنه تعالى يرى ذاته ويرى العالم ولكن لا يرى. وطائفة منهم^(٦) أنكروا أن يرى ويرى.

ولنا قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِيْ أَنْظُرْ إِلَيْكَ... الْآيَةَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، والاستدلال^(١) بالآية من أوجه: ^(٢) أحدها: أن موسى^(٣) سأل ربه

(١) - (وهو يدرك الأبصار) في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٢) (سياق) في النسخة (ج).

(٣) (وروده) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٣٣/أ من النسخة (د).

(٥) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٢، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٤٢٩ وما بعدها، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٥ - ٧٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٤، نهاية لوحة ٢٩/ب من النسخة (ج).

(٦) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٢، أصول الدين للبغدادي ص ٩٧، ٩٨، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٤٢٩، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٥ - ٧٧، التبصير في الدين للإسفرابني ص ٥٢، أصول الدين للزودوي ص ٧٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٤.

الرؤية ولا يُظنُّ به أنه سأل ما هو مُحال عنده؛ لأن طلب المحال لا يليق بواحد^(٤) من العلماء فأني يليق بمن هو من أكابر الأنبياء، فكان سؤاله دليلاً أنه كان يعتقد أنه جازر الرؤية فمن أَحَالَ رُؤْيَتَهُ فقد نسب موسى عليه السلام إلى الجهل بخالفه حيث اعتقد عليه جواز ما لا جواز عليه، ومن نسب موسى عليه السلام إلى الجهل بخالفه فقد كفر.

فإن قالوا: مراده أربي آية من آياتك.

قلنا: لو كان المراد كذلك لقال أنظر إليها ولقال لن ترى آيتي.

وثانيهما: أنه تعالى ما آياسه وعاتبه عليه، ولو كان ذلك جهلاً منه بالله تعالى أو خارجاً عن الحكمة لعاتبه كما عاتب نوحاً عليه السلام بقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]، حيث سأل انجاء ابنه من الغرق، بل هذا أولى بالعتاب؛ لأن هذا لو كان جهلاً منه^(٥) بربه لبلغ مرتبة الكفر، وذلك لم يبلغ هذه الرتبة، ولما لم يعاتبه بل علق ذلك بشرط مُتَصَوِّر الكون، وهو استقرار الجبل دل أنه جازر الوجود؛ لأن تعليق الفعل بما هو جازر الوجود يدل على جوازه، كما أن التعليق بما هو مُمْتَنِع الوجود أو متحقق الوجود يدل على امتناعه أو تحققه، والدليل على أن استقرار الجبل

(١) (والاستدلال) مسححة في النسخة (و).

(٢) (وجوه) في النسخة (و)، قارن: ذكر هذه الأوجه في كتاب أبقار الأفكار للآمدي لوحة ٦٥ ب وما بعدها.

(٣) (أنه) في النسخة (ج).

(٤) - (بواحد) في النسخة (ج).

(٥) - (منه) في النسخة (ج)، نهاية لوحة ٣٣/ب من النسخة (د).

ممكن الثبوت قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، أخيراً^(١) أنه جعله دكاً لا أنه اندك بنفسه، وما أوجده الله تعالى كان جائزاً أن لا يوجد لو لم يوجد الله تعالى، إذ الله^(٢) تعالى مختار فيما يفعل^(٣) فإذا جعل الجبل دكاً باختياره، وكان جائزاً^(٤) أن لا يفعل دل ذلك على جواز وجوده.

وثالثها: قوله: ﴿ لَنْ تَرِنِّي ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فإنه يقتضي نفى الوجود لا الجواز إذ لو كان مُمتنع الرؤية لكان الجواب أن يقول: لست مرئياً أو لا تصح رؤيتي، فلما لم يقل ذلك دل أنه مرئي إذ الموضع موضع الحاجة إلى البيان، ألا يرى أن من كان في كفه حجرٌ وظنه إنسان طعاماً، وقال له: أعطنيه لآكله كان الجواب الصحيح أن يقول: إنه لا يؤكلُ أما إذا كان^(٥) طعاماً صح أن يقول المجيب إنك لن تأكله، ويجوز على الأنبياء الريب في أمر يتعلق بالغيب فيحمل على أن ما اعتقده جائز، ولكن ظن أن ما اعتقد جوازه ناجز فيرجع النفي في الجواب إلى السؤال، وقد سألها في الدنيا فينصرف النفي إليها إذ الجواب يكون على قضية السؤال.

(١) نهاية لوحة ٣٠/أ من النسخة (ج).

(٢) (أنه) في النسخة (د).

(٣) (يقول) في النسخة (ج)، في النسخة (د)، في النسخة (ه).

(٤) نهاية لوحة ٢٠٥/أ من النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٣٤/أ من النسخة (د).

ورابعها: أنه أُخْتَبِرَ عن التجلي للجبل وهو عبارة عن خلق الحياة والرؤية فيه حتى يَرَى ربه كذا في التفسير^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، والنظر المضاف إلى الوجه المقيد بكلمة إلى لن يكون إلا نظر العين. وبهذا بطل قول من قال: (٢) معناه نعمة ربما منتظرة؛ لأن إلى واحد الآلاء كذا في تهذيب الأزهرى^(٣) إذ النظر إذا أُريد به الانتظار أي: النعمة^(٤) فإنه لا^(٥) يتعلق بالوجه^(٦)، ولا يُعدى إلى كما في قوله تعالى: ﴿فَنَاطِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥]، أي: منتظرة؛ ولأن حمل النظر على الانتظار المُنْقَصِ للنعم في دار القرار سَمِحَ لما^(٨) قيل: الانتظار موتٌ آخر.

(١) مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٢ ص ٧٥.

(٢) هذا القول للمعتزلة حيث فسروا كلمة ناظرة بالانتظار، أي: انتظار ثواب الله. ورأيهم في مسألة الرؤية معروف. انظر: كتاب المغني للقاضي عبد الجبار ج ٤ ص ١٩٨، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٢٠٨ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٣٩٧، أصول الدين للبيزوي ص ٨١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٢ ب، راجع: موقف الإمام أحمد بن حنبل من هذه الآية في كتابه الرد على الجهمية والزنادقة تحقيق عبدالرحمن عميره ص ١٢٧ وما بعدها.

(٣) تهذيب اللغة للأزهرى ج ١٥ ص ٤٤٧ وما بعدها، وقارن: نفس الاستدلال في الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٦.

(٤) - (أي: النعمة) في النسخة (و).

(٥) - (لا) في النسخة (ج).

(٦) نهاية لوحة ٣٠/ب من النسخة (ج).

(٧) آخر الكلام المحذوف من النسخة في النسخة (ه).

(٨) (كما) في النسخة (ج).

- ولقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وقد^(١) قال عليه السلام: ﴿الزِّيَادَةُ هِيَ النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى﴾^(٢)، والحديث صحيح.
- وقوله تعالى: ﴿نَحْيَتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]، واللقاء^(٤) الرؤية وقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فتخصيص الحجاب للكفار دليل على عدمه للأبرار.
- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان: ٢٠]، في بعض القراءات^(٥) فالْمَلِكُ الكبير هو الله تعالى.
- وقوله عليه السلام:^(٦) ﴿إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ﴾^(١)، والمقصود به تثبيته الرؤية بالرؤية لا تثبيته المرئي بالمرئي.

(١) - (وقد) في النسخة (د).

(٢) - (تعالى) في النسخة (د).

(٣) الحديث صحيح أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ج ١ ص ١٦٣ حديث رقم ٢٩٧ قال: وفي رواية عند مسلم ثم تلي هذه الآية وزاد: ﴿الزِّيَادَةُ هِيَ النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى﴾، وأخرجه الترمذي كتاب صفة الجنة باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى ج ٤ ص ٥٩٣ حديث رقم ٢٥٥٢ بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه أيضا في التفسير باب سورة يونس ج ٥ ص ٢٦٧ حديث رقم ٣١٠، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية ج ١ ص ٦٧ حديث رقم ١٨٧ بألفاظ مختلفة والمعنى قريب.

(٤) نهاية لوحة ٣٤/ب من النسخة (د).

(٥) يلاحظ هنا أن أبا البركات يوظف علمه بالقراءات في إثبات صحة رأيه في مجال العقيدة. قارن: كتابه مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٤ ص ٣١٩.

(٦) عليه السلام في النسخة (و).

واختلف الصحابة رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) هل رأى ربه ليلة المعراج أم لا؟ ^(٣)
 واختلافهم في وجود الرؤية دليل على اعتقادهم في ^(٤) جوازها، ولا تعلق
 لهم بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ ^(١) [الأنعام: ١٠٣]؛ لأن الأبصار

(١) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب الأذان باب فضل السجود ج ١ ص ٢٦٠
 حديث رقم ٨٠٦ مطولا، وأخرجه في الرقاق باب الصراط جسر جهنم ج ٤ ص ٢٠٤
 حديث رقم ٦٥٧٣، وأخرجه أيضا في التوحيد باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ
 ﴿٥٥﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ج ٤ ص ٣٩٠ حديث رقم ٧٤٣٧، وأخرجه مسلم كتاب الإيمان
 باب معرفة طريق الرؤية ج ١ ص ١٦٣ حديث رقم ٢٦٩، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع
 برقم ٣٠٠، ٣٠٣ مطولا وفيه موضع الشاهد، وأخرجه أبو داود كتاب السنة باب في
 الرؤية ج ٤ ص ٢٣٣ حديث رقم ٤٧٢٩ وأخرجه أيضا مطولا برقم ٤٧٣٠، وأخرجه
 الترمذي كتاب صفة الجنة باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى ج ٤ ص ٥٩٢ حديث
 رقم ٢٥٥١ وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب
 فيما أنكرت الجهمية ج ١ ص ٦٣ حديث رقم ١٧٧، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٣
 ص ١٦.

(٢) (الخطبة) في النسخة (و).

(٣) ذهب ابن عباس وبعض الصحابة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في ليلة المعراج، وهذا ما اختاره
 الإمام الأشعري، وكان يقول إن محمد صلى الله عليه وسلم مخصوص بالرؤية في الدنيا كما قال أصحاب ابن
 عباس أن الرؤية لمحمد صلى الله عليه وسلم، والخلة لإبراهيم والكلام لموسى عليه السلام.
 وأنكرت عائشة رضي الله عنها رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج بقولها: "من زعم أن محمداً
صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم الفرية على الله تعالى". راجع: مقالات الشيخ أبو الحسن الأشعري
 ص ٨٣، الإنصاف للباقلاني ص ١٧٦ وما بعدها، مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي
 البركات ج ٤ ص ١٩٥، أصول الدين للبزدي ص ٧٧، الكفاية في الهداية للصابوني
 لوحة ١٢٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٧٧.

(٤) - (ب) في النسخة (هـ).

صفة جمع وهي تفيد العموم وهي لا تدركه^(٢) فسلبه يفيد سلب العموم، وذلك لا يفيد عموم السلب؛ لأن نقيض^(٣) الموجبة الكلية السالبة^(٤) الجزئية لا السالبة الكلية.

بيانه أن قوله: لا تدركه الأبصار نقيض لقولنا تدركه الأبصار، وقوله^(٥) تدركه الأبصار يقتضي أن يدركه كل واحد باعتبار الاستغراق الحاصل من الألف واللام، وإن كان^(٦) نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية كان معنى قوله: لا تدركه^(٧) الأبصار لا تدركه^(٨) جميع الأبصار.

ونحن نقول: موجبة بأن لا يراه الجميع إذ الكافرون لا يرونه بل يراه المؤمنون؛ ولأن المنفي هو الإدراك دون الرؤية، وهما غيران فكان نفي الإدراك لا يدل على نفي الرؤية؛ وهذا^(٩) لأن الإدراك الوقوف على جوانب المرئي وحدوده.

وما يستحيل عليه الحدود والجهات يستحيل عليه الإدراك فكان الإدراك من الرؤية نازلاً منزلة الإحاطة من العلم، ونفي الإحاطة التي تقتضي الوقوف

(١) + (وهو يدرك الأبصار) في النسخة (هـ).

(٢) - (وهي لا تدركه) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ١٥ ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٢٠٥ ب من النسخة (و).

(٥) (وقولنا) في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٣١ أ من النسخة (جـ).

(٧) نهاية لوحة ٣٥ أ من النسخة (د).

(٨) (لا يدركه) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

(٩) (وهذه) في النسخة (جـ).

على الجوانب والحدود لا يقتضي نفي العلم به فكذا هذا^(١)، ثم مراد الآية وهو وجه التمدح^(٢) يوجب ثبوت الرؤية، إذ نفي إدراك ما يستحيل رؤيته لا تمدح فيه، إذ كل ما لا يرى لا يدرك كالمعدومات^(٣)، وأن^(٤) التمدح^(٥) بنفي الإدراك مع تحقق الرؤية إذ انتفاؤه مع ثبوتها دليل ارتفاع نقيصة التناهي والحدود عن الذات فكانت الآية حجة لنا عليهم.

ولو أمعنوا^(٦) النظر في الآية وعرفوا مواقع الحجاج لاغتموا التفصي عن عهدة الآية، وما قالوا من اشتراط المقابلة، وثبوت المسافة، وأتصال الشعاع، وتحقق الجهة باطل، فإن الله تعالى يرى^(٧) من غير مقابلة، ولا اتصال شعاع، ولا ثبوت مسافة بيننا^(٨) وبينه، ولا جهة.

ومن أنكر^(٩) منهم فهو محجوج بقوله: ﴿الَّذِي يَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق:

١٤]، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، والعلل^(١٠) والشرائط لا

(١) (وهذه) في النسخة (ج).

(٢) (للتمدح) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ١٦/أ من النسخة (هـ).

(٤) (وإنما) في النسخة (ج).

(٥) (تمدح) في النسخة (هـ).

(٦) (أنعموا) في النسخة (ج).

(٧) (يرانا) في النسخة (ج).

(٨) نهاية لوحة ٣٥/ب من النسخة (د).

(٩) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٣، أصول الدين للبغدادي ص ٩٧، ٩٨، الإرشاد إلى

قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٥ - ٧٧، المحيط بالتكليف للقاضي عبد

الجبّار ص ٢٠٨ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٧ أ.

تبدل بالشاهد والغائب، وقد تبدلت فعلمَ أنها من أوصاف الوجود دون القرائن اللازمة للرؤية فلا يُشترطُ تعديها.

وهذا لأن الرؤية تحقق الشيء بالبصر كما هو، فإن كان في الجهة يرى فيها، وإن كان لا فيها يرى لا فيها كالعلم، فإن كان شئ يُعلمُ كما هو فإن كان في الجهة يُعلمُ في الجهة، وإن كان لا في الجهة يُعلمُ لا فيها.

ولهذا تبين أن العلة المطلقة للرؤية الوجود؛ لأنها تتعلق بالجسم والجوهر والعرض، أما^(٢) العرض فلأننا نفرق^(٣) بين البياض والسواد، والحركة والسكون، والاجتماع والافتراق بحاسة البصر، فعلمَ أن العرض مرئي، وكذا غيره؛ وكذلك لأننا نرى الطويل والعريض، وذلك ليس إلا جواهر متألفة في سَمْتٍ مخصوص، والحكم المشترك يقتضي علة^(٤) مشتركة؛ لأن تعليل الأحكام المتساوية بالعلل المختلفة مُمتنع.

والمشترك^(٥) بين هذه الأشياء إما الوجود أو الحدوث، والحدوث لا يصلح للعلية؛ لأنه^(٦) عبارة عن وجود حاصلٍ بعد عدمٍ سابقٍ، والعدم لا يصلح أن

(١) نهاية لوحة ٣١/ب من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٢٠٦/أ من النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ١٦/ب من النسخة (هـ).

(٤) (علة) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (والمشترك) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (لأن) في النسخة (ج).

يكون علة، ولا^(١) شطر العلة، فلم يبق إلا الوجود، والله تعالى موجود فوجب القول بصحة رؤيته.

وما لا يُرى من الموجودات^(٢) فلعدم إجراء^(٣) الله تعالى العادة في رؤيتها لها لا للاستحالة، والوجود علة مجوزة للرؤية لا موجبة للرؤية^(٤)، ولا^(٥) يلزم من كون الشيء جائز^(٦) الرؤية أن نراه ما لم يخلق الله تعالى فينا رؤيته، ألا يُرى أن الهرة ترى^(٧) الفأرة في الليل^(٨) ونحن لا نراها، وكذا المصروع يرى الجنى ولا يراه الحاضرون، وكذا النبي ﷺ^(٩) كان يرى جبريل ومن عنده من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين^(١٠) لا يرونه.

فإن قيل: هنا مشترك آخر وهو أن يكون ممكن^(١١) الوجود لذاته. قلنا: الإمكان لا يصلح علة للرؤية؛ لأن الإمكان عدم فلا يصلح للعلية؛ ولأن الإمكان قائم في المعدومات ولا تصح رؤيتها.

(١) - (ولا) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٣٦/أ من النسخة (د).

(٣) (أجزاء) في النسخة (جـ).

(٤) - (لا موجبة للرؤية) في النسخة (و).

(٥) - (ولا) في النسخة (جـ).

(٦) (كون الشيء جائز) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (ترى) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٣٢/أ من النسخة (جـ).

(٩) نهاية لوحة ١٧/أ من النسخة (هـ).

(١٠) - (رضوان الله عليهم أجمعين) في النسخة (هـ).

(١١) + (ممكن) في النسخة (جـ).

قال الإمام فخر الدين الرازي: ^(١) **رَبَّنَا** ^(٢) هذا التعليل ضعيف؛ لأنه يقال الجوهر والعرض مخلوقان فصحة المخلوقية حكم مشترك بينهما، فلا بد من علة مشتركة بينهما، ولا مشترك إلا الحدوث أو الوجود، والحدوث ساقط عن حيز الاعتبار لما ذكرتم فيبقى الوجود، والله تعالى موجود فوجب صحة كونه مخلوقاً، وكما أن هذا ^(٣) باطل فكذا ما ذكرتموه.

ثم قال: مذهبننا في هذه المسألة ما اختاره الشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي ^(٤) **رَبَّنَا**.

أن نتمسك بالدلائل ^(٥) السمعية، ونتمسك بالدليل العقلي في دفع شبهتهم. وقولهم لو كان مرئياً لكان شبيهاً بالمرئيات باطلاً؛ لأن الرؤية تتعلق بالمتضادات كالسواد، والبياض، والحركة، والسكون، ولا مشابهة بينهما، والله الموفق.

(١) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ١٨٩ - ١٩٣.

(٢) **رَبَّنَا** في النسخة (و).

(٣) (هذه) في النسخة (ج).

(٤) كتاب التوحيد من ص ٧٧ - ٨٥، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٤، تبصرة الأدلة

للتسفي ج ١ ص ٤٠٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٥/أ.

(٥) نهاية لوحة ٣٦/ب من النسخة (د).

فصل

في رؤية الله في المنام

زعمت طائفة^(١) من مُتَّبِعِي الرُّؤْيَا^(٢) باستحالة رؤية الله تعالى في المنام؛ لأن ما يُرَى في النوم خيالٌ ومثالٌ، والله تعالى يتعالى عن الخيالِ والمثالِ؛ لأن النوم حدثٌ فلا^(٣) يليقُ حالة^(٤) الحدثِ بهذه الكرامة.

وجوِّزَهَا بعض أصحابنا^(٥) رحمهم الله بلا كيفيةٍ وجهةٍ ومقابلةٍ وخيالٍ ومثالٍ كما عرفناه في اليقظة.

تَمَسُّكًا بِالْمَرْوِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦) حَيْثُ قَالَ: ﴿رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ الْبَارِحَةِ﴾^(٧)

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨١، نهاية لوحة ٣٢ ب من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ١٧ ب من النسخة (هـ).

(٣) (ولا) في النسخة (ج).

(٤) نهاية لوحة ٢٠٦ ب من النسخة (و).

(٥) قارن: موقف الأشعري أيضاً في هذه المسألة، والتي يتفق فيها في الجملة مع الماتريدية في أن الله غير مستحيل أن يرى في النوم، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٤، أصول الدين للبردوي ص ٧٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٨ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨١.

(٦) (النبي) في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٧) الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن أبي بن كعبٍ قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: رأيت ربِّي في المنامِ في صورةِ شابٍّ موقرٍ في خصرٍ عليه نعلانٍ من ذهبٍ وعلى وجهه لراشٌ من ذهبٍ الحديث. ١٤٣/٢٥، مجمع الزوائد ١٧٩/٧، المقصد الارشد ١٥٧/١، جامع الأحاديث ٣٩٦/٤، اللآلئ المصنوعة ٣٣/١، تزيه الشريعة ١٤٥/١،

وتشبتاً بالحكي عن السلف^(١) فإنه رُوِيَ عن أبي اليزيد^(٢) أنه قال: رأيتُ ربي في المنام فقلتُ: كيف الطريقُ إليك؟ فقال: أتركُ نفسك وتعالى.

ورأى أحمد بن خضرويه^(٣) ربه في المنام فقال: يا أحمد كل الناس يطلبون مني إلا أبا اليزيد فإنه يطلبني.

ورُوِيَ عن حمزة الزيَّات^(٤)، وأبي الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى^(٥)، ومحمد بن على الترمذي^(٦)، والشيخ العلامة شمس الأئمة الكردي^(٧) رحمهم الله أنهم رأوه.

كثر العمال ١٢٦/١، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٤٤٧/١، العرف الشذي ٣٩٥/٣.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٨ ب.

(٢) هو أبو يزيد بن طيفور بن عيسى البسطامي توفي سنة ٢٦١، وقيل ٢٤٣ هـ. راجع: في أحواله: الرسالة القشيرية للقشيري ص ٣٧ وما بعدها، ص ٤١٧.

(٣) هو من كبار مشايخ خراسان قدم نيسابور، وخرج إلى بسطام لزيارة أبي يزيد البسطامي انظر: الرسالة القشيرية للقشيري ص ٤٤، ٤١٧، وراجع: الطبقات الكبرى للشعراني ٨٢/١.

(٤) الرويات في النسخة (جـ)، في النسخة (د).

(٥) يقول القشيري عنه أنه كان من أولاد الملوك انظر: الرسالة القشيرية ص ٥٩، وفي ترجمته راجع: الطبقات الكبرى للشعراني ٩٠/١.

(٦) أبو عبدالله محمد بن علي الحكيم الترمزي متكلم سني فقيه حنفي متصوف من أهم كتبه: ختم الأولياء. راجع: كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٨٦ وما بعدها، الرسالة القشيرية ص ٦٠.

(٧) شمس الأئمة الكردي هو محمد بن عبدالستار درس على كثير من مشايخ عصره، ودرس عليه أبي البركات النسفي وغيره. راجع: حياته في الجواهر المضيئة ٨٢/٢ وما بعدها.

وقد حكى^(١) لي متعلم زاهد كان مختلف إليّ في بخارى أنه رآه، وقد رأيت فيها شاباً مُتعبداً لا يختلط بالناس، وكان يُرى في الليالي فسألت عن حاله فقالوا: إنه رأى ربه.

ولأن ما جاز^(٢) رؤيته في ذاته لا يختلف بين النوم واليقظة؛ وهذا^(٣) لأن الرائي في النوم هو الروح لا العين، وذلك نوع مشاهدة يحصل في النوم، وإذا جاز هذا^(٤) في اليقظة.

لقوله ﷺ: ﴿عَبِدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ﴾^(٥)؛ فلأن يجوز في النوم والروح في حالة النوم^(١) أصفى وأولى، والرائي في النوم الروح وهو لا يوصف بالحدث،

(١) نهاية لوحة ٣٧/١ من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ١٨/١ من النسخة (هـ).

(٣) (وهذه في النسخة (جـ)).

(٤) (هذه في النسخة (جـ)).

(٥) الحديث صحيح وهذه العبارة من جزء من حديث سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والحديث بتمامه أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي ﷺ له ج ١ ص ٣٣ حديث رقم ٥٠، وأخرجه أيضا في كتاب التفسير باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ ج ٣ ص ٢٧٥ حديث رقم ٤٧٧٧، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه ج ١ ص ٣٩، ٤٠ أحاديث أرقام ٥، ٦، ٨ بسنده عن أبي هريرة مطولا وفيه معنى حديث البخاري، وأخرجه أبو داود كتاب السنة باب في القدر ج ٤ ص ٢٢٣ حديث رقم ٤٦٩٥ بسنده عن أبي هريرة مطولا قريبا من لفظ البخاري، وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان باب ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام ج ٥ ص ٨ حديث رقم ٢٦١٠ بسنده عن ابن عمر وفيه قصة في أوله

وإنما يوصف الجسد به، على أن الكلام فيمن نام قاعداً أو ساجداً وهذا النوم ليس بحدث.

وقوله: ما يُرى في النوم خيال أو مثال.^(٢)

قلنا: لا نسلم بأنه منحصر في ذلك.

وهذا الكلام منكم نظير قول المعتزلة:^(٣) إن ما يرى في الشاهد جسم أو عرض أو جوهر، والباري^(٤) متزه عن ذلك فلا يُرى، فكل ما أجبنا لهم^(٥) فهو جواب لكم هنا.

وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي كتاب الإيمان باب نعت الإسلام ج ٨ ص ٩٧ بسنده عن عمر بن الخطاب، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب في الإيمان ج ١ ص ٢٤ حديث رقم ٦٣ بسنده عن عمر أيضا وأخرجه أيضا بسنده عن أبي هريرة ج ١ ص ٢٥.

(١) نهاية لوحة ٣٣/أ من النسخة (ج).

(٢) (ومثال) في النسخة (ج).

(٣) انظر: رأى المعتزلة في هذه المسألة بالتفصيل في شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار بتحقيق د/ عبد الكريم عثمان من ص ٢٣٢ - ٢٧٧، الإنصاف للباقلاني ص ١٨٧ وما بعدها. أصول الدين للبغدادي ص ٩٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٩.

(٤) + (سبحانه وتعالى) في النسخة (ه).

(٥) + (ثمّة) في النسخة (و).

فصل

في المعدوم ليس بمرثي

المعدوم ليس بمرثي، كما أنه ليس بشيء، وقالت المقنعية: (١) العالم مرثي الله (٢) قبل وجوده، واتفقوا: أن المعدوم الذي يستحيل وجوده لا يتعلق به رؤية الله تعالى.

فهاتان مسألتان: (٣)

أما الأولى: فقد جرت المناظرة فيها بين الإمام العالم الزاهد نور الدين الصابوني (٤)، والشيخ رشيد الدين (٥).

فقال الإمام: الطريق فيه النقل (١) والعقل أما النقل فقد أفتى أئمة سمرقند وبخارى (٢) على أنه غير مرثي.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٥، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٧٦، ٢٧٧، التصير في الدين للإسفرآيني ص ٧٦، ٧٧.

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لائحة ٣٧/ب من النسخة (د).

(٤) أحمد بن محمود بن بكر الصابوني الملقب بنور الدين توفي ٥٨٠هـ، ودفن ببخارى بقبرة القضاة السبعة من كتبه: البداية في الكفاية في الهداية، وكتاب الكفاية في الهداية تتلمذ عليه شمس الأئمة الكردي. راجع: الجواهر المضيئة ١/١٢٤، ومقدمة تحقيق كتاب البداية من ص ٧ - ١٣.

(٥) لم أقف على ترجمة الشيخ رشيد الدين، ويحتمل أن يكون المقصود به هو الفخر الرازي حيث ناظر نور الدين الصابوني في ثلاث مسائل وهي: مسألة التكوين ومسألة البقاء ومسألة الرؤية راجع: مناظرات فخر الدين الرازي تحقيق فتح الله خليف ص ١٤ - ٢٠، ٢٢ - ٢٤ دار الشرق ١٩٦٦.

وقد ذكر الإمام الزاهد الصفار^(٣) في آخر كتاب التلخيص على أن المعدوم مستحيل الرؤية.^(٤)

وكذا المفسرون ذكروا في التفاسير أن المعدوم لا يصلح أن يكون مرئي لله تعالى.^(٥)

وكذا قول السلف من الأشعرية والماتريدية:^(٦) أن الوجود عليه جواز الرؤية ناطق بهذا^(٧) إذ العلة العقلية شرطها أن تكون مطردة منعكسة، وأما العقل؛ فلأن الشعر الأسود^(٨) بياضه معدوم في الحال، فإن كان ذلك^(٩)

(١) نهاية لوحة ١٨/ب من النسخة (هـ).

(٢) التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٠ وما بعدها.

(٣) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن إسحاق من أهل بيت علماء سمع الآثار للطحاوي والعالم والمتعلم لأبي حنيفة على والده توفي سنة ٥٣٤ هـ راجع: الجواهر المضيئة ١/٣٥، طبقات الفقهاء طاش كبرى زاده ص ٩٥.

(٤) تلخيص الأدلة للصفار للوحة الأخيرة من المخطوطة.

(٥) نهاية لوحة ٢٠٧/أ من النسخة (و).

(٦) كان الأشعري يجعل العلة في جواز رؤية ما يرى وجوده، وكذلك يقول في السمع، وأن كل موجود يجوز أن يرى ويسمع، ويقول: حقيقة ما يجوز أن يرى أنه موجود. مقالات ص ٨١، ٨٢، محصل أفكار المتقدمين والتأخرين للرازي ص ١٨٩ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٩ وما بعدها.

(٧) جواز الرؤية ناطق بهذا) ممسوحة في النسخة (و) بهذه في النسخة (ج).

(٨) (الأسود) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) نهاية لوحة ٣٣/ب من النسخة (ج).

البياض مرئي الله تعالى في الحال فلا تخلو إما أن^(١) رآه في هذا^(٢) الشعر أو في شعر آخر أولاً في محل، فإن رآه في هذا الشعر فقد رآه أسود وأبيض في حالة واحدة، وهو محال، وإن رآه في محل آخر فيكون المتصف بالبياض ذلك المحل لا هذا.^(٣)

وإن^(٤) رآه لا في محل فهو محال، والمحال ليس بمرئي إجماعاً، وكذا في الشخص الحي إن رأى موته فيه فقد رآه ميتاً وحيّاً في زمان واحد، وإن رآه في شخص^(٥) آخر فيكون الموت صفة ذلك الشخص، وإن رآه لا في محل فكما مرّ.

قال الشيخ:^(٦) المحدثات كانت موجودة في علم الله تعالى في الأزل على هذه الهيئات، وكان الله تعالى^(٧) رائياً لها في الأزل كما هو رائها في الحال.

قال الإمام: هذا قول بقدم العالم؛ لأنك صرحت بأنها موجودة في الأزل وإن قيدت بقولك في علم الله تعالى، وفيه تناقض؛ لأن المحدثات^(٨) لا تكون موجودة^(٩) في الأزل؛ ولأنها لو كانت موجودة في الأزل لكان إيجاد الباري

(١) + (يكون) في النسخة (هـ).

(٢) (هذه) في النسخة (جـ).

(٣) (لا هذه) في النسخة (جـ).

(٤) - (وإن) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٣٨/أ من النسخة (د).

(٦) + (رشيد الدين) في النسخة (جـ)، نهاية لوحة ١٩/أ من النسخة (هـ).

(٧) - (تعالى) في النسخة (جـ)، في النسخة (و).

(٨) (المحدث) في النسخة (جـ).

(٩) (موجوداً) في النسخة (جـ).

إياها^(١) إيجاد الموجود؛ ولأن المحدثات لو كانت موجودة في علم الله تعالى كان الله تعالى راتياً للموجود لا المعدوم، وهذا^(٢) بمعزل عن الخلاف إذ الخلاف إنما وقع في رؤية المعدوم.

قال الشيخ: ^(٣) الرؤية صفة الله تعالى فكانت شاملة غير قاصرة كسائر صفاته، ولو لم يكن المعدوم مرئياً له لتطرق^(٤) القصور في صفته، وهو^(٥) متره عنه.

قال الإمام: نعم لا قصور في صفته، ولكن الداخل تحت صفاته ما لا يستحيل إضافته إليه لا ما يستحيل، فالقدرة صفة الله تعالى ثم ما يستحيل أن يكون مقدوراً لا^(٦) يستقيم إضافة القدرة إليه، كذات الله تعالى، وصفاته، والمستحيلات كالولد، والصاحبة، والجمع بين الضدين، فكذا هنا رؤية^(٧) الله تعالى صفة كاملة له^(٨)، ولكن^(٩) المعدوم لما لم يصح أن يكون مرئياً لا يستقيم إضافة رؤيته إليه، ألا يُرى أن الألوان ليست بمسموعة للباري ولا يتطرق الخلل في صفته لما ذكرنا.

(١) (إياه) في النسخة (جـ).

(٢) (وهذه) في النسخة (جـ).

(٣) + (الإمام) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٣٤/أ من النسخة (جـ).

(٥) - (وهو) في النسخة (جـ).

(٦) - (لا) في النسخة (جـ).

(٧) نهاية لوحة ٣٨/ب من النسخة (د).

(٨) - (له) في النسخة (هـ).

(٩) نهاية لوحة ١٩/ب من النسخة (هـ).

قال الشيخ: لما كان الباري قديماً بصفاته كانت رؤيته قديمة، فلو لم تكن المحدثات مرئية له في الأزل، وصارت مرئية عند حدوثها لوقع التغير في صفة الرؤية^(١)، ولا يجوز التغير في صفاته^(٢).

قال الإمام: الله تعالى خالق في الأزل، والخلق صفة قديمة له، والمخلوق لم يكن في الأزل، وحين أوجده صار مخلوقاً له بعد أن لم يكن مخلوقاً له^(٣) في حال العدم، ولم يقع التغير في صفة الخلق، فكذا هنا المحدثات حين كانت معدومة لم تكن مرئية له لاستحالة رؤيته، وحين وجدت صارت مرئية له، ولا يقع التغير في صفته.

واعلم أنا لا نقول: إنه تعالى راء للعالم في الأزل، ولكننا نقول: إنه راء في الأزل؛ لأننا لو قلنا: بأنه راء للعالم في الأزل^(٤) لاقتضى وجود العالم في الأزل، وهو محال وحين وجد العالم نقول إنه راء للعالم، وهذا التغير وقع في المضاف إليه لا في المضاف، وهذا^(٥) كما نقول^(٦) إنه تعالى خالق في الأزل، ولا نقول إنه خالق السماء، وخالق الأرض في الأزل؛ لأنه حينئذ يقتضي وجود^(٧) السماء والأرض في الأزل، ولا موجود في الأزل سوى ذاته وصفاته، وحين

(١) نهاية لوحة ٢٠٧/ب من النسخة (و).

(٢) + (الله تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) - (بعد أن لم يكن مخلوقاً له) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٣٤/ب من النسخة (جـ).

(٥) (وهذه) في النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٣٩/أ من النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٢٠/أ من النسخة (هـ).

وجدت السماء والأرض نقول إنه خالق الأرض والسماء، والتغير في السماء والأرض لا في المضاف.

قال الشيخ: إذا جاز أن يكون العالم معلوماً له في الأزل، وإن لم يكن موجوداً فلم لا يجوز أن يكون مرئياً له في الأزل، وإن لم يكن موجوداً.

قال الإمام: قياس الرؤية على العلم غير مستقيم؛ لأن العلم يتعلق بالمعدوم والموجود، أما الرؤية فلا تتعلق إلا بالموجود.

فلما آل البحث إلى هذا^(١) رجع الشيخ وقال: إن المعدوم ليس بمركبي، وهذه الأسئلة والأجوبة كانت بالفارسية فنقلتها أنا بالعربية.

وأما الثانية فنقول: إن المعدوم إن كان ممتنع الوجود فقد اتفقوا على أنه نفي محض، وليس بشيء ولا بذات، وأما المعدوم الذي يجوز وجوده ويجوز عدمه فقال أصحابنا: ^(٢) إنه قبل الوجود نفي محض وعدم صرف، وليس بشيء ولا بذات، وهو قول أبي الحسين^(٣) البصري من المعتزلة.^(٤)

(١) (هذه في النسخة (جـ)).

(٢) نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٠، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٥٩ وما بعدها، أصول الدين للرازي ص ١١٦، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٣١ وما بعدها. + رجمهم الله في النسخة (هـ).

(٣) (الحسن) في النسخة (جـ).

(٤) نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٠، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص

وقال جمهور المعتزلة: ^(١) إنها ماهيات وحقائق ^(٢) وذوات حالي وجودها وعدمها، والحاصل أنه لا يمكن تقرر الماهيات ^(٣) منفكة عن صفة الوجود عندنا؛ لأن الماهيات لو كانت متقررة حال عدمها لكانت موجودة حال عدمها، فيلزم كونها موجودة حال كونها معدومة، وهو محال؛ وهذا ^(٤) لأن الماهيات لو كانت ^(٥) متحققة في الخارج حال عرايها عن الوجود لكانت مشاركة في كونها متحققة خارج الذهن، ومخالفة بخصوصيتها المتعينة ^(٦)، وما به المشاركة غير ما به المخالفة فكان كونها متحققة خارج الذهن أمراً مشتركاً زائداً على خصوصياتها، ولا معنى للوجود إلا هذا التحقيق فيلزم أن تكون حال عرايها عن الوجود ^(٧) كانت موصوفة بالوجود.

احتجوا بأن المعدومات ^(٨) متميزة في أنفسها، وكل ما ^(٩) يتميز بعضه عن البعض فهي حقائق متعينة في أنفسها، ولا معنى لقولنا المعدوم شيء إلا هذا ^(١)؛

(١) نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٠، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص

١٥٩ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، الفصل في الملل والأهواء والنحل

لابن حزم ج ٥ ص ٤٢، نهاية لوحة ٢٠/ب من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٣٥/أ من النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٣٩/ب من النسخة (د).

(٤) (وهذه) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٢٠٨/أ من النسخة (و).

(٦) (المتعينة) في النسخة (هـ)، (المتعينة) في النسخة (جـ).

(٧) (الوجود) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (بالمعدومات) في النسخة (جـ).

(٩) (وكل ما) ممسوحة في النسخة (و).

هذا^(١)؛ وهذا لأننا نعلم أن غدا تطلع الشمس من مشرقها لا من مغربها، وهذان^(٢) الطلوعان معدومان في الحال، ونحن نعلم الآن امتياز كل واحد منهما عن الآخر، وهذا يدل على وقوع الامتياز في المعدومات^(٣)، والدليل على أن كل متميز ثابت متحقق أن المتميز هو الموصوف بصفة لأجلها امتياز عن الآخر، وما لم يكن حقيقة متفردة امتنع في كونها موصوفة بالصفة الموجبة للامتياز^(٤).

والجواب أن ما ذكرتم منقوض بالمتنعات فإننا نقول: شريك^(٥) الإله محال، والجمع بين الوجود والعدم ممتنع، فحصول الجسم الواحد في آن واحد في مكانين محال، وتمييز بين كل واحد منهما مع أن هذه المتنعات نفى محض وليست ذوات وحقائق وماهيات بالاتفاق.

ولأن الوجود والثبوت مترادفان عند العقلاء فلو كانت ثابتة في الأزل لكانت موجودة فيه فهو محال، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، أي: شيء عظيم عند وجودها.

(١) (هذه) في النسخة (جـ).

(٢) (وهذه) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٢١/أ من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٤٠/أ من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٣٥/ب من النسخة (جـ).

وتمسكهم^(١) بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾ ﴿ ٢٣-٢٤ ﴾، حيث سمي ما سيكون أو سيفعله غدا شيئاً وليس بشيء؛ لأن هذا من قبيل إطلاق اسم الشيء باسم ما يؤول إليه، على أن هذا يقتضي إطلاق اسم الشيء على المعدوم، ولا يقتضي كون المعدوم^(٢) ذاتاً وماهيةً وحقيقةً وعرضاً وحركةً.

وأنتم قائلون بذلك كله فكان ما ذكرتم من النصوص محتملاً، وقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ خَلَقْتَنَّاكَ^(٣) مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٩]، ﴿ أَنَا خَلَقْتَنَّهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٦٧]، لإمكان العمل بما تلونا أولى، والله الموفق.

(١) وتمسكوا) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٢١/ب من النسخة (هـ).

(٣) (خلقتكم) في النسخة (جـ).

فصل

في إثبات الرسائل

إرسال الرسل مبشرين^(١)، ومنذرين ليبينوا للناس ما يحتاجون إليه من مصالح داريهم^(٢)، ويفيدوهم من أنواع الحكم لِيَلْتَمُوا^(٣) به^(٤) الدرجة العالية في حيز الإمكان بل في حيز الوجوب.

ولا نعني به أنه يجب على الله تعالى بإيجاب أحد أو بإيجابه على نفسه، بل المراد به أنه من مقتضيات حكمة القديم جل وعلا، ويستحيل أن لا يوجد ما كان من^(٥) مقتضيات حكمة الباري؛ وهذا^(٦) لأن الوجوب في الحقيقة لفظة يُعْبَرُ بها عن فضل تأكيد لوجود^(٧) المذكور، كما أن الامتناع يعبر به عن تأكيد تأكيد لوجود لا وجود له^(٨)، وهما في الحقيقة متقابلان^(٩) تقابل الأضداد، وهذا كما أن ما علم الله تعالى وجوده يتحقق وجوده لا محالة، ويجب وجوده لا على معنى أن وجوده بإيجاب أحد؛ بل لأن وجوده يتحقق لا محالة.

(١) نهاية لوحة ٤٠/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٢٠٨/ب من النسخة (و).

(٣) (لينالوا) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٣٦/أ من النسخة (ج).

(٥) - (من) في النسخة (و).

(٦) (وهذه) في النسخة (ج).

(٧) (بوجود) في النسخة (و)، (لا وجود) في النسخة (ه).

(٨) - (له) في النسخة (ه).

(٩) (يتقابلان) في النسخة (ج).

وإلى هذا القول يذهب جميع من يقول بوجود شكر المنعم^(١) قبل ورود الشرع.

فالحاصل أنه في حيز الممكنات عند كثير من المتكلمين^(٢)، وعند المحققين من متكلمي أصحابنا^(٣) في حيز الواجبات، يعنون^(٤) أنه من مقتضيات الحكمة؛ لأن الخلق مجبولون على النقيصة والجهالة، مستعدون للزيادة وبلوغ الدرجة العالية في العلم والحكمة.

(١) نهاية لوحة ٢٢/١ من النسخة (هـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٤٥٣ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤١٧ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٨٦ وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١٢١ - ١٢٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٥٤ - ١٥٦، لمع الأدلة الفرق بين الفرق للبغدادي ص قواعد عقائد أهل السنة للجويني ص ١٢٣، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٢٤، ١٢٥، أصول الدين للزردوي ص ٩٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٣ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٥.

(٣) فمذهب الأشعري هنا يخالف المعتزلة والماتريدية حيث يرى أن إرسال الرسل إلى الخلق غير واجب على الله ﷻ في العقول، والله أن يرسل وله ألا يرسل ولا يكون بترك الإرسال سفياً، وإن علم أنه إذا أرسل الرسل آمن قوم غيره أو ازدادوا تمسكاً بالطاعة لا يجب؛ لأن اللطف عنده غير واجب على الله تعالى، وإن له أن يفعل اللطف الذي يؤمن عنده الكافر به، وله ألا يفعله، فإن فعله كان منه تفضلاً، وإن تركه لم يكن منه جوراً راجع: مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري لابن فورك ص ١٨٠، ١٨١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٤٥٣ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤١٧ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٨٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٣ ب، ١٣٤ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٥.

(٤) + (أنه) في النسخة (هـ)

وهو موصوف بالرفأة والرحمة على عباده، فلا يتمتع منه إمدادهم بما يوجب زوالها، بل الحكمة في^(١) إرسال الرسل، ووضع الشرائع ليرتفع أسباب العبث والفساد^(٢) من نحو سفك الدماء، وتخريب البلاد وتنقطع مواد التنازع بين العباد لإفضائه إلى الضغائن والأحقاد، ألا يُرى أن من أمر أعمى بسلوك الطريق الجادة الموصلة إلى البغية، ونهاه أن يجيد^(٣) عنه يمنةً ويسرةً لتلايق في المهاي والمهالك، عُدَّ ذلك منه حكمة بل رافة ورحمة، مع أن العالم ملكه إذ هو الموجد له من العدم المخترع له لا عن أصل، وللمالك أن يتصرف في^(٤) مملوكه على أي: وجه شاء، من المنع، والإطلاق، والحظر، والإيجاب^(٥)، ثم يعلم ذلك بإرسال رسول من جنسه أو من خلاف جنسه كالملك.

وقالت السمنية والبراهمة والميحية:^(٦) إنه محال؛ لأن الرسول^(١) إن أتى بما اقتضاه العقل فبالعقل عنه غنية، فيكون خالياً عن الجدوى فيكون عبثاً، وهو

(١) نهاية لوحة ٤١/أ من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٣٦/ب من النسخة (ج).

(٣) (يميل) في النسخة (و).

(٤) + (ملكه) في النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٢٢/ب من النسخة (ه).

(٦) تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٤٦٠ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤١٧ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٥٤ - ١٥٦، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٢٤ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشتاء اللامشي ص ٨٧ وما بعدها، التمهيد للباقلاني ص ٩٦ وما بعدها، أصول الدين للزردوي ص ٩٠ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٤ أ، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ١ ص ٦٩، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٥.

لا يليق بالحكيم^(٢)، وإن أتى بما يباهه العقل فهو مردود؛ لأن العقل حجة الله تعالى إجماعاً، وحججه لا تتناقض، فما يحيله يكون باطلاً.

فالخاصة أنهم يقولون:^(٣) إن العباد مكلفين بالأوامر والنواهي، وأفعالهم منقسمة إلى المحاسن والقبايح، والمحاسن مأمور بها، والقبايح مزجور عنها، لكن العقل كاف في معرفة ذلك لما أنه جبل على الميل^(٤) إلى المحاسن، والنفور عن القبايح، فلا حاجة إلى إرسال الرسل.^(٥)

قلنا: يأتي بما^(٦) قصر العقل عن معرفته؛ لأن الرسالة سفارة العبد بين الله تعالى، وبين ذوى العقول من خليقته ليزيح بها علمهم فيما قصرت عنه عقولهم من مصالح داريهم^(٧)؛ وهذا لأن العقل إن وقف على الواجب والمنتفع فلا يقف على الممكن، فربما تعلق به عاقبة حميدة وربما نيط به عاقبة ذميمة.

(١) (الرسول) في النسخة (ج).

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٠٩/أ من النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٤١/ب من النسخة (د).

(٥) ونقل القاضي عبد الجبار شبه المخالفين بقوله: "واعلم أن المخالف في هذا الباب جماعة من البراهمة الذين يثبتون الصانع بتوحيده وعدله وينكرون النبوات، ويقولون: إن ما أتى به الأنبياء نحو أفعال الصلاة من القيام والقعود والركوع والسجود وأعمال الحج ... كلها مستقبحة من جهة العقل منكورة؛ لأن كل عاقل يستقبح بكمال عقله ذلك، وينكره فيجب أن ترد ولا تفعل، وقالوا: إن ما أتى به الأنبياء لا يخلو إما أن يكون موافقاً للعقل، ففي العقل غنية عنه وكفاية أو مخالفاً له، وذلك ما يوجب أن يرد عليهم ولا يقبل منهم. شرح الأصول الخمسة ص ٥٦٣، نهاية لوحة ٣٧/أ من النسخة (ج).

(٦) - (جما) في النسخة (د).

(٧) (ذائقهم) في النسخة (هـ).

والعقل يقصر عن الوقوف على ذلك^(١)، فلا بد من البيان ممن له الاطلاع على عواقب الأمور على لسان الرسول^(٢) ليتمكنوا من الأداء والامتناع، على أن الحاجة ماسة في قسمي الواجب والممتنع في الجملة إلى البيان الوارد عن الله تعالى، أما في الذي هو موصوف ببلادة الخاطرة، وقلة الذهن فظاهر، وكذا إن كان موصوفاً بمجدة الخاطر، ووفور العقل لكنه مشتغل^(٣) بالمصالح الدنيوية معرض عن الأمور الأخروية؛ لأنه يكون تنبيهاً له على التأمل، وإن كان متفرغاً للتأمل في المباحث النظرية متفكراً في العلوم الإلهية معرضاً عن اللذات النفسانية، والمطالب الجسدانية فذا يكون تيسيراً^(٤) له على أن مثل هذا^(٥) في غاية الندارة، فلا اكتراث له بل العبرة الجمل الغفير، والخلق الكثير.

ولأن العقل^(٦) شئ مخلوق قد تعثره الآفات، والكلل عند استيلاء الضجر على صاحبه والملل، وربما يعارضه الشبهات، ويصده عن حقيقة النظر الشهوات، وقد يكون المطلوب غامضاً دقيقاً فيحتاج إلى معاون له، وذلك هو الوحي الإلهي، والتلقين السماوي على أن العقل يقف على جمل المحاسن، والمساوي^(٧) دون أعيانها، والشرف والحكمة في الوقوف على الأعيان دون

(١) نهاية لوحة ٢٣/أ من النسخة (هـ).

(٢) (الرسول) في النسخة (جـ).

(٣) (مستقل) في النسخة (هـ).

(٤) (تفسيرا) في النسخة (هـ).

(٥) (هذه) في النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٣٧/ب من النسخة (جـ)،، نهاية لوحة ٤٢/أ من النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٢٣/ب من النسخة (هـ).

الجمل، فلا بد من ورود^(١) البيان فمن له العلم بالأعيان ليحمل العقل بميله إلى المحاسن صاحبه على الإقدام، وبنفاره^(٢) عن القبائح على الإحجام.

وكذا شكر المنعم^(٣) مودع في العقول، وحظر^(٤) الكفران كذلك، والعقل لا يقف على قدر النعم، وما يوازها من الشكر فلا بد من البيان السماوي ليتمكن العاقل من الأداء أو الإنتهاء^(٥).

ثم إذا^(٦) ادعى واحد الرسالة في زمان جوازها، وهو قبل مبعث نبينا محمد ﷺ، فإن كانت دعواه مستحيلة كدعوى زرادشت بصانعين عاجزين، أو ماني بأصلين قديمين يجب الرد لا طلب البرهان، إلا إذا أريد به^(٧) التأكيد في إظهار البطلان.

وإن كانت ممكنة لا يجب قبول قوله^(٨) بدون الدليل^(٩)، وهو المعجزة بخلاف ما يقوله الإباضية من الخوارج، وبعض الباطنية^(١) من وجوب قبول قول مدعي^(٢) الرسالة بدون إقامة الدلالة.

-
- (١) (وجود) في النسخة (هـ).
 - (٢) (وبنفارته) في النسخة (جـ)، وبنفادته في النسخة (و).
 - (٣) (النعم) في النسخة (د).
 - (٤) (وخطر) في النسخة (و).
 - (٥) نهاية لوحة ٢٠٩/ب من النسخة (و).
 - (٦) - (إذا) في النسخة (جـ).
 - (٧) نهاية لوحة ٣٨/أ من النسخة (جـ).
 - (٨) (قوله) ممسوحة في النسخة (و).
 - (٩) نهاية لوحة ٤٢/ب من النسخة (د).

لأن تعيين هذا المدعى للرسالة في حيز الممكنات، وربما يكون كاذباً في دعواه فيكون قبول قوله كفراً حينئذٍ.

وهي ظهور أمر إلهي خارق للعادة في دار التكليف^(٣) لإظهار صدق مدعى النبوة مع نكول من يتحدى به عن معارضته بمثله^(٤).

وقيد بدار التكليف، وهي الدنيا لنخرج الخارق للعادة في العقبى.

ويأظهار صدقه؛ لأن الناقض^(٥) لو ظهر لإظهار كذبه بأن قال: دليل صحة نبوتي شهادة هذا الحجر لي بذلك، فأنطق الله تعالى الحجر بتكذيبه، لا يكون معجزة له بل يكون دليل كذبه في دعواه.

وبمدعى النبوة إذ ظهر^(٦) الناقض للعادة على يد مدعى الألوهية جائز لظهور أمارات الحدث فيه، وكذا على يد الولي جائز عندنا كرامة له، وهو لا يدعى النبوة ولو ادعاها لكفر.

(١) أصول الدين للبغدادي ص ١٧٥، ١٧٦، تبصرة الأدلة للتسفي ج ١ ص ٤٦٨، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٤٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٩ ب قارن: رأي المعتزلة في المعجزات في المغني للقاضي عبدالجبار ج ١٥ ص ١٤٧ وما بعدها.

(٢) (من يدعي) في النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ٢٤/أ من النسخة (هـ).

(٤) راجع في موضوع المعجزة: كتاب تبسيط العقائد الإسلامية لحسن أيوب ص ١٤٤ وما بعدها، قارن: شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية ص ١٥٦ وما بعدها، لباب الحصل في أصول الدين لابن خلدون الحضرمي ص ١١١.

(٥) - (الناقض) في النسخة (ج).

(٦) (ظهر) في النسخة (هـ).

وبالنكول إذ لو عارضه بمثله لدل على صدق^(١) مكذبه فيتعارضان فيسقطان، ووجه دالتهما على صدق الآتي بها أنا نعلم أن الله تعالى سماع هذه الدعوى، وأن ما ظهر على يده خارج مقدور البشر ولا يقدر^(٢) عليه^(٣) إلا الله تعالى، فإذا ادعى الرسالة ثم قال: آية صدق دعواي أن الله تعالى أرسلني أن يفعل كذا ففعل الله تعالى ذلك، كان ذلك من الله تعالى تصديقاً له في دعواه الرسالة، فيكون ذلك كقوله له عقيب دعواه صدقت، إذ التصديق بالفعل كالتصديق^(٤) بالقول، ويستحيل من الحكيم تصديق الكاذب.

ونظيره أن الملك العظيم إذا أذن للناس بالولوج عليه فلما احتفوا به قام واحد منهم وقال: يا أيها الملاء إني رسول هذا الملك^(٥) إليكم، ثم قال: يا أيها الملك إن كنت صادقاً في كلامي فخالف عادتك وقم وأقعد ثلاثاً، فإذا فعل الملك ذلك عند سماع هذا الكلام كان منه تصديقاً لدعواه نازلاً منزلة قوله: صدقت، والناقض للعادة كما يكون^(٦) فعلاً غير معتاد يكون تعجيزاً عن الفعل المعتاد، كمنع زكريا عليه السلام عن الكلام إذ المنع عن المعتاد نقض للعادة أيضاً.

(١) نهاية لوحة ٣٨/ب من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٤٣/أ من النسخة (د).

(٣) - (عليه) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٢٤/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٢١٠/أ من النسخة (و).

(٦) (كما يكون) ممسوحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٣٩/أ من النسخة (ج).

فصل

في إثبات رسالة محمد ﷺ

ثم إن نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ﷺ رسول^(١)؛ لأنه ادعى النبوة، وذا معلوم بالتواتر، وظهرت المعجزات على يديه، وكل من كان كذلك كان^(٢) رسولاً حقاً، إذ لا يمكن لغير الله تعالى إظهار المعجزة عقيب دعوى النبوة على وفق دعواه، فكان ظهورها عقيب دعواه تصديقاً من الله تعالى إياه، ومن ادعى النبوة وصدقه الله تعالى فهو نبي حقاً^(٣) بالضرورة.

أما ظهور المعجزة كانشقاق القمر، وانجذاب^(٤) الشجر، وتسليم الحجر عليه، ونبع الماء من بين أصابعه في غزوة تبوك، وحنين الخشب، وشكايه الناقة، وشهادة الشاة المصلية، وشرب الكثير من البشر^(٥) القليل من الماء، ونقلتها إن بلغت حد التواتر في كل فرد فظاهر^(٦)، وإلا فمقتضى المجموع لما

(١) + (الله) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٣٤/ب من النسخة (د).

(٣) - (حقاً) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٢٥/أ من النسخة (هـ).

(٥) (أيسر) في النسخة (هـ).

(٦) تفصيل الأحاديث: راجع: المعجزات الحسية في كتب الحديث صحيح مسلم كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب انشقاق القمر ٥٢١/٢، وفي كتاب الفضائل باب فضل النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة ٣١٠/٢ وكذلك في باب معجزات النبي ﷺ ٣١١/١، سنن الدارمي باب ما أكرم الله به نبيه من إيمان الشجر به والبهائم والجن ١٠/١

كان متحدا له يتحقق المرام^(١)، كما في شجاعة علي ﷺ وجود حاتم فإن آحاد تلك الروايات لم تثبت بطريق الروايات، ولكن^(٢) نعلم من مجموع الآحاد على القطع بثبوت شجاعة علي ﷺ وجود حاتم فكذا هنا.

وأظهرها القرآن فهو من أعجب الآيات وأبين الدلالات، إذ هو^(٣) آية حسية^(٤) عقلية باقية إلى يوم القيامة، منتشر في الأطراف، مثبت في الآفاق، بخلاف غيره من المعجزات فإنها تختص بمكان أو زمان، باين نظمه العجيب وجوه البلاغة^(٥)، إذ هو ينقسم إلى الشعر والرجز والخطب والرسائل، والقرآن^(٦) باين الكل، وتحدى به جميع الأنام، وقرعهم بالإفحام - أي: الإسكات - فلم يتصد^(٧) للإتيان بما يوازيه أو يدانيه وارد من مصاقع الخطباء، ولم ينهض لبعض^(٨) السورة منه ناهض من فحول الشعراء، مع أنهم كانوا أكثر من حصى البطحاء ورمال الدهناء^(٩)، فدل عجزهم أنه

وكذلك باب ما أكرم الله به نبيه من كلام الموتى ٣٢/١، صحيح البخاري كتاب بدء الخلق باب علامات النبوة في الاسلام ١٩٧/٢، المسند ١٨٨/٣.

(١) متحدا تحقق المرام) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٣٩/ب من النسخة (ج).

(٣) (هي) في النسخة (ه).

(٤) (حسنة) في النسخة (د).

(٥) (النظم) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٤٤/أ من النسخة (د).

(٧) (يتصدق) في النسخة (ج).

(٨) (بمقدار سورة) في النسخة (و).

(٩) نهاية لوحة ٢٥/ب من النسخة (ه).

كان معجزة من الله تعالى، ليظهر بهذه الدلالة صدقه فيما ادعاه من الرسالة^(١).

فلا يُظنُّ بالعرب وهم أكثر^(٢) خليقة الله حقدا وحمية، وأشدهم أنفة وعصية أنهم امتنعوا عن المعارضة مع وجود القدرة، وتركوا ذلك عن اختيار ومُكْنَة، وقد خاطروا بمهجمهم العزيزة، وبذلوا أموالهم النفيسة، وتحملوا المشاق الشديدة، والمتاعب الصعبة من جر العساكر، وتجريد البواتر، وحمل الرياح الخواطر، والخوض في المهالك، وتقحم غمرات المعارك، ومبارزة الأقران، ومفاخرة الشجعان لإطفاء^(٣) نوره، وإبطال دعوته.

وقد تحدى به أولا، وأظهر السيف أخراً فلم يعارضوا^(٤) إلا السيف وحده، وهو لا يجدي نفعاً، ولو كان العالم جنده^(٥) إن لم يكن هو رسولاً عنده، ولو عارضوه في أقصر سورة لظهرت نصرتهم، وغلبت حججهم، وكفيت مؤنة^(٦) قتاله، ومُعْدَّة حَرَابِهِ، وجداله فبان أنهم إنما امتنعوا عن ذلك عجزاً واضطراباً لا اختياراً وإيثاراً.

(١) نهاية لوحة ٢١٠/ب من النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٤٠/أ من النسخة (ج).

(٣) (لانطفاء) في النسخة (و).

(٤) (يعارض) في النسخة (ج).

(٥) (حده) في النسخة (ج).

(٦) نهاية لوحة ٤٤/ب من النسخة (د).

وبهذا بطل^(١) قول الوراق^(٢) - وهو الذي انتقل من مذهب القدرية إلى الثنوية - أن حروهم معه شغلته عن المعارضة؛ لأنه^(٣) كان بمكة ثلاثة عشر سنة يتحداهم بذلك، ولم يكن بينهم في تلك المدة حراب ولا طعان وضراب، فلم يعارضوه في تلك المدة، ولم يمنعهم عن ذلك مانع ولا شغلهم عنه وازع أي: مانع.

والنظام^(٤): أن القرآن ليس بمعجز من حيث النظم، وكل يقدر على أن يأتي^(١) بمثل نظمه العجيب، ورفضه الغريب؛ لأن كل لفظ^(٢) من ألفاظ

(١) (ظهر بطلان) في النسخة (و).

(٢) صور القاضي عبد الجبار هذه الشبهة والرد عليها في شرح الأصول ص ٥٨٨ وما بعدها، وقارن: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥١٢، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٠، ١٤١، التمهيد للباقلاني ص ١٢٤ - ١٢٥، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٤٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٠.

(٣) نهاية لوحة ٢٦/أ من النسخة (هـ).

(٤) يذكر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق: الفضيحة الخامسة عشر من فضائح النظام قوله: إن نظم القرآن وحسن تأليف كلماته ليس بمعجزة للنبي ﷺ، ولا دلالة على صدقه في دعواه النبوة، وإنما وجه الدلالة منه على صدقه ما فيه من الأخبار على الغيوب، فأما نظم القرآن وحسن تأليف آياته، فإن العباد قادرون على مثله وعلى أحسن منه في النظم والتأليف، وهذا عناد منه لقوله تعالى: ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء آية ٨٨]. راجع: الفرق بين الفرق ص ١٥٨، أصول الدين للبغدادي ص ١٨٤، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥١٢ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرابي ص ٤٤، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٥٨، وراجع: إبراهيم بن سيار النظام والفكر النقدي في الإسلام الدكتور/

السورة ليس بمعجز فكذا المجموع، إذ حكم المجموع لا يخالف حكم الأفراد، وعن هذا زعم أن التواتر^(٣) يَحْتَمِلُ الكذب؛ لأن خبر كل فرد محتمل فكذا خبر المجموع، وأن الخطأ على الإجماع جائز بجوازه على كل فرد من أهل^(٤) الإجماع.

وإنما الإعجاز لقول النظام^(٥) باعتبار أن الله تعالى صرف همهم بلطفه عن الاشتغال بمعارضته مع أنه ممكن، ومثل هذا معجز لما فيه من نقض العادة، لما بينا في التفسير في آي معدودة مثل قوله: ﴿يَتَأْرَضُ أَبْلَعِي مَاءَكَ... الآية﴾ [هود: ٤٤]، وغيرها، واعتبار الحمل بالآحاد باطل بلا ريب لما مر في أول الكتاب.

فإن زعم الجاحد لرسالته^(٦) أنهم عارضوه إلا أن ذلك لم يشتهر لعلو كلمته^(٧)، وشيوع دعوته، وكثرة أتباعه، ووفور أشياعه فهو باطل^(٨)،

محمد عزيز سالم، أصول الدين للبزدي ص ٢٢٠، وقارن: غاية المرام في علم الكلام ص ٣٤٦ وما بعدها.

(١) نهاية لوحة ٤٠/ب من النسخة (ج-).

(٢) (كل لفظ) كلا في النسخة (و).

(٣) (التواتر) في النسخة (و).

(٤) (أصل) في النسخة (ه-).

(٥) - (لقول النظام) في النسخة (و)، في النسخة (ه-).

(٦) (برسالته) في النسخة (و)، نهاية لوحة ٢١١/أ من النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٤٥/أ من النسخة (د).

(٨) راجع: هذه الشبهة والرد عليها عند القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة ص

٥٨٨ وما بعدها، - (فهو باطل) في النسخة (ج-).

فبقول لو^(١) عارضوه لنقل أعدائه ذلك كما نقل أولياؤه القرآن، وكان منكروه أكثر من متبعيه، وأعدائه^(٢) أوفر من محبيه، ألا يرى أن هذيان مسيلمة لم يندرس، وما هجوا به رسول الله ﷺ لم ينطمس، مع كثرة أعوان الإسلام، وأشياع النبي ﷺ^(٣).

ولأنه تضمن أخبار الأمم الماضية، وأحوال الأنبياء المتقدمة، كقصة يوسف عليه السلام^(٤) وموسى، وعيسى، وإبراهيم، وغيرهم عليهم السلام.

والإنباء^(٥) عما يكون في المستقبل كقوله تعالى: ﴿سَيُزَمُّ^(٦) أَجْمَعُ وَيُؤَلِّقُ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، يعنى جمع المشركين يوم بدر: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ... الآية﴾ [الأنفال: ٧]، وهى العسكر.

﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦]، والمراد من قوم أولى بأس شديد بنو حنيفة والداعي إلى قتالهم أبو بكر، وأهل فارس والداعي عمر، والأميران قد كانا:

(١) + (كان) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٢٦/ب من النسخة (هـ).

(٣) عليه السلام في النسخة (و).

(٤) - عليه السلام في النسخة (و).

(٥) (والأنبياء) في النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٤١/أ من النسخة (جـ).

﴿ الْمَ... غَلَبَتِ الرُّومُ... إلى قوله... سَيَغْلِبُونَ ﴾ [الروم: ١-٣]،
فكان كما أخبره. ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ [الفتح: ٢٧]، ﴿ إِنَّ الَّذِي
فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ ﴾ [القصص: ٨٥]، أي: مكة،
وقد رده إليها^(١) ليظهره على الدين كله، وقد أظهره، وغير ذلك.

وأصول أحكام النوازل في العبادات، والمعاملات، والمواثيق، والمباحث
الإلهية، ودلائل الوحدانية، والمبدأ والمعاد، وعلوم الاختلاف، وتصفية
الباطن، والسياسات^(٢)، والتحذير عن الدنيا، والترغيب في العقبى.

وهو رحمه الله^(٣) نشأ بمكة، وهي خالية عن الكتب العلمية خاوية عن المباحث
الحقيقية، ولم يسافر إلا مرتين في مدة يسيرة، ولم^(٤) يواظب على القراءة
والاستفادة، ولم يثابر على البحث والمطالعة، وانقضى من عمره أربعون سنة
على هذه الصفة.

فظهر مثل هذا الكتاب على يده بعد انقضاء الأربعين معجزة ظاهرة،
وأمانة قاهرة^(٥)، وعلى^(٦) صدق ما ادعاه حجة قاطعة، وبينه ساطعة إذ ظهر
مثله على مثل أمي لم ينفق عمره في إحراز العلم، واكتساب الآداب لن يكون

(١) نهاية لوحة ٤٥ ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٢٧ أ من النسخة (هـ).

(٣) (القطيب) في النسخة (و).

(٤) (ولو) في النسخة (د).

(٥) (باهرة) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٤٦ ب من النسخة (ج).

إلا بوحى وإلهام من علام الغيوب الذي لا يعزب عنه شيء، ولا يخفى عليه خافية.

وهو المعنى بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّمَّنْ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، أي: من مثل محمد^(١) في عدم القراءة والمطالعة^(٢) والتعلم من العلماء، وهذا وجه ظاهر، وبرهان باهر. وإذا ثبت^(٣) نبوة رسولنا ﷺ تثبت نبوة سائر الأنبياء عليهم^(٤) السلام بأخباره؛ لأنه صادق في مقاله.

ولأنه قد ظهرت على أيديهم المعجزات الناقضات للعادات كقلب العصا حية، واليد البيضاء، وانفلاق البحر، وإبراء الأكمه والأبرص^(٥). وإحياء الموتى، وإخراج الناقة من الحجر، وتسخير الرياح والجن والشياطين والطيور، والآلة الحديد، وتسيح الجبال.

ولأن بعض الجواهر أغذية وبعضها سموم، وليس في قوى عقول البشر وحواسهم إمكان الوقوف على ذلك، فدل أنهم عرفوا ذلك بإعلام خالقها على لسان نبي أرسل إليهم.

(١) + (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٢١١/ب من النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٤٦/أ من النسخة (د).

(٤) + (الصلاة) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٢٧/ب من النسخة (هـ).

وثبت أنه رسول إلى كافة الناس لا إلى العرب خاصة. قول بعض اليهود والنصارى: ^(١) إنه مبعوث إلى العرب خاصة باطل ^(٢)؛ لأنهم لما سَلَّمُوا أنه رسول الله إلى العرب ^(٣) تبين أنه صادق في كل ما يقول.

وقد قال ﷺ: ^(٤) ﴿ بُعِثْتُ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ ﴾ ^(٥)، وقال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وثبت بالتواتر أنه دعا اليهود، والنصارى، وقيصر، وكسرى إلى دينه، والله الموفق.

(١) نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٣٥٠، ٣٥٩، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٣٧ - ١٣٩، أصول الدين للبغدادي ص ١٦٣، ١٦٤، التمهيد للباقلاني ص ١٤٧ وما بعدها، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١١، الكفاية في الهداية لنصابوني لوحة ١٤٣ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٤.

(٢) وسبب إنكار اليهود لنبوة سيدنا محمد ﷺ؛ لإنكارهم نسخ الشرائع لتجويزه حسب زعمهم البداء على الله تعالى، ولذا قالت بعض طوائفهم بأن محمداً ﷺ كان مبعوثاً إلا أنه إنما بعث إلى العرب دون غيرهم، قارن: غاية المرام في علم الكلام حيث يذكر الآمدي أسماء هذه الفرق من العنانية والشمعية والعيسوية ويرد عليها ص ٣٤٩ وما بعدها، شرح الأصول الخمسة ص ٥٧٦ وما بعدها.

(٣) - خاصة باطل، لأنهم لما سَلَّمُوا أنه رسول الله (إلى) في النسخة (و)، نهاية لوحة ٤٢/أ من النسخة (ج).

(٤) (ﷺ) في النسخة (و)

(٥) حديث صحيح أخرجه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب حدثني أبو كامل الجحدري ج ١ ص ٣٧٠ حديث رقم ٥٢١ وأخرجه الدارمي كتاب السير باب الغنيمة لا تحمل لأحد قبلنا ج ٢ ص ٢٩٥ حديث رقم ٢٤٦٧، وأخرجه أحمد في مسنده ج ١ ص ٢٥٠ بلفظ مسلم، ج ١ ص ٣٠١، وأخرجه أيضاً ج ٤ ص ٤١٦، ج ٥ ص ١٤٥،

فصل (١)

في خواص النبوة

اعلم أنه لا بد أن يكون النبي ذكراً، خلافاً للأشعري^(٢)؛ لأن الأنوثة تنافي الإشهار والدعوة؛ لأن النساء أمرن بالقرار في البيوت، والنبوة تقتضي الإشهار بالدعوة وإظهار المعجزة، وأعقل أهل زمانه وأحسنهم خلقاً ونبيناً^(٣) ﷺ^(٤) كذلك^(٥) فإنه كان ربعة ثم كان لا يزاحم طويلين إلا فاقهما.

(١) نهاية لوحة ٤٦/ب من النسخة (د).

(٢) نقل عن الأشعري في مقالاته التي كتبها ابن فورك أن الأشعري كان يفرق بين النبي والرسول ويقول: إن كل رسول نبي وليس كل نبي رسول وأنه قد كان في النساء أربع نبيات ولم يكن فيهن رسول لقوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾ [يوسف: ١٠٩] مع قوله ﷺ: "كان في النساء أربع نبيات، وكان يجمع بين الخبر والآية فيرتبها على هذا الوجه، وكان يقول: إن الرسول هو من يرسل إلى الخلق، ويوجب عليه بتبليغ الرسالات، ويؤمر الخلق بطاعته وإتباع أمره، وقد يكون نبياً، ولا يكون قد أرسل ولا أمر بأداء الرسالة، وذلك بإبانه حاله من غيره بكرامات يخلص بها حتى ترتفع منزلته بذلك وتشرف، راجع: مقالات الشيخ أبو الحسن لابن فورك ص ١٨٠، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٣٨ب، ١٣٩ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٨٧.

(٣) + (محمد) في النسخة (هـ).

(٤) - (ﷺ) في النسخة (و).

(٥) - (كذلك) في النسخة (جـ).

وروى: ﴿لَوْ نَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ وَإِلَى الْبَدْرِ كَانَ هُوَ أَحْسَنَ، وَكَانَ^(١) أَطْيَبَ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَأَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، وَكَانَ يُؤْخَذُ عِرْقَهُ فَيُنْتَفَعُ بِهِ فِي الطَّيْبِ، وَكَانَ عَظِيمَ الْهَامَةِ، رَجُلَ الشَّعْرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَاسِعَ الْجَبِينِ، أَزْجَ الْحَوَاجِبِ، أَقْنَى^(٢) الْعَرَبَيْنِ، فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وَفِي عُنُقِهِ سَطَعٌ، وَفِي لِحْيَتِهِ كَنَافَةٌ، وَكَانَ مُفْلَجَ الْأَسْتَانِ، ظَاهِرَ الْوَضَاءَةِ، عَظِيمَ الصَّدْرِ، سَوَاءً^(٣) الْبَطْنِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ، ضَلِيعَ الْقَمِّ بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، ذَقِيقَ الْمَثْرَبَةِ، طَوِيلَ الزُّلْدَيْنِ، رَجَبَ الرَّاحَةِ، شَتْنُ الْكَفَّيْنِ، سَائِلَ الْأَطْرَافِ، وَسَمًا قَسَمًا فَخْمًا^(٤) مُفَخَّمًا، سَهْلَ الْخَدَيْنِ، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا^(٥)﴾.

(١) نهاية لوحة ٢٨/أ من النسخة (هـ).

(٢) (أكنى) في النسخة (و).

(٣) (سوى) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٤٢/ب من النسخة (جـ).

(٥) هذا الحديث مركب من عدة أحاديث وبيان ذلك كالآتي:

- قوله: ﴿لَوْ نَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ وَإِلَى الْبَدْرِ كَانَ هُوَ أَحْسَنَ﴾ أخرجه الترمذي في كتاب الشمائل المحمدية والفضائل المصطفوية باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ ج ١٠ ص ٤١٨ حديث رقم ٢٨١١ بذييل سنن الترمذي من حديث جابر بن سمرة قال أبو عيسى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْأَشْعَثِ.

- وأما قوله: ﴿وَكَانَ أَطْيَبَ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَأَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ﴾، فقد أخرج الجملة الأولى منه البيهقي في دلائل النبوة باب طيب رائحة رسول الله ﷺ وبرودة يده ولينها في يد من مسها وصفة عرقه ج ١ ص ٢٥٦ وأصل الحديث ثابت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك البخاري في كتاب المناقب باب صفة النبي ﷺ، وأخرجه مسلم بنحوه في كتاب الفضائل باب طيب ريحه ﷺ ولين مسه ج ٤ ص ١٨١٤ حديث رقم ٢٣٣٠، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١٠٧، ٢٠٠، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة باب طيب رائحة الرسول ﷺ وبرودة يده ولينها في يد من مسها وصفة عرقه ج ١ ص ٢٥٤، ٢٥٥.

ونبينا ﷺ^(١) كذلك حتى لم يوجد^(٢) عليه كذب قط.

ولا عرفت^(٣) منه هفوة، ولم يكن فحاشاً ولا صخباً لا يدارى ولا يمارى^(٤)، وكان في السخاء والإشفاق بحيث^(٥) عوتب^(٦) عليه بقوله تعالى: ^(٧)
﴿ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ [الإسراء: ٢٩]، ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ﴾ [فاطر: ٨]، وفي الوفاء، والزهد، والأمانة، والسداد، والعفاف، والصبر، وتصديق المواعيد بحيث يتبع آثاره أعدائه، وأفصحهم

- وأما قوله: ﴿ وَكَانَ يُؤْخَذُ عَرَقَهُ فَيَتَفَعُّ بِهِ فِي الطِّيبِ ﴾ هذه العبارة معنى حديث أخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب طيب عرقه ﷺ والتبرك به ج ٤ ص ١٨١٥ حديث رقم ٢٣٣١، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١٧٧، ٢٩٠، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة باب طيب رائحة النبي ﷺ وبرودة يده ج ١ ص ٢٥٨، والحديث له طرق أخرى عند مسلم وغيره بالفاظ متقاربة.

- وأما بقية الأوصاف الشريفة المذكورة فقد وردت بالفاظها مع تقديم وتأخير في حديث هند بن أبي هالة والذي أخرجه الترمذي في الشمائل باب ما جاء في خلق الرسول ﷺ ج ١٠ ص ٤١٧ حديث ٨ بآخر سنن الترمذي، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة في جماع أبواب صفة رسول الله ﷺ باب حديث هند بن أبي هالة ريب النبي ﷺ بنحو لفظ الترمذي السابق. انظر: دلائل النبوة ج ١ ص ٨٦ لكنه رواه بزيادة طويلة في آخره في نحو خمس صفحات، قارن: أيضا كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ص ١٢٦ وما بعدها.

(١) ﷺ في النسخة (هـ).

(٢) (يؤخذ) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٢١٢/أ من النسخة (و).

(٤) - (ولا عرفت) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٤٧/أ من النسخة (د).

(٦) (عوتب) في النسخة (جـ).

(٧) - (تعالى) في النسخة (د) - (بقوله تعالى) في النسخة (جـ).

لساناً، وأشجعهم جناناً، ونبينا ~~الطاهر~~^(١) كذلك، فإنه كان أفصح العرب والعجم^(٢)، وفي الشجاعة بمحل^(٣) ما ولى دبره قط، وكذا أمكنه الركون إلى وعد الله لقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومعصوماً في أفعاله، وأقواله عما يشينه ويسقط قدره، وإن جرى عليه شيء من غير قصد واختيار نبهه ربه ولا يهمله.

والعصمة هي الحفظ بالمنع والإمساك عن الكفر ثابتة قبل الوحي وبعده، بخلاف ما يقوله الفضيلية من الخوارج:^(٤) إنه يجوز منهم الكفر، بناءً على أصلهم أن كل معصية كفر، وعن المعاصي بعد الوحي، خلافاً للحشوية.^(٥) وأما تشبههم بقصة آدم^(٦)، وإبراهيم، ويوسف، وداود، وموسى، ويونس، ولوط، وسليمان صلوات الله عليهم فقد ذكرنا في مدارك التبريل^(١) وجهها.

(١) محمد ﷺ في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٢٨/ب من النسخة (هـ).

(٣) - (بمحل) في النسخة (و).

(٤) محصل أفكار المتقدمين والتأخرين للرازي ص ٢١٩ - ٢٢١، أصول الدين للبغدادي ص ١٦٧ - ١٦٩، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ٢١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٦، قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميشم البحراني ص ١٢٥ وما بعدها.

(٥) محصل أفكار المتقدمين والتأخرين للرازي ص ٢١٩ - ٢٢١، أصول الدين للبغدادي ص ١٦٧ - ١٦٩، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ٢١٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٦.

(٦) + (الطاهر) في النسخة (و).

وأما قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُدَّ أُسْتَرَى ... ﴾ إلى قوله ...
عَذَابٌ^(٢) عَظِيمٌ ﴿ [الأنفال: ٦٧-٦٨].

وقوله: ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لُهُمْ ﴾ [التوبة: ٤٣]، والعفو يدل
على تقدم^(٣) الذنب.

وقوله: ﴿ وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ ﴿١﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴾ [الشرح:
٣-٢].

وقوله: ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [الفتح: ٢].

وقوله: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴾ [عبس: ١-٢].

وقوله:^(٤) ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾^(٥)
[الأنعام: ٥٢].

وقوله: ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ [التوبة: ١١٧]، والتوبة
مسبوقة بالذنب.

(١) راجع: هذه الأوجه التي ذكرها الشيخ في تفسيره مدارك التنزيل وحقائق التأويل عند
تفسيره للآيات الواردة فيها قصص الأنبياء آدم، وإبراهيم، ويوسف، وداود، وموسى،
ويونس، ولوط، وسليمان عليهم السلام.

(٢) نهاية لوحة ٤٣/أ من النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ٤٧/ب من النسخة (د).

(٤) + (وقوله) في النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٢٩/أ من النسخة (ه).

وقوله: ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ﴾ [غافر: ٥٥]، وفي الحديث: ﴿ وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ ^(١) مَرَّةً ﴾ ^(٢).

وقوله: ﴿ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم: ١]، فظاهره يشعر أنه فعل ما لا يجوز فمحمول على ترك الأفضل، وقد قيل: ^(٣) حسنات الأبرار سيئات المقربين.

وأما قوله: ﴿ لَئِن أُشْرِكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر: ٦٥]، وأمثاله، فالمراد به ما روي عن ابن عباس أنه نزل القرآن بإيائك أعنى واسمعي يا جارة، والمراد به الشرك الخفي وهو الالتفات إلى غير الله.

وأما قوله: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾ [الضحى: ٧]، ونحو ذلك فقد ذكرنا وجه ذلك في مدارك التبريل ^(٤)، وقبله كذلك عند المعتزلة ^(١).

(١) (ستين) في النسخة (هـ).

(٢) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب الدعوات باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة ج ٤ ص ١٥٤ حديث رقم ٦٣٠٧، وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب تفسير سورة محمد ج ٥ ص ٣٥٧ حديث رقم ٣٢٥٩، وأخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب الاستغفار ج ٢ ص ١٢٥٤ حديث رقم ٣٨١٦، وأخرجه الإمام أحمد ج ٢ ص ٢٨٢، ٣٤١.

(٣) (ورد) في النسخة (و).

(٤) راجع: هذه الأوجه التي ذكرها الشيخ في تفسيره مدارك التبريل وحقائق التأويل عند تفسيره لكل آية من الآيات الواردة بالنص، وقارن: رأي الشيخ أبو الحسن الأشعري حيث يجوز المعصية والزلة على الأنبياء قبل النبوة فأما بعد إرساهم فلم نجد عنه نصاً في جواز ذلك عليهم. مقالات الأشعري ص ١٨٢.

وعندنا^(٢) يجوز منهم الذنب^(٣) قبل الوحي نادراً؛ لأنه قبل الوحي لا يجب على الخلق قبول قولهم فلا يشترط العصمة بخلاف ما بعد الوحي^(٤)، فلو جازت المعصية^(٥) عليهم لجاز الكذب عليهم؛ لأنه معصية، وحينئذ لا^(٦) تلزم الحجة ولا تتضح المحجة؛ لأنه لا يعتمد على خبرهم لاحتمال الكذب في خبرهم، وإنما أرسل الرسل ليقطع حجة العباد، وذا^(٧) إنما^(٨) يكون إذا كان على خبرهم الاعتماد^(٩)، قال الله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِقَلَّأ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

(١) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرزازي ص ٢٢٠ - ٢٢١، أصول الدين للبغدادي ص ١٦٧ - ١٦٩، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ٢١٦، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٣، ١٤٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٨، ١٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٣ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٦، نهاية لوحة ٢١٢ ب/ من النسخة (و).

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرزازي ص ٢٢٠ - ٢٢١، طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي ص ٢١٤ - ٢١٦، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٣، ١٤٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٨، ١٧، كفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٣ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٦.

(٣) (يجوز منهم الذنب) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) أصول الدين للرزازي ص ١٠٢، ١٠٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٨، ١٧.

الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٣ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٦.

(٥) (العصمة) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٤٨ أ/ من النسخة (د).

(٧) (وذا) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٤٣ ب/ من النسخة (جـ).

(٩) (اعتماد) في النسخة (و).

وأول الأنبياء آدم^(١)، وآخرهم محمد ﷺ^(٢) وهو أفضلهم لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فلما كانت أمته خير الأمم كان هو خير الأنبياء؛ ولأن الإنسان إما أن يكون ناقصاً كالعوام، أو كاملاً غير قادر على التكميل كالأولياء، أو كاملاً مكماً كالأنبياء.

وهذا الكمال والتكميل في القوتين النظرية والعملية، ورأس الكمالات المعبرة في القوة النظرية معرفة الله تعالى، وفي القوة العملية طاعة الله تعالى، ومن كانت درجته في كمالات هاتين المرتبتين أعلى كانت ولايته أكمل، ومن كانت درجته في تكميل الغير في هاتين المرتبتين أعلى كانت نبوته أكمل.

فإذا ثبت هذا فنقول: عند مقدم محمد ﷺ^(٣) كانت الشرائع بأسرها مدرسة والحكم بأجمعها منظمسة، وآثار الظلم بادية، وأعلام الجور باقية، والكفر قد طبق^(٤) الأرض بأكنافها، والباطل ملأها بأطرافها.

فالعرب اتخذوا الأصنام آلهة ووآد البنات - أي: دفن البنات حية - شريعة لازمة، والسعي في الأرض بالفساد عادة دائمة، وسفك الدماء طبيعة راسخة، والنهب والإغارة تجارة رابحة.

والفرس^(١) اشتغلوا بعبادة النيران، ووطئ الأممات والبنات.

(١) نهاية لوحة ٢٩/ب من النسخة (هـ).

(٢) صلى الله عليهم أجمعين في النسخة (هـ). راجع في حتم الرسالة وعمومها كتاب العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية لعبد الحميد بن باديس ص ٧٨ وما بعدها.

(٣) (الخط) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٤٨/ب من النسخة (د).

والترك مثابرون على تخريب البلاد، وتعذيب من ظفروا به من العباد مواظبون على الركض في أطراف^(٢) الأرض من الطول إلى العرض، دينهم عبادة الأصنام، ودأبهم^(٣) ظلم الأنام^(٤).

وجمهور الهند لا يعرفون إلا عبادة الأوثان، وإحراق أنفسهم بالنيران، واليهود مشتغلون بالتحريف والتشبيه، وتكذيب المسيح. والنصارى بالحلل والثلث.

فلما بعث الصادق^(٥) المصدق المؤيد بالأعلام الباهرة، وبالمعجزات الظاهرة، والدلائل الواضحة، والبراهين اللاتحة^(٦) صاحب الشريعة الزهراء، والملة الغراء، والحجة البيضاء، والدين القويم، والصراط المستقيم أعنى: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب داعياً إلى ما يقتضيه العقل الصريح من التوحيد المحض، والعبادات الخالصة، والسنن العادلة، والسياسات الفاضلة، ورفض الرسوم الجارية^(٧) والعادات^(٨) الفاسدة.

زالت هذه الجهالات الفاحشة، والضلالات الباطنة، وصارت الملة الحنيفية لاتحة المنار، باقية الآثار، كثيرة الأعوان، قوية الأركان في عامة البلدان،

(١) نهاية لوحة ٤٤/أ من النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٣٠/أ من النسخة (هـ).

(٣) (وديدفهم) في النسخة (و).

(٤) (العباد) في النسخة (هـ).

(٥) (للصدق) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٢١٣/أ من النسخة (و).

(٧) (الجائرة) في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٤٩/أ من النسخة (د).

وانطلقت الألسن بتوحيد الملك العلام، واستنارت العقول بمعرفة خالق الأنام، ورجع الخلق من حب الدنيا إلى حب المولى، ولما لم يكن معنى النبوة إلا تكميل الناقص في القوة النظرية والعملية^(١)، وهذا بسبب^(٢) مقدمه ﷺ^(٣) أكمل وأظهر مما كان بسبب موسى وعيسى، وغيرهما عليهم^(٤) السلام فدعوة موسى مقصورة على بنى إسرائيل، وهم بالنسبة إلينا كالقطرة إلى البحر، وما آمن بعيسى إلا شردمة، وهم وقعوا في التثليث^(٥) علمنا أنه كان أفضل الأنبياء، وسيد الأصفياء، ومسند الأولياء.

وهذا يصلح طريقاً أيضاً^(٦) لإثبات نبوته^(٧) غير أنا نستدل ثم بحصول المعجزات على نبوته^(٨)، وهذا يجرى مجرى الاستدلال بأثر من آثار الشيء على وجوده، وهو أننا نبحت عن معنى النبي.

ونقول: إنه شخص بلغ الكمال في القوة النظرية والعملية بحيث يقدر على تكميل الناقص فيهما، ومحمد ﷺ أكمل البشر في هذا المعنى، فيجب أن يكون نبينا أفضل الأنبياء.^(٩)

(١) نهاية لوحة ٣٠/ب من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٤٤/ب من النسخة (جـ).

(٣) - (ﷺ) في النسخة (د) ~~التي~~ في النسخة (جـ).

(٤) (عليه) في النسخة (جـ).

(٥) - (التثليث) في النسخة (هـ).

(٦) - (أيضاً) في النسخة (هـ).

(٧) (نبوته) في النسخة (جـ).

(٨) (نبوته) في النسخة (جـ).

(٩) + (صلوات الله عليهم أجمعين) في النسخة (هـ).

ولا نحصرهم على عدد معين لئلا ندخل فيهم^(١) من ليس منهم أو نخرج منهم من هو منهم؛ وهذا لأننا لو حصرناهم على عدد معين لأخرجنا البعض من كونه نبياً إذا كانوا أزيد من ذلك، أو شهدنا على غير النبي بالنبوة^(٢) إذا كانوا أنقص من ذلك، وذلك لا يجوز.^(٣)

والمعراج في اليقظة لشخصه حق، أما من مكة إلى بيت المقدس فبقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾^(٤) [الإسراء: ١]، وأما من المسجد الأقصى إلى السماء وإلى حيث شاء الله^(٥) فبالأخبار المشهورة المذكورة في الصحاح، سرى وأسرى لغتان، وأراد بعبد محمد ﷺ وليلاً ظرف وقيد به^(٦) مع أن الإسراء لا يكون إلا بالليل للتأكيد، أو ليدل بلفظ التكرير على تقليل مرة الإسراء.

وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشام مسيرة أربعين ليلة، والمسجد الأقصى هو بيت المقدس قال ﷺ ﴿بَيْنَمَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي

(١) نهاية لوحة ٤٩/ب من النسخة (د).

(٢) - (بالنبوة) في النسخة (و).

(٣) راجع: كتاب تبسيط العقائد الإسلامية لحسن أيوب ص ١١٥ وما بعدها.

(٤) نهاية لوحة ٣١/أ من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٤٥/أ من النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٢١٣/ب من النسخة (و).

الْحَجْرِ عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانَ، إِذْ أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْبُرَاقِ، وَقَدْ غَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَكَانَ الْعُرُوجُ بِي مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ﴿١﴾.

وقد أخبر قريشاً عن غيرهم وعدد جهالها وأحوالها، وأخبرهم أيضاً عما رأى في السماء من العجائب، وأنه لقي الأنبياء، وبلغ البيت المعمور، وسدرة المنتهى، وكان الإسراء^(٢) قبل الهجرة بسنة، وكان في اليقظة عند الجمهور، ولو جاز استبعاد صعود البشر لجاز استبعاد نزول الملك، وذا يؤدي إلى إنكار النبوة، وهو كفر.

(١) حديث صحيح أخرجه مسلم وله عدة روايات أقربها إلى هذا النص ما أخرجه في كتاب الإيمان باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات ج ١ ص ١٤٥ وما بعدها حديث رقم ١٦٢ انظر: صحيح مسلم ج ١ ص ١٤٩ حديث رقم ١٦٤، هذا وروايات الحديث عند البخاري، وأبي داود، والترمذي، وأحمد بعيدة عن هذا اللفظ والله أعلم.

(٢) نهاية لوحة ٥٠/١ من النسخة (د).

فصل

في كرامة الأولياء

كرامة^(١) الأولياء جائزة، خلافاً للبهشية وأبي إسحاق^(٢) من الأشعرية^(٣) للمشهور من الأخبار، والمستفيض من حكايات الأخيار.

كقصة صاحب سليمان^(٤) عليه السلام حيث قال: ﴿أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [النمل: ٢٧]، أي: قال صاحب سليمان، وهو آصف

(١) (كرامات) في النسخة (هـ).

(٢) هو أبو إسحاق الإسفرايني من الأشاعرة قارن: تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٦، شرح المواقف ج ٨ ص ٢٨٨، ٢٨٩، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٨، شرح البيهقوري عل الجوهره ص ١٨٣ - ١٨٥، أصول الدين للزبدوي ص ٢٢٧، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٨.

(٣) ذهب المعتزلة وأبو إسحاق الإسفرايني إلى منع جواز ظهور الخارق للعادة على يد غير النبي كالولي، وقالوا: لو جاز ظهور مثل ذلك على يدي من ليس بنبي أفضى ذلك إلى تكذيب النبي وافتراءه، وألا نعرف النبي من غيره. راجع: غاية المرام في علم الكلام للأمدي ص ٣٣٤ وما بعدها، الأشاعرة في النسخة (هـ).

(٤) ذكرت هذه القصة في الآيات من قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوا أَكْبَهَاتِكُمْ بَاتِيَنِي بِعَرَشِيهَا...﴾ إلى قوله... وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّيَ غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٣٨-٤٠]، ولم يكن ما ظهر من الإتيان بالعرش قبل ارتداد الطرف معجزة لسليمان عليه السلام إذ لم يظهر على يديه مقارنا لدعوى النبوة. تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٦، أصول الدين للزبدوي ص ٢٢٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٨، نهاية لوحة ٣١ ب/ من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٤٥ ب/ من النسخة (جـ).

عند الجمهور، ولم يك^(١) نبياً أنا آتى بعرش بلقيس قبل أن يعود إليك طرفك بعد مده إلى السماء من مسافة بعيدة: ﴿ فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ ﴾ [النمل: ٢٧]، أي: رأى العرش ثابتاً عنده ﴿ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي ﴾ [النمل: ٢٧]، أي: حضور العرش في مدة ارتداد الطرف من فضل ربي علي^(٢) وإحسانه إلي.

وحدث الجبل لمريم^(٣) بلا ذكر، وحضور الرزق عندها كلما دخل عليها زكريا المحراب، ولم تكن من الأنبياء بلا سبب ظاهر.

وإبقاء أصحاب الكهف^(٤) ثلاث مائة سنة وزيادة أحياء، وما كانوا أنبياء.^(٥)

ورؤية عمر^(٦) ﷺ على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال: يا سارية الجبل الجبل، وسمع سارية ذلك الصوت وبينهما خمسمائة فرسخ.^(١)

(١) (يكن) في النسخة (و).

(٢) - (علي) في النسخة (هـ).

(٣) ذكرت هذه القصة في الآيات من قوله تعالى: ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ... ﴾ إلى قوله تعالى... إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿ [آل عمران: ٣٧-٤٧].

(٤) ذكرت هذه القصة في الآيات من قوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ... ﴾ إلى قوله تعالى... وَلَا يُنْزِلُكَ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴿ [الكهف: ٩-٢٥].

(٥) - (بلا سبب ظاهر، وإبقاء أصحاب الكهف ثلاثمائة سنة وزيادة أحياء، وما كانوا أنبياء) في النسخة (هـ).

(٦) + (بن الخطاب) في النسخة (هـ).

وجري النيل بإلقاء ما كتب عمر^(٢) إليه إن كنت تجرى بأمر الله فاجر صاغراً^(٣).

وشرب خالد^(٤) السم بالحيرة بلا ضرر يعود إليه.

وظهور^(٥) الضوء لعتاب بن بشر وأسيد بن خضير^(٦) حين خرجا من عند رسول الله ﷺ في عصا أحدهما كالسراج^(٧).

وحديث أويس والتقاءه مع هزم بن حيان، وتسليم أحدهما على صاحبه باسمه من غير معرفة تقدمت بينهما، وإخباره إياه بموت عمر ﷺ وقوله: لهزم بعدما أنكر عليه نبأني العليم^(٨) الخبير^(٩).

(١) انظر: قصة عمر بن الخطاب مع سارية بالتفصيل في: الرسالة القشيرية للقشيري ص ٣٨٠، طبقات الشافعية للسبكي ج ٢ ص ٦٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٥١، أصول الدين للزدي ص ٢٢٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٤ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٨.

(٢) انظر: القصة بالتفصيل في: طبقات الشافعية للسبكي ج ٢ ص ٦٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٤ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٨.

(٣) (صاعدا) في النسخة (هـ).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٥١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٤ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ٩٨.

(٥) نهاية لوحة ٥٠/ب من النسخة (د).

(٦) + (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) في النسخة (هـ).

(٧) الرسالة القشيرية ص ٣٨٦.

(٨) نهاية لوحة ٢١٤/أ من النسخة (و).

ودعا^(٢) العلامة الحضرمي باسم الله الأعظم، ومشيه مع أصحابه على البحر.^(٣)

وتسيب قصعة^(٤) كانت بين سلمان^(٥) وأبي الدرداء حتى سمعا التسيب.^(٦)

ورؤية حبيب العجمي بالبصرة يوم التروية وبعرفات يوم عرفة.^(٧)

وتحرك الجبل للفضيل فقد روى أنه كان على جبل من جبال منى فقال: لو أن ولياً من أولياء الله تعالى أومى إلى هذا الجبل أن يميد لماد أي: تحرك^(٨) فلما تحرك الجبل قال: اسكن لم أردك بهذا فسكن.^(٩)

ودوران السرير في زوايا البيت لدى النون فقد روى جرى عنده ذكر طاعة الأشياء للأولياء فقال: من الطاعة أن أقول لهذا السرير در في زوايا البيت فيفعل فدار السرير في زوايا البيت، وكان ثمَّ شاب^(١٠) فبكى^(١) حتى مات في الوقت.^(٢)

(١) الرسالة القشيرية ص ٣٨٥.

(٢) نهاية لوحة ٣٢/أ من النسخة (هـ).

(٣) الرسالة القشيرية ص ٣٨٦.

(٤) نهاية لوحة ٤٦/أ من النسخة (جـ).

(٥) - (سلمان) في النسخة (هـ).

(٦) الرسالة القشيرية ص ٣٨٦.

(٧) الرسالة القشيرية ص ٣٩٦.

(٨) - (أي: تحرك) في النسخة (جـ)، في النسخة (و).

(٩) الرسالة القشيرية ص ٣٩٦.

(١٠) (شاه) في النسخة (و).

وحية بن أدهم فقد روى أنه كان في بستان يحفظه وقد أخذه النوم، وحية في فيها طاقة^(٣) نرجس^(٤) تروحه بها^(٥).

وبرئ عليل لسهل فقد روى أنه قال: إن الذاكر لله على الحقيقة لو هم أن يُخَيَّبَ الموتى لفاعل، ومسح يده على عليل بين يديه فبرأ وقام، وقال: من أخلص في الزهد في الدنيا أربعين يوماً^(٦) يظهر له من الكرامات بأن يأخذ ما يشاء كما يشاء من حيث يشاء، ومن لم يظهر له فلعدم الصدق في زهده، وهي أكثر من أن يحصى، وأظهر من أن يخفى، ومنكرها قريب من السوفسطائية.

قال^(٧) القشيري: ^(٨) هذه الكرامات قد يكون إجابة دعوة، وقد يكون إظهار ماء^(٩) أو طعام من غير^(١) سبب ظاهر^(٢)، أو قطع مسافة في مدة قريبة، أو تخلصاً من عدو، أو سماع خطاب من هاتف^(٣).

(١) (قبلي) في النسخة (ج).

(٢) الرسالة القشيرية ص ٣٩٧.

(٣) وردت الكلمة في طائفة بدلا من طاقة وبالرجوع إلى النص الأصلي عند القشيري صححت العبارة دون وضعها داخل أقواس قارن: الرسالة القشيرية ص ٣٩٧.

(٤) نهاية لوحة ٥١/أ من النسخة (د).

(٥) الرسالة القشيرية ص ٣٩٧.

(٦) نهاية لوحة ٣٢/ب من النسخة (هـ).

(٧) (حتى قال) في النسخة (و).

(٨) عبدالكريم بن هوازن بن عبدالملك النيسابوري القشيري شيخ خراسان في عصره ولد سنة ٣٧٦، وتوفي سنة ٤٦٥ هـ من كتبه: الرسالة القشيرية، والتيسير في علم التفسير.

راجع: الرسالة القشيرية ص ٥ وما بعدها

(٩) نهاية لوحة ٤٦/ب من النسخة (ج).

ولا يقال: لو جاز ذلك لانسد طريق الوصول إلى معرفة النبي والرسول^(٤)؛ لأن المعجزة تقارن دعوة النبوة^(٥)، والولي لو ادعى النبوة لكفر من ساعته، وصار عدواً لله تعالى، ولا يظهر على يده نقض العادة أصلاً؛ ولأن صاحب المعجزة يظهرها، وصاحب الكرامة يجتهد في الكتمان خوفاً من الاغترار لدى الاشتهار.

وكذا صاحب المعجزة مأمون العاقبة معصوم عن التبديل والولي بخلافه كذا في التبصرة^(٦)، على أن كل كرامة للولي يكون معجزة للرسول، فإن بظهورها^(٧) يُعلم أنه ولي، وكونه ولياً دليل على كونه محقاً في ديانته، وديانته الإقرار برسالة رسوله واتباعه إياه في أقواله وأفعاله، فمن جعل ما كان معجزة للرسول مبطلاً للمعجزة وساداً لطريق^(٨) الوصول فهو مخنطى.

(١) - (غير) في النسخة (ج).

(٢) - (ظاهر) في النسخة (ه).

(٣) الرسالة القشيرية للقشيري ص ٣٨١.

(٤) (والولي) في النسخة (ه).

(٥) - (النبوة) في النسخة (ه) - قارن: مثل الحجة لأبي هاشم من المعتزلة في كتاب الكامل في الاستقصاء فيما بلغنا من كلام القدماء تحقيق السيد محمد الشاهد ص ٣٥٥.

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٥٣٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٥١، ٥٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٠ - ٩٢، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٨.

(٧) (ظهور) ما في النسخة (و)، نهاية لوحة ٥١/ب من النسخة (د).

(٨) نهاية لوحة ٢١٤/ب من النسخة (و).

وقولهم: نقض العادة للفائدة والفائدة في ظهورها معدومة^(١) بخلاف المعجزة فإن الحاجة إلى معرفة النبي من المتنبئ ماسة، ولا حاجة إلى معرفة الولي من غيره لانتفاء تكليف الاعتقاد بولاية الولي.

قلنا: فيها فائدة ثبوت رسالة من آمن به الولي، فصيروته كمن عاين من أهل عصره معجزة، وتصير بعثاً له على الاجتهاد^(٢) في العبادات، والتوقي عن السيئات إبقاءً لتلك الميزة الشريفة والدرجة المنيعة على نفسه، وحفظاً لها عن التبدل والزوال، وتحريضاً لمن أطلعه الله تعالى عليها من الصالحين على الجهد والاجتهاد ليبلغ تلك المرتبة العلية، وينال تلك المنقبة السنية.

ويجوز أن يعلم الولي أنه ولي^(٣)، وذلك كرامة له، ويجوز أن لا يعلم بخلاف النبي فإنه مبعوث إلى الخلق بخلاف الولي.

ويجوز إظهار الكرامة من الولي للمسترشد^(٤) ترغيباً له على الطاعات، وعوناً له على تحمل^(٥) أعباء المجاهدات لا إعجاباً وفخراً بالكرامات.

والناقص للعادة أربعة:

- (١) معجزة للنبي، وذا يكون مع التحدي.
- (٢) وكرامة للولي، وذا يكون مع خوف أن يكون استدراجاً.

(١) نهاية لوحة ٣٣/أ من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٤٧/أ من النسخة (جـ).

(٣) - (ولي) في النسخة (هـ).

(٤) (المسترشدين) في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٥٢/أ من النسخة (د).

(٣) ومعونة للعوام في التخلص من محنة توجهت إليهم، ومكروه أقبل عليهم.

(٤) واستدراج وإهانة للمتأله كما يحكى عن فرعون عليه اللعنة.

والسحر والعين حق عندنا خلافاً لهم^(١)، فالعين حق لقوله ﷺ: ﴿الْعَيْنُ حَقٌّ﴾^(٢) وَإِنَّ الْعَيْنَ لَيُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ وَالْجَمَلَ الْقِدْرَ ﴿٣﴾. وكذا السحر له حقيقة عند أهل السنة.^(٤)

(١) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٣ وما بعدها، كتاب البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والتارنجات ص ٧٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٥.

(٢) - (العين حق) في النسخة (و).

(٣) (الْعَيْنُ حَقٌّ) هذه العبارة وحدها دون بقية النص حديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الطب باب العين حق ج ٤ ص ٤٤ حديث رقم ٥٧٤٠، وأخرجه في كتاب اللباس باب الواشمة ج ٤ ص ٨٠ حديث رقم ٥٩٤٤ باللفظ السابق، وأخرجه مسلم كتاب السلام باب الطب والمرض والرقى ج ٤ ص ١٧١٩ حديث رقم ٤١ بلفظ: (الْعَيْنُ حَقٌّ)، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الطب باب ما جاء في العين ج ٤ ص ٩ حديث رقم ٣٨٧٩ بلفظ مسلم، وأخرجه الترمذي كتاب الطب باب ما جاء أن العين حق والغسل لها ج ٤ ص ٣٤٧ حديث رقم ٢٠٦١ بلفظ: (لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنُ حَقٌّ)، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب العين باب الوضوء من العين ج ٢ ص ٩٣٨ حديث رقم ١٠٣٠، وأخرجه أحمد ج ١ ص ٢٤٧، ٢٩٤، ج ٥ ص ٧٠.

(٤) (السنية) في النسخة (جـ)، نهاية لوحة ٣٣/ب من النسخة (هـ).

وعند المعتزلة^(١) هو تخييل وتمويه، ولا حقيقة له لئلا ينسد طريق الوصول إلى النبي، ولنا قوله: ﴿سِحْرٌ حَقٌّ﴾^(٢) أي: هو متحقق ثابت لا أنه^(٤) تخييل.

وقول بعض^(٥) أصحابنا^(٦) إن السحر كفر مؤول، فقد قال الشيخ أبو منصور:^(٧) كَقَوْلِهِ الْقَوْلُ بِأَنَّ السَّحْرَ كَفْرٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ خَطَأً، بَلْ يَجِبُ الْبَحْثُ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ رَدٌّ يُلْزَمُ رَدٌّ^(٨) شَرَطُ الْإِيمَانِ فَهُوَ كَفْرٌ وَإِلَّا فَلَا.

(١) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٣، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١١٥.

(٢) (القول) في النسخة (جـ).

(٣) لعل هذه العبارة تشير إلى الحديث الصحيح الدال على أن السحر حقيقة واقعة، فقد أخرج البخاري في كتاب الطب باب السَّحْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ﴾ ج ٤ ص ٤٨ حديث رقم ٥٧٦٣، وأخرجه أيضا ابن ماجه كتاب الطب باب السحر ج ٢ ص ١١٧٣ حديث رقم ٣٥٤٥ بلفظ قريب من لفظ البخاري.

(٤) (لأنه) في النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٤٧/ب من النسخة (جـ).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٧، ٢٣٨.

(٧) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٧، ٢٣٨.

(٨) (فإن كان في ذلك رد ما لزم في شرط الإيمان) في هامش النسخة في النسخة (د) وكذلك في أصل النسخة في النسخة (و).

فلو فعل ما فيه هلاك إنسان أو مرضه أو تفريق بينه وبين امرأته، وهو غير منكر لشيء من شرائط الإيمان لا يكفر، لكنه يكون فاسقاً^(١) ساعياً في الأرض بالفساد، فيقتل الساحر والساحرة؛ لأن علة القتل السعي في الأرض بالفساد^(٢) وهذه العلة تشتمل الذكر والأنثى.^(٣)

وأما إذا كان سحراً هو كفر^(٤) فيقتل الساحر لا الساحرة^(٥)؛ لأن علة القتل الردة والمرتدة لا تقتل، كذا ذكره صاحب التبصرة في الأسرار.^(٦)

وقد قال المفسرون: في قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفرق: ٤]، النساء أو النفوس والجماعات السواحر اللاتي تعقدن عقداً في خيوط، وينفثن عليها ويدفن، والنفث النفخ مع ريق، وهو دليل ظاهر^(٧) على بطلان قولهم في إنكار تحقق السحر وظهور أثره.

(١) نهاية لوحة ٥٢/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٢١٥/أ من النسخة (و).

(٣) - وهذه العلة تشتمل الذكر والأنثى في النسخة (و).

(٤) (وأما إذا كان سحراً هو كفر) هذه الجملة محذوفة في النسخة في النسخة (و) وبدلاً منها أضيف (ولو فعل ما فيه إنكار لشيء من شرائط الإيمان كان بفعل ما يدعى شريطة أن يكون كفراً).

(٥) (والساحرة) في النسخة (ج).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٨، ٢٣٩، وقد نقل البغدادي مثل هذا الرأي عن أبي حنيفة حيث أوجب قتل المرتد ومنع قتل المرتدة راجع: أصول الدين ص ١٩٨.

(٧) (واضح) في النسخة (و).

لكن المعتزلة لما^(١) لم يقدرُوا أن ينسبوا أثر فعل السحر إلى الساحر لعدم المباشرة حتى يقولوا بأنه خالق له، ولما لم يكن للسبب اتصال بالمحل حتى يقولوا إنه خالق له بطريق^(٢) التولد؛ لأن اتصال السبب شرط لتخليق المتولدات عندهم، ولا يجوز أن يكون مخلوق الله تعالى؛ لأن إيجاد القبيح سفه فلا يضاف إليه.

وعن هذا أبوا أن يكون خالق أفعال العباد؛ لأن خلق الكفر والمعاصي قبيح قالوا: ^(٣) إنه تمويه وتخيل، وعندنا لما كان^(٤) كل شئ بخلق الله تعالى^(٥) كان ذلك بخلقه أيضا.

(١) نهاية لوحة ٣٤/أ من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٤٨/أ من النسخة (جـ).

(٣) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٣١، تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص ٢٣٣ مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١١٥.

(٤) نهاية لوحة ٥٣/أ من النسخة (د).

(٥) (كل شئ بخلقه تعالى) في النسخة (و).

فصل في الاستطاعة

الاستطاعة والطاقة والقوة والقدرة مترادفة إذا أضيفت إلى العباد عند أهل الكلام^(١)، وهي نوعان: أحدهما سلامة الأسباب والآلات، وهي تتقدم الفعل بالإجماع.^(٢)

وحدّهما: التهيؤ لتنفيذ^(٣) الفعل عن إرادة المختار، وهي المعنيّة بقوله تعالى: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، إذ المراد بها الزاد والراحلة لا حقيقة قدرة الفعل.

وبقوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]، أي: لم يكن له الأسباب والآلات، إذ لا يُتصوّر وجود قدرة أداء صوم شهرين متتابعين قبل الشروع في أدائه.^(٤)

وبقوله تعالى: ﴿لَوْ أَسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٢]، أي: لو كانت لنا الأسباب والآلات، إذ لو أراد أهل النفاق بذلك حقيقة قدرة الفعل

(١) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٥٣، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٥٩١، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٧، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٠٧.

(٢) قالت المعتزلة: بأن القدرة متقدمة بمقدورها أي: أنها تلازم الباعث، وخالف البغداديون فقالوا: يجوز مقارنة المقدور للقدرة وتقدمه عليها، ومذهب المجبرة أن القدرة مقارنة للمقدور. راجع: شرح الأصول الخمسة ص ٣٩٠ وما بعدها.

(٣) (ليتقيد) في النسخة (و).

(٤) - (في أدائه) في النسخة (ج).

ما كانوا بنفيها عن أنفسهم كاذبين^(١)، إذ لاشك أن استطاعة فعل الجهاد لا تنفى من وقت كونهم بالمدينة إلى أن يلقوا العدو ويباشروا القتال، ولما كذبهم دل ذلك أنهم أرادوا بذلك المرض أو فقد المال^(٢).

وثانيها: ^(٣) حقيقة القدرة، وهى عند البعض^(٤) نوع حدة يترتب على إرادة الفعل إرادة جازمة مؤثرة في وجود الفعل، وهى المعنىة^(٥) بقوله تعالى: ﴿ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ ﴾ [هود: ٢٠]، إذ المراد نفي حقيقة القدرة لا نفي الأسباب والآلات؛ لأنها كانت ثابتة، وإنما المنفي عن حقيقة القدرة التى يتعلق بها الفعل؛ وهذا لأنه إنما ذكر ذلك على وجه الذم لهم، وإنما يلحقهم الذم بعدم حقيقة القدرة عند سلامة الأسباب والآلات لا بعدم الأسباب والآلات؛ لأن انتفاء تلك الاستطاعة لم يكن بتضييع العبد بل هو في ذلك مجبور، فلم يلحقه الذم بالامتناع عن الفعل عند انتفائها، فأما عند عدم حقيقة القدرة فالذم يلحقه؛ لأن عدمها مع سلامة الأسباب والآلات بتضييعها إياها لا اشتغاله بضد ما أمر به.

ثم الاستطاعة الثانية مقارنة للفعل؛ لأنها لو تقدمت لاستحال وجودها عند الفعل؛ لأنها عرض، وهو لا يبقى زمانين لما سبق وإذا لم تبقى القدرة إلى زمان

(١) نهاية لوحة ٣٤/ب من النسخة (هـ).

(٢) (السلامة) في النسخة (د)، نهاية لوحة ٤٨/ب من النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٢١٥/ب من النسخة (و).

(٤) أصول الدين للرازي ص ٨٣.

(٥) نهاية لوحة ٥٣/ب من النسخة (د).

الفعل فيلزم وقوعه بلا قدرة، وهو محال كالأخذ^(١) والعدو بلا يد ورجل بل هو أولى^(٢) بالاستحالة؛ لأن تعلق الفعل بالقدرة أقوى من تعلقه بالآلة فهي شرط لتكميل القدرة الناقصة، ولهذا اختص بها الخلق لا الخالق^(٣) فلما عذر فعلنا بلا آلة فأولى أن يتعذر^(٤) بلا قدرة، فعلى هذا التقدير يكون حصول الفعل في حال وجود القدرة محالاً، والفاعل فيها قادر وحصوله بعد عدم^(٥) القدرة واجب، والفاعل فيها غير قادر.

وقالت المعتزلة وجمهور الكرامية: ^(٦) هي سابقة على الفعل إذ لو لم تكن سابقة على فعل، ولم تكن موجودة حال عدم الفعل لكان الأمر بالفعل والاستطاعة له وقت الأمر تكليف العاجز، وهو منفي بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ألا يُرى أن الكافر في حال كفره مكلف بالإيمان، فلو لم يكن قادراً على الإيمان حال كونه كافراً لكان

(١) (كالأحد) في النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٣٥/أ من النسخة (ه).

(٣) + (تعالى) في النسخة (ه).

(٤) نهاية لوحة ٤٩/أ من النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٥٤/أ من النسخة (د).

(٦) راجع: رأي المعتزلة في شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣٩٠ وما بعدها وقارن: عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٥٤، بصره الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٤٥ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٤، أصول الدين للرازي ص ٨٣، أصول الدين للبيزوي ص ١١٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٧ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص

ذلك تكليف ما لا يطاق، فلو كان قادراً عليه لتحقق^(١) المرام؛ ولأن الحاجة إلى القدرة؛ لأن يدخل^(٢) من العدم إلى الوجود، فإذا هي تتعلق بالمعدوم ليوجد بها، وإنما يكون قدرة على المعدوم إذ لو كانت سابقة عليه، فأما إذا^(٣) كانت مقارنة للفعل فهي متعلقة بالوجود^(٤)، وهو محال.

قلنا: صحة التكليف تعتمد^(٥) الاستطاعة الأولى، وهي سلامة الأسباب والآلات إذ العادة جارية أن المكلف لو قصدَ تحصيل الفعل عند سلامة الأسباب والآلات حصلت له القدرة الحقيقية^(٦)، وإنما لا يحصل لاشتغاله بضد ما أمر به فصار مضيعاً للقدرة الحقيقية^(٧)، والمضيع للقدرة غير معذور فأما عند عدم سلامة الأسباب فلم يُكَلَّفْ الفعل^(٨) إذ لا^(٩) يحصل له^(١٠) القدرة^(١١) عند قصده مباشرة الفعل فكان ممنوع القدرة أصلاً، فكان معذوراً.

(١) (يتحقق) في النسخة (و).

(٢) + (الفعل) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٢١٦/أ من النسخة (و).

(٤) (بالوجود) في النسخة (جـ).

(٥) (التكليف تعتمد) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٣٥/ب من النسخة (هـ).

(٧) (الحقيقية) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (الفعل) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) نهاية لوحة ٥٤/ب من النسخة (د).

(١٠) - (له) في النسخة (د).

(١١) نهاية لوحة ٤٩/ب من النسخة (جـ).

على أن القدرة تصلح للضدين على البدل عند أبي حنيفة^(١) فكانت^(٢) قدرة الكفر سالحة للإيمان، وإذا كانت معه القدرة السالحة للإيمان، وجب عليه أن يكتسب الإيمان بدل الكفر؛ وهذا لأن كل سبب من أسباب الفعل كالآلات والأدوات المعدّة ليتم القدرة الناقصة سالحة للضدين، كاللسان يصلح للصدق والكذب، واليد تصلح لقتل الكفار والأبرار فكذا القدرة الحقيقية، وإذا صلحت للضدين فكان المباشر لضعد الأمور به شاغلاً القدرة السالحة لتحصيل المأمور به بغيره فكان تكليف القادر.

ثم نقول: لهم لو كان العبد مأموراً بالفعل وقت وجود القدرة، والفعل في تلك الحالة مستحيل لكان مأموراً بما يستحيل وجوده، وهو محال، وإن كان مأموراً لوقت وجود القدرة ليفعل بها في الثاني لم يكن للحال مأموراً؛ لأن من أمر أن يفعل غداً لم يكن للحال مأموراً فلم يكن هو مأموراً وقت وجود القدرة، ولا يصح أن يكون مأموراً وقت وجود الفعل؛ لأنه لا قدرة له في تلك الحالة^(٣)، وتكليف من لا قدرة له محال فعلى قولهم يرتفع التكليف إذا لم يكن^(٤) مكلفاً لا زمان حصول الفعل، ولا زمان القدرة.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٥٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٤٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٦، أصول الدين للبزدوي ص ١١٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٩ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٠.

(٢) (فكان) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٣٦/أ من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٥٥/أ من النسخة (د).

وثبت به أنهم القائلون بتكليف العاجز حيث قالوا: إن العبد كلف تحصيل فعل^(١) لا قدرة له عليه وقت الفعل لا خصومهم؛ لأنهم يقولون بأنه كلف تحصيل فعل له عليه القدرة وقت الفعل^(٢).

فإن قالوا: إنما يستقيم هذا إذ^(٣) لو كانت القدرة وقت الفعل معدومة، ونحن لا نقول به بل نقول: بوجودها^(٤) عنده أيضا؛ لأن عند بعضهم يجوز بقاء الأعراض. قلنا: ^(٥) قد بينا استحالة بقاء الأعراض، وإذا استحال بقاؤها فكانت معدومة في الثاني من زمان وجودها وهو زمان وجود الفعل، ولئن سلمنا بقائها فنقول: هل يجوز^(٦) قرآن الفعل بها^(٧) في الزمان الأول أم^(٨) لا؟

فإن قالوا: نعم! فقد تركوا مذهبهم حيث جؤزوا مقارنة الفعل القدرة.

وإن قالوا: لا! قلنا: فلم يجوز في الزمان الثاني؟ وهو عين ما كان في الزمان الأول إذ لم يحدث فيها معنى أوجب تغييرها عما كان عليه، ولو جاز هذا لجاز أن ينتفي^(٩) الفعل بالعجز في زمان ثم يجوز في زمان، فإن قالوا: إن لم يبق تلك القدرة حدثت قدرة أخرى عقيبتها^(١)، إذا كان حدوث الفعل بهذه

(١) نهاية لوحة ٥٠/أ من النسخة (ج).

(٢) (حصوله) في النسخة (و).

(٣) (إنما يستقيم هذا إذ) مسوحة في النسخة (و).

(٤) (به بل نقول: بوجودها) مسوحة في النسخة (و).

(٥) (قلنا) مسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٢١٦/ب من النسخة (و).

(٧) (قرآن الفعل بها) مسوحة في النسخة (و).

(٨) (الأول أم) مسوحة في النسخة (و).

(٩) (يمتنع) في النسخة (و).

يبق تلك القدرة حدثت قدرة أخرى عقيبتها^(١)، إذا كان حدوث الفعل بهذه القدرة المقارنة فلا فائدة في القدرة السابقة إذ لا تعلق لها بالفعل أصلاً.

وقولهم: إذا كانت القدرة^(٢) مقارنة للفعل متعلقة بالموجود، وهو محال.

قلنا: القدرة تجرى مجرى العلل، والعلة مع المعلول تُوجدان معاً كقيام^(٣) السواد، واتصاف المحل^(٤) بأنه أسود لاستحالة حصول المعلول بعلة معدومة^(٥) فكذا هنا، وبه خرج الجواب عن قولهم لو كانت القدرة توجد مع الفعل لم يكن إضافة الفعل إلى القدرة أولى من إضافة القدرة إلى الفعل، فإن قيام السواد مع اتصاف المحل بأنه^(٦) أسود لقيام السواد به لا على العكس، ولهذا قالت الفلاسفة العلة متقدمة على المعلول من حيث الرتبة لا من حيث الزمان، ولا تعلق لهم بقوله تعالى: ﴿ خُذُوا مَاءً آتَيْنَكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ [البقرة: ٦٣]؛ لأن الآية تقتضي أن تكون القوة ثابتة وقت الأخذ لا قبله، إذ الأخذ يتعلق بالقوة التي تقارنه لا بالتي قبله والله الموفق.

(١) + (قلنا) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٥٥/ب من النسخة (د).

(٣) (معاً كقيام) ممسوحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٣٦/ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٥٠/ب من النسخة (جـ).

(٥) (معدومة) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (بكونه) في النسخة (و).

فصل

في أفعال العباد

قال أهل السنة: ^(١) أفعال العباد، وجميع الحيوانات مخلوقة لله تعالى لا ^(٢) خالق لها غيره، وهو مذهب الصحابة والتابعين ^(٣) رضوان الله عليهم أجمعين.

وقالت المعتزلة: ^(٤) هم مُوجِدُونَ ^(١) لأفعالهم ^(٢)، وكانوا لا يتجاسرون على ^(٣) تسمية العبد خالقاً.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٤ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٤، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩، أصول الدين للبزدي ص ٩٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨١ب، ١٨٢أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١١.

(٢) (تعالى لا) مسوحة في النسخة (و).

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٢أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١١.

(٤) راجع: رأي المعتزلة في شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٤٥٧ وما بعدها، قارن: عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦٠، ٦١، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩، أصول

إلى أن نشأ الجبائي^(٤) فرأى أن لافرق بين الإيجاد والخلق فسمى العباد خالقين لأفعالهم، ولم يبال من خرق الإجماع.

وقالت الجبرية^(٥) ورأسهم جهم بن صفوان الترمذي:^(٦) لا فعل للعبد أصلاً، ولا اختيار^(٧)، ولا قدرة لهم على أفعالهم، وهي كلها اضطرارية كحركات^(٨) المرتعش، وحركات العروق النابضة، وإضافتها إلى الخلق مجازاً،

الدين للبزدي ص ٩٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٢ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١١.

(١) نهاية لوحة ٣٦/أ من النسخة (د).

(٢) + (الاختيارية) في النسخة (و)

(٣) (عليه) في النسخة (هـ) + (من) في النسخة (جـ).

(٤) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٦٠، ٦١، اغيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣٤٠ وما بعدها، المغني للقاضي عبد الجبار ج ١ ص ١٠٩، ١١٠ تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٥٩٤ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبيغداني ص ١٣٤، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٢ أ.

(٥) (الجبرية) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) جهم بن صفوان هو أبو محرز السرقندي رأس فرقة الجهمية كان تلميذاً للجعدي بن درهم أول من قال بخلق القرآن، وكان كاتباً للحارث بن سريح قتل بمدينة مرو ٧٤٥/١٢٨. راجع: التبصير في الدين ص ٦٣ وما بعدها، مقالات الإسلاميين للأشعري ٣١٢/١، الفرق بين الفرق ص ٢٢١ وما بعدها.

(٧) (ولا اخسار) في النسخة (جـ).

(٨) نهاية لوحة ٥١/أ من النسخة (جـ).

وهي على حسب مما يضاف الشيء إلى مَحَلِّه لا إلى مُحَصِّلِه، فعندهم قولك جاء زيد، وذهب عمرو^(١) كقولك^(٢) طال الغلام، وأبيّض الشعر^(٣).

وتفرّع هذان المذهبان أعنى مذهب الجبرية، والقدرية^(٤) عن أصل لهما، وهو أن دخول مقدور واحد تحت قدرة قادرين محالّ اعتباراً بالشاهد الذي هو دليل الغائب؛ وهذا لأن ما كان مقدوراً للقادرين لا بد وأن يحصل عند ما يدعوه الدّاعي إلى فعله، أو أن لا يحصل عندما يَصْرِفُهُ الصّارِفُ عن فعله فلو فرضنا مقدوراً واحداً بين قادرين، وحصل الدّاعي إلى الفعل في حق أحدهما، وحصل الصّارِفُ عن الفعل في حق الآخر، يلزم أن يُوجَدَ ذلك الفعل وأن لا يُوجَدَ وهذا محالّ فالقول^(٥) بوجود مقدور بين قادرين محالّ.

(١) نهاية لوحة ٢١٧/أ من النسخة (و).

(٢) (وكقولك) في النسخة (جـ)، نهاية لوحة ٣٧/أ من النسخة (هـ).

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦١، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ٩٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٥، أصول الدين للبزدي ص ١٠٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٢ ب.

(٤) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦٣، عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٥ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٠، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٤ - ١٣٧، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ٩٩ وما بعدها.

(٥) نهاية لوحة ٥٦/ب من النسخة (د).

فقال الجبرية: ^(١) لا قدرة للعبد على الاختراع، لما سُنِّيْنُ - إن شاء الله تعالى - فكان الله مُخْتَرِعَهَا ضرورةً.

وقالت المعتزلة: ^(٢) قدرة العبد على الأفعال ثابتة ضرورة الأمر بها وهو قوله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ ^(٣) [الحج: ٧٧]، ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨]، والأمر للعاجز محال، فَأَتَتْ قَدْرَةَ الْبَارِي عَنْهَا ضرورة.

ولنا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، وفِعْلُ الْعَبْدِ شَيْءٌ ^(٤) فيكون الله خالقه ضرورة.

فإن قالوا: ^(٥) إن فِعْلَ الْعَبْدِ مَخْرُجٌ مَخْرَجَ التَّمْدِيحِ، وبدخول فعل العبد تحتها يزول معنى التمدح؛ وهذا ^(٦) لأن من أفعال العباد

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٥ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ١٠٠، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٤ - ١٣٧، أصول الدين للبزدوي ص ١٠٠ وما بعدها.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ١٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٥٩٤ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١١، ١١٢.

(٣) + (لعلكم) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٥١/ب من النسخة (ج).

(٥) أي: المعتزلة راجع: قولهم في هذه الآية في شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٣ وما بعدها.

(٦) - (وهذا) في النسخة (هـ).

ما هو افتراء على الله تعالى، ووصف له بما لا يليق به، والمتعرض يشتم نفسه، والافتراء عليه سفه في الشاهد الذي هو دليل الغائب فكيف الموجد لذلك، وكذا أخص منه ذاته تعالى وصفاته لما في الدخول من إثبات^(١) النقيصة، فكذا المتنازع فيه على أن العام^(٢) المخصوص لا يبقى حجة عند البعض، وإن بقي حجة في الصحيح فلا يبقى موجباً للعلم قطعاً، فكيف يُتمسكُ به في المسألة الاعتقادية التي لا وجه لإثباتها إلا بدليل موجب للعلم، ولئن سلمنا عدم الخصوص فالعام الذي هو غير مخصوص غير موجب للعلم عند المتكلمين منكم، فكيف يجوز التمسك به في^(٣) أبواب الاعتقاد.

قلنا: الآية خارجةٌ مخرج التمدح، ومعنى التمدح إنما يحصل بما يُختصُّ هو^(٤) تعالى به، ولا يشاركه فيه غيره، ولو خُصَّ المتنازع فيه لزال هذا المعنى؛ لأنه يصير في التقدير حينئذٍ^(٥) خالق كل شيء هو فعله، أو خالق كل شيء ليس يفعل لغيره، ويساويه في هذا عندهم كل ما دَبَّ ودَرَجَ، والاعتبار بالشاهد في الافتراء باطل للحقوق العار هنا وعدمه^(٦) ثَمَّةً.

وقولهم: ^(٧) خُصَّ من الآية ذاته تعالى وصفاته باطل، فإن خروج ما يوجب ظاهر اللفظ دخوله فيه بقضية اللغة تخصيص، وهو لا يوجب^(٨) دخول

(١) نهاية لوحة ٣٧/ب من النسخة (هـ).

(٢) (العالم) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٥٧/أ من النسخة (د).

(٤) (ذاته) في النسخة (و).

(٥) - (حينئذ) في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٢١٧/ب من النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٥٢/أ من النسخة (جـ).

المخاطب فيه كما^(٢) قال دخلت الدار وضربت جميع من فيها، ولئن سلمنا الخصوص ولكن خصوص الباري لا يوجب خصوص أفعال الخلق؛ وهذا لأن دخول الباري يوجب زوال التمدح، وخروج أفعال الخلق يوجب زوال^(٣) التمدح فهما في طرفي نقيض.

فأني يستقيم اعتبار أحدهما بالآخر في الخصوص ؟

وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]، أي: وعملكم فما مصدرية، كما في قولك أعجبتني ما صنعت أي: صنعك، وهو كقوله: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، أي: بعملهم، وبه^(٤) احتج أبو حنيفة^(٥) رحمه الله على عمرو بن^(٦) عبيد^(٧) حيث أنكر أن يكون فعل العبد مخلوقاً لله تعالى.

وقوله^(٨): ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ^(١) كَمَنْ لَا يَخْلُقُ^(٢) أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٧]، أثنى على نفسه بالخلق^(٢)، ولو شاركه فيه غيره لانتفت فائدة التمدح،

(١) + (ظاهر) في النسخة (و).

(٢) + (لو) في النسخة (جـ).

(٣) - (زوال) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٣٨/١ من النسخة (هـ).

(٥) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ٤٤، التوحيد للماتريدي ص ٢٢٥ وما بعدها.

(٦) (عمرو بن) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ٤٤.

(٨) + (تعالى) في النسخة (هـ).

التمدح، إذ لا تمدح إلا بما لا يشاركه^(٣) فيه غيره؛ ولأن في إثبات قدرة التخليق للعبد إثبات المشروط بدون الشرط، وهو محال؛ وهذا لأن من شرط قدرة التخليق علم الخالق بالمخلوق قبل حصول المخلوق.

دليله قوله تعالى: ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [الملك: ١٣]، أي: بضمايرها قبل أن تترجم^(٤) الألسنة عنها، فكيف لا يعلم ما تكلم به ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك: ١٤]، من فاعل^(٥) ﴿ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤]، أنكر أن لا يحيط علماً بالمسر^(٦) والجهر^(٧) والمضم^(٨) من خلقها، وصفته أنه العالم بدقائق الأشياء^(٩)، فالآية نص على أنه خالق أفعال العباد؛ لأنه بين^(١٠) أنه خالق الأقوال، وفيها إشارة إلى أن كل خالق ينبغي أن يكون عالماً بما خلق.

(١) (أَلَمْ يَخْلُقْ) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٥٧/ب من النسخة (د).

(٣) (لا يساويه) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٥٢/ب من النسخة (جـ).

(٥) - (الخبير) في النسخة (و).

(٦) (بالمفسر) في النسخة (جـ).

(٧) (والجمل) في النسخة (جـ).

(٨) (والمضم) في النسخة (جـ).

(٩) + (الخبير بمحقات الأشياء) في النسخة (و).

(١٠) (بين) في النسخة (جـ).

أما الأول: فلأنه أخبر أنه يعلم ما أسر به العبد في قلبه وما جهر، ثم قال: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤]، وهو بيان^(١) أنه الخالق؛ لأنه جعل كونه خالفاً مقررأ^(٢) لما أخبر من تعلق علمه به، كأنه قال: (٣) وهل يتصور كونه خالفاً^(٤) ألا يعلم من خلقه.

وأما الثاني: فلأنه أثبت علمه بما أسروا أو جهروا بإثبات تخليقه لذلك، ولو جاز التخليق ممن لا علم له بما خلق لم يكن إثبات العلم بإثبات ما يجوز ثبوته بدون العلم بحكمة، كمن يقول ألا يعلم الفقه من هو بطلا.

فإن^(٥) قالوا: هذا^(٦) إنما يستقيم إذا جعلت^(٧) مَنْ فاعلاً، ونحن لا نسلم ذلك، بل هو مفعول، والفاعل مضمَر يعنى الله تعالى، ويكون خلق فعلاً لمن تقدير الآية ألا يعلم الله من خلق القول وأسرّه وجهر به.^(٨)

قلنا: هذا تأويل فاسد؛ لأن الآية وردت مورد الوعيد كقوله تعالى:

﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠]، أي: إن الله

(١) (وهو بيان) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (مقدوراً) في النسخة (هـ).

(٣) (علمه به، كأنه قال) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (كونه خالفاً) في النسخة (هـ).

(٥) (نهاية لوحة ٢١٨/أ) من النسخة (و).

(٦) (نهاية لوحة ٣٨/ب) من النسخة (هـ).

(٧) (جعلنا) في النسخة (د)،. (نهاية لوحة ٥٨/أ) من النسخة (د).

(٨) (وجهر به) وجهره في النسخة (و).

عليم بأقوالكم^(١) أسررتم أو جهرتم بها، غير أنه خص المضمّر بالعلم به ليكون إثباتاً للعلم بغيره ضرورة، وإثبات العلم بذلك إثبات المجازات كما في قوله تعالى: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، ثم خرج قوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤]، مخرج تقرير العلم بذلك، ولذا خرج^(٢) عقيب إثبات العلم به كما يقال إنه عالم بأخلاق فلان، ومذاهبه، وطرائقه، ومراتبه ألا يعلم من صحبه مدة عمره، وطول حياته.

وبداهة العقول واعتراف الخصوم باشتراط العلم ثم العبد لا علم له بكيفية الاختراع، وبكيفية خروجه^(٣) من العدم إلى الوجود، وبما يخرج عليه فعله من المقادير والأحوال، إذ لا علم لأحد بعدد ما يقطع بفعله من أجزاء الهواء والمكان، وبقدر ما يشغله من الزمان، وبقدر ما يفعله من صفتي^(٤) الحسن والقبح، بل يوجد الكفر قبيحاً، والمشى متعباً، وإرادة الكافر والماشي أن يوجد كفره حسناً، ومشيه^(٥) غير متعب، ومن خاصية التخليق أن يخرج الفعل على حسب إرادة الخالق؛ ولأنه لو جاز الإيجاد بلا علم لبطل دليل إثبات^(٦) عالمية الله تعالى.

(١) نهاية لوحة ٥٣/أ من النسخة (جـ).

(٢) (ولأخراج) في النسخة (و).

(٣) (خروج) في النسخة (جـ).

(٤) (صفة) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٥٨/ب من النسخة (د).

(٦) نهاية لوحة ٣٩/أ من النسخة (هـ).

فثبت بما ذكرنا استحالة ثبوت قدرة التخليق للعبد، وثبت بالضرورة بيان دافعها^(١) التي يصير دافعها مكابراً، وبما ذكرنا من الدليل أن العبد له فعل فحصل بمجمع الدليلين أن العبد له فعل وقدرة، وهو ليس بخالق له فكان الله^(٢) خالقه ضرورة، ولم يصير العبد بتخليق^(٣) الله إياه مضطراً، كما لم يصير بعلم الله أنه بفعله مضطراً، وإن كان لا وجه للخروج عن معلوم الله تعالى، لما أنه تعالى خلق فعله الاختياري فلم يصير ضرورياً، كما علم بفعله الاختياري فلم يصير ضرورياً^(٤)، وإن كان لا يمكنه الخروج عن معلومه لما أن معلومه^(٥) أنه يفعل باختياره كذا هنا، وعرف استحالة ثبوت قدرة الاختراع للعبد، وثبوت الفعل والقدرة له، وجواز^(٦) دخول مقدور واحد تحت قدرة^(٧) قادرين أحدهما قدرة الاختراع والأخرى قدرة الاكتساب.

وإنما^(٨) المستحيل دخوله تحت قدرتين كل واحد^(٩) منهما قدرة الاختراع أو قدرة الاكتساب، واعتبارهم بالشاهد فاسد إذ لا قدرة في الشاهد لأحد على ما هو^(١٠) خارج عن محل قدرته، فلهذا لم يتصور دخول مقدور تحت

(١) - (بيان دافعها) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٥٣/ب من النسخة (ج).

(٣) (بخلق) في النسخة (ه).

(٤) - (كما علم بفعله الاختياري فلم يصير ضرورياً) في النسخة (ه).

(٥) (المعلوم) في النسخة (و).

(٦) (وجوز) في النسخة (و).

(٧) - (قدرة) في النسخة (ه).

(٨) نهاية لوحة ٢١٨/ب من النسخة (و).

(٩) (كل واحد) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) نهاية لوحة ٥٩/أ من النسخة (د).

قدرة قادرين، وفي الغائب الأمر بخلافه، واعتبار الشاهد بالغائب بدون ثبوت التسوية بينهما فاسد، فمع أي: قطع^(١) وجود دليل التفرقة أولى.

مع أننا أجمعنا^(٢) أن الله تعالى هو الذي يقدر العبد ويعطيه^(٣) القدرة، ومن لا قدرة له على فعل يستحيل منه إقدار غيره عليه^(٤)، كمن لا علم له بشيء يستحيل منه إثبات العلم لغيره به، فكانت قدرته ثابتة أيضاً فكان الفعل مقدوراً تحت قدرة قادرين ضرورة^(٥)، بيانه أن قدرة^(٦) الله تعالى لو كانت منتفية^(٧) عن فعل العبد لكانت القدرة عندهم من صفات الفعل، إذ ما يجوز أن ينفي^(٨) ويثبت ويخص ولا يعم فهو صفة فعل عندهم، فلا يكون موصوفاً به في الأزل عندهم، وقد زعموا أنه تعالى قادراً لذاته، وكان في الأزل قادراً فكانت تناقضاً^(٩) على أن ذلك ممنوع في الشاهد، فإن رجلين مستويا القدرة

(١) (فمع أي قطع) مسووحة في النسخة (و).

(٢) قارن: التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٦٤، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٧٩ وما بعدها.

(٣) (ويعطيه) مسووحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٣٩/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٥٤/أ من النسخة (جـ).

(٦) (قدرته) في النسخة (جـ).

(٧) (لو كانت منتفية) مسووحة في النسخة (و).

(٨) (ما يجوز أن ينفي) مسووحة في النسخة (و).

(٩) (مناقضاً) في النسخة (هـ).

إذا حركا حجراً فتحرك الحجر فكان ما فيه من الحركة فعلاً للمحركين^(١) مقدوراً لهما، فكان الشيء الواحد فعلاً لفاعلين مقدوراً لقادرين.

وتشبههم^(٢) بقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، إذ فيه دليل على كون غيره^(٣) خالقاً، كما لو قلت: فلان أحرق الكتاب، ألا يرى أن القول بأنه تعالى أكبر الآلهة محال لاستحالة ثبوت الألوهية لغيره، وبالأمر والنهي والوعد والوعيد والثواب والعقاب. إذ لو كان الله تعالى خالق أفعال العباد لصار أمراً ناهياً واعدأ موعداً ذاته، ولصار هو المأمور والمنهي المثاب والمعاقب المطيع والعاصي ولعاد الحمد والذم على أفعال الخلق إليه، إذ الموجد بذلك أولى من المكتسب.

وبأن الفعل لو تعلق بقدره قادرين ووجد بهما^(٤) لأدى إلى اشتراك^(٥) القادرين في الفعل، فيكون فيه إثبات الشركاء^(٦) للباري^(٧)، وإن لم يتعلق بهما فإن تعلق بفعل العبد فحسب فهو المرام، وإن تعلق بفعل الله تعالى فحسب

(١) (للمتحركين) في النسخة (جـ).

(٢) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٥٩٨، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، أصول أهل السنة والجماعة للأشعري ص ٧٨، ٧٩، أصول الدين للزبدوي ص ١٠٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٨٣، أ، ب.

(٣) نهاية لوحة ٥٩/ب من النسخة (د).

(٤) - (بهما) في النسخة (هـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٤٠/أ من النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٥٤/ب من النسخة (جـ).

(٧) (للباري) ممسوحة في النسخة (و).

فهو الجبر^(١)، إذ ليس وراء الوجود معنى يعقل يتعلق بقدرة العبد من أفعال العبد ما هو سفه، ومباشر السفه سفه فموجده أحق بمردوده؛ لأن^(٢) الخلق قد يذكروا ويراد التقدير دون الاختراع.

قال الله تعالى لعيسى عليه السلام: ﴿وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ [المائدة: ١١٠]، أي: تقدر، فحملت الآية عليه دفعا للتعارض عن الآيات، ولما ثبت أن الإيجاد من قبل العبد، وأن له فعلا^(٣) فيتعلق بما هو فعله الثواب^(٤) والعقاب والوعد والوعيد والأمر والنهي والحمد والذم، وإن لم يكن ذلك متعلقا بالإيجاد، على أن عندنا الموجدُ بإيجاد الله تعالى باختيار العبد، وهو فعل العبد وليس بفعل الله تعالى بل هو مفعوله، وهذه المعاني متعلقة بمفعوله لا بفعله الذي هو الإيجاد، فعندنا الكفر فعل الكافر لا فعل الله تعالى، وإنما هو مفعوله.

ومن سلم من متكلمي أهل الحديث^(٥) أن الكفر فعل الله، فهو يقول: الكافر من قام به الكفر لا من فعل الكفر، كما في الأسود والأبيض والميت والمريض.

وما قالوا: من إثبات^(١) الشركة فذلك^(٢) وارد على مذهبهم، فإن إضافة الشيء إلى ذات بجهة^(٣) وإلى^(٤) ذات بجهة لن يعقل^(٥) شركة، كمن استأجر

(١) (جبر) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٢١٩/أ من النسخة (و).

(٣) - (عن الآيات ولما ثبت أن الإيجاد من قبل العبد وأن له فعلا في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٦٠/أ من النسخة (د).

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٣ وما بعدها.

داراً من أحد فإن هذه الدار تضاف إلى المالك بجهة ملك الرقبة، وإلى المستأجر بجهة ملك المنفعة.

ولا يقال: إن الدار مشتركة بينهما، وكذا الله تعالى ملك العباد أشياء، وتلك الأشياء ملكُ الله تعالى ملك تخليق، ولم يكن^(٦) العباد في ذلك شركاء لله تعالى، لما أن ما هو ملك الله تعالى بالتخليق عينه^(٧) ملك العباد لثبوت التصرف.

ولم يكن الله تعالى مختصاً^(٨) بملك شئ والعبد بملك شئ آخر، فلو كان لثبتت الشركة فإن حقيقة الشركة أن يكون لكل واحد من الشريكين ما ليس لصاحبه، كشركاء القرية فإن كل واحد منهم يختص بملك^(٩) شئ من القرية لا يملكه غيره من الشركاء، أو شركاء الدار فإن^(١٠) الشركة في الدار

(١) (أمامت) في النسخة (جـ).

(٢) (فدالك) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٤٠/ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٥٥/أ من النسخة (جـ).

(٥) (يكون) في النسخة (هـ).

(٦) (تكن) في النسخة (هـ).

(٧) (عنه) في النسخة (جـ).

(٨) - (تعالى مختصاً) في النسخة (هـ).

(٩) (من ذلك) في النسخة (هـ).

(١٠) نهاية لوحة ٦٠/ب من النسخة (د).

أن يختص كل واحد من الشركاء بنصيبه^(١)، وما يكون لأحدهم لا يكون للآخر.

فكما يفعل الجوس^(٢) فإن ما هو لأحد الشريكين لم يكن للآخر بوجه من الوجوه، ثم العالم أعيان وأعراض، والله تعالى خالق الأعيان وبعض^(٣) الأعراض، والعباد خالق أفعالهم الاختيارية^(٤) عندهم فكان بعض العالم حاصلاً بإيجاد الله تعالى، وبعضه بإيجاد غيره، وهو إثبات الشركة في إيجاد العالم، كما فعلت الجوس^(٥)، بل هم ذادوا على ما قالوا فعندهم ليس لله تعالى إلا شريك^(٦) واحد.

(١) (بنفسه) في النسخة (هـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ص ٦٢٨ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٩٨، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، الإبانة للأشعري ص ١٩٦، التوحيد للماتريدي ص ٨٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩١ ب.

(٣) - (وبعض) في النسخة (جـ).

(٤) نهاية لوحة ٢١٩ ب من النسخة (و).

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٢٨ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٩٨، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، الإبانة للأشعري ص ١٩٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩١ ب.

(٦) نهاية لوحة ٥٥ ب من النسخة (جـ).

وعند المعتزلة^(١) لله تعالى شركاء في تخليق العالم لا يحصون كثرة، إذ كل ما دب ودرج هو^(٢) عندهم^(٣) خالق مع الله تعالى؛ ولأنهم ينفون عنه الشرور والقبائح لا غير.

والمعتزلة^(٤) ينفون عنه كل ما هو حسن في نفسه كالعبادات والطاعات، بل يفضلون غير الله تعالى عليه، إذ حسن ما يوجده الله تعالى وهو الأعيان حسني، وحسن يكلفه العباد كالإيمان والطاعات عقلي، والحسن العقلي حقيقي دون الحسي فإن ذا مختلف باختلاف الحواس، وهذا لا^(٥) يختلف باختلاف العقول وتفاضل الفاعلين بتفاضل أفعالهم.

ولما ثبت بالدليل أن ليس للعبد قدرة الإيجاد، وأن لا موجد للفعل إلا الله، وثبت أن الله تعالى حكيم لا يتصور منه^(٦) السفه، ثبت أن له في إيجاد كل شيء^(٧) حكمة بالغة، قبيحاً كان الموجد أو حسناً، وإن كنا لا نقف على ذلك

(١) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٢٩ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ٩٨، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، الإبانة للأشعري ص ١٩٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٢ أ.

(٢) (فهو) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٤١/أ من النسخة (هـ).

(٤) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٢٩ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٢٤٦، ٢٤٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٢ أ.

(٥) (وهذا لا) غير واضحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٦١/أ من النسخة (د).

(٧) - (شيء) في النسخة (و).

بعقولنا، إذ العقول قاصرة عن الإحاطة بحكم الربوبية، والأفهام حاسرة عن إدراك أسرار الألوهية.

ثم نقول: الحكمة ما له عاقبة حميدة، والسفه ما ليست له عاقبة حميدة.

فلم قلت أن ليس لتخليق الكفر ونحوه عاقبة حميدة ؟

فإن قالوا: إنا لا نقف على ما فيه من جهة الحكمة، ولو كان فيه حكمة لوقفنا^(١) عليها، فقد استكبروا في^(٢) أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً؛ لأنه لا وقوف لهم بعقولهم الضعيفة على كثير من الحكم البشرية، فضلاً عن الحكم الربوبية، فجاز أن يكون في خلق هذه الأشياء حكمة لا يقفون عليها^(٣)، أليس أن كثير من الأجسام لا يعرفون وجه الحكمة فيها، لم^(٤) لا ينفون خلقها عن الله تعالى ؟ فكذا في الأعراض.

ثم نقول: بتخليقه ما حسن وقبح من الأفعال، يستدل^(٥) على كمال قدرته^(٦) ونفاذ مشيئته، حيث^(٧) قدر على تخليق المتضادين واختراع المقابلين، إذ من يوجد منه نوع واحد لا غير كان مضطراً، وكانت قدرته ناقصة، ولهذا

(١) (لوقفنا) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٥٦/أ من النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٤١/ب من النسخة (هـ).

(٤) (ثم) في النسخة (هـ) ولم ينفوا في النسخة (و).

(٥) (مستدلين) في النسخة (هـ).

(٦) (قدرة الله) في النسخة (هـ).

(٧) - (حيث) في النسخة (هـ).

كان خلق ما قبح من الأجسام، وخبث، وضرّ، وألم، حكمة بالغة^(١) لما تعلقّت به عاقبة^(٢) حميدة، فكذا خلق ما قبح من الأفعال وفيه^(٣) إظهار القدرة على فعل الغير ومقدوره، وبه تمتاز القدرة القديمة من القدرة الحديثة^(٤)، والمشيتة الشاملة من المشيتة^(٥) القاصرة، وبه يظهر أنه متصرف في مقدور^(٦) عباده، مستبد لتحصيل مراده، وأن ما يفعله لا يفعله حاجة، أو لجلب نفع^(٧)، أو دفع ضرر، إذ مَنْ ذلك فعلة لا يفعل إلا ما ينتفع به، وأنه غنى عن خلقه، عزيز بذاته، لا يتعزز بكثرة أوليائه، ولا يضعف بتكاثف أعدائه، بل هو العزيز في ذاته، المنيع في سلطانه، القوي أيده، المتين كيده.

على أنا لا نقول على الإطلاق إنه^(٨) خلق الكفر، بل نقول خلق الكفر قبيحاً، باطلاً، شراً والحكمة تقتضي كونه على هذه الصفات، فإيجاده عليها كان حكمة إنما السفه تحصيله حسناً وصواباً^(٩) كما يقصده الكافر، وبه بطل قولهم إنه تعالى لو خلق الكفر لجاز^(١٠) ذمه عليه؛ لأن الإيجاد فوق الاكتساب؛ لأن استحقاق الذم بفعل السفه لا بفعل الحكمة، والله تعالى في

(١) نهاية لوحة ٢٢٠/أ من النسخة (و).

(٢) (لما تعلقّت به عاقبة) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (قبح من الأفعال وفيه) ممسوحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٦١/ب من النسخة (د).

(٤) (القدرة القديمة من القدرة الحديثة) ممسوحة في النسخة (و)، الحادثة في النسخة (هـ).

(٥) - (المشيتة) في النسخة (و).

(٦) - (مقدور) في النسخة (جـ).

(٧) (منفعة) في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٥٦/ب من النسخة (جـ).

(٩) (وجواباً) في النسخة (د)، نهاية لوحة ٤٢/أ من النسخة (هـ).

(١٠) (خلق الكفر لجاز) ممسوحة في النسخة (و).

إيجاده حكيم، والعبد في اكتسابه سفيه لما له في حقه من وخيم العاقبة، ولما يقصد تحصيله بتحصيله^(١) على ضد ما تقتضيه الحكمة من الصفات فيستحق العبد الذم دون الباري، فهو المستحق لكل حمد.

فإن قيل: (٢) لو كان الله تعالى خالق الكفر والمعاصي لجاز أن يقال (٣) يا خالق الكفر والمعاصي وليس فليس.

قلنا: إنا نقول الله خالق كل شيء ويدخل تحته أفعال الخلق كلها والأجسام الحبيثة، ولا نقول ذلك على التخصيص^(٤) لما أن إضافته إلى كلية الأشياء تجرى مجرى التعظيم له، كقوله: رب العالمين، وخالق السماوات والأرضين، وإضافته إلى شيء خاص يجرى مجرى التعظيم لذلك الخاص، والكفر والمعاصي ليس بقابل^(٥) للتعظيم، فلذا منعت الإضافة وكذا لا يجوز أن يقال يا خالق القردة والخنازير.

فإن قيل: (٦) كيف يجوز أن يكون القبيح خلق الله تعالى؟ والله تعالى يقول: ﴿أَحْسَنَ كُلِّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾ [السجدة: ٧].

(١) - (بتحصيله) في النسخة (و).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٦٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٢، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها.

(٣) نهاية لوحة ٦٢/أ من النسخة (د).

(٤) (بالتخصيص) في النسخة (هـ).

(٥) (بعامل) في النسخة (جـ)، (بقابل) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٦٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٢، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٢٠٣ وما بعدها.

قلنا: معناه^(١) أنه أحسن^(٢) خلق الأشياء؛ لأنه عالم بكيفية خلقها على ما هي عليه من القبح والحسن، فكانت على ما أَرادَه ولم تكن على خلاف ذلك، ومن قصد^(٣) فعل شئ فكان على ما قصد وأراد.

يقال أحسن^(٤) فلان فعل كذا، يؤيده أنه خلق^(٥) الخنافس والجعلان والخنازير فلو خرج^(٦) الكفر عن خلقه بقضية هذه الآية^(٧) لخرجت هذه الأشياء، وليس فليس.

فإن قالوا: لا قبح في الأعيان ولا خبث فيها وإنما ذلك في الأفعال.

قلنا: هذا خلاف كلام الرب، فقد قال^(٨) تعالى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦]، على أن التكوين عندنا غير المكون، والكفر مكون فلم يكن هو فعل^(٩) الله تعالى بل هو مفعوله، وكون المفعول قبيحاً لا يوجب قبح التكوين.

(١) (المعنى) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٥٧/أ من النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٢٠/ب من النسخة (و).

(٤) (وأراد). يقال أحسن) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) - (خلق) في النسخة (جـ).

(٦) (فلو خرج) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٤٢/ب من النسخة (هـ).

(٨) + (الله) في النسخة (هـ).

(٩) نهاية لوحة ٦٢/ب من النسخة (د).

وقال جمهور متكلمي أهل الحديث: ^(١) القبح والسفه ما نُهي عنه، والله تعالى ليس بمنهي عن إيجاد الكفر، ولا نُهي لأحد عليه، والعبد منهي عن اكتساب الكفر فكان خلقه تعالى غير قبيح وكسب العبد قبيحاً، سفهاً، ولهذا لم يكن تركه عبده يزني بأتمته ^(٣) مع ^(٤) القدرة على المنع وتخليقه في آتله الشدة والقوة ^(٥) مع علمه أنه يزني بأتمته ^(٦) قبيحاً ولا سفهاً، وإن كان ^(٧) ذلك في الشاهد قبيحاً لكونه منهي عنه، واستحال ذلك على الباري.

وقال أبو إسحاق الإسفراييني: ^(٨) القبيح ما يعود به على فاعله ضرر محض، والله تعالى لا يعود ^(٩) عليه بفعل ما ضرر فلا يكون خلقه الكفر قبيحاً منه لعدم عود ^(١٠) الضرر عليه، أما الكافر فيعود عليهاالضرر المحض باكتسابه

(١) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٦١.

(٢) (ينهي) في النسخة (د).

(٣) (عنده يرى ما منه) في النسخة (هـ).

(٤) (يقع) في النسخة (و).

(٥) - (آتله الشدة والقوة) في النسخة (هـ).

(٦) (يرى ما منه) في النسخة (هـ).

(٧) - (كان) في النسخة (هـ).

(٨) هو المتكلم الأشعري المعروف إبراهيم بن محمد توفي سنة ٤١٨ هـ راجع: التبصير في الدين ص ٦٦.

(٩) (نهاية لوحة ٥٧/ب من النسخة (ج)).

(١٠) - (عود) في النسخة (ج).

الكفر فكان قبيحاً، وما زعموا أن^(١) ما يدعون من الكسب غير معقول إذ ليس وراء الوجود معنى يعقل ليتعلق بقدرة العبد.^(٢)

قلنا: قد بينا أنه معقول^(٣)؛ لأنه^(٤) لا قدرة للعبد على الخلق^(٥) وله فعل وهو ليس بمجبور لكنه ليس بموهم؛ لأن الوهم^(٦) من نتائج الحس فما لا يدخل في الحس لا يدخل في الوهم.

والواجب^(٧) علينا اتباع الدليل العقلي لا اتباع الوهم، يوضحه أن خلق الله تعالى الحركة^(٨) في يد ويد بدون أن^(٩) تكون الحركة مقدورة له ممكن^(١٠) عقلاً، وكذا خلق الحركة مع قدرته وإرادته ممكن عقلاً، فإذا خلق الحركة مع قدرته عليها وإرادته لها تسمى هذه الحركة كسباً، والتفرقة بين الحركة الاختيارية والحركة الضرورية ثابتة بالضرورة.

ثم قيل: كل مقدور حصل في محل قدرته فهو كسب وما حصل لا في محل قدرته فهو خلق، وقيل: ما وقع بألة فهو كسب، وما وقع لا بألة فهو خلق،

(١) - (أن) في النسخة (ج).

(٢) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٦٣.

(٣) (مفعول) في النسخة (هـ).

(٤) (إلا أنه) في النسخة (ج).

(٥) - (الخلق) في النسخة (و).

(٦) (الموهم) في النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ٤٣/١ من النسخة (هـ).

(٨) (الحكمة) في النسخة (هـ).

(٩) نهاية لوحة ٦٣/١ من النسخة (د).

(١٠) (ممكنة) في النسخة (هـ).

وقيل: ما وقع المقدور به^(١) بحيث يصح انفراد القادر به فهو خلق، وما وقع المقدور به مع تعذر انفراد^(٢) القادر به فهو كسب، واسم الفعل يشملهما؛ لأن الفعل صرف الممكن^(٣) من الإمكان إلى الوجوب أي: الثبوت والتحقق^(٤) إلا أن الصرف من الله تعالى إيجاد ما هو ممكن في الفعل^(٥) وجوده، ومن العبد مباشرة الآلة لقصد الفعل الممكن.

ثم مذهب جمهور المعتزلة: ^(٦) أن المعدوم شيء، وعين، وعرض، وجوهر، وسواد، وحركة، وذات قبل الحدوث وقدرة الفاعل لا تتعلق إلا بالوجود^(٧) ولا تعلق لها بالشيئية ولا بكونه حركة في الأزل، وسوادا، وجوهرا، وذاتا، وعيناً؛ لأن هذه الأوصاف كانت ثابتة في الأزل، ثم الوجود ليس بمعنى وراء الذات ولا تعلق للقدرة بالذات فلا يتصور تعلقها بالوجود^(٨) إذ هو ليس

(١) نهاية لوحة ٢٢١/أ من النسخة (و).

(٢) (تعذر انفراد) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (الممكن) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٥٨/أ من النسخة (ج).

(٥) (العقل) في النسخة (هـ).

(٦) التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ١٥٠، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ١٥٩، أصول الدين للرازي ص ٢٦، ٢٧، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم

ج ٥ ص ٤٢.

(٧) + (ولا تعلق إلا بالوجود) في النسخة (هـ).

(٨) نهاية لوحة ٦٣/ب من النسخة (د).

معنى وراء الذات فإذا لا^(١) تعلق لقدرة ما للقدره القديمه، ولا للقدره المحدثه^(٢) بمقدور^(٣) البته^(٤).

وفيه تعطيل الصانع والقول بقدوم العالم وإبطال ثبوت الفعل للعباد ونحن نقول: إن الله تعالى خلق العالم وجعل ما ليس بسواد، ولا جوهر، ولا عرض، ولا موجود سواداً، وجوهرأ، وعرضأ، وموجودأ.

ثم كان من أفعال العباد فموجوده، وشيئيه، متعلقة بقدره الله تعالى وكونه حركة، وسكوناً وطاعة، ومعصية، متعلقة بقدره العبد.

وعندهم لا تتعلق شيئية بقدره أحد ووجوده ليس بمعنى وراء الشيئية فينبغي أن لا تتعلق قدرة العبد به، فلم يمكنهم تعلق قدرة العبد إلا^(٥) بقدر ما^(٦) قلنا.

فإذا قلنا: بمثل ما قالوا فلم يتبقى بيننا^(٧) خلاف إلا في العبارة، فإنهم سموا ذلك خلقاً ونحن سميناه كسبأ، إلا أن ما وراء ذلك عندنا متعلق بقدره الله تعالى، وعندهم لا بقدره أحد فاستوينا في جهة العبد ولم يبق لهم علينا إشكال، وفيما وراء ذلك التحقوا بالدهرية والمعطلة.

(١) (الذات فإذا لا) مسموحة في النسخة (و).

(٢) (الحديثه) في النسخة (د).

(٣) (مقدور) في النسخة (د).

(٤) (بمقدور البته) مسموحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٤٣/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٥٩/ب من النسخة (جـ).

(٦) (بقدره بما) في النسخة (و).

(٧) (هاهنا) في النسخة (هـ).

فصل

في المتولدات

ثبت بهذا أن المتولدات بخلق الله تعالى، كالأم في المضروب^(١)، والانكسار في الزجاج وعند المعتزلة^(٢) بخلق العبد، اعلم أنه لما ثبت أن ليس للعبد قدرة التخليق، ثبت أن ما يوجد من الأم والانجراح^(٣) في الحيوان عقيب ضرب الرجل إياه، وجرحه، والانكسار في الزجاج عقيب الكسر^(٤) ليس بفعل العبد لا بطريق التخليق، ولا بطريق الاكتساب^(٥) بل كل ذلك مخلوق الله تعالى لعدم قدرة التخليق^(٦) للعبد واستحالة اكتساب ما ليس بقائم محل قدرته.

(١) نهاية لوحة ٦٤/أ من النسخة (د).

(٢) راجع: القول في المتولدات: عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، المغني للقاضي عبد الجبار ج ٩ وقد خصصه القاضي لبيان القول في المتولدات، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٠ وما بعدها، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٧ - ٣٩٠، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٣، الخيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٠ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١١١ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٦، لباب المحصل في أصول الدين لابن خلدون الحضرمي ص ١٠٥ وما بعدها.

(٣) نهاية لوحة ٢٢١/ب من النسخة (و).

(٤) + (له) في النسخة (د).

(٥) (الإثبات) في النسخة (هـ).

(٦) (التعليق) في النسخة (جـ).

وبطل قول جمهور المعتزلة: ^(١) إن هذه الأشياء متولدة من فعل العبد، وهي فعله مخلوقة من قبله وهو خالقها؛ لأنها توجد ^(٢) على وفق إرادة فاعل السبب وقصده، كما يوجد أفعاله القائمة له على وفق إرادته وقصده، ولهذا يلام فاعلها بسببها ويؤاخذ بها في الدنيا، ويعاقب عليها في العقبى ^(٣)، ولو لم تكن حاصلة بفعله لكان هذا ظلماً، إذ لو كان الألم فعلاً لفاعل ^(٤) سببه وهو الضرب لكان لا يخلو إما أن ^(٥) كانت ^(٦) له ^(٧) عليه قدرة أو لا، فإن لم يكن فلا يكون فعلاً له، وإن تعلق قدرته به ^(٨) فلا يخلو إما أن فعله بالقدرة التي حصل بها الضرب، أو بقدرة أخرى.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، المغني للقاضي عبد الجبار ج ٩ وقد خصصه القاضي لبيان القول في المتولدات ص ١١ وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٠ وما بعدها، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٧ - ٣٩٠، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٣، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٠ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١١١ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٤ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٦، نهاية لوحة ٤٤ أ من النسخة (هـ).

(٢) (لا توجد) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٥٩ أ من النسخة (جـ).

(٤) (فعل الفاعل) في النسخة (و).

(٥) - (إما أن) في النسخة (جـ).

(٦) (ما كانت) في النسخة (جـ).

(٧) - (له) في النسخة (جـ).

(٨) - (به) في النسخة (جـ).

والأول باطل؛ لأن تعلق قدرة واحدة محدثة بمقدورين متجانسين أو متضادين أو مختلفين محال^(١) إذ كل قدرة محدثة لا تتعلق إلا بمقدور واحد، وكذا العلم المحدث عند جمهور أصحابنا لا يتعلق إلا بمعلوم واحد؛ ولأن القدرة على الضرب سابقة على الألم وسبق القدرة المحدثة على المقدور محال لما مرَّ^(٢).

وكذا الثاني؛ لأنه لو قدر بقدرة لقدر على ضده بدلا عنه، إذ لا استطاعة^(٣) تصلح للضدين عندهم ولما استحال أن يوصف بالقدرة على تسكين السهم بعد الرمي، وتخليق اللذة^(٤) في بدن المصروب والمجروح بعد الضرب والجرح، دل أنه لم يقدر عليه بقدرة خاصة له؛ ولأنه لو كان كذلك لتمكن من الامتناع عن حصول الألم بعد الضرب، إذ القادر هو الذي يصح منه الفعل والترك، وكذا الألم يوجد بعد موت الجراح وبقاء قدرته بعد موته، أو حدوث قدرة له بعد موته محال^(٥) ولا فعل بدون^(٦) القدرة فدل أنه ليس بفعل له.

وقول ثمامة بن^(٧) الأشرس^(١) من المعتزلة: ^(٢) إن المتولدات أفعال لا فاعل لها باطل^(٣) لما فيه من تعطيل الصانع^(٤).

(١) نهاية لوحة ٦٤/ب من النسخة (د).

(٢) - (لما مر) في النسخة (د).

(٣) (الاستطاعة) في النسخة (و).

(٤) (القدرة) في النسخة (ج-).

(٥) نهاية لوحة ٤٤/ب من النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٥٩/ب من النسخة (ج-).

(٧) - (بن) في النسخة (هـ)، (ابن) في النسخة (ج-).

وقول النظام: (٥) إن المتولدات (٦) فعل الله بإيجاب الخلقة أي: أن الله تعالى خلق الشخص الحيواني على وجه يوجب أن يخلق الله فيه (٧) الألم عند الضرب، والسهم على (٨) وجه يوجب أن يخلق (٩) الله (١٠) فيه المرور عند الرمي. (١١)

(١) ثمامة بن أشرس النميري من كبار المعتزلة ينسب أتباعه إليه ويسمون بالثمامية توفي سنة ٨٢٨/٢١٣. راجع: فضل الاعتزال ص ٢٧٤ وما بعدها، لسان الميزان لابن حجر ٨٣/٢ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٨٤ وما بعدها.

(٢) - (من المعتزلة) في النسخة (هـ).

(٣) - (باطل) في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (و).

(٤) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٢، ٧٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨١، التبصير في الدين للإسفرايني ص ٤٨، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٨٥، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٠ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٨، ١٣٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٦ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٦.

(٥) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨١، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٤٨، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٣٨٠ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٣٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٤ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٦.

(٦) (المتولد) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٢٢٢/أ من النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٦٥/أ من النسخة (د).

(٩) (يوجب أن يخلق) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (عل أن تخلق اليد فيه المرور) في النسخة (هـ).

(١١) - (الرمي) في النسخة (و).

وقول القلانسي: (١) إنه فعل الله تعالى بإيجاب الطبع (٢)، ولا فرق بين مذهب النظام (٣) ومذهبه وحاصل المذهبين استحالة (٤) عدم (٥) الأثر عند وجود ما هو سببه، كما هو مذهب أهل الطوائع (٦) إلا أنهم يضيفون ذلك إلى طبيعة الخلق فحسب، وهما يضيفان إلى الله تعالى ولكن بإيجاب الخلق والطبع.

وما ذكرنا يؤدي إلى أن من فعل شيئاً صار موجباً على الله (٧) تعالى (٨) أن يفعل ذلك المتولد في الخلق بحيث لا يكون له قدرة الامتناع والقول به ظاهر البطلان.

وعندنا يجوز خلو (٩) الخلق عن هذه المعاني عند وجود ما يعد (١٠) سبباً لها، ولا يجب على الله أن يفعل شيئاً منها (١) في الخلق غير أنه تعالى أجرى العادة

(١) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٦.

(٢) (إيجاب الطبع) مسووحة في النسخة (و).

(٣) - (النظام) في النسخة (جـ).

(٤) (استحاله) في النسخة (جـ).

(٥) (عدم) مسووحة في النسخة (و).

(٦) الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٥٢ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨١، أصول الدين للبرزوي ص ٢٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٤ ب.

(٧) (نفسه) في النسخة (هـ).

(٨) - (تعالى) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

(٩) (خلق) في النسخة (جـ).

(١٠) (بعد) في النسخة (جـ).

بخلقها عقيب تلك الأفعال، مع^(٢) جواز أن لا يخلق بطريق نقض العادة معجزة نبي أو كرامة لولي، فقد حكى^(٣) شيخنا عن شيخه رحمه الله أن الكفار حين غرزوا قضيباً محمداً في أصول أظافره^(٤) كان لا يتألم به، وإنما يلام عليها ويؤاخذ بها.^(٥)

لأن الله تعالى لما أجرى العادة بخلق تلك الآثار عند مباشرة الأسباب، ومباشرها يقصد حصولها عند مباشرتها أضيفت^(٦) إلى مباشر^(٧) أسبابها عرفاً وشرعاً وهذا كمن شق زق إنسان حتى سال دهنه، فإن السيلان غير مضاف إليه حقيقة لما أجرى الله تعالى العادة بخلق السيلان في الدهن عقيب شق الرق، وأضيف إلى الشاق عرفاً ويؤاخذ به شرعاً، وحصولها على حسب الفاعل وإرادته ممنوع، فربما يكون قصد الجراح أن يكون الجرح غير سارٍ إلى الموت ولا يكون كذلك.

(١) (فيها) في النسخة (هـ).

(٢) (عقيب تلك الأفعال، مع) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (لولى. فقد حكى) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (محمداً في أصول أظافره) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٦٠/أ من النسخة (جـ).

(٦) (أضيف) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٤٥/أ من النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ٦٥/ب من النسخة (د).

فصل

في أن المقتول ميت بأجله

وثبت بهذا أن المقتول ميت بأجله؛ لأن القتل فعل يخلق الله تعالى عقبيه^(١) في الحيوان الموت.

وعندهم^(٢) مقطوع عليه أجله، اعلم أن عندنا ما يخلق الله تعالى في المقتول من المعنى المنافي للحياة وهو الموت^(٣) مفعول^(٤) الله تعالى وليس بفعل للقاتل، والقتل فعل القاتل قائم به، وليس بحال^(٥) بالمقتول^(٦) إذ فعل العبد لا يجاوز محل قدرته.

وزعم الكعبي: أن المقتول غير ميت؛ لأن^(٧) الموت فعل الله تعالى، والقتل فعل القاتل^(٨).

(١) - (عقبيه) في النسخة (ج-).

(٢) يصور القاضي عبد الجبار هذا الرأي وينسبه للمعتزلة البغدادية ويخطئ رأيهم، راجع: شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٢ وما بعدها، وقارن: عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٦، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، أصول الدين للزردوي ص ١٦٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٣.

(٣) (وهو الموت) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (بفعل) في النسخة (ه-).

(٥) (قائم به، وليس بحال) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (بالمفعول) في النسخة (ج-).

(٧) (أن المقتول غير ميت، لأن) ممسوحة في النسخة (و).

وقال غيره من المعتزلة: (٢) في (٣) المقتول معنيان أحدهما من الله تعالى وهو الموت، والآخر من (٤) العبد وهو القتل. (٥)

وما ذكرنا من الدليل في إبطال القول بالتولد يوجب بطلان (٦) هذا كله، فالحاصل أن عندنا (٧) المقتول ميت بأجله، وهذا أجله لا أجل له سواه.

وكذا قال أبو الهذيل (٨) منهم حتى قال: (٩) لو لم يقتل لمات بأجله (١٠) في وقت قتله إذ لو جاز أن يعيش كان قاتله مقدماً أجله، وقد قال الله

(١) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٣، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٦، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٩٣، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٢٩٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٣. (الفاعل) في النسخة (ج-).

(٢) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٣، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٦، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٣.

(٣) (غيره من المعتزلة: في) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٢٢٢/ب من النسخة (و).

(٥) - (القتل) في النسخة (ه-).

(٦) نهاية لوحة ٦٦/أ من النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٦٠/ب من النسخة (ج-).

(٨) يصور القاضي عبد الجبار رأي شيخه أبو الهذيل في شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٢، ٧٨٣ ويخطئ رأيه، ويذهب إلى أن الصحيح أنه يجوز أن يمينا ويجوز أن يموت، قارن: تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٦، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، الإرشاد إلى

تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ ^(٣) لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ^ط وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٤]. وعندنا ليس الأمر كذلك، بل يقتل لا محالة.

وكذا قال الجبائي: ^(٤) لا أجل له إلا هذا، وقال الباقون: ^(٥) المقتول مقطوع عليه أجله.

لنا ^(٦) قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ^ط وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٤]، والحديث المعروف: ﴿ إِنَّ اللَّهَ ^(٨) يَبْعَثُ مَلَكًا فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَسَعَادَتَهُ وَشَقَاوَتَهُ ﴾ ^(١).

قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٥، ١٤٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١/أ.

(١) - (قال في النسخة (و))

(٢) - (وهذا أجله لا أجل له سواه وكذا قال أبو الهذيل منهم حتى قال لو لم يقتل لمات بأجله) في النسخة (ج).

(٣) - (فإذا جاء أجلهم) في النسخة (ج)، في النسخة (د).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٦، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١/أ.

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٦، الإبانة للأشعري ص ٢٠٣ - ٢٠٥، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٥، ١٤٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢١/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٣.

(٦) (وأما في النسخة (ه)).

(٧) نهاية لوحة ٤٥/ب من النسخة (ه).

(٨) + (تعالى في النسخة (ج)).

وقولهم: (٢) إنه غير مقتول بأجله وله أجل آخر باطل؛ لأنه لا يليق به تعالى أن يجعل له أجلاً يعلم أنه لا (٣) يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله (٤) أحد الأمرين كقول الجهال بالعواقب لا بل كان عالماً أنه يقتل فجعله أجله، فيكون الأجل الواقع في علم الله تعالى واحداً.

وما ذكروا يؤدي إلى أن الله تعالى أعطى العبد قدرة منع الله عن إبقاء عبده إلى ما جعله أجلاً له، وقدرة قطع ما جعله أجلاً له وهو محال، ووجوب القصاص والضمان على القاتل لارتكابه المنهي ومباشرته في محل قدرته فعلاً أجرى الله تعالى العادة بتخليق الموت (٥) عقبيه.

(١) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب خلق آدم وذريته ج ٢ ص ٤٥١ حديث رقم ٣٣٣٣ وفي كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة ج ٢ ص ٤٢٤ حديث رقم ٣٢٠٨، وأخرجه أيضاً في كتاب القدر باب حدثنا أبو الوليد ج ٤ ص ٢٠٨ حديث رقم ٦٥٩٤ باللفظ السابق في بدء الخلق، وأخرجه أيضاً في كتاب التوحيد باب قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ) ج ٤ ص ٣٩٥ حديث رقم ٧٤٥٤ بلفظ قريب، وأخرجه مسلم كتاب القدر باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ج ٤ ص ٢٠٣٦ حديث رقم ١ بلفظ قريب من لفظ البخاري، وأخرجه أبو داود كتاب السنة باب القدر ج ٤ ص ٢٢٨ حديث رقم ٤٧٠٨، وأخرجه الترمذي في كتاب القدر باب ما جاء في الأعمال بالخواتيم ج ٤ ص ٣٨٨ حديث رقم ٢١٣٧ بلفظ البخاري وقال حديث حسن صحيح.

(٢) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٦، أصول الدين للبغدادي ص ١٤٢ وما بعدها، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٤٥، ١٤٦.

(٣) - (لا) في النسخة (جـ).

(٤) (له) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٦٦/ب من النسخة (د).

وعلى هذا الأصل يخرج قوله ﷺ: ﴿صَلَّةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ﴾^(١) يعني كان في علم الله سبحانه أنه لولا هذه الصلة لكان عمره كذا، ولكنه علم أنه يصل رحمه^(٢) فيكون عمره أزيد من ذلك، ويكون المحكوم المعلوم أنه يصل رحمه ويعيش إلى هذه المدة لا محالة ولكن مع علمه أنه لو لم يفعل لمات قبل هذه المدة، لما عرف أنه تعالى يعلم ما يكون ويعلم أن ما لا يكون، لو كان كيف يكون كما قال الله تعالى في حق الكفار: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا﴾^(٣) لِمَا نُجُوا عَنَّا ﴿[الأنعام: ٢٨]، وإن كان يعلم أنهم لا يردون.

(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير بما مش فيض القدير ج ٤ ص ٢٥١ حديث رقم ٥٠٠٢ وعزاه للقضاعي في مسنده عن ابن مسعود ورمز له بالحسن وعلق الحافظ المناوي معترضاً عليه بقوله: رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال ابن حجر فيه من لا يعرف. انظر: فيض القدير ج ٤ ص ٢٥١. قلت معناه صحيح وأصله في الصحيحين فقد أخرج البخاري في كتاب البيوع باب من أحب البسط في الرزق ج ٢ ص ٧٩ حديث رقم ٢٠٦٧، وأخرجه أيضاً في كتاب الأدب باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ج ٤ ص ٨٩ حديث رقم ٥٩٨٦، كما أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ج ٤ ص ١٩٨٢ حديث رقم ٢٠٢١ بلفظ قريب، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١٥٦، وأخرجه أيضاً في ج ٣ ص ٢٤٧، ٢٦٦، وأخرجه أيضاً في ج ٥ ص ٢٧٩.

(٢) نهاية لوحة ٦١/١ من النسخة (ج).

(٣) - (لعادوا) في النسخة (ج).

فصل

[في أنه تعالى مرید للطاعة والمعصية]

وثبت^(١) أنه تعالى مرید لجميع الكائنات عيناً كان، أو عرضاً^(٢) طاعة، أو معصية؛ لأنه لما ثبت أن الله تعالى خالق^(٣) أفعال العباد خيرها وشرها طاعتها^(٤) ومعصيتها وهو تعالى مختار في تخليق ما^(٥) يخلق ولا اختيار بدون الإرادة ثبت أن ما وجد من أفعال العباد كلها بإرادته تعالى، وما لم يوجد منها لم^(٦) يكن بإرادته تعالى إذا لم يخلقه.

ثم حاصل المذهب:^(٧) أن كل حادث حدث كان بإرادة الله تعالى على أي: وصف كان، إلا أن الطاعة بمشيئته، وإرادته، ورضاه، ومحبه، وأمره، وقضائه، وقدره والمعصية بقضائه، وقدره، وإرادته، ومشيئته وليس بأمره

(١) + (وإذا ثبت) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٤٦/أ من النسخة (هـ).

(٣) (خلق) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٢٢٣/أ من النسخة (و).

(٥) (تخليق ما) مسوحة في النسخة (و).

(٦) - (يوجد منها لم) في النسخة (جـ).

(٧) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٥، تبصرة

الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٨٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص

١٠٨ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٠ ب، البداية من الكفاية في الهداية

للصابوني ص ١٢٢.

تعالى ورضاه، ومحبته؛ لأن محبته ورضاه يرجعان إلى كون الشيء مستحسناً،
وذا يليق بالطاعات^(١) دون المعاصي.

وعند الأشعري^(٢) المحبة والرضا^(٣) بمعنى الإرادة ويعمان كل موجود كما
تعم الإرادة وأولوا قوله تعالى: ^(٤) ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ^(٥) الْكُفْرَ﴾ [الزمر:
٧]، أي: ^(٦) لعباده المؤمنين، بدليل^(٧) الإضافة إليه تعالى. ^(٨)

وعند المعتزلة^(٩) هو مرید للخير والطاعة دون المعصية والقبح.

واختلفوا في المباحات فمنهم: من زعم أن الله تعالى مرید لها، ومنهم: ^(١)
من زعم: أنه تعالى غير مرید لها.

(١) نهاية لوحة ٦٧/أ من النسخة (د).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥، تبصرة
الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠١/أ.

(٣) المحبة والرضا) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (وأولوا قوله تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) + (المؤمنين في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٦٦/ب من النسخة (ج).

(٧) (بدلالة) في النسخة (هـ).

(٨) (إليه تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٢٨٣ وما
بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص
٦٩٠ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٨ وما بعدها،
الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٠ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص

فالحاصل أنه عند المعتزلة^(٢) كل ما^(٣) أمر^(٤) الله تعالى به أراد وجوده، وإن علم أنه لا يوجد، وكل ما فهم عنه كره وجوده وأراد ألا يوجد وإن علم أنه يوجد، وعندنا كل ما علم الله تعالى أنه يوجد أراد وجوده سواء أمر به أو لم يأمر، وما علم أنه لا يوجد لم يرد وجوده سواء أمر أو لم يأمر.

ثم كان^(٥) بعض أصحابنا^(٦) يقول:^(٧) إن الله يريد حدوث كل ما علم حدوثه، ولا نقول: على التفصيل إنه أراد^(٨) الكفر والفرية، وغير ذلك من المعاصي كما نقول: إنه خالق العالم، ولا نقول: إنه خالق الأقدار والأنتان.

(١) المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٢٨٣ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٥ وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٩٠ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٨ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٠ ب، ٢٠١ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٢.

(٢) المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص ٢٨٣ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٥ وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٩٠ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٨ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠١ ب.

(٣) + (كان) في النسخة (جـ).

(٤) (أراد) في النسخة (هـ).

(٥) (قال) في النسخة (د).

(٦) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٥، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٩٠ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٢.

(٧) - (يقول) في النسخة (هـ)،. نهاية لوحة ٤٦ ب من النسخة (هـ).

(٨) - (أراد) في النسخة (هـ).

وقال بعضهم: (١) نقول على التفصيل ولكن بقرينة فنقول: أراد من الكافر الكفر كسباً له قبيحاً منه مذموماً، وكذا في غيره من المعاصي، وهو اختيار الأشعري (٢) وهو قريب مما اختاره شيخنا أبو منصور (٣) **كَذَلِكَ**.

ثم هذه المسألة في الحقيقة عين مسألة خلق الأفعال لما مر، فيثبت بما ثبت به تلك فلا حاجة (٤) بنا إلى إقامة الدليل ابتداءً؛ لأن السلف (٥) تكلموا (٦) فيها بطريق الأصالة (٧) فنقتدي بهم في ذلك.

فنقول: إن المعتزلة (١) تشبثوا بقوله تعالى (٢): ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾ [غافر: ٣١]، فإنه نص على نفى إرادة الظلم للعباد، وعندكم يريد

(١) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩١، التوحيد للماتريدي ص ٢٣٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١/٢٠٢.

(٢) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩١، التوحيد للماتريدي ص ٢٣٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١/٢٠٢.

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩١، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١١٣، التوحيد للماتريدي ص ٢٣٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١/٢٠٢.

(٤) نهاية لوحة ٢٢٣/ب من النسخة (و).

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٢ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٣.

(٦) نهاية لوحة ٦٧/ب من النسخة (د).

(٧) (الإضافة) في النسخة (ج).

كل ظلم كان ويكون، وبقوله: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، أخبر أنه خلقهم جميعاً للعبادة، وأنتم تقولون: خلق الكافر للكفر، والعاصي للمعصية لا للعبادة، وبأن إرادة السفه وما لا يرضى به والأمر بما لا يريد به سفه في الشاهد فكذا في الغائب.

ونحن نتمسك بما روى عن النبي ﷺ وعن جميع الأمة: ﴿ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ﴾^(٣)، وهذا دليل ظاهر على صحة ما ذهبنا إليه وبطلان قول المعتزلة^(٤) إذ الإجماع^(٥) حجة موجبة قطعاً، وبقوله^(٦) تعالى: ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٠، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٨، بصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٦٩٢، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ١٧٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٣ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٥.

(٢) نهاية لوحة ٦٢/١ من النسخة (ج).

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في سننه حديث رقم ٥٠٧٥ بلفظ: (حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو، أن سالما الفراء حدثه، أن عبد الحميد مولى بني هاشم حدثه، أن أمه حدثته، وكانت تخدم بعض بنات النبي ﷺ، أن ابنة النبي ﷺ حدثتها أن النبي ﷺ كان يعلمها فيقول: (قولي حين تصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، فإنه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح).

(٤) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٦، بصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٠٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٣ أ، ب.

(٥) نهاية لوحة ٤٧/١ من النسخة (هـ).

(٦) + (الله) في النسخة (ج).

صَدْرَهُ صَبِيحًا حَرَجًا ﴿ [الأنعام: ١٢٥]، أخبر أنه تعالى يريد ضلال البعض ويجعل ما به يحصل ضلاله وهو ضيق القلب وبقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ [هود: ٣٤]، أخبر نوح أن الله تعالى^(١) يريد أن يغويهم.

والمعتزلة^(٢) يخالفونه ويقولون: لا يريد أن يغويهم وبقوله: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ﴾ [الأنعام: ١٠٧]، فعندهم شاء عدم^(٣) شركهم ومع ذلك أشركوا، وفيه تكذيب الله تعالى، وبقوله: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ^(٤) عَلَى الْهُدَى ﴾ [الأنعام: ٣٥]، ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَن فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا^(٥) ﴾ [يونس: ٩٩]، ﴿ وَلَوْ^(٦) شِئْنَا لَأَتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى ﴾ [السجدة: ١٣].

(١) - (تعالى) في النسخة (جـ).

(٢) - (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٦، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٣/أ، ب.

(٤) نهاية لوحة ٦٨/أ من النسخة (د).

(٥) (لجمعهم) في النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٦٢/ب من النسخة (جـ).

فَعِنْدَهُمْ^(١) شَاءَ إِيمَانٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا آمَنُوا، وَهُوَ تَكْذِيبُ اللَّهِ ﷻ^(٢) فِي خَيْرِهِ وَهُوَ كُفْرٌ، وَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَوْ شَاءَ مِنَ الْكَافِرِ الْإِيمَانَ، وَالْكَافِرُ شَاءَ مِنْ نَفْسِهِ الْكُفْرَ وَكَذَا إِبْلِيسُ شَاءَ مِنْهُ الْكُفْرَ وَحَصَلَ الْكُفْرُ^(٣) لَكَانَتْ مَشِيئَةُ الْكَافِرِ وَإِبْلِيسِ^(٤) أَنْفَذَ مِنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَمَارَةُ الْعِجْزِ وَالْمَغْلُوبِيَّةِ حَيْثُ شَاءَ أَشْيَاءَ^(٥) فِي مَلِكِهِ فَلَا تَكُونُ، وَلَمْ يَشَأْ أَشْيَاءَ فَتَكُونُ عَلَى كَرِهٍ مِنْهُ؛ وَلِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ تَتَعَطَّلَ مَشِيئَتُهُ بِمَشِيئَةِ عَبْدِهِ^(٦) لَجَازَ أَنْ تَتَعَطَّلَ بِمَشِيئَةِ الشَّرِيكِ فَيُودَى إِلَى^(٧) إِبْطَالِ دَلَالَةِ التَّمَانِعِ وَإِلَى تَصْحِيحِ مَذْهَبِ الثَّنَوِيَّةِ.

فَإِنْ قَالُوا: إِنْ عَدِمَ مَا يَشَاءُ وَوَجُودَ مَا لَا يَشَاءُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْعِجْزِ^(٨) وَالضَّعْفِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ^(٩) قُدْرَةُ إِيجَادِ مَا يَشَاءُ وَدَفْعِ مَا لَا يَشَاءُ، وَلَهُ قُدْرَةُ إِيجَادِ إِيمَانِ كُلِّ كَافِرٍ جَبْرًا وَقُدْرَةَ دَفْعِ كُلِّ كَافِرٍ جَبْرًا وَمِنْ هَذَا^(١٠) وَصْفُهُ لَا

(١) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٧٦، وما بعدها، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٠٢ وما بعدها، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٢١٥ - ٢١٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٣/أ، ب.

(٢) الله تعالى في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٣) - (وصل الكفر) في النسخة (ج-).

(٤) - (وإبليس) في النسخة (هـ).

(٥) - (أشياء) في النسخة (ج-).

(٦) (عنده) في النسخة (ج-)، في النسخة (هـ).

(٧) - (إلى) في النسخة (ج-).

(٨) نهاية لوحة ٤٧/ب من النسخة (هـ).

(٩) - (له) في النسخة (ج-).

(١٠) نهاية لوحة ٢٢٤/أ من النسخة (و).

يوصف بالعجز، وكذا قالوا: ^(١) المراد ^(٢) بالمشيئة المذكورة في الآيات مشيئة الجبر والقهر ^(٣) أي: لو شاء ربك ^(٤) لأجبرهم على الهدى ولآمنوا جبراً وما أشركوا.

قلنا: لو شاء إيمانهم بطريق الجبر وحصل إيمانهم لما كان ذلك الإيمان ^(٥) الحاصل جبراً هو الإيمان الذي شاء الله تعالى منهم؛ لأنه شاء منهم إيماناً اختيارياً يستحقون به الثواب ويندفع به ^(٦) العذاب.

والإيمان الحاصل ^(٧) جبراً لا يكون هذا الإيمان فإن العبد لا يصير به أهلاً للثواب ولا يخرج به عن استحقاق العذاب، فإذا لم يبق قادراً على تحصيل ما أراد به ^(٨) في ملكه وغلبت مشيئته مشيئة إبليس وإرادة كل كافر.

وبطل تفسير العلاف ^(١) مشيئة الجبر: أنه يخلق فيهم الإيمان جبراً فيوجد فيهم الإيمان ويندفع الكفر ^(٢)، ولهذا أبوا أن يكون الله خالقاً لأفعال الخلق، إذ

(١) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٠٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٤.

(٢) (المراد) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (والتفسير) في النسخة (جـ).

(٤) (شاء ربك) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٦٨/ب من النسخة (د).

(٦) + (عنهم) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٦٣/أ من النسخة (جـ).

(٨) - (به) في النسخة (جـ).

إذ لو كان خالفاً لكان هو المصلى المطيع فلو خلق فيهم الإيمان لكان هو المؤمن لا الكفرة فلا يتصور إيمانهم ولم تنفذ مشيئته ولصار بذلك الإيمان هادياً نفسه مؤتياً نفسه إيمانها لا إيمان^(٣) كل نفس.

والجبائي: ^(٤) أن يخلق فيهم العلم الضروري^(٥) بصحة الإيمان فيؤمنون حينئذ؛ لأن العلم بصحة الإيمان لا يوجب حصول الإيمان لا محالة إذ العلم غير الإيمان، ووجود أحد^(٦) المتغايرين لا يوجب وجود الآخر لا محالة.

ألا يرى إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ^ط وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٧) [البقرة: ١٤٦].

وقوله: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وأن الله^(٨) يخلق فيهم العلم الضروري فإنهم لو لم يؤمنوا لعذبوا عذاباً

(١) التمهيد في أصول الدين للنفسي ص ٧٧، تبصرة الأدلة للنفسي ج ٢ ص ٦٩٩ وما بعدها، قارن: الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٥/ب.

(٢) + (لأن المؤمن عندهم فاعل الإيمان والكافر فاعل الكفر) في النسخة (و)

(٣) - (إيمان) في النسخة (و)

(٤) التمهيد في أصول الدين للنفسي ص ٧٨، تبصرة الأدلة للنفسي ج ٢ ص ٧٠٠ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٥/ب.

(٥) نهاية لوحة ٤٨/أ من النسخة (هـ).

(٦) - (أحد) في النسخة (جـ).

(٧) نهاية لوحة ٦٩/أ من النسخة (د).

(٨) (وابنه) في النسخة (جـ).

شديداً؛ لأن أهل العناد^(١) كانوا يعلمون أنهم لو لم يؤمنوا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخلدوا في النار ومع هذا لم يؤمنوا.

ومشينة الجبر^(٣) لا تستقيم في قوله: ﴿وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ﴾^(٤) أي: ما لم يشأ جبراً^(٥) لم يكن؛ لأن الطاعات كلها^(٦) عندهم لم يشأ جبراً^(٧) وقد كانت^(٨)، والمعاصي لم يشأ جبراً وقد كانت^(٩).

وأما الجواب عن الآية الأولى^(١٠) فلأن أهل اللغة قالوا: إذا قال الرجل لآخر لا أريد ظلمك، فمعناه لا أريد أن تظلم^(١١) أنت من غير تعيين الفاعل، وإذا قال: لا أريد ظلماً لك فمعناه لا أريد أن أظلمك ونحن نقول: إن الله تعالى لا يريد أن يظلم أحداً، على أن هذا اللفظ وإن احتمل المعنيين فنحن نعني أحدهما وهو أن المراد به لا أريد أن^(١٢) أظلمك لما مر من الدلائل،

(١) (العبادة) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٦٣ب/ من النسخة (جـ).

(٣) (الجبر) في النسخة (جـ).

(٤) هذا الحديث سبق تخريجه.

(٥) (جبراً) في النسخة (جـ).

(٦) (الطاعات كلها) ممسوحة في النسخة (و)،.، نهاية لوحة ٢٢٤ب/ من النسخة (و).

(٧) + (ما لم يشأ) في النسخة (و)، (جبراً) في النسخة (جـ).

(٨) (وقد كانت) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) - (والمعاصي لم يشأ جبراً وقد كانت) في النسخة (جـ).

(١٠) (الأولى) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) + (إلا) في النسخة (جـ).

(١٢) نهاية لوحة ٤٨ب/ من النسخة (هـ).

فيكون معنى الآية فما يريد الله أن يظلم عباده فيعذبهم بغير ذنب أو يزيد على قدر ما يستحقون من العذاب.

وعن الثانية فلأن علياً عليه السلام ^(١) فسره ^(٢) بالآية لأمرهم بالعبادة؛ ولأن العبادة إن حملت على حقيقتها فلا تكون الآية عامة ^(٣) بل المراد بها المؤمنين من الفريقين دليله السياق، أعنى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

وقراءة ابن عباس الجن والإنس من المؤمنين؛ وهذا لأنه لا يجوز أن يخلق الذين علم منهم ^(٤) أنهم لا يؤمنون للعبادة؛ لأنه إذا خلقهم للعبادة، وأراد منهم العبادة، فلا بد أن يوجد منهم العبادة ^(٥) فإذا لم يؤمنوا علم أنه خلقهم لجهنم كما قال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ ^(٦) كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، ومن ذراه لجهنم أراد منه ما يصير يادخاله ما ذراه له ^(٧) عادلاً لا ظالماً، ويكون الكفرة مخصوصين من الآية؛ لأن المجانين خصت منها بالإجماع فنخص الكفرة أيضاً.

(١) (عليه السلام) في النسخة (هـ).

(٢) - فسره في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٦٩/ب من النسخة (د).

(٤) - منهم في النسخة (جـ).

(٥) - فلا بد أن يوجد منهم العبادة في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٦٤/أ من النسخة (جـ).

(٧) - له في النسخة (جـ).

وإن حملت على التوحيد وهو الوجه عندي، فتكون الآية عامة فقد قال ابن عباس رضي الله عنه: كل عبادة في القرآن فهو توحيد، إذ الكل موحدون في الآخرة لما عرف أن الكفار كلهم مؤمنون في الآخرة.

يدل عليه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، سلمنا بأن البعض قد أشرك في الدنيا^(١) لكن مدة الدنيا بالنسبة إلى الأبد أقل من يوم، ومن اشترى عبداً، وقال: ما اشتريته إلا للكتابة، كان صادقاً في قوله^(٢) ما^(٣) اشتريته إلا للكتابة وإن استعمله لعمل آخر في يوم من عمره، كما لو^(٤) فسر بألا يكونوا عباداً لي كما قال كثير من أهل التأويل، أو بألا يخضعوا ونفذ التوالي.

إذ^(٥) العبادة لغة: الخضوع والتذلل يقال^(٦) بعير معبد أي: مذلل والكل داخل تحت ذل كن، وإرادة السفه وما لا يرضى به حكمة إذا تعلق به عاقبة^(٧) حميدة، وهو تحقيق ما علم على ما علم والأمر بما لا يريد به ليتحقق به علمه حكمة، وهو واقع.

(١) نهاية لوحة ٤٩/أ من النسخة (هـ).

(٢) + (ما اشتريت عبداً وقال) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٧٠/أ من النسخة (د).

(٤) (قالوا) في النسخة (ج).

(٥) (ونفذ التوالي إذ) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٢٢٥/أ من النسخة (و).

(٧) - (عاقبة) في النسخة (ج).

فإن إبراهيم عليه السلام مأمور بذبح ولده، ولهذا قال^(١) ولده: ﴿ أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ﴾ [الصفات: ١٠٢]، وإرادة الله تعالى أن لا يوجد ذبح ولده بل ذبح الكبش، ألا يرى^(٢) من كان له عبد يعصيه ويخلف أمره وهو يريد تعذيبه ويعلم أنه لو عذبه يلومه الناس على ذلك فأراد أن يظهر الناس على استحقاق عبده التعذيب فإنه يأمره بحضرة الناس ويريد أن يعصيه لتحقيق علمه فيه و يظهر عدله في تعذيبه ويكون به حكيماً و لو أراد أن يفعل ما أمر به في هذه الحالة فهو سفيه.

على أن السفه عند الأشعري^(٣) ما فهمي عنه ولا فهمي لأحد على الله تعالى^(٤) فلا يتصور أن يكون فعله سفهاً، بيان أن الأمر والنهي ليتحقق ما علم أنه تعالى علم بسابق علمه أن فرعون^(٥) يكفر ويعصى ويعاقبه الله تعالى في النار وكذا غيره من الكفار، ثم لا تعذيب إلا على العصيان، ولا عصيان بلا أمر وفهمي، إذ لو لم يأمر بالإيمان لما وجب تحصيله ولو لم ينه عن الكفر لما حرم تحصيله.

(١) نهاية لوحة ٦٤/ب من النسخة (ج).

(٢) + (أن كان) في النسخة (و).

(٣) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧١٢، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للأشعري ص ٥٨ - ٦٠، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ١٧١ - ١٧٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١١ب.

(٤) نهاية لوحة ٤٩/ب من النسخة (ه).

(٥) نهاية لوحة ٧٠/ب من النسخة (د).

ولو لم يجب^(١) الإيمان ولم يجرم الكفر لما عوقب الكافر فلا يتحقق ما علمه^(٢) من إدخاله الجنة و أمر ونهى من علم منه المعصية لا ليأتمر و ينتهي بل ليرك الاتنمار و الانتهاء، فيعاقبه الله تعالى فيدخله النار، فيتحقق ما علم ولولا الأمر والنهي لما تحقق ذلك^(٣) وكان أمره ونهيه لتحقيق ما علمه.

وصار الحاصل أن من علم منه الطاعة أمره ليطيعه لتحقيق الطاعة، إذ لا تحقق لها بدون الأمر، ومن علم منه المعصية أمره للطاعة^(٤) ليعصى إذ لا تحقق للمعصية بدون الأمر، و ما وقع في نسخ الفقه^(٥) وأصوله أن فائدة وجوب الأداء وقع على مذهبهم إلا أن يراد به في حق من علم منه الأداء.

فإن قالوا: إن العبد لا يمكنه الخروج عن إرادة الله عندكم فيصير الكافر مجبوراً على كفره ممنوعاً عن الإيمان بإرادة^(٦) هي أبرم و أحكم في المنع من الحديد.

قلنا: لا يصير مجبوراً بذلك؛ لأنه أراد منه الفعل الاختياري، فلا يصير بها مجبوراً^(٧) كما لا يصير بعلمه مجبوراً، و إن كان الخروج من^(١) معلومه محالاً لما علم أنه يفعل ما يفعل باختياره فكذا هذا.

(١) (يجد) في النسخة (جـ).

(٢) + (وأمر ونهى من علم منه الطاعة ليطيعه فيتحقق ما علمه) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ١/٦٥ من النسخة (جـ).

(٤) - (للطاعة) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٥) (أصول الفقه) في النسخة (و).

(٦) (لا إرادة) في النسخة (جـ)،، نهاية لوحة ١/٧١ من النسخة (د)،، نهاية لوحة ١/٥٠ من

النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ٢٢٥/ب من النسخة (و).

وروي: أن جماعة من القدرية دخلوا على أبي حنيفة^(٢) رضي الله عنه ^(٣) شاهرين بسيوفهم. فقالوا: أنت الذي يقول إن الله تعالى شاء الكفر من عباده ثم يعاقبهم على ذلك. فقال: رضي الله عنه محاربون بسيوفكم أم تناظرون بعقولكم.

فقالوا: نناظر بعقولنا، و غمدوا سيوفهم. فقال لهم: أخبروني هل علم الله في الأزل ما يوجد منهم أم لا.

فقالوا: نعم ! قال: فإذا علم الله منهم الكفر فهل شاء الله أن يحقق^(٤) علمه كما علم أم شاء أن يصير علمه جهلاً؟

فعرفوا صحة كلامه و بطلان مذهبهم فرجعوا عن ذلك وتابوا؛ و لأنه تعالى علم من الكافر أنه يموت على كفره، وعلم^(٥) أن ذلك العلم يمنعه عن الإيمان، وعلم أن وجود المانع يمنع الفعل، فعلمه بكونه ممتنعاً في نفسه يمنعه عن إرادته فثبت أنه لا يريد الإيمان من الكافر.

والحاصل أن الإرادة تلازم الأمر عند المعتزلة.^(٦)

(١) (كان الخروج من) مسوحة في النسخة (و).

(٢) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٦، ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٢، ١٢٣.

(٣) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٦٥/ب من النسخة (جـ).

(٥) (واعلم) في النسخة (جـ).

(٦) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٩ وما بعدها، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للأشعري ص ٥٦، ٥٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٧ ب.

وعندنا^(١) تلازم الفعل^(٢) وليس كما ظن بعض أصحابنا^(٣) أن الإرادة تلازم العلم؛ لأنه لو كان كذلك لكان كل معلوم مراداً له، وذاته وصفاته تعالى معلوم له، وليس بمراد له^(٤) فلا تتعلق الإرادة بالمعدوم.

وقال بعض الأشعرية وبعض أصحابنا: ^(٥) المعدوم يتعلق بالإرادة؛ لأنها لتخصيص أحد الجائزين، وما جاز عليه الوجود والعدم لا يتخصص أحدهما إلا بالإرادة.

وقال جمهور أصحابنا: ^(٦) إن المعدوم لا يصلح أن يكون مراداً؛ لأن الإرادة تلازم الفعل، والمعدوم لا يصلح أن يكون مفعولاً فلا يكون مراداً؛ ولأن ما تعلق بالإرادة يكون حادثاً، والعدم أزلي فلا يتصور تعلقه بشيء آخر.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥، تبصرة

الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٧ ب.

(٢) نهاية لوحة ٧١/ب من النسخة (د).

(٣) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٩٠ وما

بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٠٧ ب.

(٤) نهاية لوحة ٥٠/ب من النسخة (هـ).

(٥) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص

١٢٦.

(٦) التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١١ ب،

البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٦.

فصل

في الهدى والإضلال

وبشوت مسألة خلق الأفعال، تثبت^(١) مسألة الهدى والإضلال؛ لأن الهدى من الله^(٢) خلق فعل الاهتداء في العبد، والإضلال خلق فعل الضلالة فيه.

وقالت المعتزلة:^(٣) الهدى^(٤) من الله بيان طريق الصواب لا تخليق فعل الاهتداء، والإضلال تسمية العبد ضالاً أو حكمه بالضلال عند خلق العبد الضلال^(٥) في نفسه؛ لأنه لما لم يجز^(٦) أن يخلق أفعالهم عندهم لم يوجد منه خلق^(٧) فعل الاهتداء ولا خلق فعل الضلال، فما أضيف إليه من^(٨) الضلال، والإزاعة، والطبع، والمد بقوله: ﴿فَيُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ﴾ [براهيم: ٤]، ﴿أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِم﴾ [النمل:

(١) (ثبت) في النسخة (جـ).

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧١٩ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١١٤، ١١٥، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٨٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٢٤، ١٣٧.

(٤) نهاية لوحة ١/٦٦ من النسخة (جـ).

(٥) - (الضلال) في النسخة (جـ).

(٦) (في نفسه، لأنه لما لم يجز) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١/٢٢٦ من النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ١/٧٢ من النسخة (د).

[١٠٨]، ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]، باعتبار التسبيب^(١).

وقد تضاف الأفعال إلى مسيبتها^(٢)، وكذا الهداية قد تضاف على هذا الطريق^(٣) ولما كان الله تعالى خالق أفعال العباد كلها عندنا كان هادياً مضلاً لتخليقه فعل الاهتداء والضلال.

والدليل على ما قلنا قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، ولو كان الهدى بيان الطريق لما صح النفي عن نبيه ﷺ؛ لأنه^(٤) بين الطريق لمن أحب وأبغض، وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣]، ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣].

ولو كان الهدى من الله تعالى البيان، وهو عام في كل نفس لما صح التقييد^(٥) بالمشيئة، وقوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]، ولو

(١) (السبب) في النسخة (و).

(٢) (سببها) في النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ٥١/١ من النسخة (هـ).

(٤) + (ﷺ) في النسخة (هـ)، (الخط) في النسخة (و).

(٥) (التقيد) في النسخة (و).

كان المراد بالهداية البيان والدعوة، وقد دعا الله تعالى كل كافر إلى الإيمان^(١)، وبين له طريق الهدى فكان كل كافر مشروح الصدر؛ لأنه هداه وضيق الصدر؛ لأنه^(٢) أضله، أي: سماه ضالاً وفيه مع ما فيه من الفساد الظاهر لبطلان التقسيم.

ثم الهداية قد^(٣) تضاف إلى الرسول والقرآن بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، من حيث التسبب^(٤)؛ لأنه لا يمكن جملة على خلق فعل الاهتداء.

وكذا الإضلال قد يضاف إلى الشيطان والأصنام، بقوله تعالى: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ [النساء: ١١٩]، ﴿رَبِّ إِيْتَنُّنْ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، بطريق التسبب^(٥)؛ لأنه لا يمكنه جملة على خلق أفعال الضلال.

(١) نهاية لوحة ٦٦/ب من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٧٢/ب من النسخة (د).

(٣) (قدم) في النسخة (ج).

(٤) (السبب) في النسخة (ج).

(٥) (السبب) في النسخة (ج).

فصل (١)

في الصلاح والأصلح

وبشوت مسألة خلق الأفعال وكون الكفر والمعاصي بخلق الله تعالى وإرادته، وإن كان يتضرر بهما الكفار والعصاة، يثبت أن الأصلح والمصلحة ليس بواجب على الله تعالى.

وقال جمهور المعتزلة: (٢) ما هو الأصلح للعبد يجب على الله تعالى أن يفعل بالعبد ويعطيه، ولو لم يعطيه مع أنه لا يتضرر به، لو أعطى والعبد ينتفع به لكان بخيلاً، وهذا فاسد؛ لأن الألوهية تنافي (٣) الوجوب عليه.

وقال بشر بن المعتمر رئيس معتزلة (٤) بغداد ومن تابعه: (١) لا يجب على الله تعالى رعاية الأصلح (٢) في حق العبد ولكن يجب عليه أن يفعل به ما هو

(١) نهاية لوحة ٥١/ب من النسخة (هـ).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١١٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٢٣ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٠٠ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١٢٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٢ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٨، كتاب المغني للقاضي عبد الجبار ج ١٤ ص ٧ - ١٨٠، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١١٥ وما بعدها.

(٣) نهاية لوحة ٢٢٦/ب من النسخة (و).

(٤) (بشر بن المعتمر رئيس معتزلة) مسوحة في النسخة (و)، هو أبو سهل بشر بن المعتمر البغدادي انتهت إليه رئاسة المعتزلة ببغداد متكلم شاعر من كتبه: اجتهاد الرأي، والحجة في إثبات النبوة. توفي سنة ٢١٠ / ٨٢٥. انظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص ٧٢ وما بعدها، لسان الميزان لابن حجر ٣٣/٢.

المصلحة، ولا يجوز أن يفعل به ما هو^(٣) المفسدة، فعندنا في مقدور الله تعالى لطف خفي^(٤) لو فعل بالكفار لآمنوا اختياراً، غير أنه لم يفعل ولو فعل لكان متفضلاً متعالٍ، ولما لم يفعل كان^(٥) عادلاً لا ظالماً؛ لأنه ما منع الحق المستحق للغير عليه.

وعند المعتزلة^(٦) ليس في مقدور الله تعالى^(٧) لطف لو فعل بالكفار لآمنوا^(٨)، ولو كان ذلك في مقدوره ولم يفعل ولم يعطهم لكان بخيلاً ظالماً، وغاية ما يقدر الله عليه مما به صلاح الخلق واجب عليه، وفعل كل عبد مؤمن أو كافر غاية ما هو في مقدوره من مصلحته، وكما فعل بالنبي^(٩) ﷺ غاية ما

(١) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١١٨، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٢٣ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ١٢٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٢٧، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٨.

(٢) نهاية لوحة ٧٣/أ من النسخة (د).

(٣) - (المصلحة ولا يجوز أن يفعل به ما هو) في النسخة (ج).

(٤) - (خفي) في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٦٧/أ من النسخة (ج).

(٦) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١١٦، ١١٧، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٢٤، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٨٤ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٠٠ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ١٢٥، ١٢٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٢ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٨.

(٧) (مقدوره تعالى) في النسخة (و).

(٨) + (كما) في النسخة (ج).

(٩) + (محمد) في النسخة (ج).

في مقدوره من المصلحة، فعل بأبي جهل مثله وليس له^(١) على النبي^(٢) ﷺ^(٣) إنعام، إلا وليس ذلك على أبي جهل، ولو كان ذلك لكان ظالماً فيما فعل جائراً^(٤) لكنه^(٥) فعل غاية ما في مقدوره من مصلحة أبي جهل، وليس له أن يفعل بأحد ما هو المفسدة له البتة.

ونحن نتمسك وإن كان ثابتاً بما ذكرنا بالكتاب وهو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ^(٦) مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]، ولو لم يكن في مقدوره ما لو فعل بهم لآمنوا، لم يكن لهذه الآية فائدة سوى ادعاء قدرة ومشية ليستا له، كفعل المتصلف الذي يتحلى^(٧) بما ليس فيه.

وقوله: ﴿تِلْكَ أَلْسُنُ الْرُسُلِ فَضَلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، ﴿وَلَقَدْ فَضَلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، ففي الآيتين دليل على بطلان القول بالأصلح، إذ عندهم^(٨) كل ما يفعله الله تعالى عليه^(١)

(١) - (له) في النسخة (ج).

(٢) + (محمد ﷺ) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٥٢/أ من النسخة (هـ).

(٤) - (جائراً) في النسخة (د).

(٥) (بل) في النسخة (ج)، في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٧٣/ب من النسخة (د).

(٧) - (الذي يتحلى) في النسخة (هـ).

(٨) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ١١٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٥٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٦ وما بعدها، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٠٠ وما بعدها، أصول الدين للزدي ص ١٢٥ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٨

أن يفعل، كذلك في الحكمة وكل من فعل ما عليه فعله فإنه لا يوصف بالفضل والإفضال.

فعلى قَوْدٍ^(٢) مذهبهم لا يكون من الله تعالى تفضيل لبعض الرسل وهو خلاف النص وبالسنة^(٣) وهو^(٤) قوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ بِالتَّمْلَةِ صَلَاحًا مَا أَتَبَتْ لَهَا جَنَاحًا﴾^(٥)، وهذا حديث صحيح بإسناد^(٦) متصل إلى علي عليه السلام وبالوجود فإن الله تعالى فعل بالكافر ما لاصلاح له فيه، بل له فيه مفسدة حيث أبقاه إلى وقت بلوغه، وركب فيه العقل مع علمه بأنه لا يؤمن بل يكفر ولا شك أن إماتته في صغره وعدم تمييزه أصلح له، إذ علم أنه يكفر^(٧) عند بلوغه واعتدال عقله، وكذا من عاش مدة على الإسلام ثم ارتد - والعياذ بالله تعالى^(٨) - بعد ذلك فإن أبقاه مع^(٩) علمه بأنه يرتد، ليس بمصلحة له وقد فعل ذلك، ولو كان تعالى قبض روحه قبل ارتداده بساعة^(١٠) لكان

(١) (علينا) في النسخة (جـ).

(٢) (قول) في النسخة (هـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٦٧/ب من النسخة (جـ).

(٤) - (وهو) في النسخة (جـ).

(٥) بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار لأبي بكر محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م، ج ١ ص ١٦٤.

(٦) + (لي) في النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٢٢٧/أ من النسخة (و).

(٨) - (والعياذ بالله تعالى) في النسخة (جـ)،.. نهاية لوحة ٧٤/أ من النسخة (د).

(٩) نهاية لوحة ٥٢/أ من النسخة (هـ).

(١٠) (ساعة) في النسخة (جـ).

أصلح له، وكذا إبقاء الكفار وإملائهم ليزدادوا إثمًا ليس بأصلح لهم، وقد فعل ذلك كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نُمَلِّئُهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا ﴾^(١) [آل عمران: ١٧٨].

وبالإجماع فإن المسلمين وأهل الأديان السماوية^(٢) كلهم يطلبون المعونة على الطاعات والعصمة عن السيئات وكشف ما بهم من البليات، وقد نطق النص بذلك ثم الحال لا يخلو إما إن كان ما سألوا من المعونة والعصمة آتاهم الله تعالى أو لم يؤتم، فإن كان آتاهم فسؤالهم سفه وكفران للنعم، إذ السؤال لما كان عند العقلاء لما لم يكن موجوداً فيسأل كان الاشتغال بالسؤال إلحاقاً لهذه النعمة الموجودة بالمعدوم.

وجل تعالى أن يأمر في كتبه المترلة الأنبياء والأولياء أن يشتغلوا بما هو سفه وكفران لنعمة، وإن لم يؤتم فلا يخلو إما أن^(٣) يجوز له أن لا يؤتم، أو لا يجوز فإن كان لا يجوز له أن لا يؤتم بل يجب عليه على وجه كان بمنعه ظالماً، فكان السؤال في الحقيقة كأنهم قالوا اللهم لا تظلمنا بمنع حقنا^(٤) المستحق^(٥)

(١) - (ليس بأصلح لهم وقد فعل ذلك كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نُمَلِّئُهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا ﴾ في النسخة (هـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٣٣ وما بعدها، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٩.

(٣) نهاية لوحة ٦٨/١ من النسخة (جـ).

(٤) - (حقنا) في النسخة (جـ).

(٥) (ما يستحق) في النسخة (جـ).

عليك، ولا تجر علينا ومن ظن أن الأنبياء والأولياء اشتغلوا^(١) بمثل هذا الدعاء، فقد كفر من ساعته، وإن كان يجوز له أن لا يؤتم ذلك فقد بطل مذهبهم.

وبالمعقول ففيه تسفيه الله تعالى في طلب شكر ما أسدى^(٢) إذ الشكر يكون على الإفضال دون قضاء الحق، وتناهى قدرة الله تعالى حيث لا يقدر على أن يفعل بأحد أصلح مما فعل، ولم يبق في مقدوره ولا في خزائن رحمة الله^(٣) مما أعطاهم، وإبطال منة الله تعالى على عباده بالهداية حيث فعل ما فعل على طريق قضاء حق واجب عليه ولا منة في هذا، فيكون الله تعالى^(٤) بقوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: ١٠٥]، وبقوله^(٥): ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُمُ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]، متصلفاً^(٦) إذ لا فضل ولا منة في قضاء حق مستحق عليه، وبيان^(٨) أن إمامة الرسل أصلح لهم وللمؤمنين، وإبقاء إبليس وجنوده أصلح لهم^(٩) وللخلق.

(١) نهاية لوحة ٧٤/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٥٣/أ من النسخة (هـ).

(٣) (رحمته) في النسخة (و).

(٤) (فيكون الله تعالى) فكذلك في النسخة (و).

(٥) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٦) - (بل) في النسخة (جـ).

(٧) (متصفاً) في النسخة (و).

(٨) (ويقال) في النسخة (و).

(٩) (هم) في النسخة (جـ).

ثم يقال لهم^(١): هل رأيتم صبيّاً عاش حتى بلغ وأسلم وختم بالإسلام؟^(٢)
وصبيّاً مات في صغره؟ وصبيّاً^(٣) بلغ وكفر وارتد بعد الإسلام؟

فلا بد من بلى !

قيل لهم: لم أبقى الصبي الأول؟

فإن قالوا: لأنه أصلح له فإنه ينال بإسلامه وما أتى به من^(٤) الطاعات
الأجر العظيم.^(٥)

قيل لهم: لم^(٦) لم يبق الثاني؟

فإن قالوا: إن ذلك أصلح له؛ لأنه تعالى علم أنه لو بلغ لكفر واستحق
الخلود في النيران، فكانت إمامته صغيراً أصلح له.

قيل له: لم لم يميت الثالث كما أمات الثاني؟

ولا انفصال لهم عن هذا البتة، وليس منع الأصلح بخلاً؛ لأن منع ما كان
منعه حكمة وهو حق المانع لا حق غيره قبله لن يكون بخلاً بل يكون عدلاً، ثم

(١) راجع: هذا الرد على المعتزلة من الأشعري في أصول أهل السنة والجماعة المسماة برسالة
أهل الثغر للأشعري ص ٧، كبرى الفرق الفكرية والسياسية في الإسلام لحسن الشيخ
الفتاح الشيخ قريب الله ص ٤١.

(٢) نهاية لوحة ٢٢٧/ب من النسخة (و).

(٣) (في صغره؟ وصبيّاً) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١/٧٥ من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٦٨/ب من النسخة (جـ).

(٦) (لما) في النسخة (جـ).

الجود إنما يتحقق^(١) بالإفضال لا بقضاء الحق المستحق، وعندهم لا إفضال^(٢) بل كل ذلك قضاء حق واجب للغير^(٣) عليه، فلا يتصور عندهم تحقيق الجود، وعندنا بما يعطى جواد متفضل، وبما يمنع هو^(٤) حقه عادل، ثم إنه تعالى يؤلم الأبطال وتركه أصلح لهم.

فإن قالوا: لأنه يعطيهم الثواب الدائم عوضاً عنه، فصار ذلك مصلحة لهم كحجامة الوالد ولده.

قلنا: هو قادر على إعطاء الثواب بدونه بخلاف الأب حيث لا يقدر على جلب الصحة بدونها.

فإن قالوا: نعم يقدر، ولكن الثابت بطريق العوض ألد لعدم المنة المنغصة للنعم.

قلنا: التنغيص إنما يكون إذا كان ممن يساوى المنعم عليه رتبة فأما المنة منه^(٥) تعالى فلا، بل يزيد النعمة طيباً وتلذذاً فالملك إذا خلع على واحد من كبار مملكته^(٦) كان ذلك ألد عنده مما لو اشتراه منه بعوض يماثله.

(١) نهاية لوحة ٥٣/ب من النسخة (هـ).

(٢) لا بقضاء الحق المستحق، وعندهم لا إفضال) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) للعبد في النسخة (هـ).

(٤) هو يمنع مما هو) في النسخة (و).

(٥) - (منه) في النسخة (ج).

(٦) (دولته) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٧٥/ب من النسخة (د).

فصل

في القضاء والقدر

في القضاء والقدر والقدرية^(١)، لما ثبت^(٢) أن الله تعالى هو الذي خلق الأفعال، وقضى بكونها وقدرها على ما هي عليه من حسن أو قبح، ثبت أن المعاصي بقضاء الله وقدره، فوعدت الغنية عن التكلم في هذه المسألة ابتداء.

لكننا نتكلم إبتاعاً بالسلف^(٣) فنقول:

القضاء يذكر، ويراد به الأمر^(٤) قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، أي: أمر ربك وألزم، ويذكر ويراد به الحكم، قال الله تعالى: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾^(٥) [طه: ٧٢]، ويذكر ويراد به الفعل مع الإحكام، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ مِمَّا سَمَّيْتُنَّ﴾ [فصلت: ١٢]، أي: خلقهن مع إحكام^(٦)، وقال أبو ذؤيب:

وَعَلَيْهِمَا مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا^(٧)
دَاوُدُ أَوْ صَنَّعَ السَّوَابِغَ تَبَّعَ^(٨)

(١) - (والقدرية) في النسخة (د)، ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ١/٦٩ من النسخة (ج).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٥ وما بعدها، الإبانة للأشعري ص ٢٢٥ وما بعدها.

(٤) نهاية لوحة ١/٥٤ من النسخة (هـ).

(٥) (قاضي) في النسخة (ج).

(٦) (أي: خلقهن مع إحكام) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١/٢٢٨ من النسخة (و).

(٨) هذا البيت لأبي ذؤيب الهذلي وهو مذكور في تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٥، وفي

هامش شرح العمدة أي: عليهما منسوجتان، وفي التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨١،

سابقة وهو الدرع^(١) أي: صنعها وأحكم صنعها^(٢)، وهو المراد به في المسألة فكان المراد بقولنا المعاصي بقضاء الله أي: بخلقه^(٣).

وأما القدر فهو: جعل كل شئ على ما هو عليه من خير أو شر، حسن أو قبيح، حكمة أو سفه، وبيان ما يقع عليه كل شئ من زمان ومكان، وما له من ثواب وعقاب، وهو تأويل الحكمة فهي أن يجعل كل شئ على ما هو عليه^(٤)، ويقدر كل شئ على^(٥) ما هو الأولى به.

ولهذا قلنا إن خَلَقَ الكفر ليس بسفه، وقال^(٦) تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، فلما ثبت أن ذلك كله من الله^(٧)، ثبت أن أفعالنا كلها^(٨) بقضاء الله تعالى وقدره، والعبد ليس بمضطر في فعله، وإن كان ذلك بقضاء الله وقدره كما لم يصر مضطراً^(٩) بعلمه؛ ولأنه لم يخطر ذلك بباله

الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٢ ب، الديوان قصيدة رقم ٢ ص ٤ نشر يوسف هل هانوفر ١٩٢٩، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٥ ولكن بتغير بردتان بدلا عن مسرودتان.

- (١) (سابقة وهو الدرع) في النسخة (و).
- (٢) (وأحكم صنعها) في النسخة (هـ).
- (٣) + (وتكوينه) في النسخة (هـ).
- (٤) نهاية لوحة ٧٦/أ من النسخة (د).
- (٥) - (على) في النسخة (د).
- (٦) + (الله) في النسخة (هـ).
- (٧) + (تعالى) في النسخة (هـ).
- (٨) - (كلها) في النسخة (و).
- (٩) نهاية لوحة ٦٩/ب من النسخة (جـ).

وقت الفعل فكان الاحتجاج به باطلاً، وبأن لم نقف على بعض الحكم لا يجب رد الدليل، فعقول البشر قاصرة عن الإحاطة بكنه الحكم الإلهية، والأبصار حاسرة - أي: بعيدة^(١) - عن إدراك الأسرار الربانية.

وقالت المعتزلة:^(٢) المعاصي ليست بقضاء الله وقدره، لقوله الطاهر عن ربه: ﴿مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَيَّ بِلَايِي^(٣) فَلْيَطْلُبْ رَبًّا سِوَايَ﴾^(٤) أوجب الله تعالى الرضا بقضائه، فلو كان الكفر بقضائه لوجب علينا الرضا به، وأنه منتف إجماعاً.^(٥)

(١) - (بعيدة) في النسخة (و).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٦ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١١٣ - ١١٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٢، التوحيد للماتريدي ص ٣٠٧، ٣٠٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣٥.

(٣) + (ولم يشكر على نعمائي) في النسخة (و).

(٤) الحديث أخرجه البيهقي في كتابه شعب الإيمان باب في أن القدر خيره وشره من الله ﷻ ج ١ ص ٢١٨ حديث رقم ٢٠٠ قلت هذا نص البيهقي وهو إسناد ضعيف متروك لأجل رواية علي بن يزيد. قال الذهبي في ميزان الاعتدال للذهبي ج ٣ ص ١٦٣: علي بن يزيد الجرجاني الجوهري شيخ لابن عدي متهم روى عن الثقات. وقال الحافظ بن حجر في لسان الميزان لابن حجر ج ٤ ص ٢٠٢: في ترجمة عصام بن الليث السدوسي البغدادي بعد أن ذكر هذا الحديث الذي معنا بنفس لفظه وإسناده: أخرجه أبو سعد السمعي في الأنساب عن زاهر عن البيهقي إجازة عن الحاكم وقال هذا إسناد مظلم لا أصل له.

(٥) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٢، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٧ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٣٠٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٣، نهاية لوحة ٥٤/ب من النسخة (هـ).

قلنا: الكفر عندنا مقضي الله تعالى لا قضائه، ونحن نرضى بقضاء الله^(١)، وجعله الكفر باطلاً، ولا نرضى بأن يكون المقضي^(٢) صفة لنا على أن حقيقة الجبر في الأمراض والمصائب، فهي التي لا يرضى بها من قضى عليه بها، فأما الكفر فمن قضى به عليه فهو يرضى به أشد الرضى، فلم يكن مراداً^(٣) بالجبر.

ثم المعتزلة^(٤) لا يرضون بالمصائب والأمراض إلا بعوض، فليطلبوا رباً سوى من قضى بها عليهم، ثم إنهم تشبثوا بهذا الخبر الغريب^(٥)، وتركوا الخبر المشهور، وهو قوله ﷺ: ﴿الْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى﴾^(٦)، وهذا الحديث دليل لنا في أن المراد بالحديث المشهور، وهو قوله ﷺ: ﴿الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ﴾^(٨).

(١) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٢) (القضاء) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٧٦/ب من النسخة (د).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٢، التوحيد للماتريدي ص ٣٠٨.

(٥) (الحديث) في النسخة (و).

(٦) + (وقد شرطوه في الإيمان كما قال ﷺ: (لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثي بالحق ويؤمن بالموت وبالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر) رواه علي ؓ. في النسخة (و).

(٧) لم أقف على حديث بهذا اللفظ ومعناه جزء من حديث سؤال جبريل عن الإيمان وقد سبق تخريجه.

(٨) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة باب في القدر ج ٤ ص ٢٢٢ حديث رقم ٤٦٩١ قال صاحب عون المعبود العظيم آبادي ج ١٢ ص ٢٩٦ قال المنذري هذا منقطع

والمعتزلة^(١) وإن زعموا: أن المراد به من يقول إن القدر خيره وشره من الله، مستدلين بقوله ﷺ: ﴿القدرية خصماء^(٢) الله﴾^(٣) وخصم الله من يضيف ما قبح من فعله^(٤) إليه خلقاً وإرادة لا من يترهه عنه، ويشارك الجوس

أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر وقد روى هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ليس منها شيء يثبت والحديث أخرجه أيضاً الحاكم في المستدرک کتاب الإيمان ج ١ ص ٨٥ بلفظ أبي داود وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ولم يخرجاه ووافقه الذهبي يقول ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود بمأش عون المعبود ج ١٢ ص ٢٩٧ والذي صح عن النبي ﷺ ذمهم من طوائف أهل البدع هم الخوارج فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلها صحاح لأن مقاتلهم حدثت في زمن النبي ﷺ وكلمة رئيسهم وأما الإرجاء والرفض والقدر والتجهم والحلول وغيرها من البدع فإنها حدثت بعد انقراض عصر الصحابة وبدعة القدر أدركت آخر عهد الصحابة من كان حيا كعبد الله بن عمر وابن عباس وأمثالهما وأكثر ما يجيء من ذمهم فإنما هو موقف على الصحابة من قولهم فيه.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧١٧، التوحيد للماتريدي ص ٣١٦ وما بعدها، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ١٩٦ - ١٩٨.

(٢) يدحضها في النسخة (جـ).

(٣) الحديث أخرجه الطبراني بسنده عن عبد الله بن عمر فقال: عبد الله لعنت القدرية على

لسان سبعين نبيا منهم نبينا محمد ﷺ، وإذا كان يوم القيامة جمع الله الناس في صعيد واحد نادى مناد يسمع الأولين والآخرين أين خصماء الله فيقوم القدرية. المعجم الأوسط

٣١٧/٦، ١٦٢/٧، تاريخ جرجان ٣٤١/١، ٣٥٦، العلل الواردة في الأحاديث النبوية

٧١/٢، حلية الأولياء ٨٣/٥، الفردوس بمأثور الخطاب ٢٥٥/١، مجمع الزوائد ٢٠٦/٧،

المطالب العالية ٥٠٧/١٢، الفتح الكبير ١٤١/١، جامع الأحاديث ٢٦٢/١، ٣٦٩،

٣٥٢/٩، ٣٦٣/١٠، كثر العمال ٧٥/١، ٨٤، فيض القدير ٤٢١/١.

(٤) نهاية لوحة ٧٠/٧ من النسخة (جـ).

في نكاح الأمهات والبنات في قولهم إن ذا يرادة الله تعالى، لا من ينفي عنه إرادة الله تعالى قائلين بأنا ننفي القدر.

ونقول: بأن الله تعالى لا يقدر الشرور^(١) والمعاصي وأنتم تثبتونه، والاسم المأخوذ عن معنى يضاف إلى مثبتة دون نافية، وموهين في ذلك؛ لأننا نشبته لغيرنا، وهو الله تعالى كما نطق به الحديث^(٢)، وهم أثبتوا ذلك لأنفسهم، وإثبات الاسم من أثبت ذلك لنفسه أولى من إثباته لمن ينفيه عن نفسه، ويثبت ذلك لغيره، وخصمه^(٣) من يدعى عليه حقاً، وهم القائلون بوجوب المطالبة^(٤) بثواب ما أتوا به من الطاعات، مشاركوها المجوس فيما هو من خصائص مذهبهم.

فإنهم قالوا: ^(٥) لقد كان الله واحداً لا شريك له، ثم حدثت منه فكرة رَدِيَّة، فحدث إبليس من تلك الفكرة، فخلق هو^(٦) الشرور والقبائح، والله خلق الخيرات من غير أن يكون لله تعالى قدرة على خلق شئ من الشر، ولا لإبليس قدرة على خلق شئ^(٧) من الخير، فحصل العالم بهما.

(١) نهاية لوحة ٥٥/أ من النسخة (هـ).

(٢) + (الخير والشر من الله) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٧٧/أ من النسخة (د).

(٤) (العوض المطالبون) في النسخة (و).

(٥) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٥٩ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها،

٣١٤ وما بعدها، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ١٩٦ - ١٩٨.

(٦) - (هو) في النسخة (ج).

(٧) - (شيء) في النسخة (هـ).

وهم يزعمون: ^(١) أنه تعالى كان ولا شئ غيره، ثم حدثت إرادة ^(٢) من غير أن كان منه تعالى لحدوثها إحداث وإرادة، فكان بما جميع العالم، وهذا مثل قول المجوس، إلا أنهم سمو ذلك الحادث فكرة وهم سموه إرادة، ولا عبرة لمخالفة الاسم عند الاتفاق في المعنى.

ثم المجوس أضافوا نصف العالم إلى الفكرة، وهم كل العالم فشاركوهم بل أربوا عليهم ^(٣)، ثم المجوس ^(٤) أثبت دخول قبح تحت ^(٥) قدرة الله تعالى، فأدخلوا المحاسن تحت قدرته، وهم ^(٦) أضافوا أحسن المحاسن إلى غيره، ولم يثبتوا لله تعالى قدرة ^(٧) على ذلك ^(٨) على ما مر في مسألة خلق الأفعال، ثم المجوس ما أثبتوا لله إلا شريكاً واحداً، وهم أثبتوا له ما لا يخصى من الشركاء. ^(٩)

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٥٩ وما بعدها، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، ٣١٤، ٣١٥.

(٢) (غيره) في النسخة (ج).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٠، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، نهاية لوحة ٧٠/ب من النسخة (ج).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦١، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، ٣١٥.

(٥) - (تحت) في النسخة (ه).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦١، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، ٣١٥.

(٧) - (أحسن المحاسن إلى غيره ولم يثبتوا لله تعالى قدرة) في النسخة (ه).

(٨) نهاية لوحة ٢٢٩/أ من النسخة (و).

(٩) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦١، التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما بعدها، ٣١٥،

نهاية لوحة ٥٥/ب من النسخة (ه).

وذكر^(١) الشيخ^(٢) رَحِمَهُ اللهُ فِي التوحيد أن الصفرة الباردة السمجة توجد في وجه كل منهما، وإنما أضاف المجوس نكاح البنات إلى الله تعالى، في ظنهم الكاذب أن ذا مشروع وحسن، ولو علموا قبجه لساعدوا المعتزلة في نفي إرادة الله عن ذلك.

(١) نهاية لوحة ٧٧/ب من النسخة (د).

(٢) يقصد بالشيخ هنا أبو منصور الماتريدي راجع: كتاب التوحيد للماتريدي ص ٨٦ وما

بعدها، ٣١٦.

فصل

[في حكم تكليف ما لا يطاق]

تكليف ما لا يطاق غير جائز، وقال الأشعري: ^(١) يجوز ذلك، لنا قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، أي: طاقها؛ ولأن تكليف العاجز بالفعل سفه في الشاهد كتكليف الأعمى النظر ^(٢)، فكذا في الغائب.

ولأن فائدة التكليف ^(٣) الأداء كما هو مذهب المعتزلة ^(٤)، أو الابتلاء كما هو مذهبا ^(٥)، وهذا لا يتصور فيما لا يطاق، أما الأداء فظاهر فكذا الابتلاء؛ لأنه إذا كان بحال لا يتصور وجوده لا يتحقق معنى الابتلاء، إذ هو إنما

(١) أبكار الأفكار للآمدي لوحة ٩٦ أ، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٧، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢١، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للأشعري ص ٩٨ - ١١٣، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٢، ٦٣، أصول الدين للرزاي ص ٨٥، أصول الدين لليزدوي ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٦ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٨، قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميثم البحراني ص ١٦٤ وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١١٢ وما بعدها.

(٢) (بالنظر) في النسخة (و).

(٣) + (العاجز) في النسخة (ه).

(٤) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٧ أ، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٢، راجع: قول المعتزلة بجواز التكليف بما لا يطاق في كتاب مرهم العلل العضلة في دفع الشبه والرد على المعتزلة لأبي محمد عبدالله بن أسعد تحقيق دينسون روس ص ٩٧ وما بعدها.

(٥) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٧ أ، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٨.

يتحقق في أمر لو أتى به يثاب عليه، ولو امتنع يعاقب عليه، وإذا فيما يتصور وجوده لا فيما يمتنع وجوده، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحِثْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، استعاذة عن تحميل ما لا يطاق، نحو أن يلقي عليه^(١) جداراً أو جبلاً لا يطيقه تعذيباً فيموت به، ولا يجوز أن يكلفه تحمل جبل بحيث لو فعله يثاب عليه، ولو امتنع يعاقب^(٢) عليه؛ لأنه يكون سفهاً.

وقوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١]، مع عدم علمهم^(٣) بذلك، ليس بتكليف بالإنباء بل هو خطاب تعجيز، وهو عبارة عن توجيه صيغة الأمر بما يظهر عجز المخاطب، وهو ليس بأمر حقيقة عند المحققين^(٤)، وهذا كأمر الله تعالى للمصورين بإحياء الصور يوم القيامة، فإنه ليس بتكليف حقيقة بل هو نوع تعذيب لهم؛ وهذا لأنه يكون في دار الآخرة، وهي ليست بدار تكليف بل هي دار جزاء، والكلام في تكليف ما لا يطاق.

وقولهم^(٥): كلف أبا جهل بالإيمان وعلم أنه لا يؤمن، وخلاف ما هو معلوم الله تعالى محال، فكان تكليف ما لا يطاق إذ لو قدر على الإيمان لقدر على تغيير علمه^(١)، وهو محال.

(١) نهاية لوحة ٧١/أ من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٧٨/أ من النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ٥٦/أ من النسخة (هـ).

(٤) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٩٨ أ، ب، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٢،

البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٩

(٥) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٣، أصول الدين للرازي ص ٨٥، الكفاية في الهداية

للصابوني لوحة ١٩٧ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١١٩.

قلنا: (٢) المحال (٣) ما لا يمكن تقدير وجوده في العقل، والجائز ما يمكن تقدير وجوده في العقل.

وعلم الله تعالى (٤) بعدم الشيء الممكن في ذاته لا يجعله ممتعا لذاته، ولا يمنعه عن أن يكون (٥) مقدور قادر؛ لأنه إنما يقدر وجود الشيء وعدمه بالنظر إلى ذاته، لا بالنظر إلى علمه تعالى.

ألا يُرى أنا نقول: العالم جائز الوجود مع علمنا بأن الله تعالى علم وجوده، وتيقنا بوجوده؛ لأنه بالنظر إلى ذاته جائز الوجود (٦) والعدم، ولو جاز أن يصير الشيء واجب الوجود لعلمه تعالى بوجوده، أو ممتنع (٧) الوجود لعلمه تعالى بأنه لا يوجد، لم يكن لما هو جائز الوجود تحقق، وبطل تقسيم العقلاء بالواجب والجائز والممتنع، وقد قالوا: (٨) لا نزاع في الممتنع (٩) لغيره إنما النزاع في الممتنع لذاته.

(١) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٢) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٣، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٢٠.

نهاية لوحة ٢٢٩/ب من النسخة (و).

(٣) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (الله تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (أن يكون) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٧٨/ب من النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٧١/ب من النسخة (جـ).

(٨) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٣.

(٩) نهاية لوحة ٥٦/ب من النسخة (هـ). ١٠

فصل

في الرزق^(١)

الحرام رزق، وكل يستوفي رزقه حلالاً كان ذلك أو حراماً، ولا يتصور أن لا يأكل إنسان ما جعل رزقاً له، أو يأكل غيره رزقه، أو يأكل هو رزق غيره.

وعند المعتزلة الحرام ليس برزق^(٢)، وجاز أن يأكل رزق غيره، أو يأكل رزقه غيره. وهذا بناءً على أن الرزق عندنا الغذاء^(٣)، فما قدر الله تعالى أن

(١) ترجع عناية المتكلمين بهذه المسألة إلى أنها من فروع القضاء والقدر والإيمان، وذلك أن الآيات والأحاديث الواردة في الرزق تدل على أن الرزق مثل الأجل قد فرغ منهما حتى لا يتباطى المؤمن عن إجابته الداعي إذا كان ذلك يعرضه للموت، وحتى لا يكون استبطاء الرزق من دواعي طلبه بمعصية الله تعالى.

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٨، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٤، مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٢٩٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٩ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣١.

(٣) أبطل المعتزلة والأشاعرة هذا المعنى فقال القاضي عبدالجبار: ما ذهب إليه بعضهم من أن الرزق هو ما يتغذى به ويؤكل فهذا مما لا وجه له فإن الأولاد والأملاك أرزاق من جهة الله تعالى ثم لا يقع به الاغتذاء. راجع: شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٧، وقد تابعه الرازي فقال: وهو باطل لأن الله تعالى أمرنا بأن ننفق مما رزقنا فقال "وأنفقوا مما رزقناكم" فلو كان الرزق هو الذي يؤكل لما أمكن إنفاقه. مفاتيح الغيب ج ٢ ص ٣٣، وقارن: تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٨، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، التمهيد في أصول الدين

يكون غذاء لشخص، لا يصير غذاء لشخص غيره، وكما يتغذى الإنسان بالحلال يتغذى بالحرام.

وعندهم: عبارة عن الملك^(١)، والحرام لا يكون ملكاً، فلا يكون رزقاً. قال صاحب التبصرة: ^(١) **رَبِّهِ الرَّزْقُ فِي اللُّغَةِ**: اسم للقوت المقدر، ولهذا سُمِّيَ من يجرى عليه السلطان من المرابطين في كل شهر شيئاً مقدرًا مرتزقة.

للتسفي ص ٧٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٠٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٩ب، ١٣١.

(١) عبر المؤلف عن مذهب المعتزلة بقوله: "عندهم عبارة عن الملك"؛ بيد أن معناه عندهم كما قال القاضي عبدالجبار هو ما ينتفع به، وليس للغير المنع منه، ولذلك لم يفترق الحال بين أن يكون المرزوق بميمة أو آدميا. شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٤، ونفس هذا المعنى نقله الفخر الرازي عن أبي الحسين البصري المعتزلي حيث يقول: الرزق هو تمكين الحيوان من الانتفاع بالشيء والحظر على غيره أن يمنعه من الانتفاع به، فإذا قلنا قد رزقنا الله تعالى الأموال فمعنى ذلك أنه مكنتنا من الانتفاع بها وإذا سألناه تعالى أن يرزقنا مالا فإننا نقصد بذلك أن يجعلنا بالمال أخص. مفاتيح الغيب ج ٢ ص ٣٣، ومما هو جدير بالذكر أن معنى الرزق عن المعتزلة هو نفسه معنى الرزق عند الأشاعرة يقول صاحب الجوهرة: والرزق عند القوم - يقصد الأشاعرة - ما به انتفع. وعند التفتازاني: هو ما ساقه الله تعالى إلى الحيوان مما ينتفع به فيدخل رزق الإنسان والدواب وغيرها من المأكول وغيره. شرح المقاصد ج ١ ص ١٦٢، ويدخل في الرزق أيضا ما استولى عليه الإنسان من طريق مشروع أو غير مشروع وانتفع به في أكل أو شرب أو ملبس أو مسكن كل ذلك رزق ففيه الرزق الحسن وغير الحسن وفيه الطيب والخبيث. راجع: الشرح الجديد لجوهرة التوحيد للشيخ محمد أحمد العدوي ص ١٥١ ط الحلبي ١٩٤٧م، وهذا هو الفرق بين الأشاعرة والمعتزلة حيث إن الحرام عند الأشاعرة رزق، وعند المعتزلة الحرام ليس برزق؛ لأنه لما كان الرزق مضافا إلى الرازق وهو الله وحده لم يكن الحرام المنتفع به رزقا عند المعتزلة لقبحه بناءً على أصلهم في الحسن والقبح. شرح المقاصد للتفتازاني ج ١ ص ١٦٢، وقارن: تبصرة الأدلة للتسفي

وقد يذكر ويراد به الملك، قال الله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٣]. وقد يذكر ويراد به الغذاء، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود: ٦]، والدواب لا ملك لها لعدم الأسباب المشروعة له، فكان المراد به: ما يحصل^(٢) لها به الاغتذاء.

فإن حمل على الملك لم يكن الحرام رزقاً، والإنسان قد يأكل رزق غيره أي: ملكه، ويأكل رزقه غيره أي: ملكه، وإن^(٣) حمل على الغذاء كان الحرام رزقاً، واسم الرزق يقع عليهما، إذ يقبح أن يقال فلان عاش مائة سنة^(٤)، ولم يأكل رزق الله إذا أكل في هذه^(٥) المدة الحرام.

والشيخ أبو الحسن الرستغفي^(٦) وأبو إسحاق الإسفرايني^(١) حققا^(١) الخلاف في هذه المسألة، وقالوا: الخلاف من حيث العبارة لا غير، وهو الصواب.^(٢)

ج ٢ ص ٦٨٨، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٧٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٠٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢١٩ ب، ١٣١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٣١.

(١) وهو أبو المعين النسفي: ويعني بالتبصرة: كتاب تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٨.

(٢) نهاية لوحة ١/٧٩ من النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ١/٧٢ من النسخة (ج).

(٤) نهاية لوحة ١/٥٧ من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ١/٢٣٠ من النسخة (و).

(٦) + (الرستغفي هو أبو الحسن تلميذ أبي منصور منسوب إلى الرستغفي وهو اسم قرية بناحية سمرقند) هذه الزيادة وردت على هامش النسخة (د). والرستغفي: هو علي بن سعيد

فصل

في وجوب الإيمان

الإيمان بالله تعالى فرض اتفاقاً، والكفر به حرام لكنهم اختلفوا: أن وجوبه بالعقل أو^(٣) بالسمع، واختلفوا أيضاً: أنه هل يعرف حسن الإيمان، وشكر المنعم، وقبح الكفر بالعقل أو لا؟

فقال المحدث، والروافض، والمشبهة، والخوارج المحكمة^(٤): لا يجب بالعقل شيء، ولا يعرف به حسن الإيمان وقبح الكفر، وإنما يعرف ذلك بالشرع.^(٥)

وقالت المعتزلة: العقل يوجب الإيمان، وشكر المنعم، ويعرف بذاته حسن الأشياء، ويثبت الأحكام على ما يقتضيه صلاح الخلق^(٦).

أبو الحسن الرستغني من كبار مشايخ الماتريدية له كتاب: إرشاد المهدي، وكتاب الزوائد والفوائد. راجع: الجواهر المضيئة ١/٣٦٣، ٣٦٢.

(١) (الرستغني) مسموحة في النسخة (و) وفي النسخ الأخرى زيد قبلها (ما).

(٢) راجع: تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٦٨٨.

(٣) - (أو) في النسخة (ج).

(٤) + (ها) في النسخة (ه).

(٥) الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٠ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩.

(٦) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧٦-٨٧، المغني للقاضي عبد الجبار ج ١٥ ص ٦٣ - ٩٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٦٠ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٠ب، ٢٤١أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

وقال بعض^(١) أصحابنا: ^(٢) العقل له أن يُعرَف به حسن بعض الأشياء وقبحها، ووجوب الإيمان وشكر المنعم.^(٣)

والفرق بين قولنا، وقول المعتزلة^(٤) أنهم يقولون: العقل موجب بذاته كما يقولون: إن العبد موجد لأفعاله، وعندنا العقل آلة للمعرفة، والموجب هو الله تعالى كما أن الرسول معرف للوجوب، والموجب هو الله تعالى، ولكن بواسطة الرسول ﷺ، ووجوب الإيمان بالعقل^(٥) مروى عن أبي حنيفة^(٦) رضي الله عنه، فقد ذكر الحاكم الشهيد في المنتقى أن أبا حنيفة رضي الله عنه^(٧) قال: لا عذر

(١) - (بعض) في النسخة (د).

(٢) (الأصحاب) في النسخة (هـ).

(٣) راجع: كتاب الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤١ أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩، نهاية لوحة ٧٩/ب من النسخة (د).

(٤) راجع: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧٦ - ٨٧، المغني للقاضي عبد الجبار ج ١٥ ص ٦٣ - ٩٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٠ ب.

(٥) نهاية لوحة ٧٢/ب من النسخة (ج).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٠ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩.

(٧) (كَمَلْتَهُ) في النسخة (هـ).

(٨) - (كَمَلْتَهُ) في النسخة (هـ) (كَمَلْتَهُ) في النسخة (ج).

لأحد في الجهل بخالقه، لما يرى من خلق السماوات والأرض، وخلق نفسه، وغيره^(١).

وروي أنه^(٢) قال: لو لم يبعث الله رسولاً لوجبت على الخلق معرفته بعقولهم، وعليه مشايخنا من أهل السنة والجماعة، حتى قال الشيخ^(٣) أبو منصور^(٤) **تَعَالَى** في الصبي العاقل: أنه يجب عليه معرفة الله تعالى.

وهو قول كثير من مشايخ أهل^(٥) العراق^(٦)؛ لأن الوجوب على البالغ باعتبار عقله.

فإذا كان الصبي عاقلاً كان كالبالغ^(١) في وجوب^(٢) الإيمان عليه، وإنما التفاوت بينهما في ضعف البنية وقوتها، فلا جرم^(٣) يفترقان في عمل الأركان، لا فيما يتعلق بالجنان.

(١) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١١٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩. نهاية لوحة ٥٧ ب من النسخة (هـ).

(٣) + (الإمام) في النسخة (و).

(٤) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٥) - (أهل) في النسخة (و).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

وقال كثير من مشايخنا: ^(٤) لا يجب على الصبي شئ قبل البلوغ، لعموم قوله ﷺ: ﴿رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ^(٥) ثَلَاثٍ، عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ ... الحديث﴾ ^(٦).

(١) (البالغ) في النسخة (هـ).

(٢) (في وجوب) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (وقومًا، فلا جرم) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) ذكر الإمام البيضاوي موافقة طائفة من أئمة البخاريين كما في الكشف الكبير، والتحرير، منهم شمس الأئمة السرخسي، وفخر الدين قاضيخان البخاريان واختاره ابن الهمام وقالوا: لا حكم قبل البعثة وبلوغ الدعوة. راجع: إشارات المرام ص ٧٨، ٧٩. وقارن: الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٦ - ٢٥٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٢/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠، قارن: كتاب شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية ص ١٣٤.

(٥) (الْقَلَمُ عَنْ) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا حديث رقم ٤٣٩٨، ١٢٩/٤، وأخرجه في الموضع نفسه برقم ٤٣٩٩، ٤٤٠٢، ٤٤٠٣، وألفاظه كلها متقاربة، وله شاهد أخرجه الترمذي في كتاب الحدود باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد بسنده عن علي بن أبي طالب بألفاظ مختلفة والمعنى واحد حديث رقم ١٤٢٣، ٢٤/٤، وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق باب من لا يقع طلاقه من الأزواج بالسند عن عائشة بلفظ قريب من لفظ أبي داود ١٥٦/٦، وأخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق باب طلاق المعتوه والصغير والنائم حديث رقم ٢٠٤١، ٦٥٨/١ بألفاظ قريبة، وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود باب رفع القلم عن ثلاثة حديث رقم ٢٢٩٦، ٢٢٥/٢ بألفاظ قريبة عن عائشة، وأخرجه أحمد ١٤٠/١، ١٥٨ بسنده عن علي وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند عند الكلام على هذا الحديث إسناده صحيح، انظر: هامش مسند أحمد تحقيق الشيخ شاكر حديث رقم ٩٤٠، ١١/٢.

وجمل^(١) الشيخ أبو منصور^(٢) رحمته^(٣) الحديث على الشرائع، ولا خلاف بين أصحابنا^(٤) أن إسلام الصبي^(٥) العاقل صحيح.

قال الأشعري^(٦): لا يجب ولا يحرم بالعقل شيء، ولكن يجوز أن يعرف به^(٧) حسن بعض الأشياء وقبحها، فعنده جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف متلقة من جهة السمع، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا^(٨) مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فقد نفى التعذيب إلا ببعثة الرسول، فلو كان الفعل حسناً أو قبيحاً بالعقل للزم وقوع التعذيب، وإن لم يوجد الرسل؛ ولأن شكر المنعم لو وجب عقلاً لوجب لفائدة، وإلا كان عبثاً وهو قبح،

(١) نهاية لوحة ٢٣٠/ب من النسخة (و).

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٢/أ.

(٣) - رحمته في النسخة (هـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبهاددي ص ٢٥٦ - ٢٥٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٢/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٥) نهاية لوحة ٨٠/أ من النسخة (د).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٢٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٠، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٩.

(٧) - (هـ) في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ٧٣/أ من النسخة (ج).

والفائدة إما أن تعود إلى الباري، وهو مزره^(١) عنها، أو إلى العبد، وذا إنما يكون في الدنيا أو في العقبى، والأول ممنوع؛ لأنه إعتاب^(٢) النفس بلا فائدة، وكذا الثاني؛ لأنه لا مجال للعقل في درك الثواب الأخروي.

قلنا: الفائدة الأيمن من احتمال العقاب بتقدير عدم الشكر إذ هو محتمل، ودفع الخوف عن النفس من أجل^(٣) الفوائد، على أنا لا نعنى بالوجوب أنه مستحق^(٤) الثواب أو العقاب بفعله أو بتركه، إذ هما يعرفان بالسمع.

وإنما نعنى بذلك^(٥) أن يثبت في العقل نوع رجحان الإتيان بالإيمان، وخطر الكفران، بحيث لا يحكم العقل أن الترك والإتيان فيهما سيان، بل الحكم بأن الإتيان بالإيمان يوجب نوع مدح، والامتناع عنه يوجب نوع ذم، ولا نعنى ذلك، وكذا الشكر إظهار النعمة من المنعم^(٦)، ومتى عرف أن الكل من الله تعالى يجرم^(٧) عليه الكفران، أي: لمنع عقله أن يدعى ذلك لغير الله تعالى، أو أشرك فيه أحد مع الله تعالى.

كيف؟ وحسن الصدق النافع والإيمان^(٨)، وقبح الكذب الضار والكفران مودع في العقول، معلوم بالضرورة بلا نظر إلى عرف وشرع.

(١) نهاية لوحة ٥٨/أ من النسخة (هـ).

(٢) + (ب) في النسخة (جـ).

(٣) (أجل) في النسخة (هـ).

(٤) (يستحق) في النسخة (جـ).

(٥) (به) في النسخة (و).

(٦) - (من المنعم) في النسخة (جـ).

(٧) نهاية لوحة ٨٠/ب من النسخة (د).

(٨) نهاية لوحة ٧٣/ب من النسخة (جـ).

فالبراهمة^(١) المنكرة للشرائع معترفة بهما، ولو لم يثبت الحسن أو القبح العقلي لما ثبت الشرعي؛ لأنه لو لم يعرف قبح الكذب والسفه، والبعث^(٢) بالعقل، وتقديس الحكيم عنه قبل الشرع، لما عرف صدق الرسول ﷺ، والنص محمول على الشرائع^(٣).

وثمرة^(٤) الاختلاف^(٥) إنما يظهر فيمن لم تبلغه الدعوة أصلاً، ونشأ على شاطئ جبل، ولم يؤمن بالله حتى مات هل يعذر في ذلك أم لا؟^(٦)

(١) أصول الدين للبغدادي ص ١٥٤ وما بعدها، تبصرة الأدلة للنسفي ج ١ ص ٤٤٤ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ١٥٤ - ١٥٦، الإرشاد إلى قواطع الأدلة للجويني ص ١٢٤، ١٢٥، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية ص ٦١، ٦٢، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٦٩/١.

(٢) (والبعث) في النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ٥٨/ب من النسخة (هـ).

(٤) (وفائدة) في النسخة (ج، د).

(٥) (الأخلاق) في النسخة (ج).

(٦) رغم أن النسفي جعل مسألة فرضية الإيمان بالله تعالى مسألة متفق عليها، إلا أنه أورد خلافاً في طريق وجوب هذا الإيمان هل هو العقل أم السمع؟ وكذلك هل يعرف حسن الإيمان، والشكر للمنع، وقبح الكفر بالعقل أم لا؟ وتظهر ثمرة الخلاف في حل التساؤلات التي تطرأ، فربما يقول قائل: المهم أن يؤمن الناس بالله، ويدركوا أن الإيمان حسن، وأن الكفر قبيح سواء كان ذلك بالعقل أو بالشرع، فما الفائدة المرجوة من هذا الكلام؟ وهنا يجب النسفي بأن الفائدة المرجوة من هذا الخلاف هي في حق من لم تبلغه الدعوة، أو من كان من أهل الفترة. هل كان واجباً عليه الإيمان أم لا؟ لأنه إن كان طريق وجوب الإيمان العقل لا الشرع كان من لم يؤمن من هؤلاء كافراً، واستحق العذاب، وإن كان طريق وجوب الإيمان الشرع لم يعد كافراً، ولم يستحق العذاب.

فصل

في ماهية الإيمان^(١)

الإيمان في اللغة^(٢) عبارة عن التصديق، قال الله تعالى خبراً عن أخوة يوسف: ﴿وَمَا^(٤) أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، أي: بمصدق لنا، ثم^(٥) هذا اللغوي، وهو التصديق بالقلب^(٦) هو الإيمان الواجب على العبد حتماً لله تعالى، وهو أن يصدق الرسول ﷺ^(٧) فيما جاء به من عند الله تعالى، إذ فيه تصديق بجميع ما يجب التصديق به، ففيه

(١) نهاية لوحة ٢٣١/أ من النسخة (و).

(٢) عرف النسفي الإيمان بقوله: "الإيمان في اللغة عبارة عن التصديق"، والتصر كغيره على معنى واحد من المعاني اللغوية بالرغم من وجود معاني أخرى لكلمة الإيمان، فقد ذكر ابن منظور أن الإيمان بمعنى التصديق، وبمعنى ضد الخوف من الأمان، وأمين بمعنى حافظ، وينقل الأزهري في تهذيب اللغة عن الزجاج أن الإيمان هو إظهار الخضوع. غير أن ابن منظور يبين أن أهل العلم من اللغويين وغيرهم اتفقوا على أن الإيمان معناه التصديق، وهنا نجد النسفي قد أخذ من المعنى اللغوي المعنى المتفق عليه والمشهور وهو التصديق. راجع: لسان العرب مادة أمن ١٠٨/١، تهذيب اللغة للأزهري مادة أمن ج ١٦، وقارن: شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٧، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٧١، أصول الدين للبزدوي ص ١٤٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(٣) + (عليهم السلام) في النسخة (هـ).

(٤) (يوسف وَمَا) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) - (ثم) في النسخة (هـ).

(٦) (بالقلب) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (الرسول ﷺ) ممسوحة في النسخة (و).

الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبجميع ما يجب الإيمان به على التفصيل^(١)، فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام.

وهو المروي عن أبي حنيفة^(٢) رحمته^(٣)، وإليه ذهب^(٤) الشيخ^(٥) أبو منصور^(٦) الماتريدي^(٧)، وهو أصح الروایتين عن الأشعري^(٨).

(١) نهاية لوحة ٨١/أ من النسخة (د).

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ٧٦ وما بعدها، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٨، أصول الدين للبزدوي ص ١٤٥ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(٣) - رحمته في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٧٤/أ من النسخة (جـ).

(٥) + (الإمام) في النسخة (هـ).

(٦) التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٥/أ، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(٧) + رحمته في النسخة (و).

(٨) بالرجوع إلى كتب الأشعري تبين أنه في كتاب اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع يقول: بأن الإيمان هو التصديق، وإن كان لم يتعرض للكلام على الإقرار في هذا الكتاب، وإن أكد أبو المعين النسفي في تبصرة الأدلة هذا الرأي للأشعري إلا أنه ينقل له رأياً آخر فيقول: "وقد قال الأشعري في بعض كتبه: إن الذي اختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالح"، وأبي الحسين الصالح من المعتزلة يرى أن الإيمان هو المعرفة، وقد أوضح

وهذا لأن ضد الإيمان الكفر وهو التكذيب والجحود، وهما يكونان بالقلب فكذا ما يصادهما، إذ لا تضاد عند تغاير المحلين، ولهذا قابل الكفر بالإيمان، فقال: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّنْفُوتِ^(١) وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والمراد بها: التكذيب والتصديق لا غير. فدل أن الإيمان ذلك.

وإذا ثبت أن الإيمان عبارة^(٢) عن التصديق عند أهل اللسان، فمن جعله اسماً للمعرفة، فقد صرف الاسم عن المفهوم لغة إلى غير المفهوم، ولو جاز ذلك جاز في كل اسم لغوي، وفيه إبطال اللغات ورفع الوصول إلى الدلائل السمعية.

الشهرستاني هذا الأمر في كتابه نهاية الأقدام في علم الكلام عندما ذكر كلا الرأيين للأشعري فقال: "واختلف جواب أبي الحسن الأشعري رحمته في معنى التصديق فقال مرة هو المعرفة بوجود الصانع وإلاهيته وقدمه وصفاته، وقال مرة التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة، ثم يعبر عن ذلك باللسان فيسمى الإقرار باللسان أيضاً تصديقاً، والعمل بالأركان أيضاً من باب التصديق"، ويبدو أن الرأي الأول تأثر فيه الأشعري بأبي حنيفة، وتأثر في الرأي الثاني بأحمد بن حنبل وأهل الحديث حيث اعتبر العمل بالأركان من التصديق لكن الرأي الذي أخذ به أكثر متكلمي الأشاعرة هو الرأي الأول، وهو أن الإيمان عبارة عن التصديق بالقلب. راجع: نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٧٢، بصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، اللمع في الرد على أهل الأهواء والبدع للأشعري ص ١٢٢ - ١٢٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٢٨، أصول الدين للجزدوي ص ١٤٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٥، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(١) (بالطاغوت) مسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٥٩/أ من النسخة (هـ).

وهذا يعرف بطلان قول جهم بن صفوان: ^(١) إن الإيمان هو المعرفة، يحققه أن أهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون آبائهم، لقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وما كانوا مؤمنين حيث لم يصدقوا.

وقول عبد الله بن سعيد ^(٢) القطان: ^(٣) أن ^(٤) الإيمان ^(٥) هو الإقرار لكن بشرط المعرفة بالقلب والتصديق، وقوله: ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ [النحل: ١٠٦]، يدل على أن القلب هو موضع الإيمان لا اللسان.

(١) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٢١، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(٢) (سعد) في النسخة (و).

(٣) هو متكلم من عصر المأمون يذكر ضمن فرقة الحشوية كانت له مناظرات مع عباد بن سليمان، انظر: لسان الميزان لابن حجر ٢٩٠/٣ - ٢٩١، ١٢٢٨. وراجع: رأيه في: تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٣، ١٠٤، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٤ ب.

(٤) - (أن) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٨١/ب من النسخة (د).

والأعمال ليست من الإيمان، كما قال أهل الحديث، ويُحكى هذا^(١) عن مالك^(٢)، والأوزعي^(٣) وأهل الظاهر، وأحمد بن حنبل^(٤) رحمهم الله، فإنهم قالوا: الإيمان هو تصديق بالجنان، والإقرار باللسان^(٥)، والعمل بالأركان^(٦).

وعند المعتزلة: ^(٧) هو اسم لجميع الطاعات.

قال الإمام فخر الدين الرازي: ^(٨) الأعمال خارجة عن مُسمَى الإيمان^(٩)، والقائلون: بأن الأعمال داخلة تحت اسم الإيمان اختلفوا.

(١) نهاية لوحة ٧٤/ب من النسخة (ج).

(٢) أبو عبدالله مالك بن أنس إمام المدينة وأحد الأئمة الأربعة ولد سنة ٩٥ وتوفي سنة ١٧٩ هـ.

راجع: وفيات الأعيان ٢٨٥/٣ وما بعدها.

(٣) عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي من قبيلة الأوزاع أبو عمرو إمام الديار الشامية في الفقه

ولد ببعلبك سنة ٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٧ هـ. راجع: وفيات الأعيان ٣١٠/٢.

(٤) أحمد بن محمد بن حنبل إمام المذهب الحنبلي ولد ببغداد صنف المسند توفي سنة ٢٤١ هـ.

راجع: البداية والنهاية ١٠/٣٣٥ وما بعدها، تاريخ بغداد ٤١٢/٤.

(٥) نهاية لوحة ٢٣١/ب من النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٩٨، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ١٠١، كتاب

التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٣٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة

٢٤٤، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢، العقيدة للإمام أحمد بن حنبل

ص ١١٧.

(٧) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٣١.

(٨) أصول الدين للرازي ص ١٢٧، ١٢٨.

(٩) (الإمام) في النسخة (د).

فقال الشافعي: ^(١) **كَمَلَتْهُ** الفسق لا يخرج عن الإيمان. هذا ^(٢) في غاية الصعوبة؛ لأنه إذا كان اسماً لمجموع أمور، فعند فوات بعضها يفوت ذلك المجموع، إذ المجموع ^(٣) ينتفي بانتفاء جزئه، فوجب أن لا ينتفي ^(٤) الإيمان ^(٥).

وأما المعتزلة والخوارج ^(٦) فأصلهم مضطرد؛ لأنهم قالوا: بأن الفاسق يخرج من الإيمان، ثم اختلفوا بعد ذلك:

فقال المعتزلة: ^(٧) إنه يخرج عن الإيمان، ولا يدخل في الكفر، وهو منزلة بين المنزلتين. وقالت الخوارج: ^(٨) إنه يدخل في الكفر.

لنا أن الأعمال عَطِفَتْ على ^(١) الإيمان ^(٢) في غير موضع، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ^(٣) الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾

(١) أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي ولد ١٥٠ وتوفي سنة ٢٠٤ هـ. راجع: وفيات الأعيان ٣/٣٠٥-٣٠٨.

(٢) - تحت اسم الإيمان اختلفوا فقال الشافعي: **كَمَلَتْهُ** الفسق لا يخرج عن الإيمان هذا في النسخة (ج).

(٣) - (إذ المجموع) في النسخة (د، هـ).

(٤) (لا يبقى) في النسخة (و).

(٥) أصول الدين للرازي ص ١٢٨، أصول الدين للبزودي ص ١٤٦.

(٦) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣١، أصول الدين للرازي ص ١٢٨، ١٢٩.

(٧) أصول الدين للرازي ص ١٢٨، وراجع: القول بالمرتلة بين المنزلتين في كتاب الأساس

لعقائد الأكياس للقاسم بن محمد الزيدي تحقيق ألبير نصري ص ١٨٢ وما بعدها.

(٨) أصول الدين للرازي ص ١٢٩.

﴿ [البقرة: ٣] ، ﴿ إِنَّمَا يَعْزُمُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ ﴾ [التوبة: ١٨] ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ ﴾ [البروج: ١١] ، والمعطوف غير المعطوف عليه.

ولأنه شرط لصحة الأعمال قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ
وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ [طه: ١١٢] ، والشرط يغير المشروط، وقال الله تعالى:
﴿ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ^ط وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ^(٤) ﴾
[الأنفال: ١].

ولو لم يكن الإيمان معروفاً عندهم ^(٥) لكان ذلك شرطاً غير مفيد، وقد
خاطب باسم الإيمان، ثم أوجب الأعمال، فقال: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ
عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ ﴾ [البقرة: ١٨٣] ، وذا دليل التغير، وقصر اسم الإيمان
على التصديق، ولهذا فرع أعداء الله تعالى عند مُعَايِنَةِ العذاب، واليأس إلى
التصديق دون غيره من الأعمال، نحو قول فرعون لما أدركه الفرق:
﴿ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ ﴾ [يونس: ٩٠].

(١) (عن) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٥٩/ب من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٨٢/أ من النسخة (د).

(٤) - (مؤمنين) في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ٧٥/أ من النسخة (جـ).

وقول قوم يونس عليه السلام: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّهُ، وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِمِ﴾^(١)

مُشْرِكِينَ ﴿ [غافر: ٨٤]، ولما سَئَلَ النبي عليه السلام جبريلُ عن الإيمان ما أجاب عنه إلا بالتصديق، حيث قال: ﴿الإيمانُ أن تُؤْمِنَ بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُلِهِ، واليَوْمِ الآخرِ، وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ﴾^(٢) خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، ثم قال هذا جبريلُ أَتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُمْ أَمْرَ^(٣) دِينِكُمْ ﴿^(٤)، ولو كان الإيمان اسماً لما وراء التصديق لكان آتياً^(٥) لِيَلْبَسَ عليهم أمر دينهم لا ليعلم.

وتشبهتهم^(٦) بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:

١٨٣]، أي: صلاحكم إلى بيت المقدس، لا يتم لأن المراد بهذا الإيمان^(٧) التصديق أيضاً، غير أن المراد به تصديقهم بكون الصلاة جائزة عند التوجه إلى بيت المقدس.

ويُحْتَمَلُ أن يُرَادَ به نفس الصلاة إلا أنها سميت إيماناً مجازاً: إما لأنها لا تصح بدون الإيمان، فكان الإيمان شرط جوازها، وسبب قبولها. أو لدلالاتها

(١) - (٤) في النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٨٢/ب من النسخة (د).

(٣) - (أمر) في النسخة (هـ).

(٤) هذا الحديث سبق تخريجُه. نهاية لوحة ٦٠/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٢٣٢/أ من النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٠٢ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص

١٠٢، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٣٢، ١٣٣.

(٧) (هذا الإيمان) ممسوحة في النسخة (و).

على الإيمان؛ لأنها تدل على كون مُؤدِّبها مؤمناً، وقد^(١) ورد الخبر: ﴿إِنَّ بَيْنَ الْعَبْدِ، وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ﴾.^(٢)

ولهذا قلنا: إن الكافر إذا صلى بجماعة كصلاتنا حكم بإسلامه، على أن الإسلام^(٣) اسم محمول على المَجَازِ بالإجماع، فإنهم ما جعلوا الإيمان اسماً لكل فرد من أفراد العبادات، حتى لا يكون الخارج^(٤) عن الصلاة خارجاً عن الإيمان، ولا مُفَسِّدُ الصلاة مُفَسِّدَ الإيمان، وكذا هذا في الصوم والحج، ثم إطلاق اسم الجملة على كل فرد من أفراد الجملة مَجَاز، فإذا كان الاسم مَجَازاً كان حَمْلُهُ على ما ذكرنا أحق، لما فيه من مراعاة معنى اللغة^(٥)؛ لأنه^(٦) في اللغة التصديق لا العبادة.

(١) نهاية لوحة ٧٥/ب من النسخة (ج).

(٢) الحديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ج ١ ص ٨٨ حديث رقم ٨٢، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب رد الإرجاء ج ٤ ص ٢١٩ حديث رقم ٤٦٧٨، وأخرجه الترمذي في الإيمان باب ما جاء في ترك الصلاة ج ٥ ص ١٤ حديث رقم ٢٦٢٠ بلفظ أبي داود وقال هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء فيمن ترك الصلاة ج ١ ص ٣٤٢ حديث رقم ١٠٧٨ بلفظ أبي داود، وأخرجه الدارمي كتاب الصلاة باب في تارك الصلاة ج ١ ص ٣٠٧ حديث رقم ١٢٣٣ بسنده عن جابر، وأخرجه أحمد ج ٣ ص ٧٠ بسنده عن جابر أيضا.

(٣) - (الإسلام) في النسخة (و).

(٤) - (الخارج) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٨٣/أ من النسخة (د).

(٦) (لأنهم) في النسخة (ج).

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ^ط﴾ [الحجرات: ١٤]،

وقوله: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، تُبْطَلُ قول الكرامية: إنه مجرد الإقرار^(١).

وإلا لعارضوا بمثله، فعندهم ليس من شرط كونه إيماناً وجود التصديق^(٢) والمعرفة.

وزَعَمِهِم^(٣): أن من اعتقد الكفر بقلبه، وأقرَّ بلسانه بالصانع، والكتب، والرسل، وغير ذلك من أركان الإيمان كان مؤمناً حقاً بإقراره، وكان المنافقون في عهد رسول الله ﷺ مؤمنين حقاً، وكانهم إنما قالوا ذلك بمراء، وأمن^(٤) إجراء أحكام الإسلام على الذين شهدوا باللسان.

لا كلام فيه إنما الكلام في حق^(٥) أحكام الآخرة، وهم في أحكام الآخرة كفار، لقوله^(١) ﴿أَسْتَغْفِرَ هُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ هُمْ ... إلى^(٢) قوله ... ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا^(٣)﴾ [التوبة: ٨٠]، بالنص.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الشاء اللامشي ص ١٢٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٤ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٢.

(٢) نهاية لوحة ٦٠ ب من النسخة (هـ).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٣، ١٠٤، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨٠.

(٤) (ومن) في النسخة (جـ).

(٥) + (اعتباره في حق) في النسخة (و).

وقد قال الله تعالى في المنافقين: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ﴾ [المائدة: ٤١]، ولو لم يكن بالقلب إيمان لم يكن لهذا القول فائدة، كمن يقول لآخر^(٤) ولم تؤمن يدك أو رجلك^(٥)، ولا تُصِف به الرسول ﷺ^(٦)، والمؤمنون بما عبروا عنه، وفيه إثبات إيمان^(٧) من نفى الله إيمانه^(٨)، بقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيَوْمٍ آخِرٍ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨].

(١) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ١/٧٦ من النسخة (جـ).

(٣) + (وَمَا وَهُمْ إِلَّا الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ مِنَ النَّارِ) وهو جزء من آية أخرى في سورة النساء آية ١٤٥

في النسخة (جـ)، في النسخة (د)، في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٢٣٢/ب من النسخة (و).

(٥) (ولم تؤمن يدك أو رجلك) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) ﷺ في النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ٨٣/ب من النسخة (د).

(٨) (من نفى الله إيمانه) ممسوحة في النسخة (و).

فصل

في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص

وإذا ثبت أن الإيمان هو تصديق العبد، وهو لا^(١) يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد بانضمام الطاعات إليه، ولا ينقص بارتكاب المعاصي، إذ التصديق في الحالين على ما كان قبلها، خلافاً للشافعية^(٢)، وأنه مخلوق؛ لأن العبد بجميع أفعاله مخلوق.

ولا يجوز أن يكون^(٣) الإيمان اسماً للهداية والتوفيق، وإن كان لا يوجد إلا بهما، كما زعم من قال:^(٤) أنه غير مخلوق؛ لأنه مأمور به، والأمر إنما يكون بما هو داخل تحت قدرته، وما كان كذلك يكون مخلوقاً، والزيادة الواردة في الإيمان كما قال الله تعالى: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، من حيث^(٥) تجدد الأمثال، فإن بقاء الإيمان لا يتصور إلا بهذا الطريق؛ لأنه^(٦) عرض، وهو لا يبقى زمانين، فكان بقاؤه بتجدد أمثاله كسائر الأعراض، أو يكون

(١) - (لا) في النسخة (و).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٣، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥١ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٥.

(٣) نهاية لوحة ٦١/أ من النسخة (هـ).

(٤) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٤، العقيدة لأحمد بن حنبل ص ١١٧.

(٥) - (حيث) في النسخة (هـ).

(٦) (لأنهم) في النسخة (جـ).

المراد به الزيادة من حيث ثمرة الإيمان^(١)، وإشراق نوره، وصفائه^(٢) في القلوب بالأعمال الصالحة، إذ الإيمان له نور وضياء، قال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ^(٣) عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ۗ ﴾ [الزمر: ٢٢].

وروى عن ابن عباس، وأبي حنيفة^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٥) أنهم كانوا آمنوا في الجملة، ثم يأتي فرض بعد فرض، فيؤمنون بكل فرض خاص، فزاد إيمانهم بالتفصيل مع إيمانهم بالجملة، وأن إيماننا مثل إيمان الملائكة والرسل، كما نص عليه^(٦) أبو حنيفة^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٨) في العالم والمتعلم؛ لأننا صدقنا وحدانيته وربوبيته وقدرته، كما صدقت به الأنبياء والرسل عليهم السلام.

(١) نهاية لوحة ٧٦/ب من النسخة (ج).

(٢) (وضيائه) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٨٤/أ من النسخة (د).

(٤) العالم والمتعلم لأبي حنيفة ص ٩، كتاب الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا حسين الحنفي ص ٥، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ١٠٢، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٠٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٢٥٢.

(٥) - (رضي الله عنهما) في النسخة (ه).

(٦) (إليه) في النسخة (و).

(٧) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨١، العالم والمتعلم لأبي حنيفة ص ٩، كتاب الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا حسين الحنفي ص ٥، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٠٩.

(٨) - (رضي الله عنه) في النسخة (ه).

فصل

لِي أَنْ مَنْ قَامَ بِهِ التَّصَدِيقُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا

ثم من قام به التصديق فهو مؤمن حقاً، كما قال الله تعالى: ﴿أَوْلَيْكَ هُمْ
الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، ولا يصح أن يقول: أنا مؤمن إن^(١) شاء
الله، كما لا يجوز أن يقول: أنا حي إن شاء الله، أو أنا شاب إن شاء الله؛
وهذا لأن الاستثناء إنما يلحق فيما يشك ثبوته في الحال، أو في معدوم على
خطر الوجود، لا فيما هو ثابت في الحال قطعاً، ورؤي^(٢) عن ابن مسعود^(٣)
رضي الله عنه^(٤) كان يقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

وهو قول الشافعي^(٥) وجماعة^(٦) لهم أنا لا نحمل هذا على الشك بل على
التبرك، كقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينِينَ﴾
[الفتح: ٢٧]، ولم يرد به الشك؛ لأنه يستحيل على الله تعالى بل هو للتبرك

(١) نهاية لوحة ٦١/ب من النسخة (هـ).

(٢) (أن) في النسخة (و).

(٣) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤ وما بعدها، شرح العقائد النسفية
للسعد ص ٨٤، أصول الدين للرازي ص ١٢٩، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٣،
٢٥٤.

(٤) - (عن) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٢٣٣/أ من النسخة (و).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص
٢٥٣، ٢٥٤، أصول الدين للرازي ص ١٢٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨٤،
البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٥، ١٥٦.

والتعليم، أو يحمل على الشك في المال^(١) لا في الحال؛ لأن الإيمان^(٢) المنتفع به هو الباقي عند الموت، وكل أحد شك في ذلك، فنسأل الله تعالى إبقائه عليه^(٣) في تلك الحالة؛ ولأن الأعمال لما كانت من الإيمان عند الشافعي^(٤) **كَلِمَاتِهِ** كان حصول الشك في العمل يقتضي الشك في حصول الإيمان.

وعند أبي حنيفة وأصحابه^(٥) **ﷺ** لما كان الإيمان عبارة عن التصديق لم يكن الشك في العمل موجباً، وقوع الشك في الإيمان، فكان الاختلاف بنائياً، وإن كفر بعد ذلك لتبين أنه لم يكن مؤمناً كإبليس، فالسعيد قد يشقى، والشقي قد يسعد؛ وهذا لأن الإيمان شئ حقيقي معلوم الحد، وهو تصديق محمد **ﷺ**^(٦) بما جاء به من عند الله^(٧)، فإذا حصل بهذا الحد كان الذات به مؤمناً، كالعقود والسواد والبياض لما كانت معان معلومة الحد كان الذات بها قاعداً أسود أبيض، إذا وجدت تحقيقاً.

وعند الأشعري^(٨) العبرة للختم، ولا عبرة لإيمان من وجد منه التصديق للحال، ولا لكفر من وجد منه التكذيب للحال، فإن كان في علم الله تعالى

(١) نهاية لوحة ٨٤/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٧٧/أ من النسخة (ج).

(٣) (علينا) في النسخة (د).

(٤) أصول الدين للرازي ص ١٢٩.

(٥) أصول الدين للرازي ص ١٢٩، ١٣٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٤ ب.

(٦) نهاية لوحة ٦٢/أ من النسخة (هـ).

(٧) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٨) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القارى ص ١٢٧، عمدة العقائد لأبي البركات ص

٢٣، تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨١٣، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٨٤، ٨٥.

أن هذا الشخص المعين يُخْتَمُ له بالإيمان فهو للحال مؤمن، وإن كان^(١) مكذباً لله تعالى ولرسوله ساجداً للصنم، وإن كان في علمه أنه يختم له بالكفر - نعوذ بالله - يكون للحال كافراً، وإن كان مصدقاً لله تعالى ولرسوله مخلصاً آتياً بالعبادات.

وقالوا: إن إبليس حين كان معلماً^(٢) للملائكة^(٣) كان كافراً، وهذا لا معنى له؛ لأن الحقائق لا تجعل معدومة باعتبار العلم بأنها ستعدم، والله تعالى يعلم الحي حياً، ولا يعلمه للحال ميتاً، وإن كان يعلم أنه يموت لا محالة، وعلى قضية قوله: من شاخ تبين أنه كان شيخاً في عنقوان شبابه، بل^(٤) حين كان طفلاً، وهو إنكار للحقائق.

فإن قيل: لما علم الله تعالى أنه يختم له بالإيمان كان ولي الله، ولما علم أنه يختم له بالكفر كان عدو الله تعالى^(٥).

قلنا: الولاية^(٦) والعداوة تكونان بالإيمان والكفر، فمن كفر بعد إيمانه كان ولياً^(٧) فصار عدواً، وكذا على العكس^(٨)، والتغير على الولي والعدو، دون الولاية والعداوة^(٩)، كما في العلم والمعلوم.

(١) نهاية لوحة ٨٥/أ من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٧٧/ب من النسخة (ج).

(٣) (للملك) في النسخة (ج)، في النسخة (د).

(٤) - (بل) في النسخة (ه).

(٥) نهاية لوحة ٢٣٣/ب من النسخة (و).

(٦) (قلنا: الولاية) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (دليلاً) في النسخة (ه).

(٨) نهاية لوحة ٦٢/ب من النسخة (ه).

فصل في إيمان المقلد

وإذا ثبت أن الإيمان هو التصديق، كان إيمان المقلد صحيحاً، لوجود التصديق منه حقيقة، وإن كان عاصياً بترك الاستدلال خلافاً للمعتزلة^(٢).

اعلم أن المقلد الذي لا دليل معه مؤمن، وحكم الإسلام له^(٣) لازم، وهو مطيع لله تعالى باعتقاده وسائر^(٤) طاعاته.

وإن كان عاصياً بترك النظر والاستدلال، وهو كَفَسَّاقِ أهل الملة في جواز مغفرته، أو تعذيبه بقدر ذنبه، وعاقبة أمره الجنة لا^(٥) محالة.

وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري^(٦)، ومالك، والشافعي، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وأهل الظاهر، وعبد الله بن سعيد القطان^(١)، والحرث بن أسيد، وعبد العزيز بن يحيى المكي^(٢) رحمهم الله^(٣).

(١) - (والعداوة) في النسخة (و).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٣، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٦١ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٩، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٤، ٢٥٥، أصول الدين للبزدوي ص ١٥٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٧ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٤.

(٣) - (له) في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٨٥/ب من النسخة (د).

(٥) (وسائر) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) أبو عبدالله سفيان بن سعيد الثوري كان إماماً في علم الحديث أحد الأئمة المجتهدين ولد سنة ٩٥ هـ توفي بالبصرة سنة ١٦١ هـ راجع: وفيات الأعيان ابن خلكان ١٢٧/٢ وما بعدها.

وقال عامة^(٤) المعتزلة: (٥) إنه ليس بمؤمن، ولا كافر.

وقال أبو هاشم: (٦) إنه كافر، فعندهم أنه يحكم بإيمانه إذا عرف ما تحت اعتقاده بالدليل العقلي على وجه يمكنه مجادلة الخصوم، وحل جميع ما يورد عليه من الشبه حتى إذا عجز عن بعض من ذلك لم يحكم بإسلامه. (٧)

وقال الأشعري: (٨) شرط صحة الإيمان أن يعرف كل مسألة من مسائل الأصول بدليل عقلي، غير أن الشرط أن يعرف ذلك بقلبه، ولا يشترط

(١) هو متكلم من عصر المأمون يذكر ضمن فرقة الحشوية كانت له مناظرات مع عباد بن سليمان انظر: لسان الميزان لابن حجر ٣/٢٩٠، ٢٩١، ١٢٢٨.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٤١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، ٢٥٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٨، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٤.

(٣) (تَحَلَّلْتُ) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٧٨/أ من النسخة (جـ).

(٥) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٤٠، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، أصول الدين لليزدي ص ١٥٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٧ ب.

(٦) عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي متكلم من كبار المعتزلة وتبعته فرقة البهشية نسبة إلي كنيته ولد سنة ٢٤٧هـ وتوفي ٣٢١ ببغداد. راجع: وفيات الأعيان ٢/٣٥٥، فرق وطبقات المعتزلة ص ٢٢٠ وما بعدها.

(٧) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٤١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥.

(٨) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٣٨، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٤٧ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٤.

أن يعبر^(١) عن^(٢) ذلك بلسانه، وهذا وإن لم يكن مؤمناً عنده على الإطلاق، لكنه ليس بكافر لوجود ما يضاد الكفر، وهو التصديق، وهو عاصٍ بترك النظر والاستدلال، وهو في مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه، وصار عاقبة أمره الجنة كسائر العصاة.

لنا أن هذا الرجل مأمور بالإيمان، وقد آمن^(٣)، إذ الإيمان هو التصديق، وقد وجد منه التصديق^(٤)، فينال الثواب الموعود إذ الثواب ينال بفضل الله، فينال من وعد له به سواء من وجد منه التصديق عن دليل أو عن غير دليل، وجد في حال الغيب أو في حال معاينة الغيب.

وبهذا قال أبو حنيفة^(٥) : حين قيل له: ما بال أقوام يقولون يدخل المؤمن النار! فقال: لا يدخل النار إلا كل مؤمن. فقيل له: فالكافر فقال لهم: هم مؤمنون^(٦) يومئذ، كذا ذكره في الفقه الأكبر، فقد جعل الكفار^(٧) في الآخرة مؤمنين لوجود الإيمان بركنه، إذ حقيقته التصديق، وقد حصل، فكان المقلد

(١) (يعين) في النسخة (جـ).

(٢) نهاية لوحة ٦٣/أ من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٨٦/أ من النسخة (د).

(٤) (وقد وجد منه التصديق) في النسخة (هـ).

(٥) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، وقد علق الشارح على النص بعد أن ذكر أن النص قد ذكره القونوي شارح عمدة العقائد لأبي البركات السفي: بأنه ليس موجوداً في الأصول المعتمدة والنسخ المشتهرة.

(٦) نهاية لوحة ٢٣٤/أ من النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٧٨/ب من النسخة (جـ).

مؤمناً^(١) لحصول الإيمان منه بركنه وحقيقته، ثم من وجد منه الإيمان عند معاينة العذاب، أو في الآخرة لا يكون إيمانه نافعاً، على معنى أنه لا ينال ثواب الإيمان، ولا يندفع به عنه عقوبة الكفر.

وهذا هو المعنى من قول العلماء: إن الإيمان^(٢) عند معاينة العذاب لا يصح أي: لا ينفع، فأما الإيمان فهو موجود بحقيقته إذ الحقائق لا تبدل^(٣) بالأحوال، وإنما يتبدل الاعتبار والأحكام.

أما من شرط الاستدلال فهو يقول إن العلم المحدث نوعان: ضروري، كالعلم الثابت بالحواس، والثابت^(٤) بالبديهة، كالعلم باستحالة وجود جسم واحد في حالة واحدة في مكانين.

واستدلالي كالعلم بحدوث العالم، وثبوت الصانع، والاستدلال مع المقلد، والعلم بما ذكرنا ليس ضروري، فلا يثبت له العلم، ومن الخال أن يثبت التصديق لمن لا علم له بحدوث العالم، وثبوت الصانع ووحدانيته، وثبوت الرسالة، فلا يكون مؤمناً ضرورة.

سلمنا بأن التصديق قد وجد إلا أن مطلق التصديق ليس بإيمان، بل الإيمان هو التصديق المقيد بكونه مبنياً على الدليل، إذ الإيمان في الحقيقة إدخال النفس في الأمان، يقال: أَمَّنُهُ فَأَمَّنَ، كما يقال: أَجْلَسُهُ فَجَلَسَ، وأنى

(١) مؤمناً) مسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٦٣/ب من النسخة (هـ).

(٣) لا تبدل) مسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٨٦/ب من النسخة (د).

يكون داخلاً في الأمان^(١) إذا عرف ما اعتقده بالدليل العقلي على وجه يأمن عن الوقوع في الشبهة^(٢)، فإذا لم يعرف كذلك لم يأمن^(٣) من أن يكون مخدوعاً أو ملبساً عليه.

فلم يكن التصديق العاري عن الدليل إيماناً، وذلك^(٤) الدليل لا بد أن^(٥) يكون عقلياً، إذ لا وجه لجعل قول الرسول دليل حدوث العالم، وثبوت الصانع؛ لأن قول الرسول لا يكون حجة ما لم يثبت رسالته، ولا وجه إلى القول برسالته إلا بعد معرفة مرسله.

ولن يتهيأ معرفة مرسله^(٦) إلا بعد ثبوت المعرفة بحدوث العالم، فلا جرم لا يتصور حصول المعرفة بحدوث العالم، وثبوت الصانع بقول الرسول^(٧)؛ لأن المعرفة بصحة قوله مترتبة على معرفة حدوث العالم، وثبوت صانعه.

قلنا: إنما شرطتم الاستدلال لِيَتَوَصَّلَ به إلى التصديق الذي هو المقصود المأمور به، فإذا وصل إلى المقصود، وأتى ما أمر به على وجه كان مُعْتَبَرًا، إذ لا عبرة لعدم الذريعة عند حصول المقصود^(٨) بحقيقة أن الرسول ﷺ عدُّ من آمن به، وصدقه في جميع ما جاء به من عند الله مؤمناً.

(١) (الإيمان) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٧٩/أ من النسخة (جـ).

(٣) (يؤمن) في النسخة (هـ).

(٤) + (لأن) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٦٤/أ من النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٨٧/أ من النسخة (د).

(٧) - (الرسول) في النسخة (هـ).

(٨) نهاية لوحة ٢٣٤/ب من النسخة (و).

ولا يشتغل بتعليمه الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية مقدار ما يصير به مستدلاً، ولا مقدار ما يُناظر الخصوم، ويذُبُّ عن حريم الدين، ويُقدِّر على حل ما يرد عليه من الشبه، ولا يتعلم كيفية تركيب القياسات العقلية، وطريق الإلزام والالتزام.

وكذا الصديق عليه السلام قَبِلَ إيمان من آمن^(١) من أهل الرِّدَّة^(٢)، ولم يعلمهم الدلائل التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل.

وكذا عمر عليه السلام لما فتح سواد العراق قَبِلَ هو وعماله^(٣) إيمان من كان بها من الزُّط^(٤) والأنباط^(٥) مع قلة أذهانهم، وبلادة أفهامهم، وتزجية عمرهم في الفلاحة، وضرب المعاول^(٦)، وكري الأنهار والجداول.

ولو لم يكن ذلك إيماناً لفقد شرطه، وهو الاستدلال العقلي^(٧) لاشتغلوا بأحد أمرين:

إما الأغرأض عن قبول الإسلام، أو بتنصيب متكلم حازق بصير بالأدلة عالماً بكيفية المُحاجة ليعلمهم صناعة الكلام.

(١) من آمن) مسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٧٩/ب من النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٨٧/ب من النسخة (د).

(٤) الزُّطُ هم: جيل من أهل الهند، وقيل: هم جنس من السودان والهنود. انظر: لسان العرب لابن منظور ج ٣ ص ١٨٣٠.

(٥) جمع نبط وهو الماء الذي يخرج من البئر عند حفره، وقال ابن الأعرابي: يقال للرجل إذا كان يعد ولا ينجز: فلان قريب الثرى بعيد النبط. لسان العرب ٦/ ٤٣٢٥، ٤٣٢٦.

(٦) نهاية لوحة ٦٤/ب من النسخة (هـ).

(٧) - (العقلي) في النسخة (هـ).

ثم بعد ذلك يحكمون بإيمانهم، وعند امتناعهم وامتناع كل من قام مقامهم إلى يومنا هذا عن ذلك، ظهر أن ما ذهبوا إليه باطل؛ لأنه خلاف صنيع رسول الله ﷺ، وأصحابه العظام، وغيرهم من الأئمة الكرام.

ثم هذه المسألة في حق من نشأ في قُطرٍ من الأقطار، أو شاهق جبل من الجبال لم تبلغه الدعوة، فرآه مسلم ودعاه إلى الدين، وبَيَّنَّ له ما يُفْتَرَضُ اعتقاده، وأخبره أن رسولاً لنا بَلَغَ هذا الدين عن الله تعالى، ودعانا إليه وقد ظهرت على يده المعجزات، فَصَدَّقَهُ هذا الإنسان في جميع ذلك، واعتقد الدين من غير تأمل وتفكير.

فأما من نشأ فيما بين المسلمين من أهل القرى^(١) والأمصار من ذوي النهى والأبصار، فلا يخلو عن ضرب استدلال^(٢)، وإن كان لا يهتدي إلى العبارة عن دليله، ولا يقدر عن دفع الشبهة المعترضة عليه.

ولهذا لو عاين رعداً هائلاً أو هبوب ريح عاصفة، أو ظلمة شديدة يسبح الله تعالى، ويصفه بكمال القدرة ونفاذ المشيئة، وبأنه هو الذي خلق السماوات بغير عمد ممدودة، وأطناب^(٣) مشدودة، وجعل فيها الأفلاك

(١) نهاية لوحة ٨٨/أ من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٨٠/أ من النسخة (ج).

(٣) الطَّنْبُ: جمع أطناب. يقال: رواق مطَّنب، أي: مشدود بالأطناب. والطنْبُ: عِرْقُ الشجر

وعَصَبُ الجسد. راجع: الصحاح في اللغة للجوهري مادة: طنْب.

الدائرة، والنجوم^(١) السائرة، وخلق الأرض، وجعل فيها الجبال الراسية،
وشق^(٢) فيها الأنهار الجارية.

وعلى هذا جميع أهل الأسواق، والقرى، والرجال، والنساء، والعقلاء^(٣)
من الصبيان. فلم يكن فيهم خلاف بيننا، وبين الأشعري، وإنما الخلاف
فيهم^(٤) بيننا، وبين المعتزلة.^(٥)

(١) نهاية لوحة ٢٣٥/أ من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٦٥/أ من النسخة (و).

(٣) (والنساء، والعقلاء) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (الخلاف فيهم) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٤٣، ١٤٤، أصول الدين

للبيدوي ص ١٥٣.

فصل

في أن الإيمان والإسلام واحدا

والإيمان والإسلام واحد، خلافاً^(١) لأصحاب الظواهر^(٢)، لهم قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُل لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، جعل الإسلام غير الإيمان، حيث أثبت الإسلام ونفى الإيمان، وحديث^(٣) جبريل الطحاوي: ﴿فَإِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى^(٤)﴾، وَسَأَلَ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ^(٥)﴾، ففرق الكتاب والسنة بين الأمرين.

ولنا أنهما من الأسماء المترادفة^(٦) كالقعود والجلوس، فالإيمان هو تصديق الله فيما أخبر على لسان رسوله، والإسلام هو الانقياد والخضوع لله تعالى في أوامره ونواهيه، فلا يتصور أن يأتي المرء بجميع شرائط الإيمان، ثم لا يكون

(١) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٣، ٢٤، التوحيد للماتريدي ص ٣٩٣ وما بعدها، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ٣٤٧، ٣٤٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٧.

(٣) (وحدِيث) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (تعالى) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٨٨/ب من النسخة (د).

(٥) هذا إحدِيث سبق تخريجُه.

(٦) نهاية لوحة ٨٠/ب من النسخة (جـ).

مسلماً، أو يأتي بجميع شرائط الإسلام، ثم لا يكون مؤمناً، يدل^(١) عليه أنه تعالى قال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، والإيمان دين، فلو كان غير الإسلام لما كان مقبولاً، وقالت الملائكة: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿فَمَا وَجَدْنَا^(٢) فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦]، فصيروا الذين كانوا مسلمين مؤمنين.

وقال خبراً^(٣) عن موسى عليه السلام أنه قال لقومه ﴿يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤]، وقال تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ^(٤)﴾ [الحجرات: ١٧]، وقال تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ ... إِلَى قَوْلِهِ^(٥) ... وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦]، فالزمهم اسم الإسلام بالذي به صاروا مؤمنين.

(١) - (يدل) في النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٦٥/ب من النسخة (هـ).

(٣) (إخباراً) في النسخة (ج).

(٤) + (إن كنتم صادقين) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٨٩/أ من النسخة (د).

وفي الحديث: ﴿لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ﴾^(١)، وروى: ﴿إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ﴾^(٢).

لكن الإسلام يكون على وجهين شرعي: وهو معنى الإيمان، ولغوي بمعنى: استسلم^(٣) وانقاد، وهو^(٤) الذي أثبتته هؤلاء الأعراب، مع نفي الإيمان عنهم، فكان معنى الآية^(٥) - والله أعلم - قولوا استسلمنا خوفاً من معرة

- (١) الحديث أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة التوبة ج ٥ ص ٢٥٧ حديث رقم ٣٠٩٢ قَالَ أَبُو عِمْسَى قَدْ أَخْبَرْتَنِي حَدِيثَ حَسَنٍ صَحِيحٍ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ بَابَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ج ٥ ص ٢٣٤ بِسْنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ج ٢ ص ٢٩٩، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ بَابِ النَّهْيِ عَنِ دُخُولِ الْمَشْرُوكِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ج ١ ص ٣٩٣ حَدِيثَ رَقْمِ ١٤٣٠، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ بَابِ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرَبِيًّا ج ٢ ص ٩٤ حَدِيثَ رَقْمِ ١٩١٩ بِلَفْظٍ قَرِيبٍ مِنْ رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَدَّمَ عِبَارَةً: (وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ) عَلَى بَاقِي الْحَدِيثِ.
- (٢) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ج ٢ ص ٣٧٧ حديث رقم ٣٠٦٢، وأخرجه الترمذي في كتاب الحج باب من جاء في كراهية الطواف عرباناً ج ٥ ص ٢٢٢ حديث رقم ٨٧١ بسنده عن يزيد بن يحيى أنه سأل علياً وقال الترمذي حديث علي حديث حسن، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيام باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق ج ١ ص ٥٤٨ حديث ١٧٢٠ وهو في مقام الشاهد لحديث البخاري والترمذي، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٢ ص ٣٠٩ بسنده عن أبي هريرة وله شاهد آخر عند أحمد ج ١ ص ٣.
- (٣) (أسلم) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٢٣٥/ب من النسخة (و).
- (٤) (وانقاد، وهو) ممسوحة في النسخة (و).
- (٥) (معنى الآية) ممسوحة في النسخة (و).

السيف، وليس المراد به^(١) الإسلام الذي هو مراد لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ

غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ [آل عمران: ٨٥].

وأما الحديث^(٢) فنقول: ذكر في الروايات الصحيحة أنه سأل في المرة الثانية عن شرائع الإسلام، فكان هذا الحديث، ويحتمل أنه ذكر الإسلام، وأراد به الشرائع مجازاً، كما ذكر الإيمان، وأراد به الصلاة في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

(١) المراد به) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٨١/أ من النسخة (ج).

فصل

[في حكم مقترف الكبيرة]

مقترف الكبيرة عمداً غير مستحل لها^(١) ولا مستخف^(٢) لمن هي عنها، لا يخرج من الإيمان لبقاء التصديق، ولا يخرج أحد من الإيمان إلا من الباب الذي دخل فيه، والعاصي إذا مات بغير توبة^(٣) فهو في مشيئة الله تعالى، إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة بفضلته وكرمه، أو ببركة ما معه من الإيمان^(٤) والطاعات، أو شفاعة بعض الأخيار، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه صغيراً كان أو كبيراً، ثم عاقبه أمره الجنة، ولا يخلد في النار.

وكان أبو حنيفة رحمته الله يسمى مرجئاً لتأخيره أمر صاحب الكبيرة إلى مشيئة الله تعالى، والإرجاء هو التأخير، وكان يقول: إني أرجو لصاحب الذنب الصغير والكبير، وأخاف عليهما، وأنا أرجو لصاحب^(٥) الذنب الصغير، وأخوف^(٦) على صاحب الذنب الكبير.^(٧)

(١) - (ها) في النسخة (هـ).

(٢) + (ها) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٦٦/أ من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٨٩/ب من النسخة (د).

(٥) (صاحب) في النسخة (هـ).

(٦) (وأخاف) في النسخة (هـ).

(٧) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦، العالم والمعلم لأبي حنيفة ص ١٢.

ولا يلعن صاحب الكبيرة؛ لأن إيمانه معه ولم ينتقص، ومن تاب عن كبيرة صحت توبته مع الإصرار على كبيرة أخرى. خلافاً لأبي هاشم.^(١)

ولا يعاقب بها، ومن تاب عن الكبائر لا يستغني عن توبة الصغائر، ويجوز أن يعاقب بها عند أهل السنة.^(٢)

وعند الخوارج^(٣) من عصى صغيرة أو كبيرة فهو كافر، ويخلد في النار، لقوله^(٤) تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا^(٥)﴾ [النساء: ١٤]، والذنوب كلها في تحقيق اسم العصيان واحد، وقال: ﴿وَأَتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]،

(١) الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٠١، ٢٠٠، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرابي ص ٥٣.

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦، أصول الدين للبزدوي ص ١٣١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٧، ١٤٨.

(٣) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧١، ٧٣، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٠، ٩١، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٤، التبصير في الدين للإسفرابي ص ٢٦، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٩١ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١٣٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠.

(٤) نهاية لوحة ٨١/ب من النسخة (ج).

(٥) - (فيها) في النسخة (و).

لما كانت النار^(١) معدة للكافرين، فكل من أوعد بها فهو كافر، فثبت بمجموع^(٢) الآيتين: أن العاصي كافر، وحكمه الخلود في النار.

وعند المعتزلة^(٣) إن كانت المعصية كبيرة، فاسم مقترفها الفاسق لا المؤمن ولا الكافر، فيخرج بها عن الإيمان، ولا يدخل بها في الكفر، فيكون له منزلة بين المنزلتين.

لأن الناس اختلفوا في تسميته، فالسنية^(٤) قالوا: إنه مؤمن بما معه من التصديق فاسق بما اقترف من الذنب.

والخوارج^(٥) قالوا: إنه كافر، وهو فاسق.

(١) - (النار) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٢٣٦/أ من النسخة (و).

(٣) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧١، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦ وما بعدها، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩١، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٤، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٦٩٧ وما بعدها، أصول الدين للبزدي ص ١٣١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠، قارن: الفلسفة والعقيدة الإسلامية تحقيق ودراسة لخطبة واصل بن عطاء هانز داير ص ١٣ وما بعدها. نهاية لوحة ٩٠/أ من النسخة (د).

(٤) شرح العقائد النسفية للسعد ص، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩١، أصول الدين للبزدي ص ١٣١ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠، ١٤١. نهاية لوحة ٦٦/ب من النسخة (هـ).

(٥) شرح العقائد النسفية للسعد ص، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٠، ٩١، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٤، أصول الدين للبزدي

والحسن البصري^(١) قال: إنه منافق لمخالفة فعله قوله.

ولقوله: **المنافق**^(٢) **ثَلَاثٌ مِنْ عِلْمَاتِ النَّفَاقِ**^(٣) ... الحديث^(٤) **﴿٥﴾**.

وهو فاسق^(١) فاتفق الكل على إطلاق اسم الفاسق، واختلفوا فيما وراء ذلك، فأخذنا من المتفق عليه، وتركنا المختلف فيه، وحكمه أنه يخلد في النار

ص ١٣٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠.

(١) الحسن بن يسار البصري إمام أهل البصرة ولد بالمدينة سنة ٢١ هـ وتوفي سنة ١١٠ راجع: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي تحقيق علي محمد البيجاوي ٢٥٤/١.

(٢) **﴿٥﴾** في النسخة (هـ).

(٣) (المنافق) في النسخة (هـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (الحديث) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٥) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب علامة المنافق ج ١ ص ٢٧ رقم ٣٣، وأخرجه أيضا في كتاب الشهادات باب من أمر بإنجاز الوعد ج ٢ ص ٢٦٢ حديث رقم ٢٦٨٢ بتقدم وتأخير في بعض الألفاظ، وأخرجه أيضا في كتاب الوصايا باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ) ج ٢ ص ٢٨٩ حديث رقم ٢٧٤٩، وأخرجه أيضا في كتاب الأدب باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) وَمَا يُنْهَى عَنِ الْكُذْبِ ج ٤ ص ١٠٩ حديث رقم ٦٠٩٥، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق ج ١ ص ٧٨ حديث رقم ١٠٧ بالسند عن أبي هريرة بلفظ البخاري الأول، وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان باب ما جاء في علامة المنافق ج ٥ ص ٢٠ حديث رقم ٢٦٣١ بسنده عن أبي هريرة بلفظ البخاري، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

إذا مات بغير توبة، ولم ينفعه طاعته، ولا يجوز عفوهُ ومغفرته لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ... الآية﴾ [السجدة: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣].

وإن كانت المعصية صغيرة، واجتنبت الكبائر، لا يجوز التعذيب عليها لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾^(١) [النساء: ٣١]، وأن ارتكب الكبائر لا يجوز العفو عنها؛ لأنه خرج عن الإيمان، واستحق الخلود في النيران، فلا يتحقق عندهم العفو والمغفرة أصلاً. وقالت المرجئة الخبيثة:^(٢) لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وزعموا:^(٣) أن أحداً من المسلمين لا يعاقب على شئ من الكبائر، وهذا قول مقاتل بن سليمان^(٤) صاحب التفسير لقوله تعالى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ

(١) شرح العقائد النسفية للسعد ص، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٧، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠.

(٢) نهاية لوحة ٨٢/أ من النسخة (جـ).

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٤، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦٠، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١١ - ٢١٦، أصول الدين للبزدوي ص ١٣٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٦ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٠.

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٦٠، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١١ - ٢١٦، أصول الدين للبزدوي ص ١٣٢ وما بعدها.

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٦، أصول الدين للبزدوي ص ١٣٢.

إِنَّمَا أَنْ أَلْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿ [طه: ٤٨]، فمن لم يكن
مكذباً بالله تعالى، ولا متولياً عن دينه لم يكن للعذاب به تعلق. ﴿ فَمَنْ
يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ، فَلَا يَخَافُ خَوْفًا وَلَا رَهَقًا ﴿ [الجن: ١٣]، ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ
يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴿ [الأنعام: ٨٢]، أي: بشرك بالنقل عن
الصديق^(١)، وبدلالة السياق: ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿
[الأنعام: ٨٢].

فلو كان لمرتكب الكبيرة^(٢) عذاب لم يكن له الأمان. ﴿ فَأَنْذَرْتُمْ تَارًا
تَلَطَّىٰ ﴿ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿ [الليل: ١٤]-
[١٦]، وجميع النار متلظية، والآية دالة على أن النار المتلظية نصيب الكفار،
ولا تكون للمؤمن: ﴿ كُلَّمَا أَلِيقَ فِيهَا فَوْجٌ... إلى قوله... فَكَذَّبْنَا ﴿
[الملك: ٨-٩]، أخبر أن كل قوم يدخلون النار^(٣)، فإنهم يقولون: قد جاءنا
نذير، ولكن كذبناه.

وهذا صريح بأن كل من يدخل النار كان مكذباً بالأنبياء، والفاسق لم
يكن مكذباً، فلا يدخل النار. ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ^(٤) الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴿ [الزمر:

(١) (التفسير) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٦٧/أ من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٣٦/ب من النسخة (و).

(٤) (بغفر) مسوحة في النسخة (و).

[٥٣]، حكم بغفران الذنوب بلا شرط التوبة، فمن شرطها، فقد زاد على^(١) النصر^(٢) وهي نسخ، ولا يقال: بأن الكفر ذنب، فينبغي أن يكون مغفوراً بدون التوبة؛ لأن في الآية دلالة أن المراد بها المؤمنون، وهو قوله تعالى: (٣) ﴿ قُلْ يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الزمر: ٥٣]، ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ... ﴾ إلى قوله ... فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ^(٥) ﴿ [آل عمران: ١٠٦]، فجعل المكلفين صنفين، وجعل أهل النار الكافرين.

ثم قسمهم في سورة الواقعة ثلاثة أصناف: السابقين، وأصحاب الميمنة، وأصحاب المشأمة^(٦)، ثم ذكر أن السابقين وأصحاب الميمنة في الجنة، وأصحاب المشأمة في النار، ثم ذكر أن أصحاب المشأمة هم الذين يقولون: ﴿ أَدَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَيْنَا لَمَجْعُوثُونَ ﴾ [الصفافات: ١٦]، فلما ثبت أن أصحاب النار هم أصحاب المشأمة، وثبت أن أصحاب المشأمة هم^(٧) المنكرون للبعث، ثبت أن أصحاب النار هم المنكرون للبعث^(٨)، وسائر الكفار في معناهم دون الفساق.

(١) نهاية لوحة ٨٢/ب من النسخة (ج-).

(٢) (على النص) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (وهو قوله تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٩٠/ب من النسخة (د).

(٥) + (وجوه يومئذ مسفرة ... إلى قوله أولئك هم الكفرة الفجرة) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٦) - (السابقين وأصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة) في النسخة (و).

(٧) - (هم) في النسخة (ج-)، في النسخة (هـ).

(٨) نهاية لوحة ٦٧/ب من النسخة (هـ).

وذكر في هذه السورة: ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ ﴾ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ
 وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَمٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ
 الْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴿٩٢﴾ فَتُزَلُّ مِنْ حَمِيمٍ ﴿٩٣﴾
 وَتَضَلِّيَةُ حَمِيمٍ ﴿ [الواقعة: ٨٨-٩٤] ، والفساق ليسوا من المكذبين، فكانوا
 من أصحاب اليمين؛ ولأنه دل قوله: ﴿ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى
 الْكَافِرِينَ ﴾ [النحل: ٢٧] ، على اختصاص الخزي بالكافرين، ثم إن كل
 من يدخل النار، فيحصل له الخزي لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ
 فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ﴾ ^(١) [آل عمران: ١٩٢] ، فلما لم يحصل الخزي إلا للكفار،
 وجب أن لا يحصل دخول النار ^(٢) إلا لهم.

ولأن الإيمان أقوى من الكفر، فلما لم ينفع شيء من الطاعات مع الكفر،
 وجب أن لا يضر مع الإيمان شيء من المعاصي؛ ولأن الكافر إذا أسلم أزال
 ثواب إيمانه عقاب كفره، فدل أن ثواب الإيمان أزيد ^(٣) من عقاب كفره،
 ولا شك أن عقاب الكفر أزيد من عقاب الفسق، فيلزم أن يكون ثواب
 الإيمان أزيد ^(٤) من عقاب الفسق، فوجب القطع بأنه من أهل الجنة. نعم إذا

(١) نهاية لوحة ٨٣/أ من النسخة (ج).

(٢) نهاية لوحة ٩١/أ من النسخة (د).

(٣) (يزيد) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٢٣٧/أ من النسخة (و).

كفر بعد إيمانه، فعقاب كفره يُزِيلُ ثواب إيمانه، لكن هذا لا يدل على أن عقاب الفسق أزيد من ثواب الإيمان.

والصحيح قولنا لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨]، فسمى قاتل النفس عمداً مؤمناً مع كبيرة، وأبقى الأخوة الثابتة بالإيمان بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، بقوله: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾^(١) [البقرة: ١٧٨]، وما أخرجه عن اشتغال التخفيف والرحمة بقوله: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

والاستدلال بهذه الأوجه مروى عن ابن عباس^(٢) : ﴿وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩]، بقى لهما اسم الإيمان مع أن أحدهما باغية ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [التحریم: ٨]، ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾^(٣) [النور: ٣١]، والأمر بالتوبة لمن لا ذنب^(٤) له محال.

(١) نهاية لوحة ٦٨/أ من النسخة (هـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٧٢، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٣، ٩٤.

الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٩/أ.

(٣) + (أيها المؤمنون) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٩١/ب من النسخة (د).

والصغائر مغفورة باجتنا ب الكبائر عندهم، فدل أنها^(١) في أصحاب الكبائر: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، ولو زال اسم الإيمان بزوال العدالة لقليل اثنان منكم، إذ أول الآية في مخاطبة المؤمنين، فثبت أن المؤمن قد يكون عدلاً، وغير عدل كذا قاله الشيخ رحمته الله في التوحيد^(٢)؛ ولأن الإيمان هو التصديق والكفر هو التكذيب.

ومن ارتكب كبيرة لكسل أو حمية أو أبقه أو غلبة شهوة أو رجاء عفو كان التصديق معه باقياً، وما دام التصديق موجوداً كان التكذيب معدوماً ضرورة لمضادة بينهما، فبطل القول بكفره والتكذيب معدوم، أو بزوال الإيمان والتصديق موجود أو ثبوت النفاق، والتصديق في القلب باق.

ولأن الفسق في اللغة الخروج، فمن خرج عن الائتمار أمر من أوامر الله يكون فاسقاً، والعصيان مخالفة الأمر فعلاً لا جحوداً أو تكديباً، وليس من ضرورة مخالفة الأمر، والخروج عن الائتمار^(٣) التكذيب، فكان التصديق باقياً فكان مؤمناً^(٤) ضرورة، والأخذ بالمتفق عليه، وترك المختلف^(٥) فيه

(١) نهاية لوحة ٨٣/ب من النسخة (ج).

(٢) التوحيد للماتريدي ص ٣٢٩ وما بعدها.

(٣) أمر من أوامر الله يكون فاسقاً والعصيان مخالفة الأمر فعلاً لا جحوداً أو تكديباً وليس من ضرورة مخالفة الأمر والخروج عن الائتمار في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٦٨/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٩٢/أ من النسخة (د).

خروج عن جميع أقاويل السلف^(١)، فكان باطلاً؛ لأن الأمة إذا اختلفوا على أقوال كان إجماعاً منها على أن ما عداها باطل، فكان هذا أخذاً بالإجماع لمخالفة الإجماع^(٢).

وإذا ثبت بما بيننا من الدلائل بقاء الإيمان فنقول له حكمان:

أحدهما: أنه يدخل الجنة لا محالة^(٣) لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿٣٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا ﴿ [الكهف: ١٠٧-١٠٨]، وصاحب الكبيرة مؤمن وقد عمل الصالحات: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١]، ﴿إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾ [سبا: ٣٧]، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ... الآية﴾ [النساء: ١٢٤]، ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

(١) نهاية لوحة ٢٣٧/ب من النسخة (و).

(٢) لمخالفة الإجماع) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٨٤/أ من النسخة (ج).

[غافر: ٤٠]، ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وغير ذلك من الآيات.

ثم إنه أتى بما هو أفضل الطاعات، ونهاية الخيرات، والشر الذي أتى به لا يبلغ نهاية الجحود، فلو خلد في النار، وأبطل ثواب أفضل^(١) الخيرات، وما أتى به من الصالحات بارتكاب ما ليس بنهاية من الشرور، فقد زيد^(٢) في عقاب الشرور، ونقص من ثواب الخيرات، وفيه خُلْفٌ ما وعد أن يجزي الحسنة بعشر أمثالها والسيئة بمثل، والله لا يخلف الميعاد.

والعجيب من قوم لا يُجَوِّزُونَ الخلف في الوعيد، ثم يُجَوِّزُونَ الخلف في الوعد^(٣)، وهو ياجماع العقلاء من أمارات اللوم، وما ذكرنا من النصوص^(٤) والمعقول للمرجئة فهو دليل لنا على المعتزلة والخوارج، والتخليد المنصوص للقاتل^(٥) عمداً، وغيره محمول على المستحل، اعلم أن الأصل عندنا^(٦) أن ما ورد من الآيات في الوعيد مقروناً بذكر الخلود، فهو في المُسْتَحْلِينَ لذلك، لما أنهم كفروا باستحلال ذلك، فأوعدوا على كفرهم في الحقيقة.

وقد قيل: في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، أي: متعمداً لإيمانه أي: قصد قتله لأجل أنه مؤمن، ومن هذا قصده في القتل

(١) نهاية لوحة ٩٢/ب من النسخة (د).

(٢) نهاية لوحة ٦٩/أ من النسخة (هـ).

(٣) ثم لا يجوزون الخلف في الوعيد في النسخة (هـ).

(٤) + (النصوص) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٨٤/ب من النسخة (جـ).

(٦) (وغيره محمول على المستحيل اعلم أن الأصل عندنا) في النسخة (هـ).

يكون كافراً، فأما من لم^(١) يقصد قتله لإيمانه، فحكمه ما مر في قوله:^(٢)
 ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ^(٣) الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ... الآية ﴿
 [البقرة: ١٧٨].

وفي قوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾ [السجدة: ١٨]،
 إنه قابل الفاسق المطلق بالمؤمن، والفاسق^(٤) المطلق هو الكافر، والمؤمن ليس
 بفاسق مطلق بل هو فاسق بما ارتكب من المعصية، مطيع بما معه من الإيمان
 والطاعات، دل عليه أنه قال في سياق الآية: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ
 الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾^(٥) [السجدة: ٢٠]، ومن كذب بالنار فهو
 كافر.

وفي قوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ^(٦)﴾ [النساء:
 ١٤]، إنما وردت في الكافر؛ لأنه قال: ويتعد حدوده، والحدود: اسم جمع،
 والمؤمن لا يتعدى جميع حدود الله، ولا معنى لقول الحسن البصري^(٧)؛ لأن

(١) - (لم) في النسخة (ج-).

(٢) + (تعالى) في النسخة (ه-).

(٣) نهاية لوحة ٢٣٨/أ من النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٩٣/أ من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٧٩/ب من النسخة (ه-).

(٦) + (يدخله ناراً خالداً فيها) في النسخة (و)، (حدود الله) في النسخة (ج-).

(٧) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٦٧، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٩٢، الكفاية

في الهداية للصابوني لوحة، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٢٧/أ، ب.

النفاق إظهار الصلاح مع فساد الباطن، والفاسق من صلحت سريرته وظهر فساده، فكان ضد المنافق.

وروى^(١) أن عطاء^(٢) لما سمع مذهب الحسن قال: فقولوا له إن أخوة يوسف ~~الذين~~ ائتمنوا فخانوا حيث ألقوه في غيابة الجب^(٣)، وحدثوا فكذبوا بقولهم: ﴿ فَأَكَلَهُ الذَّنْبُ ﴾ [يوسف: ١٢]، ووعدوا بقولهم: ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [يوسف: ١٢]، فأخلفوا هل صاروا بذلك منافقين؟

ف قيل للحسن ذلك، فقال: صدق عطاء، ورجع عن ذلك.

وثانيهما: جواز المغفرة والتعذيب، وله المشيئة في ذلك، فمن يشاء عذبه بقدر ذنبه صغيرة كان^(٤) ذلك أو كبيرة عدلاً منه، ثم عاقبة أمره الجنة، ومن شاء عفا عنه فضلاً ورحمةً، وذلك ثابت بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

(١) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٧٧.

(٢) عطاء بن السائب بن مالك بن السائب روى عن أبيه وعن أنس بن مالك توفي سنة ١٣٧ هـ.

هـ راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٣/٧.

(٣) نهاية لوحة ١/٨٥ من النسخة (ج).

(٤) نهاية لوحة ٩٣/ب من النسخة (د).

ووجه الاستدلال به أنه لا يجوز أن يراد بقوله: ﴿ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ^(١) ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، بعد التوبة؛ لأن غفران صاحب الصغيرة، وصاحب الكبيرة واجب عندهم بعد التوبة، والواجب لا يجوز تعلقه بالمشيئة؛ لأن المعلق بالمشيئة هو الذي إن شاء فعل، وإن شاء ترك، والواجب ^(٢) هو الذي لا بد من فعله شاء أو أبى.

والمغفرة المذكورة في الآية معلقة بالمشيئة، فلا يجوز أن يراد بها مغفرة التائب ضرورة؛ ولأن الشرك مغفور عنه بالتوبة، بقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨]، فلو كان غفران ^(٣) ما دون الشرك مقروناً بالتوبة، لم يحصل التفرقة بينهما، والآية سيقت لبيان التفرقة بينهما ^(٤)، وذا فيما ذكرنا.

فكان معنى الآية، والله أعلم: إن الله لا يغفر أن يشرك ^(٥) به تفضلاً؛ لأنه مغفور عنه على سبيل الوجوب إذا تاب عن شركه وآمن، ويغفر ما دون ^(٦) ذلك لمن يشاء تفضلاً حتى يرجع النفي والإثبات إلى شئ واحد، ولو

(١) - (ووجه الاستدلال به أنه لا يجوز أن يراد بقوله: ﴿ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ في

النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٧٠/أ من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٣٨/ب من النسخة (و).

(٤) - (والآية سيقت لبيان التفرقة) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٨٥/ب من النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٩٤/أ من النسخة (د).

حمل أحدهما على المغفرة بعد التوبة لم يلتزم الكلام؛ ولأن قوله: ﴿ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، يفيد القطع بأنه تعالى يغفر^(١) ما سوى الشرك، وذلك يندرج فيه الصغيرة والكبيرة بعد التوبة وقبلها، ثم قوله بعد ذلك: ﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، يدل على أنه تعالى يغفر كل هذه الأقسام لمن يريد، وهو المطلوب؛ ولأن الله تعالى عفوٌّ غفورٌ، وإنما يتحقق العفو والمغفرة عما هو جائز التعذيب، فأما ما لا يجوز التعذيب عليه، فترك التعذيب عليه لا يكون عفواً ومغفرةً، كترك التعذيب على المهاجة.

وعلى زعم المعتزلة^(٢) لا تحقق للعفو والمغفرة أصلاً؛ لأن الصغيرة^(٣) لا يجوز التعذيب عليها إذا كان مجتنباً للكبائر، فلا يكون ترك التعذيب عليها عفواً ومغفرةً، وإن كان مرتكباً للكبائر^(٤) فلا يجوز العفو عندهم؛ لأنه لو جاز له^(٥) العفو لما جاز له التعذيب؛ لأن فيه ترك الأصلح.

وأن الأنبياء والملائكة عليهم السلام يستغفرون للمؤمنين، فلو كان استغفاراً عما لا يجوز عليه التعذيب، لكان هذا سؤالاً أن لا يظلم الله عباده،

(١) + (كل) في النسخة (و).

(٢) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٦، أصول الدين للبيدوي ص ١٤٢ - ١٤٥،

الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣١/أ.

(٣) نهاية لوحة ٧٠/ب من النسخة (هـ).

(٤) - (للكبائر) في النسخة (هـ).

(٥) - (له) في النسخة (هـ).

وهو^(١) محال، وإن كان استغفاراً عما يجوز عليه التعذيب، فقد صح مذهبنا^(٢).

كيف؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ﴾^(٣) عَلَى ظَاهِرِهِ ﴿[الرعد: ٦]﴾، أي: حال ظلمهم^(٤)، وذلك يدل على جواز المغفرة قبل التوبة، يقول: رأيت الأمير على أكله، أي: رأيت حال أكله.

وقال يحيى بن معاذ: إذا كان توحيد ساعة يهدم^(٥) كفر ستين سنة، فتوحيد ستين سنة كيف لا يهدم معصية ساعة؟ ولما كان الكفر لا ينفع معه شيء من الطاعات، كان ينبغي أن لا يضر مع الإيمان شيء من المعاصي، وإلا فالكفر أعظم من الإيمان^(٦)، فإن لم يكن كذلك، فلا أقل من رجاء العفو، وصاحب الصغيرة عندنا جائز التعذيب، لدخوله تحت: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، والمراد بقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا

(١) نهاية لائحة ٩٤/ب من النسخة (د).

(٢) التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ٩٦.

(٣) نهاية لائحة ٨٧/أ من النسخة (ج).

(٤) - (أي: حال ظلمهم) في النسخة (و).

(٥) + (سحرة فرعون) في النسخة (و).

(٦) (الإيمان) ممسوحة في النسخة (و).

كَبَّأِيرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴿ [النساء: ٣١]، أنواع الكفر، بدليل قراءة عبد الله^(١) كبيرة ما تنهون عنه^(٢)، وهو الكفر.

ولا يجوز الخلف^(٣) في الوعد، وكذا الخلف في الوعيد لا يجوز في الصحيح.

وقال بعض أصحابنا:^(٤) يجوز الخلف في الوعيد، ولا يجوز في الوعد؛ لأن الخلف في الوعيد كرم، فيليق به تعالى، وفي الوعد لوم، فلا يليق به تعالى، وقالوا ليس هذا بكذب؛ لأن الكذب^(٥) يكون في الماضي لا في المستقبل، بل يكون هذا خلفاً، وهو مذموم، في الوعد دون الوعيد.

يروى أنه اجتمع أبو عمرو بن العلاء^(٦) وعمرو بن عبيد^(٧) في مسجد

(١) مدارك التعرّيل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١ ص ٢٢٢، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٧، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٧٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٨، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٨.

(٢) - (أنواع الكفر، بدليل قراءة عبد الله كبيرة ما تنهون عنه) في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٧١/أ من النسخة (هـ).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٧٩ وما بعدها، أصول الدين للبردوي ص ١٣٩، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣١ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٢، ١٤٣.

(٥) نهاية لوحة ٩٥/أ من النسخة (د).

(٦) أخبار عمرو بن عبيد للدارقطني تحقيق فان إس ص ١٤، ١٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٨٢.

(٧) العلاء في النسخة (هـ)، وأبو عمرو بن العلاء: هو شيخ المعتزلة في عصره (٨٠ - ١٤٤).

(هـ) راجع: المقالات والفرق للقمي ص ١٤٥.

فقال له أبو عمرو: وما الذي يبلغني عنك في الوعيد؟
 فقال: لأن الله تعالى وعد وعداً، وأوعد إيعاداً، فهو منجز وعده ووعيده.
 فقال أبو عمرو: ^(١) إن العرب لا تعد ترك الإيعاد ذماً وتعهده مدحاً ثم
 أنشد:

وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ لَمْخَلْفٍ إِيْعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي ^(٢)

فقال عمرو: أفليس يسمى تارك الإيعاد مخلفاً ^(٣)؟

فقال: بلى. فقال: أيسمى الله ^(٤) مخلفاً إذا لم يفعل ما أوعد؟

فقال: لا. فقال: لقد أبطلت شاهدك.

غير أن المحققين من أصحابنا ^(٥) يقولون: الخلف على الله تعالى غير جائز،
 لا في الوعد، ولا في الوعيد لما أن لو جاز الخلف عليه، لجاز أن يقال: إنه
 مخلف الوعيد، وهو غير جائز، وما رووا من الشعر ^(٦) فلذا في ^(٧) حق

(١) نهاية لوحة ٨٦/ب من النسخة (ج).

(٢) أخبار عمرو بن عبيد للدار قطني ص ١٤، ١٥، قد أورد صاحب تبصرة الأدلة هذا البيت في نفس الموضوع، وفي نفس المناظرة التي جرت بين أبي عمر وعمرو بن عبيد. ج ٢ ص ٧٨٢، أصول الدين للبزدوي ص ١٣٩

(٣) - (مخلفاً) في النسخة (ج).

(٤) - (الله) في النسخة (ج).

(٥) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٧٨٣ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣١، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٣.

(٦) (قول الشاعر) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٧١/ب من النسخة (ه).

العباد^(١)، فأما في حق الله فلا، لاستحالة البدل على قوله^(٢)، قال الله تعالى: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١١٠﴾ مَنَاعٍ لِلْخَيْرِ... إلى أن قال... لا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ ﴿١١١﴾ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴿١﴾ [ق: ٢٨-٢٩]؛ ولأن الإخبار مع العلم بأن المخبر على خلاف ما أخبر^(٤) كذب، سواء كان في الماضي أم في المستقبل، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ ﴿١١١﴾ [الحشر: ١١]، ثم قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١٢﴾ لَئِن أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ... الآية ﴿١١٢﴾ [الحشر: ١١-١٢].

وقال تعالى: ﴿وَسْتَغْلِبُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ تُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴿٤٧﴾ [الحج: ٤٧]، أي: لن يخلف الله وعده الذي وعد في نزول العذاب، ثم المعتزلي^(١) يقول: ^(٧) الآيات والأخبار ناطقة بتعذيب مرتكبي الكبائر، وهي عامة، فلو^(١)

(١) + (جائز) في النسخة (و).

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) - (قال الله تعالى) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٩٥/ب من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٢٣٩/ب من النسخة (و).

(٦) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٨٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣١/أ، ب.

(٧) - (يقول) في النسخة (جـ).

جاز العفو والمغفرة للبعض يخرج بعض المذنبين عن قضية العموم، وأنه خلف في الخبر.

فأجاب: يجوز الخلف في الوعيد؛ لأن الخلف في الوعيد^(٢) جائز؛ لأنه من باب الكرم، ومن لم يجوز ذلك يقول: ما من عام إلا وهو يحتمل التخصيص، وقد قامت دلالة التخصيص، فإن^(٣) آيات الوعد والوعيد قد وردت وجُهِلَ تاريخ نزولها، فجعلت كأنها مقترنة، فيصير البعض مخصصاً للبعض، على أن الدليل العقلي قائم عند نزول آية الوعيد، إذ تخليد^(٤) من آمن في النار مما ياباه العقل، فتخصصت به.

قال المعتزلي:^(٥) آيات الوعيد أحق بالعموم، لما فيه من الزجر والوعظ، قلنا: آيات الوعد^(٦) أحق، لما أن من صفاته^(٧) الرحمة، وهي مقصودة بالذات، والتعذيب مقصود بالغير، والأول راجح على الثاني، مع احتمال الوعيد للمستحلين، ومع قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

(١) نهاية لوحة ٨٧/أ من النسخة (جـ).

(٢) - (بأن الخلف في الوعيد) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ٧٢/أ من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٩٦/أ من النسخة (د).

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٨٥ وما بعدها.

(٦) (الوعيد) في النسخة (جـ).

(٧) (صفات) في النسخة (و).

فصل

[في الشفاعة]

ولما جاز عندنا غفران الكبيرة بدون الشفاعة؛ فلأن يجوز بشفاعة الأنبياء والأخيار أولى، وعندهم^(١) لما امتنع مغفرة صاحب الكبيرة بدون الشفاعة، كانت ممتنعة مع الشفاعة أيضاً، كمغفرة الكافر.

ومذهبهم^(٢) مردود بالنصوص كقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٩]؛ لأنه ذكر ذلك في معرض التهديد للكفار.

ولو كان لا شفاعة لغير الكفار أيضاً لم يكن لتخصيص الكفار بالذكر في حال تقبيح أمرهم معنى.

وقوله^(٣): ﴿يَوْمَ نَخْتَرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى^(١) الرَّحْمَنِ وَقَدًّا ﴿٢٥﴾ وَنَسُوفِ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِذَا ﴿٢٦﴾ لَا يَمْلِكُونَ^(٢) الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٨، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٤، ٢٤٥، بصره الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٢ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٨ ب، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٤ ص ٦٣، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٤.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٨، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٤، ٢٤٥، بصره الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٩٣ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٩، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٤ ص ٦٣، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٤، قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميثم البحراني ص ١٦٦ وما بعدها.

(٣) + (تعالى) في النسخة (هـ).

عِنْدَ^(٣) الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿ [مریم: ٨٥-٨٦]، وصاحب الكبيرة اتخذ عند الرحمن عهداً بالإيمان والتوحيد.

لقوله ﷺ: ﴿ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمْ يُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، فَقَدْ اتَّخَذَ عِنْدَ^(٤) الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿^(٥)، فيكون داخلًا تحت^(٦) هذه الآية^(٧).

وقوله: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى ﴿ [الأنبياء: ٢٨]، وصاحب الكبيرة مرتضي بحسب إيمانه وطاعته، والاستثناء من النفي إثبات فوجب ثبوت الشفاعة له^(٨).

والإخبار كقوله ﷺ: ﴿ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ﴿^(٩)، وهو حديث مشهور.

(١) نهاية لوحة ٨٧/ب من النسخة (ج-).

(٢) (لا يكون) في النسخة (ج-).

(٣) - (عند) في النسخة (ج-).

(٤) نهاية لوحة ٩٦/ب من النسخة (د).

(٥) هذا الحديث لم أقف على تخريجه، نهاية لوحة ٧٩/ب من النسخة (ه-).

(٦) (في) في النسخة (ه-).

(٧) نهاية لوحة ٢٤٠/أ من النسخة (و).

(٨) (له) ممسوحة في النسخة (و).

(٩) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الشفاعة ج ٤ ص ٢٣٦ حديث رقم ٤٧٣٩، وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة باب منه بسنده عن أنس ج ٤ ص ٥٣٩ حديث رقم ٢٤٣٥ بلفظ أبي داود وله شاهد في نفس الموضوع برقم ٢٤٣٦ بسنده عن جابر بن عبد الله وقال الترمذي عن حديث أنس حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأخرجه أحمد ج ٣ ص ٢١٣ بسنده عن أنس بلفظ أبي داود، وأخرجه الحاكم في كتاب

وقوله: ﴿ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ مِنْ^(١) نَفْسِهِ ﴾^(٢).

وقوله: ﴿ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ﴾^(٣).

ولا تعلق لهم بقوله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾

[غافر: ١٨].

الإيمان ج ١ ص ٦٩ بإسناده عن أنس وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ وأقره الذهبي.

(١) - (من) في النسخة (و).

(٢) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب العلم باب الحرص على الحديث ج ١ ص ٥٢ حديث رقم ٩٩، وأخرجه أيضا في كتاب الرقاق باب صفة الجنة والنار ج ٤ ص ٢٠٣ حديث رقم ٦٥٧ بسنده عن أبي هريرة بلفظ مقارب، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٢ ص ٣٧٣ بسنده عن أبي هريرة.

(٣) الحديث أخرجه الترمذي كتاب صفة القيامة والرقائق والورع باب حدثنا الحسن بن عرفة ج ٤ ص ٥٤٠ حديث رقم ٢٤٣٨ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَأَبْنُ أَبِي الْجَدَّاءِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ، وأخرجه ابن ماجة كتاب الزهد باب ذكر الشفاعة ج ٢ ص ١٤٤٣ حديث رقم ٤٣١٦ بلفظ قريب، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ٢٦٩، ٢٧٠ بلفظ قريب من لفظ الترمذي، وأخرجه الدارمي في كتاب الرقائق باب في قول النبي ﷺ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ج ٢ ص ٤٢٣ حديث رقم ٢٨٠٨ بلفظ ابن ماجة، وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الإيمان ج ١ ص ٧٠ بلفظ ابن ماجة وقال هذا حديث صحيح قد احتجا برواته ووافقه الذهبي. انظر: المستدرک ج ١ ص ٧١.

وبقوله: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [البقرة: ١٧٠]، والشفاعة نصرة؛ لأن الظالم المطلق هو الكافر، فأما المؤمن الذي معه الإيمان، والأعمال الصالحة، فلا يسمى ظالماً على الإطلاق،

وبقوله: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ ﴾ [البقرة: ٤٨]؛ لأنها نزلت في اليهود، وهم كفار، ولا شفاعة لهم.

فإن قالوا: الشفاعة عندنا ثابتة لكن لأهل الطاعة، والشفاعة لهم أن يطلب الرسل والملائكة من الله تعالى^(١) أن يزيدهم على ما استحقوا من الثواب لقوله تعالى: ﴿ فَيُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ١٧٣].

قلنا: تنصيص النبي ﷺ^(٢) بأن شفاعته لأهل الكبائر يبطل هذا^(٤)؛ ولأن ما ذكروا يسمى إعانة^(٥) لا شفاعة، فهي في المتعارف اسم لطلب التجاوز عن أمور مخوفة، وشدائد موبقة.

(١) - (تعالى) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٩٧/أ من النسخة (د).

(٣) ﴿﴾ في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٨٨/أ من النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ٧٣/أ من النسخة (هـ).

فصل

في حكم جواز العفو عن الكفراً

العفو عن الكفر لا يجوز عقلاً، خلافاً للأشعري^(١)، وتخليد المؤمنين في النار، وتخليد الكافرين في الجنة يجوز^(٢) عقلاً عند^(٣) الأشعرية^(٤)، إلا أن السمع ورد بخلافه، لهم أنه تصرف في ملكه، فلا يكون ظلماً^(٥)، إذ الظلم تصرف في ملك الغير.

وعندنا لا يجوز أن يخلد الكافر في الجنة، والمؤمنين في النار؛ لأن الحكمة تقتضي التفرقة بين المسيء والمحسن، ولهذا استبعد الله تعالى التسوية بينهما بقوله: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]. ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا^(٦) السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ^٧ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٤، ب، البداية

من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٥.

(٢) (لا يجوز) في النسخة (و).

(٣) (خلافاً) في النسخة (و).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٤، ب، البداية

من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٤٥.

(٥) (ظالماً) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٢٤٠/ب من النسخة (و).

(٧) (سَاءَ مَا) ممسوحة في النسخة (و).

﴿ أَفَتَجْعَلُ^(١) الْأَسْمِينَ كَالْجَرِيمِينَ ﴿١٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [القلم:

. [٣٦-٣٥]

ثم لا تفرقة^(٢) بين الفريقين^(٣) في الدنيا، فوجب أن تثبت التفرقة بينهما في العقبى، وتخليد المؤمن في النار، وتخليد الكافر في الجنة ظلم؛ لأنه وضع الشيء في غير موضعه، والإساءة في^(٤) حق المحسن، والإنعام والإكرام^(٥) في حق المسيء، وضع الشيء في غير موضعه فكان ظلماً، وإذا استحيل من الله تعالى، والتصرف في ملكه إنما يجوز إذا كان على وجه الحكمة، فأما التصرف على خلاف قضية الحكمة يكون سفهاً، والفرق لأصحابنا بين الكفر، وبين ما دونه^(٦) من الذنوب في جواز العفو عما دون الكفر، وامتناعه فيه.

وما ذكر الشيخ الإمام أبو منصور^(٧) **تَحَلُّثُهُ** في التوحيد: أن الكفر مذهب يعتقد، والمذاهب تعتقد للأبد، فعلى ذلك عقوبته، وسائر الكبائر لا يفعل للأبد بل في الأوقات عند غلبة الشهوات^(٨) فعلى ذلك عقوبتها؛ ولأن

(١) (فيجعلون) في النسخة (ج-).

(٢) نهاية لوحة ٩٧/ب من النسخة (د).

(٣) (لا تفرقة بين الفريقين) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٧٣/ب من النسخة (هـ).

(٥) - (والإكرام) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٨٨/ب من النسخة (ج-).

(٧) التوحيد للماتريدي ص ٣٦٢، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٤١.

(٨) (الشهوة) في النسخة (د).

الكفر قبيح بعينه لا يحتمل الإطلاق، ورفع الحرمة عنه، فعلى ذلك عقوبته لا تحتمل الارتفاع، والعفو عنه في الحكمة، وسائر المآثم يجوز رفع الحرمة عنها في العقل، فكذا عقوبته. ولأن العفو عن الكافر عفو في غير موضع العفو؛ لأنه منكر المنعم، ويرى ذلك حقاً، ولا كذلك سائر المآثم فصاحبها^(١) يعرف المنعم^(٢)، فيجوز العفو عنه في الحكمة^(٣).

ولأن الله تعالى قد أحسن إلى مرتكب الكبيرة في الوقت الذي ارتكبها، بأن جعل حقه أعظم في قلبه من الدارين، وهو إحسان منه إليه، وإنعام منه لديه، فلا يحتمل أن تضيع منته، ويغير نعمته بهفوة أو بجفوة يعلم أن قدرها لا يبلغ جزءاً من إنعامه لديه وإحسانه إليه، وهو القائل بأنه: ﴿لَمْ يَكْ مُغَيَّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣].

ولأنه مكتسب للطاعات في وقت العصيان من خوف عقابه، ورجاء رحمته، والثقة بكرمه، وذلك خيرات لو قوبل بها ما ارتكب بغلبة شهوة لترجح ما كان منه من خير على ما كان من شر، فلا يجوز أن يحرم نفع الخير^(٤)، ويوجب له عقوبة الشر، وليس مع^(٥) من يكفر بالله معنى يستحق اسم الخير؛ لأنه يكذبه، وينكر أمره ونهيه، فلا يحتمل أن يكون له رجاء رحمته، وخشية عقوبته، والثقة بكرمه.

(١) نهاية لوحة ١/٧٤ من النسخة (د).

(٢) + (والعفو) في النسخة (د)، (هـ)، (و).

(٣) نهاية لوحة ١/٩٨ من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ١/٨٩ من النسخة (جـ)، نهاية لوحة ١/٢٤١ من النسخة (و).

(٥) (هو) في النسخة (هـ).

فصل

في أنه تعالى لا يوصف بالقدرة على الظلم والسفه

ولا يوصف الله تعالى بالقدرة على الظلم والسفه والكذب؛ لأن المحال لا يدخل تحت القدرة، إذ المحال ما يمتنع وقوعه، والمقدور ما يمكن وقوعه، والجمع بينهما محال.

وعند المعتزلة^(١) يقدر ولا يفعل، والنظام^(٢) معنا لهم أن الله تعالى مدح ذاته بأنه لا يظلم^(٣)، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، وإنما يستحق المدح من يقدر على الظلم^(٤)، ولا يظلم فأما من لا يقدر عليه فلا؛ ولأن الله تعالى وصف ذاته بأنه على كل شئ قدير، فينبغي أن يكون قادراً على ما يقدر عليه العبد، والظلم مقدور العبد. ولنا أن ما جاز أن يكون مقدوراً له جاز أن يكون موجوداً به، واللازم منتف؛ وهذا لأنه لو جاز الظلم منه، فلا يخلو إما أن يجوز مع بقاء صفة العدل، وفيه جمع بين صفة الظلم والعدل، وهو محال أو لا مع بقائه، وهو محال أيضاً؛ لأن صفة العدل واجبة لله تعالى، والواجب ما يستحيل عدمه.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٠٨ - ٢١٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٣٦.

(٢) (والنظام) في النسخة (جـ). والنظام: هو إبراهيم بن سيار بن هاني النظام توفي (٢٣١هـ/٨٤٥م) تتلمذ على أبي الهزبل العلاف من مؤلفاته: الرد على الثنوية، العالم الجزء، وتنسب إليه فرقة النظامية. انظر: طبقات المعتزلة ص ٤٩ وما بعدها، إبراهيم بن سيار النظام والفكر النقدي في الإسلام لمحمد عزيز سالم ص ٧ - ١٩.

(٣) نهاية لوحة ٩٨/ب من النسخة (د).

(٤) نهاية لوحة ٧٤/ب من النسخة (هـ).

فصل

في أن الحسنات يذهبن السيئات

ويجوز ذهاب السيئات بالحسنات، أي: يعفو الله تعالى عن السيئات ببركة الحسنات، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ﴾ [هود: ١١٤]، ولا يجوز أن تبطل الحسنات^(١) بشؤم المعاصي إلا بالكفر.

خلافاً للمعتزلة^(٢)، ومزعمهم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٣]، وقول عائشة رضي الله عنها ﴿إِنَّ اللَّهَ أَحْبَطَ حَجَّكَ، وَجِهَادَكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ لَمْ تُتَّبَعْ﴾^(٣).

ولنا أن الإحباط بالكفر ثبت بالنص، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]، ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتٌ وَهُوَ كَافِرٌ... الآية﴾ [البقرة: ٢١٧]، والفسق ليس^(٤) في معنى الكفر، فلا يلحق به في الإحباط.

(١) نهاية لوحة ٨٩/ب من النسخة (ج-).

(٢) مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١، ٢٢٦، ج ٢ ص ٢٠٨.

(٣) لم أقف على تخريج هذا الأثر.

(٤) - (ليس) في النسخة (ج-)، نهاية لوحة ٩٩/أ من النسخة (د).

وأما النص فقد ذكر في شرح التأويلات^(١)، إنما ذكر هذا ليكونوا أبدأً متيقظين بين يدي رسول الله ﷺ حذرين معظمين في كل وقت، كيلا يكون منهم في وقت من الأوقات ما يخرج مخرج الاستحقاق به على السهو والغفلة، فيحبط ذلك أعمارهم؛ لأن^(٢) هذا الصنيع^(٣) برسول الله ﷺ يكفر صاحبه، ولا يكون معذوراً، وإن فعله على السهو والغفلة؛ لأن له قدرة الاحتراز عنه، وإن كانوا معذورين فيما بينهم على غير التعمد والقصد.

وأثر^(٤) عائشة رضي الله عنها غير مقبول في الظنيات عند البعض، فما ظنك في المسائل الاعتقادية، وكان الخلاف بناء على أن الفسق يزيل الإيمان عندهم، وعندنا لا^(٥)، والله الموفق.

(١) يقصد هنا تأويلات أهل السنة للماتريدي راجع: مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي

البركات ج ٤ ص ١٦٦، نهاية لوحة ٧٥/أ من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٢٤١/ب من النسخة (و).

(٣) (هذا الصنيع) مسوحة في النسخة (و).

(٤) - (وأثر) في النسخة (جـ).

(٥) - (لا) في النسخة (جـ).

فصل

[في السمعيات]

كل ما ورد السمع به ولا يأباه العقل يجب قبوله، كسؤال منكر ونكير، وأنكرت^(١) الجهمية، وبعض المعتزلة^(٢) ذلك، لما أن السؤال عن لا حياة له محال.

قلنا: ذلك^(٣) ممكن بإعادة الروح في الجسد، أو خلق الحياة فيه بلا روح بحيث يعقل السؤال، ويقدر على الجواب، فكان السؤال منه حكمة. كيف؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وكذلك قد وردت الأخبار، بنقل الأخيار عن النبي المختار^(٤) ﷺ منها قوله ﷺ: ﴿الْمُؤْمِنُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا

(١) (وأنكره) في النسخة (هـ) (وأنكر) في النسخة (جـ)، نهاية لوحة ٩٠/١ من النسخة (جـ).

(٢) التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٨٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٣، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٥، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي النشاء اللامشي ص ١٢٠، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٧، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٥ ب، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٤ ص ٦٣، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٨، راجع: موقف المعتزلة من سؤال القبر في الأساس لعقائد الأكياس للقاسم بن محمد الزبيدي تحقيق ألبير نصري ص ٢٠٠ وما بعدها.

(٣) - (ذلك) في النسخة (جـ).

(٤) نهاية لوحة ٩٩/ب من النسخة (د).

رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ^(١): ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].^(٢)

وروى عن النبي ﷺ قال: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ^(٣)﴾ [إبراهيم: ٢٧]، نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، إِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ

(١) (قال الله تعالى) في النسخة (هـ).

(٢) حديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ ج ١ ص ٤٢١ حديث رقم ١٣٦٩، وأخرجه أيضا في كتاب التفسير باب قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ ج ٣ ص ٢٤٦ حديث رقم ٤٦٩٩، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ج ٤ ص ٢٢٠١ حديث رقم ٢٨٧١ بلفظ مختلف والمعنى واحد، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب المسألة في القبر وعذاب القبر ج ٤ ص ٢٣٨ حديث رقم ٤٧٥٠ بلفظ قريب من لفظ البخاري في التفسير، وأخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن تفسير سورة إبراهيم ج ٥ ص ٢٦٧ حديث رقم ٣١٢٠ بسنده عن البراء وقال هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب ذكر القبر والبلوى ج ٢ ص ١٤٢٧ حديث رقم ٤٢٦٩ بسنده عن البراء بلفظ قريب من رواية البخاري، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٤ ص ٢٨٣ بسنده عن البراء أيضا.

(٣) - (في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وروى عن النبي ﷺ قال: يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ) في النسخة (هـ).

رُبُّكَ؟^(١) وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ، وَدِينِيَّ الْإِسْلَامَ، وَنَبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ.^(٢)

وعن أنس قال: ﴿إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ اللَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدًا ﷺ؟

فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: أُنْظِرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلْنَاكَ اللَّهَ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ فَرَأَهُمَا جَمِيعًا.

وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ:^(٣) لَا أَذْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا ذَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ^(٤) صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ ﷺ.^(٥)

(١) نهاية لوحة ٧٥/ب من النسخة (هـ).

(٢) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإببات عذاب القبر والتعوذ منه ج ٤ ص ٢٢٠١ حديث ٢٨٧٩ وانظر: أيضا تخريج الحديث السابق.

(٣) نهاية لوحة ٩٠/ب من النسخة (جـ).

(٤) (لصاح) في النسخة (هـ).

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب الميت يسمع خفق النعال ج ١ ص ٤١٠ حديث رقم ١٣٣٨، وأخرجه أيضا في كتاب الجنائز باب ما جاء في عذاب القبر ج ١ ص ٤٢٢ حديث رقم ١٣٧٤ بسنده عن أنس بلفظ قريب، وأخرجه مسلم في كتاب صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإببات عذاب القبر والتعوذ منه ج ٤ ص ٢٢٠٠ حديث رقم ٢٨٧٠ بسنده

وهذا الحديث يدل على وجود السؤال، وعذاب القبر^(١)، وأن الفاسق من أهل الجنة^(٢)، وقال ﷺ: ﴿ إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ ^(٣) أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُتَكَّرُ، وَالْأُخْرُ ^(٤) التَّكْبِيرُ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟

فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٥)، وَأَنْ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ ^(٦) إِنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يَفْسَحُ ^(٧) لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوِّرُ لَهُ فِيهِ.

ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ. فَيَقُولُ: أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ، فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنُومَةَ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ ^(٨) حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ ^(٩).

عن أنس مطولا وفيه قصة ومعناه موافق لما أخرجه البخاري، وأخرجه النسائي كتاب الجنائز باب التسهيل في غير السبعة ج ٤ ص ٩٦ بسنده عن أنس مختصرا، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١٢٦ بسنده عن أنس بلفظ البخاري في الموضع الأول.

- (١) (وعذاب القبر) ممسوحة في النسخة (و).
- (٢) نهاية لوحة ١٠٠/أ من النسخة (د).
- (٣) (قُبِرَ الْمَيِّتُ) ممسوحة في النسخة (و).
- (٤) نهاية لوحة ٢٤٢/أ من النسخة (و).
- (٥) + (وأشهد) في النسخة (و).
- (٦) (كُنَّا نَعْلَمُ) ممسوحة في النسخة (و).
- (٧) (يفتح) في النسخة (هـ).
- (٨) - (إليه) في النسخة (هـ).
- (٩) (كان) في النسخة (جـ).

وَإِنْ كَانَ مُتَّفَقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَقُلْتُ: مِثْلَهُ لَا أَذْرِي،
فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيَقَالُ لِلأَرْضِ: التَّسْمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَمُّ
عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ^(١)، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ
مَضْجَعِهِ ذَلِكَ^(٢)، وَهُوَ لِكُلِّ مَيْتٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ^(٣)، فَيَسْأَلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ
الْأَدْمِيينَ، وَإِذَا مَاتَ فِي المَاءِ، أَوْ أَكَلَهُ السَّبْعُ فَهُوَ مُسْتَوَلٌ.

والأصح أن الأنبياء عليهم السلام لا يسألون بإشارة هذه الأحاديث؛
وذلك لأن غير النبي^(٤) إنما يسأل عن النبي، فكيف يسأل هو عنه؟
ويسأل أطفال^(٥) المؤمنين، وأبو حنيفة^(٦) رضي الله عنه توقف في أطفال المشركين
في السؤال^(٨).

(١) نهاية لوحة ٧٦/أ من النسخة (هـ).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز باب ما جاء في عذاب القبر ج ٣ ص ٣٨٣
حديث رقم ١٠٧١ قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَالَ الشَّيْخُ
أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى التَّرْمِذِيِّ: لَمْ يَخْرُجْ مِنْ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِّتَةِ إِلَّا التَّرْمِذِيُّ. انظُر:
سنن الترمذي ج ٣ ص ٣٨٤.

(٣) (صغير أو كبير) في النسخة (و).

(٤) + (ك) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٩١/أ من النسخة (جـ).

(٦) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص
٩٠، أصول الدين للبيروني ص ٢٣٠.

(٧) - (ك) في النسخة (هـ).

(٨) نهاية لوحة ١٠٠/ب من النسخة (د).

ودخول الجنة، وعذاب القبر للكفار، ولبعض العصاة من المؤمنين، والإنعام لأهل الطاعة بإعادة الحياة إلى الجسد، وإن توقفنا بإعادة الروح حق.^(١)

ثم قيل: العذاب على الروح، وقيل: على البدن، وقيل: عليهما، ولكننا لا نشتغل بكيفيته، والأصل فيه قوله تعالى في قوم نوح **﴿أَغْرَقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾** [نوح: ٢٥]، والفاء للتعقيب والترتيب بلا تراخ، ولن يكون ذلك إلا في الدنيا؛ لأن إغراقهم كان فيها، فكذا يكون إدخال النار فيها، وقال في آل فرعون: **﴿الْنَارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾** [غافر: ٤٦]، أي: في الدنيا لقوله: **﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾** [غافر: ٤٦].

واعلم أن أصحابنا^(٢) إنما توقفوا في إعادة الروح، وعدم إعادتها، ولا توقف لهم في أن لا يتصور التعذيب بدون الحياة، إنما ذلك مذهب الصالح^(٣) والكرامية^(٤)، فإن عندهم الحياة ليست^(٥) بشرط لبوث الألم.

(١) - (حق) في النسخة (جـ)، في النسخة (هـ).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٠.

(٣) (الصالحية) في النسخة (هـ).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٤، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٠، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٥، ٢٤٦.

(٥) - (ليست) في النسخة (جـ).

ومن يقول: ^(١) بإعادة الروح يتمسك بما روى البراء بن عازب عن الرسول ﷺ أنه قال: ﴿يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، فَيَقُولَانِ ^(٢) لَهُ ^(٣): مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ ^(٤) الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ^(٦)، فَيَقُولَانِ: وَمَا يُذِيرُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ ^(٧)، وَصَدَّقْتُ ^(٨)، فَذَلِكَ ^(٩) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي
 الْآخِرَةِ ﴿ [إبراهيم: ٢٧]

قال ^(١٠) فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوا لَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ ^(١١) الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطِيْبِهَا، وَيُفْسِحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٦٣، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ٩٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٠.

(٢) نهاية لوحة ٢٤٢/ب من النسخة (و).

(٣) (له) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٧٦/ب من النسخة (هـ).

(٥) (هو) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) + (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ١٠١/أ من النسخة (د).

(٨) (وصدقته) في النسخة (هـ).

(٩) (فذالك) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) (قال) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) (من) ممسوحة في النسخة (و).

وَأَمَّا الْكَافِرُ فَذَكَرَ مَوْتَهُ فَقَالَ: وَتَعَادَ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ
فِيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: ^(١) مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: مَا
هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ
مِنَ النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا ^(٢) مِنَ النَّارِ.

قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ
أَضْلَاعُهُ، ثُمَّ يَقِيضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمَّ مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ
لَصَارَ تُرَابًا فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، إِلَّا الثَّقَلَيْنِ،
فَيَصِيرُ تُرَابًا، ثُمَّ يُعَادَ فِيهِ الرُّوحُ ^(٣).

فيه دليل السؤال للميت، وإعادة الروح، والإنعام لأهل الطاعة،
والعذاب للكافر

ولا يلزم ما قاله بعض السفهاء: ^(٤) إنا وضعنا الذرة على صدر الميت،
فكانت بجالها في الغد؛ لأن القادر على إحيائه قادر ^(٥) على إمساك الذرة في
صدره بجالها، والله الموفق. ^(٦)

(١) - (له) في النسخة (و).

(٢) - (بابا) في النسخة (جـ).

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب المسألة في القبر وعذاب القبر ج ٤ ص

٢٣٩ حديث رقم ٤٧٥٣.

(٤) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٥٠.

(٥) نهاية لوحة ١٠١/ب من النسخة (د).

(٦) - (والله الموفق) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

فصل

في حشر الأجساد

وحشر الأجساد وإحيائها يوم القيامة حق، ولنا في هذه المسألة مقامان^(١) أحدهما: إثبات الإمكان، والثاني: إثبات الوقوع.

أما الأول فنقول: إن عود ذلك البدن ممكن في نفسه، والله تعالى^(٢) قادر على جميع الممكنات عالم بجميع المعلومات الكلليات والجزئيات، فكان القول بالحشر ممكناً، فهذا مبني على إثبات ثلاث مقدمات:

أما الأولى: وهو الإمكان الذاتي؛ فلأنه لو لم يكن ممكناً لما كان الابتداء ممكناً؛ وهذا لأن^(٣) الحشر ليس إلا إعادة الهيئة الأولى بجميع صفاته بعد تفريق الأجزاء وتغيير الهيئة، ومن قدر على الإنشاء كان^(٤) أقدر على إعادته إلى تلك الحالة، وذلك بأن يجمع الأجزاء المتفرقة، ويخلق فيها الحياة^(٥)، ففي قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [الروم: ٢٧]، إشارة إلى الحياة الثانية.

وأما الثانية: وهو أنه تعالى قادر على جميع الممكنات، فقد دللنا على صحتها فيما مضى، وفي قوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾

(١) نهاية لوحة ٧٧/أ من النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ٩٢/أ من النسخة (جـ).

(٣) - (لأن) في النسخة (جـ).

(٤) - (كان) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٤٣/٢/أ من النسخة (و).

[النمل: ٦٤]، إشارة إلى أن عوده ممكن في نفسه، وأنه قادر على هذا الممكن.

وأما الثالثة: وهو أنه تعالى عالم بجميع المعلومات الكليات والجزئيات، فقد دللنا^(١) على صحتها أيضاً، وفي قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ۖ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [س: ٧٨-٧٩]، إشارة إلى الجواز الذاتي، وهو بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿ [يس: ٧٨-٧٩]، إشارة إلى الجواز الذاتي، والقدرة، والعلم بجميع المعلومات، وأول مرة حياقم بالأرواح والأجساد^(٢) فكذا الإعادة، والفائدة فيها إثبات القدرة على تمييز أجزاء بدن هذا الإنسان عن أجزاء بدن ذلك الإنسان إذا اختلط البعض^(٣) ببعض^(٤)؛ لأنه لما كان عالماً بجميع الكليات والجزئيات، كان عالماً بأن الجزء الذي تحت قعر البحر، والجزء الذي فوق الجبل من أجزاء زيد.

وأما المقام الثاني: وهو إثبات الوقوع فنقول: إذا ثبت الإمكان، والقواطع السمعية كقوله تعالى: ﴿ تَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنتَشِرٌ ﴾ [القمر: ٧]، ﴿ وَتُفَيْخُ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴾ [يس: ٥١]، ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ [الزمر: ٦٨]، ناطقة بوقوعه، فوجب القول بوقوعه.

(١) نهاية لوحة ١٠٢/أ من النسخة (د).

(٢) (والإيجاد) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٩٢/ب من النسخة (جـ).

(٤) نهاية لوحة ٧٧/ب من النسخة (هـ).

وزعمت^(١) الفلاسفة:^(٢) أن الحشر للأرواح دون الأجساد.

واعلم أن القائل بالمعاد الروحاني دون الجسماني جمهور^(٣) الفلاسفة^(٤) الإلهية^(٥)، وبامتناعها الفلاسفة الطبيعية، وبالتوقف في كل منها جالينوس^(٦).

وأهل الإسلام^(٧) متفقون على إثبات المعاد^(٨) الجسماني.

(١) (وزعم) في النسخة (هـ).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٨، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٣، أصول الدين للبغدادي ص ٢٣٥، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٢٨٥ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٦ ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٨.

(٣) (جميع) في النسخة (هـ).

(٤) راجع: الرسالة الأضحوية لابن سينا، وكذلك كتابه النجاة وقارن: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٣، أصول الدين للبغدادي ص ٢٣٥، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٢٨٥ وما بعدها، لباب المحصل في أصول الدين لابن خلدون الحضرمي ص ١٢٢ وما بعدها.

(٥) (الجهمية) في النسخة (جـ).

(٦) هو فيلسوف وطبيب يوناني ١٣١م-٢٠١م كان طبيباً مشهوراً من مؤلفاته منهج الطب، شروح على أبقراط، التاريخ الفلسفي، التعليم المنطقي، راجع: ترجمة تفصيلية جالينوس في موسوعة أعلام الفلاسفة العرب والأجانب، إعداد روني إليي ألفا، ٢٧١/١ - ٢٧٢، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٢. وقارن رأيه في: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٣.

(٧) راجع: الرسالة الأضحوية لابن سينا، وكذلك كتابه النجاة وقارن: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٣، أصول الدين للبغدادي ص ٢٣٥ غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٣٠٠ وما بعدها.

والجمع بين إنكار المعاد الجسماني، وبين الإقرار بأن القرآن حق متعذر؛ لأن من مارس علم التفسير علم أن الآي الواردة في هذا لا تقبل التأويل.

وشبهتهم: (٢) أن حشر الأجساد لا يتم إلا مع القول بصحة إعادة المعدوم، لكن هذا محال، فكذا الأول (٣)، بيانه أن الحكم على الشيء بأنه تجوز إعادته موقوف على كون الشيء متعيناً في نفسه متخصصاً في ذاته، وهو بعد عدمه نفي محض (٤)، وليس له تخصص ولا تشخص، فكان الحكم عليه بجواز الإعادة باطلاً.

والكرامية مع المعتزلة^٥ في عدم جواز إعادة المعدوم.

قلنا: الحكم بامتناع (٦) الحكم عليه حكم عليه بهذا الامتناع، فلو لم يكن حال عدمه قابلاً لهذا الحكم لكان هذا الحكم باطلاً، وإن كان قابلاً سقط السؤال.

(٨) نهاية لوحة ١٠٢/ب من النسخة (د).

(٢) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٨، محصل أفكار المتقدمين والتأخرين للرازي ص ٢٢٣ وما بعدها.

(٢) نهاية لوحة ٧٨/أ من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٤٣/ب من النسخة (و).

(٥) محصل أفكار المتقدمين والتأخرين للرازي ص ٢٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٣٤،

غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٣٠٠.

(٥) نهاية لوحة ٩٣/أ من النسخة (ج).

ودليلنا على صحة إعادة المعدوم أن الشيء إذا عدم، فإنه بعد العدم بقي جائر الوجود، والله تعالى قادر على جميع الجائزات، فوجب القطع بكونه قادراً على إعادته بعد العدم.

قالوا: ^(١) إذا قتل إنسان واغتذى به إنسان آخر، فقد صارت أجزاء الغذاء أجزاء لبدن المتغذي، فتلك الأجزاء إن ردت إلى بدن هذا، فقد ضاع ذلك ^(٢) البدن، وكذا على العكس، فبطل القول بالحشر.

قلنا: في الإنسان أجزاء أصلية وفضلية، والمعتبر في الحشر إعادة الأجزاء الأصلية، لا إعادة الأجزاء الفاضلة، وأصلية هذا الإنسان فاضلة لغيره، وقد ^(٣) زال هذا السؤال.

ولهذا قال كثير من المتكلمين: ^(٤) إن الإنسان عبارة عن الأجزاء الأصلية الداخلة في تركيبه لا تزيد بالنمو، ولا تنقص بالذبول. ^(٥)

وهو خلاف قول جمهور المتكلمين منهم صاحب شرح التأويلات: ^(٦) إنه عبارة عن هذا الهيكل المعين المحسوس.

(١) شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٨، أصول الدين للرازي ص ١١٨.

(٢) نهاية لوحة ١٠٣/أ من النسخة (د).

(٣) - (وقد) في النسخة (هـ)، في النسخة (و).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٨ أصول الدين

للرازي ص ١١٨.

(٥) نهاية لوحة ٧٨/ب من النسخة (هـ).

(٦) صاحب شرح التأويلات هو: محمد بن عبد الحميد بن الحسن بن حمزة الأسمندي علاء

الدين أبو بكر السمرقندي الفقيه الحنفي ولد سنة ٤٨٨ وتوفي سنة ٥٥٢، وهو فقيه من

كبار الحنفية من أهل سمرقند، ونسبته إلى أسعد (من قرأها) كان مناظراً، من فرسان

ويدل عليه ظاهر النص، وهو قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّبَكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ (١) الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّنَكَ فَعَدَلَكَ ﴿٢﴾ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿٣﴾ [الإنفطار: ٦-٨]، فإنه يبين أنه ركبه في صورة.

وبه بطل (١) قول الغزالي (٢)، ومعمر (٣) من المعتزلة، وجمهور الفلاسفة، والإمامية: إنه ليس بجسم ولا جسماني (٤).

وقول ابن الرواندي: (٥) هو جزء لا يتجزأ في القلب، وقول النظام: إنه روح في داخل البدن، وقول البعض: إنه المزاج المعتدل (٦).

الكلام، رحل إلى بغداد وناظر علماءها. من كتبه: (شرح منظومة الخلافات للنسفي)، و (تحفة الفقهاء) في الفروع، و(تفسير القرآن)، و(شرح التأويلات للماتريدي) في أربع مجلدات، و (شرح الهداية للصابوني) في العقيدة، و(القوائد العلية)، و (ميزان الأصول في نتائج العقول) وغير ذلك. راجع: الأعلام للزركلي ج ٦ ص ١٨٧، معجم المطبوعات ١٥٩٨، هدية العارفين لإسماعيل البغدادي باب اللام، وقارن: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٤.

(١) (بيطل) في النسخة (و).

(٢) محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد حجة الإسلام فيلسوف متصوف ولد سنة ٤٥٠، وتوفي سنة ٥٠٥ هـ من كتبه: قفاة الفلاسفة، الاقتصاد في الاعتقاد، إحياء علوم الدين. شذرات الذهب ج ٢ ص ١٠.

(٣) معمر بن عباد السلمي متكلم من البصرة توفي سنة ٢١٥/٨٣٠ يعد من تلامذة هشام الفوطي كان النظام من أشد خصومه من كتبه الاستطاعة والجزء الذي لا يتجزأ راجع: في الموسوعة الإسلامية الإصدار الثاني: S.٢٥٩ff.,II, EI ٢

(٤) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٤. نهاية لوحة ٩٣/ب من النسخة (ج).

(٥) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٤.

(٦) نفس الموضوع من المرجع السابق.

وقول البعض: إنه العرض المسمى بالحياة، وقول البعض: هو الدم^(١)،
وقول البعض: هو الأخلاط^(٢).

وبطلان قولهم: إنه ليس بجسم، ولا جسماني^(٣) ظاهر. إذ لو كان كذلك،
فأما أن يتعلق لذاته بالأبدان؛ لأنه والأبدان متساوية، فيلزم تعلقها بالكل،
وإنه منتف إجماعاً، أولاً يتعلق ببدن ما، وإلا يلزم ترجيح أحد المثليين على
الآخر، فإن قالوا: يتعلق بهذا البدن لشغفه به كشغف الأم بالولد، قلنا:
الشغف ببعض الأبدان دون البعض ترجيح أحد المثليين على الآخر.

وبه يبطل مذهب أهل التناسخ^(٤)، وهو أن الروح ينتقل من هيكل إلى
هيكل، وإنما يتألم الصبي والمجنون لجناية وجدت منه في الهيكل الآخر، فالبغلة
كانت زانية فعوقبت بالعقر^(٥)، ولو كان كما زعموا لتذكر الإنسان شيئاً من
أحواله في الهيكل الآخر، كمن مارس ولاية بلدة سنين كثيرة، فإنه يتمتع أن
ينساها، وليس فليس. وكما يحى العقلاء يحى المجانين، والصبيان^(٦)، والجن،
والشياطين، والبهائم، والطيور، والحشرات للإخبار.

(١) - (وقول البعض إنه العرض المسمى بالحياة، وقول البعض هو الدم) في النسخة (هـ).

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٤، أصول الدين للبرزدي ص ٢٢٤.

(٣) نهاية لوحة ١٠٣/ب من النسخة (د).

(٤) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢٧، ٢٢٨، غاية المرام في علم الكلام

للأمدي ص ٢٩٧ - ٢٩٩، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٨٩ - ٢٩٥، التبصير في

الدين للإسفرائيني ص ٨٠ وما بعدها.

(٦) + (بالعقر) في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٧٩/أ من النسخة (هـ).

فصل

في أن قراءة الكتاب حق

وقراءة الكتاب يوم القيامة حق، قال الله تعالى: ﴿ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣-١٤].

ويعطى كتاب المؤمن يمينه، وكتاب الكافر بشماله، أو^(١) من وراء

ظهره قال الله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلِيَّتَنِي لَمْ

أُوتِ كِتَابِيَّةً ... إلى قوله ... إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحاقة:

٣٣-٥٢]، ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴾ [سورة: ١٠٢-١٠٣] ...

إلى قوله ... إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ نَحُورَ ﴿ بَلَى ﴾ [الإنشاق: ١٠-١٤].

وهي كتب كتبها الحفظة أيام حياتهم في الدنيا، قال الله تعالى: ﴿ أَمْ

مَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ^٢ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿

[الزخرف: ٨٠].

(١) نهاية لوحة ٩٤/أ من النسخة (ج).

(٢) + (فأما من أتى كتابه يمينه.... إلى قوله فهو في عيشة راضية في جنة عالية) في النسخة

(و).

(٣) نهاية لوحة ١٠٤/أ من النسخة (د).

(٤) - (بلى) في النسخة (و).

فصل

في أن الميزان حقاً

والميزان حق للكفار والمسلمين، وهو عبارة: عما يعرف به مقادير الأعمال، ويزن أعمالهم خيراً كان أو شراً، وتتوقف في كفيته^(١)، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، أي: ووزن الأعمال^(٢) يومئذ الحق. ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٢] ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ... الآية﴾ [الأعراف: ٨-٩]، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [٣] ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [٤] ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [٥] ﴿فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [٦] [القارعة: ٦-٩].

فإن قيل:^(٤) كيف يوزن الأعمال، وهي أعراض قد عدت، والمعدوم لا يوزن، ولا يوصف بالخفة والثقل؟

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، شرح الفقه الأكبر لأبي المنتهي الحنفي ٤٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٨، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٩.

(٢) - (خيراً كان أو شراً، وتتوقف في كفيته، والأصل من قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ أي: ووزن الأعمال) في النسخة (هـ).

(٣) - (فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ) في النسخة (هـ).

(٤) أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٧ ب.

قلنا: لما دلَّ الدليل على ثبوت الميزان، نقول: ^(١) بشبوته، ولا نشتغل بكيفيته، ونكل علم ذلك إلى الله تعالى، فالله ^(٢) قادر على أن يُعرف عباده بمقادير أعمالهم بأي طريق شاء، على أنه سُئِلَ رسول الله ﷺ عن هذا فقال: ﴿ تُوَزَنُ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ ﴾ ^(٣)، وَالْكَرَامِ الْكَاتِبُونَ يَكْتُبُونَ الْأَعْمَالَ ^(٤) فِي ^(٥) صَحَائِفٍ هِيَ أَجْسَامٌ.

وعن النبي ﷺ أنه قال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِصُ - أَي: يَخْتَارُ - رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي ^(٦) عَنْ رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مِثْلَ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْءٍ، أَظْلَمَكَ كَتَبْتَنِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟

(١) نهاية لوحة ٢٤٤/ب من النسخة (و).

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ) - (لله) في النسخة (ج).

(٣) قال ابن حجر: قال الطيبي قيل: إنما توزن الصحف، وأما الأعمال فإنها أعراض فلا توصف بنقل ولا خفة، والحق عند أهل السنة أن الأعمال حينئذ تجسد أو تجعل في أجسام، فتصير أعمال الطائعين في صورة حسنة، وأعمال المسيئين في صورة قبيحة، ثم توزن، ورجح القرطبي أن الذي يوزن الصحف التي تكتب فيها الأعمال، ونقل عن ابن عمر قال: توزن صحائف الأعمال. قال: فإذا ثبت هذا فالصحف أجسام فيرتفع الإشكال، ويقويه حديث البطاقة الذي أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم صححه، وفيه فوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة انتهى. والصحيح أن الأعمال هي التي توزن. فتح الباري ٥٣٩/١٣ مرقاة المفاتيح ٢١٠/٥، فيض القدير ٢٤/٣، تحفة الأحوذى ٣٠٦/٩.

(٤) نهاية لوحة ٩٤/ب من النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٧٩/ب من النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ١٠٤/ب من النسخة (د).

قَالَ: لَا يَارَبُّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَيُخْرِجُ بِلِطَاقَةٍ فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَيَقُولُ: أَحْضِرْ وَزَنِّكَ، فَيَقُولُ: يَارَبُّ مَا هَذِهِ الْبِلِطَاقَةُ مَعَ (١) هَذِهِ السَّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتَوْضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِلِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتْ السَّجَلَاتُ (٢)، وَتَقْلَتِ الْبِلِطَاقَةُ فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ (٣)، والحديث مذكور في المصابيح، وهو يشتمل على فوائد يعرفها من تأمل فيه.

وقيل: يخلق الله تعالى بقدر الحسنات أجساماً نورانية، وبقدر السيئات أجساماً ظلمانية، فتوزن (٤) فيعرف تلك الأجسام. فإن قلت: ذكر الموازين بلفظ الجمع، والميزان واحد قلت: والموازين جمع الموزون، وهو العمل الذي له وزن وخطر عند الله تعالى أو جمع ميزان، وذكر بلفظ الجمع استعظماً له. وما وضع الميزان ليعلم ما لم يعلم، وإنما وضعه ليعلمك ما أنت عليه فيظهر أنه في عقوبته عادل، وفي التجاوز عنه مفضل.

(١) (ما) في النسخة (جـ).

(٢) - () فيقول: إنك لا تظلم! قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة فطاشت السجلات () في النسخة (هـ).

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان باب فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله ج ٥ ص ٢٥ حديث رقم ٢٦٣٩ قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ غَامِرِ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْتِادِ لِحَوْهَ ()، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة ج ٢ ص ١٤٣٧ حديث رقم ٤٣٠٠ بسنده عن عبد الله بن عمرو بلفظ قريب، وأخرجه أحمد ج ٢ ص ٢١٣ بسنده عن عبد الله بن عمرو بنفس اللفظ.

(٤) - (فتوزن) في النسخة (جـ).

فصل

[في أن الصراط حق]

والصراط^(١) حق^(٢). وهو جسر ممدود على^(٣) متن جهنم يمر عليه الخلائق، منهم^(٤) كالبرق، ومنهم كالريح، ومنهم كالجواد المسرع، ومنهم كالماشي، ومنهم من^(٥) كالنملة^(٦) تدب على قدر تفاوت درجاتهم وأعمالهم في الدنيا.

فإن قيل: كيف يمكن وهو فيما روي أدق من الشعر وأحد من السيف؟ ولهذا أنكره بعض المعتزلة^(٧).

قلنا: هذا ليس بأعجب من المشي في الهواء، وإذا أمكن ذلك في الهواء فعلى الصراط أولى.

وقد قال النبي ﷺ: ﴿ حِينَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَهَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَمَا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنٍ فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا: ^(١) عِنْدَ الْمِيزَانِ

(١) نهاية لوحة ٩٥/أ من النسخة (ج).

(٢) - (حق) في النسخة (ج).

(٣) نهاية لوحة ١٠٥/أ من النسخة (د).

(٤) - (منهم) في النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٨٠/أ من النسخة (هـ).

(٦) (من) في النسخة (هـ).

(٧) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٥١، ١٥٢، أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٥، ٢٤٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٦٩، ٧٠، أصول الدين للبزدوي ص ١٦١، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٤ ص ٦٣، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٨، ١٥٩، الأساس لعقائد الأكياس للقاسم بن محمد الزيدي تحقيق ألبير نصري ص ٢٠٥.

حَتَّى يَعْلَمَ أَيَحِفَّ مِيزَانُهُ أَمْ يَثْقُلُ. وَعِنْدَ الْكِتَابِ حِينَ يُقَالُ: ﴿ هَاؤُمُ أَقْرَأُ وَكَتَيْبَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٩]، حَتَّى يَعْلَمَ أَيْنَ يَقَعُ كِتَابُهُ أَفِي يَمِينِهِ أَمْ فِي شِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ. وَعِنْدَ الصَّرَاطِ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ جَهَنَّمَ. ﴿ (٢) ، والحديث المذكور في المصابيح، وهو دليل على الميزان، والكتاب، والصراط.

وإنطاق الجوارح حق. قال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النور: ٢٤].

والحوض حق. لما روى أنه ﷺ قال: ﴿ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ أَنْفًا سُورَةً (٣) ، وَقَرَأْتُ: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر: ١] ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ نَهَرَ فِي الْجَنَّةِ، وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ حَوْضِي تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْتُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَقَالَ: حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ مَاؤُهُ أَيْضَ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ (٤) مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا. (٥)

(١) نهاية لوحة ٢٤٥/أ من النسخة (و).

(٢) الحديث أخرجه أبو داود كتاب السنة باب في ذكر الميزان ج ٤ ص ٢٤٠ حديث رقم

٤٧٥٥، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٦ ص ١٠١ بسنده عن عائشة بلفظ مقارب.

(٣) نهاية لوحة ١٠٥/ب من النسخة (د).

(٤) (يشرب) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ٩٥/ب من النسخة (ج).

(٥) الحديث صحيح أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال بالبسلة آية من أول كل

سورة سوى براءة ج ١ ص ٣٠٠ حديث رقم ٤٠٠، ثم ذكر مسلم رواية أخرى مختصرة

له، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الحوض ج ٤ ص ٢٣٧ حديث رقم

٤٧٤٧ بسنده عن أنس بن مالك بلفظ قريب من لفظ مسلم، وأخرجه أحمد ج ٣ ص

فصل

[في الجنة والنار]

والجنة والنار مخلوقتان اليوم، خلافاً للسُّمْنِيَّة^(١)، والبهشمية^(٢)، والقاضي الجبائي^(٣) للتنصيص على الإعداد، بقوله تعالى: ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقوله: ﴿ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ [الحديد: ٢١]، وقوله: ﴿ وَأَنْقُضُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وما لم يكن مخلوقاً بعد لم يكن معداً حقيقة.

فإن قالوا: جاز أن يراد^(٤) المبالغة في تحقيقها، كقوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠]، ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ [الزمر: ٦٨]، وغير

١٠٢ بسنده عن أنس بلفظ أبي داود، ج ٣ ص ٢٢٠، ٢٣٦ بسنده عن أنس مختصراً في الموضوعين وله شاهد من حديث عائشة أخرجه أحمد ج ٦ ص ٢٨١ بمعناه.

(١) - (للسمنية) في النسخة (ج-)، (ه-).

(٢) البهشمية هم أتباع أبو هاشم الجبائي راجع: في التعريف بهذه الطائفة كتاب فرق وطبقات المعتزلة تحقيق علي سامي النشار وعصام الدين محمد علي ص ٢٢٠ وما بعدها.

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٧٠، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ١٥١، أصول الدين للرازي ص ١١٩، ١٢٠، أصول الدين للبيضاوي ص ٢٣٧، ٢٣٨، أصول الدين لليزدوي ص ١٦٥، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٩، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص

١٥٩.

(٤) - (والأرض) في النسخة (ج-).

(٥) نهاية لوحة ٨٠/ب من النسخة (ه-).

(٦) + (بها) في النسخة (و).

ذلك؛ ولأنه قال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ولو كانتا مخلوقتان لكان خلقهما عبثاً؛ ولأن ﴿أَكُلُّهَا ذَائِبٌ وَظُلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥]، ولو خلقت الجنة لهلكت بما تلونا فينقطع الدوام.

قلنا: الأصل في الكلام الحقيقة، وإنما يحمل على المجاز، إذا تعذر حمله عليها، كما في الآيتين على أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [سورة البقرة: ١٣-١٥]، وقوله: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ [سورة النجم: ١٣-١٥]، وقوله: ﴿يَتَعَادَمُ أَشْكَنُ أَنْتَ وَرَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، تنافيان الحمل على المجاز، وتؤديان الحمل على الحقيقة، وخلقهما لا يكون عبثاً؛ لأن معانيتهما^(١) لطف لمن عاينهما، والإخبار عن المعاينة لطف للمكلفين الذين لم يعاينوهما، والمراد: الدوام بتجدد أمثالها، لا أن يدوم ثمرها بهلاكها بالأكل، على أنه محمول على ما بعد^(٢) دخول المكلفين في الجنة، وجاز أن يدخل الخصوص في عموم قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٣) [القصص: ٨٨]، فعن^(٤) الضحاك^(٥) كل شيء هالك^(٦) إلا وجهه^(٧) الله، والعرش، والجنة، والنار.

(١) نهاية لوحة ١٠٦/أ من النسخة (د).

(٢) (عدد) في النسخة (ج).

(٣) - (وجهه) في النسخة (ه).

(٤) نهاية لوحة ٢٤٥/ب من النسخة (و).

(٥) مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٣ ص ٢٤٩، ج ٤ ص ٦٦.

(٦) نهاية لوحة ٩٦/أ من النسخة (ج).

(٧) - (وجهه) في النسخة (و).

وقالوا^(١): في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، إن المستثنى الحور، والولدان، وخزنة الجنة، والنار وما في النار من العقارب، والحيات، وحملة العرش؛ لأنهم خلقوا للبقاء، ولا فناء لهما، ولأهليهما أبداً، خلافاً للجهمية^(٢) للتصيص على الخلود فيهما، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ^(٣) آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٧-١٠٨]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦].

قالوا: إن لم يعلم كمية أعداد أنفاسهم كان ذلك تجهيلاً لله تعالى، وإن كان عالماً بكميتها كانت تلك الأعداد متناهية.
قلنا: إنه تعالى يعلم كل شيء، كما هو في نفسه، فلما لم يكن لتلك الحوادث أعداد متناهية، امتنع أن يعلم الله^(٤) كونها متناهية، والله الموفق.^(٥)

(١) مدارك التزويل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٣ ص ٢٢٣، ج ٤ ص ٦٦.
(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، أصول الدين للبغدادي ص ٢٣٨، أصول الدين للرازي ص ١٢١، التبصير في الدين للإسفرابني ص ٦٤، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٢٥٩أ، ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٩.

(٣) نهاية لوحة ٨١/أ من النسخة (هـ).

(٤) + (تعالى) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ١٠٦/ب من النسخة (د).

(٥) - (والله الموفق) في النسخة (هـ)، (و).

فصل

في أن الجني الكافر يعذب بالنار

والجني الكافر يعذب بالنار اتفاقاً، لقوله تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ
الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩].

والمسلم يثاب بالجنة كالآدمي عند أبي يوسف، ومحمد^(١) رضي الله
عنه. وأبو حنيفة^(٢) رحمه الله توقف في كيفية ثوابهم؛ لأن الله تعالى لم يبين في
القرآن ثوابهم، ونحن نعلم يقيناً بأن الله تعالى لا يضيع إيمانهم، فيعطيهم ما
شاء.

وما أخبر الله تعالى من الحور، والقصور، والأثمار، والأشجار، والأطعمة،
والأشربة^(٣)، وعذاب أهل النار من الزقوم، والحميم، والسلاسل، والأغلال
حق. خلافاً للباطنية، والفلاسفة^(٤).

(١) أبو يوسف ومحمد هما صاحبي أبا حنيفة النعمان راجع: في ترجمتهما كتاب مناقب الإمام
أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن للحافظ الذهبي ص ٣٧ وما بعدها، ٥١
وما بعدها، وقارن: في هذا الرأي كتاب الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري
ص ١١٨، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٦، مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي
البركات ج ٤ ص ١٤٧.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١١٨، ١١٩، عمدة العقائد لأبي
البركات ص ٢٦، مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٤ ص ١٤٧.

(٣) نهاية لوحة ٩٦/ب من النسخة (ج).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٧، التبصير في الدين للإسفرافيني ص ٨٣ وما بعدها،
الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٠٥ وما بعدها.

فإنهم يقولون: كل واحد منهم^(١) على خلاف ظاهره، وهو عدول عن ظواهر النصوص، والعدول عن ظواهر النصوص إلى معان يدعيها أهل الباطن من غير ضرورة إلحاد.

ورد النصوص، واستحلال المعصية، واليأس من الله تعالى، والأمن منه، وتصديق الكاهن^(٢) بما يخبر به من الغيب كفر.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [يوسف: ٨٧]، ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^(٣) [الأعراف: ٩٩].

وقال ﷺ: ﴿ مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، وَأَتَى امْرَأَتَهُ حَائِضًا، أَوْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي ذُبْرِهَا، فَقَدْ بَرَأَ بِمَا أُنزِلَ^(٤) عَلَيَّ^(٥) مُحَمَّدٍ ﴾^(٦).

(١) (منهما) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٨١/ب من النسخة (هـ).

(٣) - ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ في النسخة (هـ). نهاية لوحة

١٠٧/أ من النسخة (د).

(٤) (جاء) في النسخة (هـ).

(٥) (به) في النسخة (هـ).

(٦) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الطب باب في الكاهن ج ٤ ص ١٥ حديث رقم ٣٩٠٤، وأخرجه ابن ماجة في كتاب الطهارة وسننها باب النهي عن إتيان الحائض بسنده عن أبي هريرة ج ١ ص ٢٠٩ حديث رقم ٦٣٩ بلفظ الترمذي، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٢ ص ٤٠٨ بلفظ أبي داود، ج ٢ ص ٤٢٩ بلفظ قريب، ج ٢ ص ٤٧٦ وفي المواضع الثلاثة إسناده متصل إلى أبي هريرة مرفوع، وأخرجه الدارمي في كتاب الوضوء

ولا يجوز تكفير أهل القبلة، كذا في المنتقى عن أبي حنيفة^(١) رحمته (٢).

وعن الأشعري^(٣)، والشافعي، وأبي بكر الرازي مثله لقوله ﷺ: ﴿ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَأَكَلَ^(٤) ذَيْحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ^(٥) ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تَخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ ﴾^(٦) كذا أورده البخاري في الصحيح.

باب من أتى امرأته في دبرها ج ١ ص ٢٧٥ حديث رقم ١١٣٦ بسنده عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ مقارب.

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٧، أبو الليث السمرقندي شرح الفقه الأيسر لأبي حنيفة ص ٣٣ تحقيق ودراسة د/ هانز دير، أصول أهل السنة والجماعة للأشعري ص ٨٨، ٨٩، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٣ ص ٢٤٧.

(٢) - ﷺ في النسخة (هـ).

(٣) أصول أهل السنة والجماعة للأشعري ص ٨٨، ٨٩، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٣ ص ٢٤٧.

(٤) (قَبِلْتَنَا، وَأَكَلَ) مسوحة في النسخة (و).

(٥) (له) مسوحة في النسخة (و).

(٦) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب فضل استقبال القبلة ج ١ ص ١٤٥ حديث رقم ٣٩١، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع حديث رقم ٣٩٢، ٣٩٣ رواية عن أنس بالفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه الترمذي كتاب الإيمان باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ج ٥ ص ٦ حديث رقم ٢٦٠٨ بالفاظ مختلفة عن أنس وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ج ٧ ص ٧٦ بسنده عن أنس بالفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه أحمد ج ٣ ص ١٩٩، ٢٢٥ بإسناده عن أنس بالفاظ مختلفة لكن المعنى واحد.

ولأن العلم بهذه المسائل لو كان شرطاً لصحة الإيمان، لكان يجب أن لا يحكم النبي ﷺ بإيمان أحد إلا بعد أن يسأله^(١) عنها، ولما حكم بإيمانهم من غير أن يسألهم عن هذه المسائل، علمنا أن^(٢) الإسلام لا يتوقف عليها.

وقد ذكر في الفقه الأكبر أن^(٣) أبا حنيفة^(٤) سئل عن الخوارج المحكمة، فقال: هم أخبث الخوارج.

فقليل له: أتكفرهم؟

قال: لا، ولكن نقاتلهم على ما قاتلتهم الأئمة من أهل الخير كعلي بن

أبي طالب ﷺ، وعمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) يسأله) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (أن) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٩٧/أ من النسخة (ج-).

(٤) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ٦٦ غير أن الشارح قد نقل هذا النص

عن القونوي في شرحه لعمدة العقائد للتسفي غير أنه علق قائلا: وأما ما نقله القونوي فما

وجدناه في النسخ المصححه والأصول المعبرة.

فصل

في أن الولي لا يبلغ درجة النبي

ولا يبلغ ولي درجة الأنبياء، لقوله ﷺ: ﴿ وَاللَّهِ (١) مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ، وَلَا غَرَبَتْ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ﴾ (٢).

فهذا يقتضي أن أبا بكر ﷺ أفضل من كل من ليس بنبي، وأنه دون من هو نبي.

وهو دليل على أن الأنبياء عليهم السلام أفضل من غيرهم؛ ولأن النبي ﷺ كامل مكمل، والولي كامل فحسب، فكان الأول أفضل.

وقد (٣) ذل أقدام (٤) أقوام (٥) من ضلال في تفضيل الولي على النبي، حيث أمر موسى بالتعلم من الخضر وهو ولي، والجواب أن الخضر كان نبياً، وإن لم يكن - كما زعم البعض (١) - فهذا ابتلاء في حق موسى ﷺ (٢).

(١) نهاية لوحة ١٠٧/ب من النسخة (د).

(٢) فضائل الصحابة حديث رقم ٦٦٢، ٤٢٣/١، حديث رقم ١٥٣، ١٥٢/١، المعجم الأوسط حديث رقم ٧٣٠٦، ٢١٣/٧، ٢١٤، ونصه: (عن عطاء عن أبي الدرداء قال رأيت رسول الله ﷺ أمشي امام أبي بكر فقال: أمشي امام من هو خير منك في الدنيا والآخرة ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين خير أو قال أفضل من أبي بكر).

(٣) نهاية لوحة ٨٢/أ من النسخة (هـ).

(٤) - (أقدام) في النسخة (جـ).

(٥) أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٨، شرح العقائد النسفية للسعد ص ١٠٥، أصول الدين للرازي ص ١٠٠، ١٠١، مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٣ ص ٢٢، ٢٣، قارن: تجديد الفكر الديني في الإسلام لمحمد إقبال ص ٥ وما بعدها.

على أن أهل الكتاب يقولون: إن موسى هذا ليس موسى بن عمران، إنما هو موسى بن مامان. (٣)

ومن الخيال أن (٤) يكون الولي ولياً بإيمانه بالنبى، ثم يكون النبي دون الولي، ولا غضاضة (٥) - أي: لا جدال (٦) - في طلب موسى العلم؛ لأن الزيادة في العلم مطلوبة. (٧)

(١) مدارك التبريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٣ ص ٢٢، ٢٣.

(٢) - (الخط) في النسخة (و، د).

(٣) (ماسان) في النسخة (و).

(٤) (ومن الخيال أن) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (ولا غضاضة) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (تقصي) في النسخة (و).

(٧) (مطلوبة) ممسوحة في النسخة (و).

فصل

في ترتيب الفضل بين البشر والملك

وخواص بني آدم وهم المرسلون أفضل من جملة الملائكة، وعوام بني آدم من الأتقياء أفضل من عوام الملائكة، وخواص الملائكة أفضل^(١) من عوام بني آدم.

وعند المعتزلة، والفلاسفة، وأبي بكر الباقلاني^(٢) من أهل السنة الملك أفضل من البشر.

لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ^(٤) وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمَنْ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، والتقديم^(٥) آية التفضيل.

ولأن الملك جوهر نوراني مقدس عن ظلمات الشهوات، وكدورات الغضب فهما منشأ الأخلاق الذميمة، طعامه التسييح، وشرابه التقديس، وأنسه بذكر الله، وفرحه بعبادة الله، فكيف يفوقه سفلي ظلماني جسماني.

(١) نهاية لوحة ٩٧/ب من النسخة (ج).

(٢) (والفلاسفة وأبي) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) شرح العقائد النسفية للسعد ص ١١٣ - ١١٥، أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٥، ٢٩٦، أصول الدين للرازي ص ١٠١، ١٠٢، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٢١ - ٢٢٣.

(٤) نهاية لوحة ١٠٨/أ من النسخة (د).

(٥) نهاية لوحة ٢٤٦/ب من النسخة (و).

ولأن عبادات الملائكة أديم، لقوله تعالى: ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، وعلى هذا التقدير لو كانت أعمارهم مساوية لأعمار البشر لكانت طاعتهم أكثر، وكيف وأعمارنا في مقابلة أعمارهم كالعدم! والأدوم أفضل؛ لأنه أشق.^(١)

ولأنه ﷺ قال: ﴿ أَفْضَلُ الْعِبَادِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ ﴾^(٢) والملائكة أطول العباد عمراً^(٣)، وأحسنهم عملاً؛ فكانوا أفضل العباد.

ولأن الملائكة رسل الله إلى الأنبياء، لقوله تعالى: ﴿ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا ﴾ [فاطر: ١]، ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [التكوير: ١٩].

والرسول أفضل من الأمة، ولنا أن آدم عليه السلام كان مسجود الملائكة، لقوله تعالى: ﴿ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ [البقرة: ٣٤]، ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴾^(٤) ﴿ ٦٦ ﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي

(١) نهاية لوحة ٨٢/ب من النسخة (هـ).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب ما جاء في طول العمر للمؤمن ج ٤ ص ٤٨٩ حديث رقم ٢٣٢٩ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وأخرج أيضا في نفس الموضوع حديثا برقم ٢٣٣٠ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٥ ص ٤٠، ٤٣، ٤٧، ٤٨، ٥٠ بسنده عن أبي بكرة في الموضوع كلها وألفاظ جميع الموضوع مقارنة لرواية الترمذي الثانية وله شاهد بمعناه من حديث أبي أمامة أخرجه أحمد ج ٥ ص ٢٦٧، وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق باب أي: المؤمنين خير ج ٢ ص ٣٩٨ بسنده عن أبي بكرة بلفظ الترمذي الثاني.

(٣) (أعمالا) في النسخة (هـ).

(٤) (أعمالا) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٩٨/أ من النسخة (جـ).

فَقَعُوا لَهُ سَجِدِينَ ﴿٧٣﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧١﴾ [ص: ٧١-٧٣]، والمسجود له أفضل من الساجد^(١)؛ لأن السجود أفضل أنواع الخدمة، والحكيم لا يأمر الكامل بخدمة الناقص.

ولأن ذلك السجود لو لم يكن دالاً على زيادة منصب المسجود له على الساجد لما قال إبليس: ﴿أَرَأَيْتَكَ^(٢) هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ ﴿ [الإسراء: ٦٢].

ولأن آدم عليه السلام كان أعلم من الملائكة، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ... إِلَى قَوْلِهِ ... قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ الْحَكِيمُ ﴿٣١﴾ قَالَ يَتَفَادَمُ أَنْبِقُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ﴿ [البقرة: ٣١-٣٣].

والأعلم أفضل لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ [الزمر: ٩].

ولأن طاعة البشر أشق إذ الشهوة، والغضب، والحرص، والهوى من أعظم الموانع عن الطاعة، وهذه الصفات موجودة في البشر مفقودة في الملك، والفعل مع المانع أشق منه مع غير المانع.

والأشق أفضل لقوله ﷺ: ﴿أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَحْزَمُهَا ﴿^(١) أي: أشقها على البدن.^(٢)

(١) نهاية لوحة ١٠٨/ب من النسخة (هـ).

(٢) (أرايت) في النسخة (هـ).

وقوله ﷺ لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: ﴿إِنَّمَا أُجْرُكَ عَلَى قَدْرِ تَعَبِكَ﴾^(٣)
وَتَصَبِّكَ^(٤) ﴿٥﴾.

(١) الحديث ذكره الشيخ إسماعيل العجلوني في كشف الخفاء ج ١ ص ١٥٥ حديث رقم ٤٥٩ قال (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ - وفي رواية بالإفراد - أَخْرَمُهَا) قال في الدر تبعاً للزرکشي: لا يعرف. وقال ابن القيم في شرح المنازل: لا أصل له. وقال القاري في الموضوعات هو من غرائب الأحاديث ولم يرو في شيء من الكتب الستة. وقال القاري في الموضوعات الكبرى: معناه صحيح لما في الصحيحين عن عائشة الأجر على قدر التعب. وذكر في اللآلئ عقبه أن مسلماً روى في صحيحه عن عائشة إنما أجرك على قدر نصبك وهو في نهاية ابن الأثير مروى عن ابن عباس بلفظ سئل رسول الله ﷺ أي: الأعمال أفضل قال أحزمها وهو بالحاء المهملة والزاي أقواها وأشدها وفي الفردوس عن عثمان بن عفان مرفوعاً أفضل العبادة أحفها وجمع بينهما على تقدير ثبوتها بأن القوة والشدة بالنظر لتمكن شروط الصحة ونحوها فيها والخفة بالنظر لعدم الإكثار بحيث تمل ولكن الظاهر أن لفظ الثاني العبادة بالثناة التحتية لا بالموحدة ويروى عن جابر مرفوعاً أفضل العبادة أجرا سرعة القيام من عند المريض وفي فضائل العباس لابن المظفر من حديث هود بن عطاء أنه قال سمعت طاووساً يقول أفضل العبادة ما خف منها وروى الدينوري عن أبي هلال قال: عاد قوم بكر بن عبدالله المزني فأطالوا الجلوس فقال لهم بكر إن المريض ليعاد والصحيح يزار يعني والعبادة تخفف.

(٢) نهاية لوحة ٨٣/أ من النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ٢٤٧/أ من النسخة (و).

(٤) - (ونصبك) في النسخة (هـ).

(٥) الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب العمرة باب أجر العمرة على قدر النصب ج ١ ص ٥٤١ حديث رقم ١٧٨٧، وأخرجه مسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران ج ٢ ص ٨٧٧ حديث رقم ١٢١١ وذكر الإمام مسلم عدة روايات أقرها إلى رواية البخاري رقم ١٢٦ بسنده عن عائشة، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٦ ص ٤٣ بسنده عن عائشة بلفظ قريب من رواية البخاري.

ولأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، والعالمين عبارة عن كل ما سوى الله تعالى، فيكون معنى^(١) الآية، والله أعلم: إن الله^(٢) اصطفى آدم^(٣)، ونوحاً، وكذا، وكذا على كل المخلوقات.^(٤)

فإن قالوا: هذا يقتضي تفضيلهم على محمد ﷺ.

قلنا: العالم اسم لكل موجود سوى الله تعالى، ومحمد ﷺ^(٥) ما كان موجوداً حال وجودهم، أما الملائكة^(٦) فهم كانوا موجودين في ذلك الوقت.

ولأن الملائكة لهم عقول بلا^(٧) شهوة، والبهائم لها شهوة بلا عقل، والآدمي له عقل وشهوة، ثم الآدمي إن غلبت شهوته على عقله كان أخس من البهيمة، قال الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ^(٨) كَالْأَنْعَامِ بَلَّ هُمْ أَضْلَىٰ^٤﴾ [الأعراف: ١٧٩]، سبيلاً فعلى هذا لو غلب عقله على شهوته، وجب أن يكون أفضل من الملك.

(١) (معنى) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٣) نهاية لوحة ١٠٩/ب من النسخة (جـ).

(٤) نهاية لوحة ٩٨/أ من النسخة (د).

(٥) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٦) (الملائكة) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (بلا) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (فأولئك) في النسخة (جـ).

فإن تشبثوا بقوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]، فإن هذا يقتضي أن يكون الملائكة أفضل من المسيح عليه السلام، أي: لن يترفع عيسى عن العبودية، ولا من هو أرفع درجة منه، ألا يرى أنه يقال: إن^(١) فلاناً لا يستنكف الوزير من خدمته، ولا السلطان، ولا يقال: إنه لا يستنكف السلطان من خدمته، ولا الوزير.

فنقول: إن محمداً صلى الله عليه وسلم أفضل من المسيح، ولا يلزم من كون الملائكة أفضل من المسيح كوفهم أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم.

ولأن الملائكة صيغة جمع^(٢)، فهذا يقتضي أن يكون جميع الملائكة أفضل من المسيح^(٣)، ولا يقتضي أن يكون كل واحد من الملائكة أفضل من المسيح^(٤)، وفيه الكلام؛ ولأن الواو يفيد مطلق الجمع لا الترتيب على ما حققناه^(٥) في شرح المنار.

وأما المثال الذي أوردوه فليس بحجة^(٦)؛ لأن الحكم الكلي لا يثبت بالمثال الجزئي، على أنه ممنوع^(١)، فإنه إذا قال: ما أعاني على هذا الأمر زيد ولا عمرو، فإن هذا لا يفيد كون المتأخر بالذكر أفضل من المتقدم.

(١) - (إن) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوحة ١٠٩/ب من النسخة (د).

(٣) نهاية لوحة ٨٣/ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٩٩/أ من النسخة (جـ).

(٥) (على ما حققناه) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (فليس بحجة، لأن) ممسوحة في النسخة (و).

وتحقيقه أنه إذا قيل: هذا^(٢) العالم لا يستكف من خدمته الوزير ولا السلطان، ونحن نعلم بعقولنا أن السلطان أعظم درجة من الوزير، فعلمنا أن الغرض من ذكر الثاني المبالغة، وهذه المبالغة^(٣) إنما عرفناها بهذا الطريق لا مجرد الترتيب في الذكر، ثم في هذه الآية لا يمكننا أن نعرف أن المراد بقوله: ﴿وَلَا أَلْمَلَيْكَةَ الْقُرْبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]، بيان المبالغة إلا إذا عرفنا قبل ذلك أن الملائكة المقربين أفضل من المسيح، وحينئذ تتوقف صحة الدليل على صحة المطلوب، وذلك دور.

وهب أن هذه الآية تدل على أن منصب الملك أعظم، وأزيد من منصب المسيح ~~العلي~~^(٤) لكن^(٥) هذا لا يدل على أن تلك الزيادة في جميع المناصب بل في بعضها، فإنه إذا قيل: هذا العالم^(٦) لا يستكف من خدمته الوزير، ولا السلطان، فهذا يفيد أن السلطان أكمل من الوزير في بعض الأشياء، وهو السلطنة، ونفاذ الأمر، ولا يفيد أن السلطان أزيد من الوزير في العلم والفقهاء^(٧).

(١) (ممنوع) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ٢٤٧/ب من النسخة (و).

(٣) - (وهذه المبالغة) في النسخة (ج-).

(٤) - ~~العلي~~ في النسخة (ه-).

(٥) - (لكن) في النسخة (ج-).

(٦) نهاية لوحة ١١٠/أ من النسخة (د).

(٧) نهاية لوحة ٩٩/ب من النسخة (ج-).

فإذا ثبت هذا فنقول بموجبه؛ وذلك لأن الملك أفضل من (١) البشر في (٢) القدرة، والقوة، والبطش فجبريل (٣) قلع مدائن قوم لوط (٤)، ولا يقدر البشر على مثل ذلك، ولكن هذا لا يدل على أن الملك أفضل من البشر فيما تنازعنا فيه، وهو كثرة الثواب الحاصل بسبب زيادة الخشوع والعبودية.

وهذا لأن النصارى لما شاهدوا من المسيح (٥) إحياء الموتى، وإبراء الأكمه، والأبرص، والإخبار عما يأكلون، ويدخرون في بيوتهم، وتولده من غير أب أخرجوه عن عبودية الله تعالى، فقال الله تعالى: إن عيسى لا يستتكف بهذا القدر من القدرة، وكذا، وكذا (٦) عن عبوديتي، ولا الملائكة المقربون الذين هم فوقه من القدرة، والبطش، والعلم اللوحي، والخلو عن التولد الإذدواجي، وهذا لا (٧) يدل على أن الملك أفضل من البشر في كثرة الثواب.

ويقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]، إذ هذه

العندية (٦) ليست عندية (٧) الجهة بل عندية (٨) الفضيلة والقربة.

(١) - (في) في النسخة (ج-).

(٢) نهاية لوحة ٨٤/أ من النسخة (ه-).

(٣) مدارك التحريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٢ ص ٢٧٧.

(٤) - (وكذا) في النسخة (ج-).

(٥) - (لا) في النسخة (ج-).

(٦) (العبودية) في النسخة (ج-).

(٧) (عبودية) في النسخة (ج-).

(٨) (عبودية) في النسخة (ج-).

فنعقول: هذه العنيدة^(١) ثابتة للبشر أيضا لقوله تعالى: ﴿عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥]، وقوله ﷺ حكاية عن ربه^(٢): ﴿أَنَا عِنْدَ الْمُنْكَسِرَةِ قُلُوبُهُمْ﴾^(٣). وبقوله: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

فنعقول: إنه معارض بقوله^(٤) ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الإسراء: ٧٠].

وقولهم: الرسول أفضل من الأمة.

قلنا: نعم ! إذا أرسل^(٥) السلطان رسولا إلى جمع عظيم ليكون حاكما فيما بينهم، ومتوليا لأمرهم^(٦) أما^(٧) إذا أرسل واحدا إلى واحد لأجل الإعلام بأمر، فهذا الرسول^(٨) أدنى حالا من المرسل إليه، كما إذا أرسل الملك عبده إلى الوزير.

(١) نهاية لوحة ١١٠/ب من النسخة (د).

(٢) - (عند ملك مقتدر، وقوله ﷺ حكاية عن ربه) في النسخة (ج).

(٣) الحديث ذكره الشيخ إسماعيل العجلوني في كشف الخفاء ج ١ ص ٢٠٣ حديث رقم ٦١٤ بهذا اللفظ السابق وقال تعليقا عليه: قال في المقاصد ذكره في البداية للغزالي وقال القاري عقبه: ولا يخفى أن الكلام في هذا المقام لم يبلغ الغاية. قال العجلوني: قلت وتمامه (وأنا عند المدرسة قلوبهم لأجلي)، ولا أصل لهما في المرفوع.

(٤) نهاية لوحة ٢٤٨/أ من النسخة (و).

(٥) (نعم ! إذا أرسل) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١٠٠/أ من النسخة (ج).

(٧) (أما) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) (الرجل) في النسخة (ج).

فصل

[في أن الميثاق الذي أخذه الله من آدم وذريته حق]

والميثاق الذي أخذه الله تعالى من آدم عليه السلام وذريته حق، لما روى أن النبي ﷺ قال: ﴿ مَسَحَ اللَّهُ ظَهْرَ آدَمَ بِيَدِهِ ^(١) الْيَمِينِ، وَكَلَّنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ بَعْدَ مَا أَهْبَطَ ^(٢) إِلَى الْأَرْضِ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ جَمِيعَ مَنْ ^(٣) يَخْلُقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَأَمْثَالِ الذَّرِّ نَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَجَعَلَهُمْ عَلَى هَيْئَةِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ - يَعْنِي: فِي عُقُولِهِمْ - ثُمَّ كَلَّمَهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى ﷻ ^(٤)، وعليه جمهور المفسرين ^(٥)، والأخبار فيها شاعت وذاعت.

(١) نهاية لوحة ٨٤/ب من النسخة (هـ).

(٢) (أهبط) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (ما) في النسخة (هـ).

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في القدر ج ٤ ص ٢٢٧ حديث رقم ٤٧٠٣، وأخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن تفسير سورة الأعراف ج ٥ ص ٢٤٨ حديث رقم ٣٠٧٥ بسنده عن مسلم بن يسار بنفس رواية أبي داود وقال الترمذي: هذا حديث حسن ومسلم بن يسار الجهني لم يسمع من عمر وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا مجهولا، وأخرجه مالك في كتاب القدر باب النهي عن القول بالقدر ج ٢ ص ٨٩٨ حديث رقم ٢ بسنده عن مسلم بن يسار بنفس اللفظ، وأخرجه أحمد ج ١ ص ٤٤ بسنده عن عمر بلفظ مقارب لما عند أبي داود، وأخرج له شاهدا من حديث ابن عباس ج ١ ص ٢٥، ٣٧١ وإن اختلفت ألفاظه لعمري، واحد، وله شاهد آخر أخرجه أحمد ج ٦ ص ٤٤١ عن أبي الدرداء بمعناه.

(٥) مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٢ ص ٨٥.

ونؤمن باللوح المحفوظ^(١)، والقلم، وبجميع ما فيه قد رقم، وجف القلم بما هو كائن، وما أخطأ العبد لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه، لورود^(٢) الأخبار فيها.

ولا نرى الخروج على الأئمة، وإن جاروا؛ لأن بالجور لا يخرجون عن الإيمان.

ونرى المسح على الخفين في الحضر والسفر، فقد سئل أنس بن مالك رضي الله عنه^(٣) عن السنة والجماعة، فقال: السنة^(٤) أن يحب الشيخين، ولا يطعن في الحسين، ونرى المسح على الخفين.

ونؤمن بكرام الكاتين، وملك الموت، وقبضة أرواح العالمين لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ ۖ كِرَامًا كَاتِبِينَ﴾ [الإنفطار: ١٠-١١]، وقوله: ﴿حَتَّىٰ^(٥) إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١]، أي: استرقت روحه رسلنا، وهم^(٦) ملك الموت وأعوانه.

(١) - (المحفوظ) في النسخة (و).

(٢) نهاية لوحة ١١١/أ من النسخة (د).

(٣) - (رضي الله عنه) في النسخة (هـ).

(٤) + (والجماعة) في النسخة (و).

(٥) نهاية لوحة ١٠٠/ب من النسخة (ج).

(٦) - (أي: استرقت روحه رسلنا وهم) في النسخة (هـ).

ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر، وعلى من مات منهم، لقوله ﷺ: ﴿هُوَ الصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ﴾ (١).

والصلاة واجبة على (٢) كل مسلم بر كان أو فاجراً، وإن عمل الكبائر. وفي دعاء الأحياء (٣) للأموات، وصدقتهم عنهم (٤) نفع لورود الآثار المعروفة، منها ما ذكر في (٥) الصحاح:

أن رجلاً قال للنبي (٦) ﷺ: ﴿إِنَّ أُمَّيْ أِقْتَلْتَنِي نَفْسَهَا - أَي: مَاتَتْ فَجَاءَةً﴾ (٧) وأصله اِقْتَلْتَهَا اللهُ نَفْسَهَا أَي: أُسْتَلِبْتِ - وَأَطْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا (٨) أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. (٩)

(١) الحديث أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إمامة البر والفاجر ج ١ ص ١٦٢ حديث رقم ٥٩٤، وأخرجه أيضا في كتاب الجهاد باب الغزو مع أئمة الجور ج ٣ ص ١٨ حديث رقم ٢٥٣٣ بسنده عن أبي هريرة مرفوعا مطولا وفيه اللفظ السابق في الصلاة.

(٢) (والصلاة واجبة على) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (وفي دعاء الأحياء) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) (عنهم) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (منها ما ذكر في) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (قال: للنبي) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) (نهاية لوحة ٨٥/أ من النسخة (هـ)).

(٨) + (فيها) في النسخة (هـ).

(٩) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب موت الفجاءة ج ١ ص ٤٢٧ رقم ١٣٨٨، وأخرجه أيضا في كتاب الوصايا باب ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت ج ٢ ص ٢٩٣ حديث رقم ٢٧٦٠ بسنده عن عائشة بلفظ قريب، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب وصول ثواب الصدقة عن

وهو يجيب الدعاء قال الله تعالى: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(١) [غافر]:

[٦٠]، ويقضى الحاجات قال الله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ^(٢) يُنَجِّكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ

كَرْبٍ﴾ [الأنعام: ٦٤].

وما أخبر النبي ﷺ من^(٣) خروج الدجال، ودابة الأرض، ويأجوج
وماجوج، ونزول^(٤) عيسى عليه السلام، وطلوع الشمس من مغربها حق.

فقد ذُكر في الصحاح عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال^(٥): ﴿أَطَّلَعَ النَّبِيُّ
ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ فَقَالَ: مَا تَذَكَّرُونَ؟﴾^(١) قَالُوا: نَذَكَّرُ السَّاعَةَ. قَالَ: إِنَّهَا لَنْ
تُقَوِّمَ حَتَّى تَرَوَا^(٢) قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ:

الميت إليه ج ٢ ص ٦٩٦ حديث رقم ١٠٠٤ بسنده عن عائشة بنفس لفظ رواية
البخاري في الوصايا، وأخرجه أبو داود في كتاب الوصايا باب ما جاء فيمن مات من غير
وصية يتصدق عنه ج ٣ ص ١١٨ حديث رقم ٢٨٨١ بسنده عن عائشة بلفظ قريب
من رواية البخاري، وأخرجه النسائي في كتاب الوصايا باب إذا مات الفجأة هل يستحب
لأهله أن يتصدقوا عنه ؟ ج ٦ ص ١٢٥٠ بسنده عن عائشة بلفظ قريب من رواية
البخاري، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الوصايا باب من مات ولم يوصي هل يتصدق عنه ؟
ج ٢ ص ٩٠٦ حديث رقم ٢٧١٧ بسنده عن عائشة بلفظ قريب من رواية البخاري،
وأخرجه مالك في كتاب الأفضية باب صدقة الحمي عن الميت ج ٢ ص ٧٦٠ حديث رقم
٥٣ بسنده عن عائشة بلفظ قريب من رواية البخاري.

(١) نهاية لوحة ٢٤٨/ب من النسخة (و).

(٢) (من) في النسخة (هـ).

(٣) (من) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ١١١/ب من النسخة (د).

(٥) - (قال) في النسخة (هـ).

فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالذَّجَالَ، وَالذَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا،
وَنُزُولَ عِيسَى ^(٣) بْنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ خَسَفَ
الْمَشْرِقَ، وَخَسَفَ الْمَغْرِبَ، وَخَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَخْرَجُ ذَلِكَ نَارًا تَخْرُجُ
مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ ﴿^(٤)

والكف عن الصحابة ﷺ واجب. عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نِصْفَهُ﴾. ^(٥)

(١) (ماتذكروا) في النسخة (ج-)، (د).

(٢) (نزول) في النسخة (ج-).

(٣) نهاية لوحة ١٠١/أ من النسخة (ج-).

(٤) الحديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة باب في الآيات التي تكون قبل الساعة ج ٤ ص ٢٢٢٥ حديث رقم ٢٩٠١، ذكر الإمام مسلم روايات أخرى في نفس الموضوع لهذا الحديث بألفاظ متقاربة، وأخرجه أبو داود في كتاب الملاحم باب أمارات الساعة ج ٤ ص ١١٤ حديث رقم ٤٣١١ ولفظه قريب من رواية مسلم، وأخرجه الترمذي كتاب الفتن باب ما جاء في الخسف ج ٤ ص ٤١٤ حديث رقم ٢١٨٣ بسنده عن حذيفة بن أسيد بلفظ قريب من رواية مسلم، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن باب أشراط الساعة ج ٢ ص ١٣٤١ حديث رقم ٤٠٤١ بسنده عن حذيفة بن أسيد مختصراً، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٤ ص ٦، ٧ بسنده عن حذيفة بلفظ قريب من رواية مسلم في الموضوعين.

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً ج ٣ ص ١٢ حديث رقم ٣٦٧٣، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة ج ٤ ص ١٩٦٧ حديث رقم ٢٥٤٠ بسنده عن أبي هريرة شاهداً لحديث أبي سعيد ولفظه قريب منه إلا أنه كرر قوله: لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي مرتين، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في النهي عن سب أصحاب

وقال: ﴿اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ عَرَضًا مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ^(١)، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ أَذَاهُمْ فَقَدْ أَذَانِي، وَمَنْ أَذَانِي، فَقَدْ أَذَى اللَّهَ تَعَالَى، وَمَنْ أَذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ﴾^(٢).
وقال عمر بن عبد العزيز:^(٣) تلك دماء طهر الله تعالى أيدينا عنها، فلا نلطيخ بها ألسنتنا.

والشهادة للعشرة بالجنة حق، لقوله ﷺ^(٤): ﴿أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ^(١)، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ

رسول الله ﷺ ج ٤ ص ٢١٤ حديث رقم ٤٦٥٨ بسنده عن أبي سعيد، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب حدثنا محمود بن غيلان ج ٥ ص ٦٥٣ حديث رقم ٣٨٦١ بسنده عن أبي سعيد بلفظ أبي داود السابق وقال هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله نصيفه أي: نصف المد، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٥٧ حديث رقم ١٦٦١ بسنده عن أبي سعيد بلفظ أبي داود السابق ورواية أبي هريرة شاهد لرواية أبي سعيد وإن كانت رواية أبي سعيد هي الأصح لكون البخاري اعتمدها، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١١ بسنده عن أبي سعيد بلفظ البخاري.

(١) - (وَقَالَ: اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ عَرَضًا مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ) في النسخة (هـ)

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب حدثنا محمود بن غيلان ج ٥ ص ٦٥٣ حديث رقم ٣٨٦٢ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٤ ص ٨٧، ج ٥ ص ٥٥، ٥٧ بإسناده عن عبد الله بن مغفل المزني بالفاظ مقاربة لرواية الترمذي.

(٣) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني ص ٦٩، أصول الدين للرازي ص

فِي الْجَنَّةِ^(٢)، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي
الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ^(٣).
وكل مؤمن بعد موته مؤمن حقيقة كما في حال نومه وغفلته، وكذا
الرسل والأنبياء عليهم السلام بعد وفاتهم رسل وأنبياء حقيقة لا حكماً؛ لأن
المتصف بصفة النبوة والإيمان هو الروح، وهو باق لا يتغير بالموت.
ويجوز إطلاق اسم الشيء والموجود بالعربية والفارسية^(٤) للحق.
واسم النور، والوجه، واليد، والعين، والجنب، ونحو ذلك لا يجوز إطلاقها
بالفارسية من غير تأويل؛ لأنها من المتشابهات بخلاف الأولين. وبعض الألفاظ
يجوز إطلاقها مضافاً، ولا يجوز بدون الإضافة^(٥)، كقوله: رفيع الدرجات،
وقاضى الحاجات، وهازم الأحزاب، وفارج المهم، وشديد العقاب؛ لأننا
ننتهي في أسماء الله تعالى إلى ما أمانا إليه الشرع.

(١) نهاية لوحة ٨٥/ب من النسخة (هـ).

(٢) - (والزبير في الجنة) في النسخة (ج).

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب عبد الرحمن بن عوف ج ٥ ص
٦٠٥ حديث رقم ٣٧٤٧، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الخلفاء ج ٤ ص
٢١١ حديث رقم ٤٦٤٨ بسنده عن سعيد بن زيد بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه
ابن ماجه في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٤٨ حديث رقم ١٣٣
بسنده عن سعيد بن زيد بلفظ قريب من لفظ الترمذي.

(٤) نهاية لوحة ١٠١/ب من النسخة (ج).

(٥) نهاية لوحة ٢٤٩/أ من النسخة (و).

ولا يجوز إطلاق اسم المحجوب، وبعضهم^(١) جَوَّزُوا لفظ المحتجب؛ لأن الأول يدل^(٢) على المغلوبة دون الثاني. ومن الأسمي ما لا يجوز إطلاقها، وضدها كالساكن واليقظان والعاقل، وكذا^(٣) لا يجوز اسم الداخل في العالم، والخارج منه عليه، أما الأول فظاهر، وكذا الثاني؛ لأنه يوهم ثبوت الانتقال. ولا يجوز إطلاق اسم الغائب عليه لعدم ورود النص؛ ولأنه قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، ويجوز^(٤) أن يقال: إنه غيب عن الخلق، وعن عطاء^(٥) في تفسير قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، إن الغيب هو الله تعالى.^(٦)

(١) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٨، قارن: موقف الغزالي والأشاعرة في مسألة أسماء الله في كتاب المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى ص ١١٨ وما بعدها..

(٢) - (يدل) في النسخة (ج).

(٣) من هنا ناقص في النسخة في النسخة (د)، نهاية لوحة ١١٢/ب من النسخة (د).

(٤) نهاية لوحة ٨٦/أ من النسخة (ه).

(٥) + (كَمَلَّة) في النسخة (ج).

(٦) (سبحانه) في النسخة (ج)، (و).

فصل

[في الإمامة]

في الإمامة^(١) هي رئاسة عامة لحفظ مصالح الناس دينا ودنيا، وزجرهم عما يضرهم، وأحترزنا بلفظ العموم عن الموالي والقضاة والأمراء، فإن رئاستهم غير عامة، ولا بد للمسلمين من إمام يقوم بتنفيذ أحكامهم، وإقامة حدودهم، وسد ثغورهم، وتجهيز^(٢) جيوشهم، وحماية بيضتهم، وقطع مادة شرور المتغلبة، والمتلصصة، وقطاع الطريق، وإقامة الجمع والأعياد، وأخذ العشور والصدقات، وقطع المنازعات، وقبول الشهادات، وتزويج الصغار والصغار الذين لا أولياء لهم، وقسمة الغنائم.

ولهذا اجتمعت الصحابة ﷺ على نصب الإمام، وإنما اختلفوا في التعيين إلى أن انعقد الاجماع على نصب الصديق ﷺ^(٣).

وبهذا عرف بطلان قول أبي بكر الأصم، وهشام بن عمرو، والخوارج^(٤):
أن نصب الإمام ليس بواجب.

(١) - (في الإمامة) في النسخة (و)، راجع: في مسألة الإمامة كتاب الإمامة بين التابع والابتداع لمحمد الخولي ص ١٤ - ١١١.

(٢) نهاية لوحة ١/١٠٢ من النسخة (ج).

(٣) - (ﷺ) في النسخة (د)، (هـ) إلى هنا نهاية المحذوف في النسخة في النسخة (د).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٧، تبصرة

الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٧٢٣، غاية المرام في علم الكلام للآمدي ص ٣٦٤ وما بعدها،

أصول الدين للبغدادي ص ٢٧١، ٢٧٢، أصول الدين للرازي ص ١٣٣، ١٣٤، نهاية

الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٨١ وما بعدها.

وينبغي أن يكون الإمام ظاهراً لا محتفياً ولا منتظراً، ليتمكنه القيام بما نصب هو له، إذ نصب من^(١) لا يمكنه القيام بذلك غير مفيد.

ولهذا يبطل قول الروافض^(٢) بإمام مستور، وإمام غائب ينتظرون خروجه.

وأن يكون: حراً، ذكراً، بالغاً، عاقلاً^(٣)، شجاعاً، قرشياً^(٤).

أما الذكورة: فلأن النساء أمرن بالعود في البيوت، فكان مبنى حالتهم على الاستتار، فلا يقدرن على جر العساكر، وإظهار السياسات^(٥)، وإليه^(٦) أشار النبي ﷺ حيث قال: ﴿كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ تَمْلِكُهُمْ^(٧) امْرَأَةٌ﴾.^(١)

(١) (من) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٨، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٢٥، أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٣، ٢٧٤، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٨، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥١ وما بعدها، التبصير في الدين للإسفرآيني ص ١٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٦، وقارن: موقف الشيعة من قضية الإمامة في كتاب قواعد المرام في علم الكلام كمال الدين ميثم البحراني ص ١٧٣ وما بعدها، تعريف الشيعة للسيد عبدالرازق الحسني ص ٢١ وما بعدها.

(٣) - عاقلاً في النسخة (ج).

(٤) راجع: في شروط الإمامة كتاب الإمامة بين الاتباع والابتداع لمحمد الخولي ص ٣٥ وما بعدها.

(٥) نهاية لوحة ٨٦/ب من النسخة (ه).

(٦) نهاية لوحة ٢٤٩/ب من النسخة (و).

(٧) (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ تَمْلِكُهُمْ) ممسوحة في النسخة (و).

وأما الحرية والبلوغ والعقل: فلأن العبد والمجنون والصبي لا^(٢) ولاية لهم على أنفسهم، فكيف تكون لهم^(٣) الولاية على غيرهم؟ والولاية المتعدية فرع للولاية القائمة.

وأما الشجاعة: فقد قال صاحب^(٤) التبصرة: (٥) إن الاجتهاد ليس بشرط كما في القاضي.

وأما كونه سياسياً قوياً قادراً على تنفيذ الأحكام، وإنصاف المظلوم من الظالم، وسد الثغور، وحماية البيضة، وحفظ حدود الإسلام، وجر العساكر، فينبغي أن يكون شرطاً، إذ لو لم يكن كذلك^(٦) لم يحصل به ما منه^(٧) نصب الإمام لأجله.

(١) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر ج ٣ ص ١٨١ حديث رقم ٤٤٢٥، وأخرجه أيضا في كتاب الفتن باب حدثنا عثمان بن الهيثم ج ٤ ص ٣٢١ حديث رقم ٧٠٩٩ بسنده عن أبي بكره باختصار القصة واللفظ واحد، وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن باب حدثنا محمد بن المثنى ج ٤ ص ٤٥٧ حديث رقم ٢٢٦٢ بسنده عن أبي بكره بلفظ مقارب من رواية البخاري الأولى، وأخرجه أحمد ج ٥ ص ٤٣ بسنده عن أبي بكره أيضا.

(٢) - (لا) في النسخة (و).

(٣) - (لهم) في النسخة (و).

(٣) نهاية لائحة ١٠٢/ب من النسخة (ج).

(٥) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٣٢، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ١٠٩،

١١٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥١ - ١٥٣، الكفاية

في الهداية للصابوني لائحة ١٥٦ ب.

(٥) نهاية لائحة ١١٣/أ من النسخة (د).

(٧) - (منه) في النسخة (هـ)، (و).

وأما كونه قرشياً، فشرط لقلوله ﷺ: ﴿الْأَيْمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ﴾^(١)، وقد سلمت الأنصار الخلافة لقريش بهذا الحديث، ولا يختص بطن من قريش^(٢) دون بطن.

وبه يبطل قول الضرارية^(٣) أن الإمامة تصلح في غير قريش.

والكعبي^(٤) أن^(٥) القرشي أولى بها، فإن خافوا الفتنة جاز عقدها لغيره.

وبعض الرواندية^(٦) أنها بالوراثة.

وقالت الروافض^(٧): ينبغي أن يكون الإمام عالماً بكل الأمور، ولو بضرب العود.

(١) الحديث أخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ١٢٩، وأخرجه أيضاً في ج ٣ ص ١٨٣ بسنده، وأخرج الإمام أحمد أيضاً له شاهد آخر من حديث أبي برزة الأسلمي ج ٤ ص ٤٢١ بنفس لفظ الرواية السابقة.

(٢) - (وقد سلمت الأخبار الخلافة لقريش بهذا الحديث، ولا يختص بطن من قريش) في النسخة (هـ).

(٣) أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٨، ١٠٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٢٨، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٨.

(٤) أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٥، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٢٨، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١٠٩، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٨.

(٥) - (أن) في النسخة (هـ).

(٦) أصول الدين للبغدادي ص ٢٨٤ - ٢٨٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء

اللامشي ص ١٥٠، ٨٨٥، ٨٨٦، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٨، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٧٢، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٩ أ.

(٧) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٣.

وعن بعضهم: (١) أنه ينبغي أن يعلم الغيب، وهذا باطل؛ لأن الإمامة خلافة النبوة.

وهذا ليس بشرط في النبوة، ففي الخلافة أولى، ولهذا قال (٢) ﷺ: ﴿أَنَا أَعْلَمُ بِأُمُورِ دِينِكُمْ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ﴾. (٣)

والتقوى شرط الكمال، فلا ينزل الإمام بالفسق، وإن استحق العذاب، ويكره عقد الخلافة للفاسق، ولكن لو عقدت الخلافة له تعقد.

وعند المعتزلة والخوارج (٤) شرط الجواز والانعقاد، فينزل به، وقياس

مذهب الشافعي (٥) كخالفته (٦) كذلك.

لأن الفاسق عنده ليس بأهل للشهادة، والقضاء (٧)، فأولى أن لا يكون أهلاً للخلافة. (١)

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٣.

(٢) + (النبي) في النسخة (ج).

(٣) الحديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره من معاش الدنيا على سبيل الرأي ج ٤ ص ١٨٣ حديث رقم ٢٣٦٢، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع برقم ٢٣٦٣ بإسناده عن عائشة وإسناد آخر عن النظر: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٨٣٦.

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، مدارك التبريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١ ص ٧٣، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٧، ب.

(٥) شرح العقائد النسفية للسعد ص ١٠١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٧.

(٦) - كخالفته في النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ١٠٣/١ من النسخة (ج)، نهاية لوحة ١٥٧/١ من النسخة (هـ).

وعند المعتزلة^(٢) الفاسق ليس بمؤمن.

وعند الخوارج^(٣) كافر، فألى يكون أهلا للخلافة.

ولا يشترط أن يكون هاشميا، وزعمت الروافض^(٤) أنها لا تصلح إلا في

بني هاشم، ثم عينوا علياً^(٥) وأولاده^(٦).

وأبوا خلافة أبي بكر، وعمر، وعثمان^(٧)، والصحيح ما قلنا لإطلاق

الحديث.

أو معصوما، وبه قالت المعتزلة والزيدية والخوارج^(٨).

(١) + (عنه كما مر مفصلا، والسلام والحمد لله أولا وأخرا وباطنا وظاهرا، وعلى كل حال،

وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين. تمت)، نهاية لوحة ١١٣/ب من النسخة

(د) وهنا تنتهي النسخة (د) وباقي المخطوط غير موجود بما.

(٢) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١

ص ٧٣، الانتصار والرد على ابن الرواندي الملحد للخياط ص ١٥٢، شرح الأصول

الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٦٩٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة

١/١٥٧.

(٣) الانتصار والرد على ابن الرواندي الملحد للخياط ص ١٥٢، التبصير في الدين للإسفرافني

ص ٢٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١/١٥٧.

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٢٨، التمهيد في

أصول الدين للنسفي ص ١٠٨، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص

١٥٠، أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٥، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٩ مقالات

الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ١٥٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة

١٥٧ب.

(٥) + (هـ) في النسخة (هـ).

(٦) + (هـ) في النسخة (هـ).

(٧) + (رضوان الله عليهم) في النسخة (و).

وقالت الإثنا عشرية^(٢) والإسماعيلية^(٣): يجب، وسموا بالإسماعيلية؛ لانتسابهم إلى إسماعيل بن^(٤) جعفر الصادق عليه السلام، وبالباطنية لقولهم: كل ظاهر^(٥) فله باطن، وبالملاحدة لعدوهم عن ظواهر الشريعة إلى بواطنها في بعض الأحوال، وبالعلمية؛ لأن عندهم لا يصير غير الإمام عالماً بالله تعالى إلا بتعليمه إياه.

احتجوا^(٦) بقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۗ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۗ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۗ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ۗ﴾ [البقرة: ١٢٤]، أخبر أن عهد الإمامة لا يصل إلى من كان ظالماً، وكل من كان مذنباً فهو ظالم، فثبت أن الإمام لا بد أن يكون معصوماً.

والجواب أنه سأل أن يكون ولده نبياً، كما كان هو فأخبر أن الظالم لا يكون نبياً؛ ولأن الظالم المطلق هو الكافر، فأخبر أن إمامة المسلمين لا تثبت

(١) (الأشاعرة) في النسخة (و).

(٢) (الأشاعرة) في النسخة (و).

(٣) أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٧ - ٢٧٩، الرد على الرافضة للمقدسي ص ٧٩ وما بعدها، شرح العقائد النسفية للسعد ص ٩٩، ١٠٠، راجع: في التعريف بهذه الفرقة كتاب المقالات والفرق للقمي ص ٢١٣ وما بعدها.

(٤) (لانتسابهم إلى إسماعيل بن) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) (كل ظاهر) ممسوحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٢٥٠/أ من النسخة (و).

(٦) مدارك التعرّيل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١ ص ٧٣، شرح العقائد النسفية للسعد

لأهل الكفر، وأن من أولاده المسلمين^(١) والكافرين قال تعالى: ﴿ وَبَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ ﴾ [الصفات: ١١٣]، والمحسن المؤمن، والظالم الكافر.

أو أفضل أهل زمانه، فينعتد إمامة المفضل مع قيام الفاضل. وإليه ذهب الشيخ أبو منصور^(٢)، وأبو العباس القلانسي^(٣) رَحِمَهُمَا اللَّهُ. وقال جمهور الروافض^(٤): لا ينعقد إمامة المفضل مع قيام الفاضل. وإليه مال الأشعري^(٥) قاسوا^(٦) الإمامة على النبوة. ثم النبي يكون أفضل من سواه، فكذا الإمام يجب أن يكون كذلك؛ وهذا لأن من جُعِلَ إماماً فقد جعل^(٧) متبوعاً كذلك^(٨)، وجعل الأكمل تابعا للأتقص قبيح؛ ولأن النفوس لمتابعته وللاتقياد^(٩) لأوامره أميل.

(١) نهاية لوحة ١٠٣/ب من النسخة (ج-).

(٢) + (هـ) في النسخة (ه-).

(٣) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٣، ٢٩٤، شرح العقائد النسفية للسعد ص ١٠٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٨، نهاية لوحة ٨٧/ب من النسخة (ه-).

(٤) عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٣، ٢٩٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٨، يراجع: رأي الشيعة في القول بالوصية للإمام في كتاب فرق الشيعة لأبي حسن التوحيدي ص ٢٩.

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٣٤، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٣، ٢٩٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٨.

(٦) فأثبتوا في النسخة (ج-).

(٧) (جعلته) في النسخة (ج-).

(٨) (لذلك الغير) في النسخة (و).

ولنا أن عمر رضي الله عنه (٢) لما طُعنَ جعل الخلافة بين عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (٣) مع رجحان عثمان، وعلي على من سواهما.

والوقوف على كونه أفضل عند الله قطعاً غير ممكن للعباد، والحاجة ماسة إلى نصب الإمام، فلا يجوز تعليقه بما لا وقوف للعباد عليه، بخلاف النبوة، فإن الله تعالى هو الذي يختار من يشاء من عباده لنبوته ورسالته، وهو العالم بحقيقة كل شيء، وكان من اختاره من أهل زمانه لرسالته أفضل خليفته ضرورة. (٤)

ولا يجوز نصب إمامين في عصر واحد، خلافاً للروايفض (٥) فإنهم يقولون: بثبوت إمامين في وقت واحد: أحدهما ناطق، والآخر صامت. وقالت الكرامية: (٦) إن علياً رضي الله عنه، ومعاوية رضي الله عنهما كانا إمامين، وكان (٧) يجب على (٨) كل واحد منهما طاعة صاحبه. (١)

(١) - (وجعل الأكمل تابعاً للأقل قبيل، ولأن النفوس لمتابعتهم وللانقياد) في النسخة (هـ).

(٢) - (رضي الله عنه) في النسخة (هـ).

(٣) - (رضي الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ١٠٤/أ من النسخة (ج).

(٥) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٢٧، أصول الدين للبغدادي ص ٢٧٣، ٢٧٤، عمدة

العقائد لأبي البركات ص ٢٩، التمهيد في أصول الدين للتسفي ص ١٠٨، شرح العقائد

النسفية للسعد ص ٩٨، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٦ أ.

(٦) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٢٧، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٣٤، أصول

الدين للبغدادي ص ٢٧٤، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٦ ب.

(٧) نهاية لوحة ٢٥٠/ب من النسخة (و).

(٨) (اتباع) في النسخة (ج).

ولنا أن الأنصار عليهم السلام (٢) لما قالوا (٣) منا أمير، ومنكم أمير، وقال أبو بكر (٤)
عليه السلام: لا يصلح سيفان في غمد واحد، انقادوا له، ولم ينكروا عليه، وكان
ذلك إجماعاً منهم؛ ولأن الأمور التي (٥) تُنَاطُ بالإمام يكفيها الواحد، فلا يجوز
الزيادة عليه.

ولو جاز الاثنان (٦) لجاز الأربعة والعشرة، فيؤدي إلى أن ينصب في كل
بلدة أو قرية أو محلة إمام على حده، وحينئذ تقع المخالفة والمقاتلة، فيعود
على موضوعه بالنقض.

ثم لو عقدت الإمامة لاثنين على التعاقب كان الثاني باغياً، يجب خلعه،
وإن أبى فيقاتل، كما هو الحكم في الباغي، فلو وقع العقدان معا تعارضاً،
فيستأنف العقد لأحدهما أو لغيرهما.

وما نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على إمامة أحد بعده، إذ لو نص لاشتهر؛ لأن
الخلافة أمر عام يقع بكل الناس إلى معرفته حاجة ماسة، وما هذا سبيله لو
كان النص فيه ثابتاً لاشتهر اشتهاً لا يبقى معه على أحد من الناس
خفاء، كالنص على القبلة، وأعداد الركعات، ومقادير (٧) الزكوات، ولما لم
يوجد في ذلك خبر هذا سبيله دل أنه لا نص فيه.

(١) (طاعة صاحبهم) في النسخة (هـ) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٣) (قالوا) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (عليه السلام) في النسخة (هـ).

(٥) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ٨٨/أ من النسخة (هـ).

(٧) نهاية لوحة ١٠٤/ب من النسخة (ج).

وقول الروافض: (١) بوجود النص من النبي ﷺ على علي عليه السلام. وبعض الرواندية: (٢) بوجود النص على العباس عليه السلام (٣) باطلاً. لأنه لو كان النص ثابتاً لادعى المنصوص عليه ذلك، واحتج بالنص، وخاصم من لم يقبل ذلك منه، ولما لم يروى عنه الاحتجاج عند تفويض الأمر إلى غيره، علم أنه لا نص على أحد.

ولأنهم لما ادعوا من النص صاروا طاعينين على الصحابة عليه السلام (٤) على العموم، حيث زعموا أنهم اتفقوا بعد رسول الله ﷺ على مخالفة نصه، واستمروا على ذلك، وفوضوا الأمر إلى غير المنصوص عليه، وأعانوا (٥) المبطل، وخذلوا الحق مع أن الله تعالى وصفهم بكونهم خير أمة، وجعلهم أمة وسطاً (٦) ليكونوا شهداء على الناس، وعلى علي، والعباس (٧) على

(١) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٣٨، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٢٥٦ أصول الدين للبغدادي ص ٢٨١ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥٠، أصول الدين للرزازي ص ١٣٧ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٩، يراجع: رأي الشيعة في القول بالوصية للإمام في كتاب فرق الشيعة لأبي حسن النوبختي ص ٢٩، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١٥١.

(٢) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٣٨، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٢٥٦ أصول الدين للبغدادي ص ٢٨١ وما بعدها، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥٠، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٥٨، ١٥٩.

(٣) - (عليه السلام) في النسخة (هـ).

(٤) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٥) (وأعانوا) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (أمة وسطاً) ممسوحة في النسخة (و).

(٧) - (رضى الله عنهما) في النسخة (هـ).

الخصوص، فإنه اشتهر أنهما بايعا أبا بكر ﷺ جهراً، ولو كان الحق لهما ثابتاً لكان أبو بكر غاصباً ظالماً^(١).

ومن زعم أن علياً^(٢) ﷺ مع قوة حاله^(٣)، وعلمه، وكماله، وعزة عشرته، وكثرة متابعيه^(٤) ترك حقه^(٥)، واتبع ظالماً عاصياً، ونصر باغياً مبطلاً، فقد وصفه بالجبين، والضعف، وقلة التوكل على الله^(٦)، وعدم الثقة بوعده الرسول ﷺ المفوض إليه أمر^(٧) الناس عليه بذلك.

كيف؟ وهو موصوف بالصلافة في^(٨) الدين، والتعصب للدين^(٩) القويم، موسوم بالشجاعة، والبسالة^(١٠)، ورباطة الجأش، والشدة، وشدة الشكيمة، وقوة العزيمة^(١١) مشهود له بالظفر في ميادين المصاولة، وأماكن المبارزة والمقاتلة على المشهورين من الفرسان، والمعروفين من الشجعان.

(١) - (جهرًا، ولو كان الحق لهما ثابتاً لكان أبو بكر غاصباً ظالماً) في النسخة د.

(٢) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٣) (قوة حالة) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) نهاية لوحة ٨٨/ب من النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ٢٥١/أ من النسخة (و).

(٦) + (تعالى) في النسخة (هـ).

(٧) (المفوض إليه أمر) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) نهاية لوحة ١٠٥/أ من النسخة (جـ).

(٩) (الدين والتعصب للدين) ممسوحة في النسخة (و).

(١٠) + (مثلها) في النسخة (جـ).

(١١) (الصريمة) في النسخة (هـ).

وهو القائل في كتابه إلى عامله عثمان بن حنيف: (١) والله (٢) لو ارتدت العرب عن حنيفة أحمد ﷺ لخصت إليها حياض المنايا، ولضربتهم ضرباً يعض الهام، ويرض العظام حتى يحكم الله بيني وبينهم، وهو خير الحاكمين. فلو كان عرف من النبي ﷺ فيه أو في عمه العباس نصاً، وعرف أن لاحق لغيرهما لما انقاد لغيره، بل اخترط سيفه، وخاض المعركة، وطلب حقه أو حق عمه، ولم يرض بالذل والهوان، ولم ينقد لأحد على غير الحق، ولم يتابعه في أموره، ولم يخاطبه بخلافة الرسول، ولم يساعد أيضاً من تولى الأمر بعده بتقليده، ولا زوجه (٣) بنته، وهو ظالم عليه بغيصه حقه، وعاصي لله تعالى بالإعراض عن نص رسول الله ﷺ كما شهر سيفه وقت خلافته، بل كان ذلك في أول الأمر أحق وأولى، إذ كان عهد رسول الله ﷺ أقرب وزمانه أدنى.

وقد روي أن العباس قال لعلى رضى الله عنه (٤): أمدد يدك أبايعك، حتى يقول الناس: بايع عم رسول ﷺ (٥) ابن عم رسول الله (٦)، ولا يختلف عليك اثنان، والزبير وأبو سفيان لم يكونا راضيين بإمامة أبي بكر (٧) رضى الله عنه (٨)، والأنصار كارهون لخلافته.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٤٣.

(٢) - (والله) في النسخة (ج-).

(٣) (ولا زوجه) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (ﷺ) في النسخة (ه-).

(٥) - (ﷺ) في النسخة (ه-).

(٦) - (ابن عم رسول الله) في النسخة (ه-).

(٧) نهاية لوحة ١٠٥/ب من النسخة (ج-).

(٨) - (ﷺ) في النسخة (ه-).

وحيث لم يجرّد سيفه، ولم يطلب حقه دل أنه إنما لم يفعل ذلك؛ لأنه علم أنه لا نص له، ولا لغيره.

لكن الصحابة رضی الله عنهم^(١) أجمعت^(٢) على خلافة الصديق، إما استدلالاً بأمر الصلاة فإنه صلى الله عليه وسلم قال: ﴿مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ﴾^(٣)، وهى من أعظم أركان الدين، واستدلوا بهذا على أنه أولى بالخلافة منهم، ولهذا قال عمر: رضيك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمر ديننا، أفلا نرضاك لأمر ديننا، وأمر^(٤) الحج، فإنه صلى الله عليه وسلم أمره بأن يحج بالناس سنة تسع عند قعوده صلى الله عليه وسلم^(٥) عن إقامته بنفسه لعارض شغل.

(١) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٢) نهاية لوجه ١/٨٩ من النسخة (هـ).

(٣) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ج ١ ص ٢٢٤ حديث رقم ٦٧٨، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع برقم ٦٧٩ بالفاظ متقاربة، وأخرجه أيضا في نفس الكتاب والباب برقم ٦٨٢ بسنده عن عبد الله بن مسعود، وأخرجه أيضا في كتاب أحاديث الأنبياء باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَسَائِلِينَ) ج ٢ ص ٤٦٩ حديث رقم ٣٣٨٤ بسنده عن عائشة مختصرا، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع بسنده عن أبي موسى الأشعري برقم ٣٣٨٥، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إن قدر عليه ج ١ ص ٣١٣ حديث رقم ٤١٨، هذا وقد ذكر الإمام مسلم لهذا الحديث تسع طرق خلا الطريق المذكور والفاظها جميعا متقاربة، وأخرجه الإمام أحمد ج ٦ ص ٩٦ بسنده عن عائشة.

(٤) نهاية لوجه ٢٥١ ب من النسخة (د).

(٥) صلى الله عليه وسلم في النسخة (ج).

وإما بأن اللطيف الخبير جل شأنه، وتباركت أسمائه^(١) نظر لأمة حبيبه ومتبعي صفيه، فجمع أهوائهم المتشعبة، وآرائهم المختلفة على^(٢) خلافة قرشي شجاع موصوف بالعلم، والديانة، والصلابة، ورباطة الجأش، والعلم بتدابير الحروب، والقيام بتهيئة الجيوش، وتنفيذ السرايا، ومعرفة سياسة العامة، وتسوية أمور الرعية، بل هو أكثرهم فضلاً، وأعزهم حليماً، وأوفرهم عقلاً، وأصوبهم تدبيراً، وأربطهم عند الملئآت جأشاً، وأشدهم على وعد الله اتكالاً، وأتمهم نقيبةً، وأطهرهم سريرةً، وأعوذهم على إيفاء الخلق نفعاً، وأصلفهم عن الفواحش نفساً، وأصوفهم عن القبائح عرضاً، وأقدمهم إسلاماً، وأجودهم كفاً، وأسمحهم ببذل ما احتوى^(٣) من المال يداً، وأقلهم في ذات الله مبالاةً، والإجماع حجة موجبة للعلم قطعاً.

ثم الدليل من الكتاب قوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ ﴾ [الفتح: ١٦]، أمر الله تعالى نبيه أن يقول للذين تخلفوا من الأعراب عن الغزو معه: إنكم ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد، وأشار في الآية أن الداعي مفترض الطاعة ينالون الثواب بطاعتهم إياه، ويستحقون التعذيب بعصيانهم إياه، فإنه قال ﴿ فَإِنْ تَطِيعُوا يُؤْتِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۗ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ١٦]، وهذا هو أمانة كون الداعي مفترض الطاعة.

(١) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (المختلفة على) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ١٠٦/١ من النسخة (ج).

ثم السلف^(١) اختلفوا أن المراد بقوله: ﴿أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء: ٥].

فقيل: هم بني حنيفة، وقيل: هم فارس^(٢) على ما قاله في آية أخرى: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء: ٥]، والمراد به فارس، وهم جنود مختصر.

فإن كان المراد به بنو حنيفة، فقد كان الداعي إليهم أبا بكر^(٣)، فثبت بذلك خلافته، وإذا ثبتت خلافته ثبتت خلافة من استخلف بعده، وهو عمر. وإن كان المراد به أهل فارس^(٤)، فالداعي إليهم كان عمر رضي الله عنه^(٥) فثبتت به خلافته، وبشبهت خلافته ثبتت^(٦) خلافة من استخلفه، وهو أبو بكر رضي الله عنه، فكان في الآية دلالة على خلافة الشيخين رضي الله عنهما. فإن قالوا: جاز أن يكون الداعي محمداً صلوات الله عليه^(٧) أو علياً^(٧) أو من بعد علي.

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٥١، مدارك التريل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٤ ص ١٥٩، الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص ٢٥٣ - ٢٥٥، أصول الدين للرازي ص ١٣٩، ١٤٠، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥٤، ١٥٥، التمهيد في أصول الدين للنسفي ص ١١٠، ١١١، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١١٦٤.

(٢) نهاية لوحة ٨٩/ب من النسخة (هـ).

(٣) + رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٤) (المراد به أهل) ممسوحة في النسخة (و).

(٥) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٦) نهاية لوحة ٢٥٢/أ من النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ١٠٦/ب من النسخة (جـ).

قلنا: لا يجوز الأول لقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَائِمٍ لِّتَأْخُذُواهَا دَرُونا نَتَّبِعْكُمْ^ط يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذٰلِكُمْ قٰلَ اللَّهُ مِن قَبْلُ^ط﴾ [الفتح: ١٥]، قال الزجاج، وجماعة^(١) المفسرين: ^(٢) المراد بكلام الله هنا ما قال في سورة براءة: ﴿فَقُلْ^(٣) لَّن نَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقْبِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣].

وكذا الثاني؛ لأنه قال تعالى في صفة هذه الدعوة: ﴿تُقْبِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ^ط﴾ [الفتح: ١٦]، ولم يتبق^(٤) لعلي^(٥) بعد رسول الله ﷺ قتال بسبب طلب للإسلام، بل كانت محاربتة مع الناكثين، والقاسطين، والمارقين.

وكذا الثالث؛ لأن عند الخصم هم على الكفر فلا يليق بهم، لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَطِيعُوا يُؤْتِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا^ط... الآية﴾ [الفتح: ١٦]، وإذا بطلت هذه الأقسام، فلم يتبق إلا أن يكون المراد به أبا بكر أو عمر أو عثمان، فتكون الآية دالة على صحة خلافة هؤلاء الثلاثة، ومتى صحت خلافة أحدهم صحت خلافة الكل، لما مر تقريره.

(١) (فإن الزجاج وجماعة قالوا) في النسخة (و).

(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ٤ ص ١٥٩.

(٣) (قل) في النسخة (جـ)، (و).

(٤) (يتفق) في النسخة (جـ).

(٥) - (عليه) في النسخة (هـ).

فإن قالوا: دعوى الإجماع ممنوعة، فإن علياً^(١) تخلف عن بيعته، وكذا الزبير، والمقداد، وأبو ذر، وسعد بن عباد، وقال أبو سفيان: أرضيتم يا عبد مناف أن يلي عليكم تيمي، والله لأملأن الوادي خيلاً^(٢) ورجلاً؛ ولأن الله^(٣) تعالى قال: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ... الآية ﴾ [المائدة: ٥٥]، والولي المتصرف لقوله ﷺ: ^(٤) ﴿ أَيَّمَا امْرَأَةٍ ^(٥) أَلْكِحْتَ ^(٦) بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا ﴾ ^(٧).

وقال أهل التفسير: ^(٨) الآية نزلت في علي ﷺ، فصار معنى الآية: إنما المتصرف فيكم أيها الأمة الله، ورسوله، والمؤمنون الموصوفون بكذا وكذا،

(١) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٢) - (خيلاً) في النسخة (د)، (هـ).

(٣) نهاية لوحة ١/٩٠ من النسخة (هـ).

(٤) (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٥) نهاية لوحة ١/١٠٧ من النسخة (جـ).

(٦) + (نفسها) في النسخة (هـ)، (نكحت) في النسخة (و).

(٧) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب النكاح باب في الولي ج ٢ ص ٢٢٩ حديث رقم ٢٠٨٣، وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ج ٣ ص ٤٠٧ حديث رقم ١١٠٢ بسنده عن عائشة بلفظ من رواية أبي داود وقال أبو عيسى هذا حديث حسن، وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح باب لا نكاح إلا بولي ج ١ ص ٦٠٥ حديث رقم ١٨٧٩ بسنده عن عائشة مرفوعاً بلفظ أبي داود، وأخرجه أحمد ج ٦ ص ١٦٥، ١٦٦ بسنده عن عائشة، وأخرجه الدارمي في كتاب النكاح باب النهي عن النكاح بغير ولي ج ٢ ص ١٨٥ حديث رقم ٢١٨٤ بسنده عن عائشة بلفظ قريب، وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب النكاح ج ٢ ص ١٦٨ بسنده عن عائشة بلفظ أبي داود وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٨) مدارك التزويل وحقائق التأويل لأبي البركات ج ١ ص ٢٨٩.

والتصرف في كل الأمة هو الإمام، وإنما للحصر فتنحصر بالإمامة^(١) في علي عليه السلام، وقال عليه السلام: ﴿مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ﴾^(٢)، والمولي هو المتصرف؛ لأنه لا يجوز أن يراد به المعتق أو الخليفة، وهذا ظاهر، وكذا ابن العم؛ لأن^(٣) هذا في غاية الظهور.

فيكون معنى الحديث: من كنت متصرفاً فيه كان علي متصرفاً، وليس الإمامة إلا ذلك، وقال عليه السلام^(٤): ﴿أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي﴾^(٥)، وهارون كان خليفته^(١) لقوله: ﴿وَقَالَ مُوسَى

(١) (الإمامة) في النسخة (و).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ج ٥ ص ٥٩١ حديث رقم ٣٧١٣ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٤٥ حديث رقم ١٢١ بسنده عن سعد بن أبي وقاص مطولا وفيه لفظ حديث الترمذي، وأخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٣٥٠ بسنده عن أبي موسى الأشعري مطولا وفيه لفظ حديث الترمذي، وأخرجه أيضا ج ٥ ص ٣٥٨، ٣٦١ بسنده عن أبي موسى بلفظ الموضع الأول، وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ج ٣ ص ٣٠٩ بسنده عن زيد بن أرقم مطولا وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله، والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب المناقب باب من كنت مولاه فعلي مولاه ج ٩ ص ١٠٦ وقال رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٣) نهاية لوحة ٢٥٢/ب من النسخة (و).

(٤) (عليه السلام) في النسخة (هـ).

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي بن أبي طالب ج ٣ ص ٢٣ حديث رقم ٣٧٠٦، وأخرجه أيضا في كتاب المغازي باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة ج ٣ ص ١٧٦ حديث رقم ٤٤١٦ بسنده عن سعد بن أبي وقاص مطولا بزيادة في أوله وفيه لفظ قريب من لفظ الموضع الأول، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام ج ٤ ص ١٨٧٠ حديث رقم ٢٤٠٤، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب حدثنا سفيان بن وكيع ج ٥ ص

لأَخِيهِ هَرُونَ أَخْلَفَنِي فِي قَوْمِي ﴿ [الأعراف: ١٤٢]، فكذلك علي

ﷺ.

ولأنه ﷺ^(٢) استخلف^(٣) علياً^(٤) على المدينة في غزوة تبوك، ولم يعزله، فوجب أن يبقى خليفة على المدينة بعد موته، إذ نواب الأئمة والقضاة لا يعزلون بموتم، وإذا كان خليفة له بعد موته^(٥) على المدينة، كان خليفة له في كل الأمة إذ لا قائل بالفرق.

قلنا: قد انعقد الإجماع بعد بيعتهم، وبه نحتج، ثم تأخر علي ﷺ^(٦) محمول على الاشتغال بالنظر ليتضح له وجه الصواب، فيتابع عامة الصحابة وبياعه، أو^(٧) وجه الخطأ، فيعلن المخالفة، ويجاهر بالكاشفة، ويشهر عليهم سيفه كما يليق بكمال علمه، وقوة ديانتته، ورباطة جأشه، فلما لاح له بعد طول

٥٩٩ حديث رقم ٣٧٣٠ بسنده عن جابر بن عبدالله بلفظ مسلم وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وأخرجه في نفس الموضوع حديث رقم ٣٧٣١ بسنده عن سعد بن أبي وقاص باللفظ السابق عند مسلم وقال هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٤٢ حديث رقم ١١٥ بسنده عن سعد بن أبي وقاص، وأخرجه أحمد ج ١ ص ١٧٠، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥ بأسانيد عن سعد بن أبي وقاص بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وأخرجه في ج ٣ ص ٣٢ بسنده عن أبي سعيد الخدري باللفظ المذكور معنا.

(١) (خليفة) في النسخة (هـ).

(٢) (ﷺ) في النسخة (و).

(٣) (استخلفه) في النسخة (هـ).

(٤) (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٥) - (موته) في النسخة (جـ).

(٦) - (ﷺ) في النسخة (جـ).

(٧) نهاية لوحة ١٠٧/ب من النسخة (جـ).

التروي، وإدمان النظر، وجه الصواب، وافق غيره من الصحابة، وبإيعه^(١) اتباعاً للحق، لا خوفاً على نفسه وأهله، وتوقياً عن مكروه يناله في نفسه، كما ظنت به الروافض.^(٢)

والعجب من دعوى الروافض^(٣) أن علياً عليه السلام^(٤) بايع أبا بكر^(٥) تقيّة، مع ما يصفون به أبا بكر^(٦) بالضعف والجبن، وعلياً^(٧) بنهاية القوة، وغاية الشجاعة.

فإن قالوا: الإجماع ليس بحجة، فنقيم عليهم الدلائل - التي^(٨) ذكرناها في شرح المنار^(٩) - بأن^(١٠) الإجماع حجة، على أن قول علي عليه السلام، ورأيه حجة عندهم.

وقد ثبت بالنقل المتواتر - الذي ينسب جاحده إلى العناد - بيعة أبا بكر عليه السلام^(١١)، واعترافه بخلافته، فيكون قوله حجة كافية لصحة خلافته، والآية لو

(١) (وتابعه) في النسخة (ج-).

(٢) راجع: تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٥٣، التبصير في الدين للإسفرابي ص ١٦ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥١ وما بعدها.

(٣) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٥٣، التبصير في الدين للإسفرابي ص ١٦ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥١ وما بعدها.

(٤) - عليه السلام في النسخة (و).

(٥) + عليه السلام في النسخة (ه-).

(٦) - عليه السلام في النسخة (ه-)، نهاية لوحة ٩٠/ب من النسخة (ه-).

(٧) - عليه السلام في النسخة (ه-).

(٨) - (التي) في النسخة (ج-).

(٩) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٥٣.

(١٠) - (بأن) في النسخة (ج-).

(١١) - عليه السلام في النسخة (ه-).

كانت منصرفة إلى علي عليه السلام ^(١) لما خفي ذلك على الصحابة أولاً، وعلى علي رضى الله عنه ^(٢) ثانياً، ولما رجعوا على خلافة غيره، ولا بايع هو بنفسه غيره، على أن الآية وردت بلفظ الجمع، فصرفها إلى خاص عدول عن الحقيقة بلا دليل.

ولئن سلمنا أن المراد به علي عليه السلام لكن ^(٣) لا يلزم بإطلاق ^(٤) اسم الولي أن يكون إماماً لجواز أن ^(٥) يكون المراد بالولي الناصر، أو المحب ^(٦)، أو المولى المذكور في الحديث، يعني: الناصر قال الله تعالى ^(٧) ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلْحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التحریم: ٤].

وكيف ثبت له الخلافة بعده عليه السلام ^(٨)، ولم يكن ذلك ثابتاً لهارون من موسى عليهما السلام؟ وكما ولاه على المدينة، ولى أبا بكر على الموسم، وإقامة الحج، وولاه الصلاة في آخر عمره، وولى عمر عليه السلام ^(٩) صدقات قريش على أن ذلك قد انتهى بحضوره.

(١) - عليه السلام في النسخة (هـ).

(٢) - عليه السلام في النسخة (هـ).

(٣) (لكان) في النسخة (و).

(٤) (بالخلاف) في النسخة (جـ).

(٥) نهاية لوحة ١٠٨/أ من النسخة (جـ).

(٦) نهاية لوحة ٢٥٣/أ من النسخة (و).

(٧) (يعني الناصر قال الله تعالى) ممسوحة في النسخة (و).

(٨) عليه السلام في النسخة (جـ).

(٩) - عليه السلام في النسخة (جـ).

ولو لم يكن من بركة إمامته، وبمن نقيته، وأمانته إلا ما كان من اجتماع الكلمة، وتتابع الفتوح، ورد من ارتد من العرب إلى الإسلام، واستئصال شأفة من أصر على عبادة الأصنام، ومن إجلاء الروم مع شدة شوكتهم، ووفور عديدهم، وعدتهم عن الشام، وإجائهم إلى التحيز إلى دروبهم، وتحصنهم بمعاقلهم وحصونهم.

وطرد فارس عن حدود سواد العراق مع كثرة ما لهم من الجنود والعساكر، ووفور ما اجتمع عندهم من الكنوز والذخائر، ونشأهم في ظلال^(١) الرماح والصفاح، وتغذيتهم بلبان القراع والكفاح، وتسارعهم إلى حومة الحرب تسارع العشاق إلى القبل، وتطيرهم إلى ميدان الطعن والضراب تطير الفراش^(٢) في الشعل، فلما أتاهم جيوش الصديق^(٣) مع خالد بن الوليد، ولت الجيوش والجنود، ونكست الأعلام والبنود^(٤) عجزاً عن مقاومته في القتال، وضعفاً عن مصادمته عند الصيال لكان من أدل الدلائل على صحة ما قلد من الخلافة، وفوض إليه من أمر الإمامة.

ثم على عمر الفاروق^(٥) لقوله عليه السلام: ﴿اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ وعُمَرَ﴾^(١)، فلو أنكر أحد خلافتهما يكفر، وعلي عليه السلام^(٢) سلم الأمر له

(١) نهاية لوحة ٩١/أ من النسخة (هـ).

(٢) (والفواحش) في النسخة (جـ).

(٣) - عليه السلام في النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ١٠٨/ب من النسخة (جـ).

(٥) - عليه السلام في النسخة (هـ).

(٦) عليه السلام في النسخة (و).

وزوجه ابنته أم كلثوم^(٣)، وهو أقوى ديانة، وأشد ورعا، من أن يزوج ابنته ظالماً غصبه حقه، وحرمه حظه كيف! وقد عقد الخلافة له أبو بكر الصديق عليه السلام^(٤) بعد وجود الشرائط في حقه، وقال: بعد ما قيل له: وليت علينا فظاً غليظاً لو سألني الله تعالى يوم القيامة عنه لقلت: وليت عليهم^(٥) خير أهلك، فلم ينكر عليه أحد، وبايعوه، والخلافة كما ثبتت باتفاق أهل الرأي ثبتت بنص الإمام، ثم إن الله تعالى أعز الدين ببركة إمامته، ونشره في أقطار الأرض، وأذل الجبابرة، وقهر الأكاسرة، فزال بركته دولة العجم، وانهدم أركان ملكهم، وانقطع بنيان سلطاهم حتى بلغ فتوحه إلى أقصى خراسان، وأطراف سنجستان.

(١) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ج ٥ ص ٥٦٩ حديث رقم ٣٦٦٢ قَالَ أَبُو عِيَسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ ص ٥٧٠ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٦٦٣ بِسَنَدِهِ عَنْ حَدِيثَةٍ بِالْفَاظِ مُخْتَلَفَةٍ فِيهِ مَعْنَى الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَأَخْرَجَهُ فِي بَابِ مَنَاقِبِ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ ج ٥ ص ٦٢٧ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٧٩٩ بِسَنَدِهِ عَنْ حَدِيثَةٍ بِالْفَاظِ مُخْتَلَفَةٍ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي بَابِ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ج ٥ ص ٦٣٠ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٨٠٥ بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِالْفَاظِ مُخْتَلَفَةٍ مَطْوَلًا وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدِمَةِ بَابِ فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ج ١ ص ٣٧ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٩٧ بِسَنَدِهِ عَنْ حَدِيثَةٍ بِالْفَاظِ قَرِيبَةٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ج ٥ ص ٣٨٢ بِسَنَدِهِ عَنْ حَدِيثَةٍ بِالْفَاظِ الْمَذْكُورِ مَعْنَاهُنَا.

(٢) - عليه السلام في النسخة (ج-).

(٣) + (ولد فاطمة) في النسخة (و).

(٤) - عليه السلام في النسخة (ج-).

(٥) نهاية لوحة ٢٥٣/ب من النسخة (و).

ثم على عثمان ذي النورين رضي الله عنه^(١)، فقد اجتمعت الصحابة رضي الله عنهم^(٢) على إمامته لوجود شرائط الإمامة فيه، وقد روي أن عمر رضي الله عنه^(٣) ترك رضي الله عنه^(٤) أمر رضي الله عنه^(٥) الإمامة شورى بين ستة نفر: عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص.

وقال: لا تخرج الإمامة منهم، فجعلوا الاختيار إلى عبد الرحمن، ورضوا بحكمه، فأخذ بيد علي رضي الله عنه^(٦)، وقال: أوليك رضي الله عنهم^(٧) على أن تحكم بكتاب الله، وسنة رسوله، وسيرة الشيخين.

فقال علي رضي الله عنه^(٨) أحكم بكتاب الله، وسنة رسوله رضي الله عنه^(٩)، وأجتهد رأيي، ثم قال: مثل ذلك لعثمان رضي الله عنه^(١٠) فأجاب إلى ما دعاه، وعرض عليهما ثلاث مرات، فكان علي رضي الله عنه^(١١) يجيبه رضي الله عنه^(١٢) بالجواب الأول، وعثمان يجيبه إلى ما يدعوه، ثم بايع عثمان، وبايعه الناس، ورضوا إمامته.

-
- (١) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (٢) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).
 (٣) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (٤) نهاية لوحة ١٠٩/أ من النسخة (ج).
 (٥) - (أمر) في النسخة (و).
 (٦) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (٧) - (أوليك) في النسخة (ج).
 (٨) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (٩) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (١٠) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).
 (١١) + رضي الله عنه في النسخة (و).
 (١٢) نهاية لوحة ٩١/ب من النسخة (هـ).

وفي هذا دليل صحة خلافة الشيخين أبو بكر وعمر، واعتقاد الصحابة^(١) إمامتهما، وطريقتهما.

وقول علي^(٢): وأجتهد رأيي لا يدل على مخالفتي^(٣) إياهما، وإنما قال ذلك؛ لأن مذهبه أن المجتهد يجب عليه اتباع اجتهاده^(٤)، ولا يجوز له تقليد غيره من المجتهدين، ومذهب عبد الرحمن، وعثمان رضي الله عنهما أن المجتهد يجوز له تقليد غيره، إذا كان أفقه منه، وأعلم بطريق الدين، وأن يترك اجتهاد نفسه، ويتبع اجتهاد غيره، ومدار ما يرويه الرواة^(٥) بطريق الآحاد مما يوجب قدحاً في واحد منهم على من لا يوثق به، ولا ينقل بمقابلة إجماع^(٦) الصحابة^(٧).

ثم على علي^(٨)، فقد اتفقت الأمة على أهلية الإمامة اتفاقاً لم يوجد في حق غيره، وقد^(٩) بايعه أهل الحل والعقد من أهل الشورى، وغيرهم، فإن كان له نص جلي^(١٠) على إمامته، كما ذهب إليه الشيعة^(١١) فظاهر، وإلا

(١) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٢) - (عليه) في النسخة (هـ).

(٣) (مجانبتة) في النسخة (هـ).

(٤) (رأيه) في النسخة (هـ).

(٥) (الروافض) في النسخة (و).

(٦) نهاية لوحة ١٠٩/ب من النسخة (جـ).

(٧) - (رضى الله عنهم) في النسخة (هـ).

(٨) + (المرتضى) في النسخة (جـ).

(٩) نهاية لوحة ٢٥٤/أ من النسخة (و).

(١٠) (الشورى، وغيرهم، فإن كان له نص جلي) ممسوحة في النسخة (و).

(١١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٤٠، أصول الدين للبغدادي ص ٢٨٤ - ٢٨٦،

أصول الدين للرازي ص ١٣٧ - ١٣٩.

فقد ثبت بالبيعة والإخبار، كما روي^(١) أنه لما استشهد^(٢) عثمان رضي الله عنه^(٣) هاجت الفتنة بالمدينة، وقصد قتلة عثمان الاستيلاء عليها، والفتك بأهلها فأرادت الصحابة رضي الله عنهم^(٤) تسكين هذه الفتنة فعرضوا الخلافة على علي رضي الله عنه، وأبوه البصريون فامتنع عليهم، وأعظم قتل عثمان، ولزم بيته، ثم عرضوا بعده على طلحة، وآثره البصريون، فأبى ذلك وكرهه، ثم عرضوا على الزبير فامتنع أيضاً، إعظاماً لقتل عثمان، فلما مضت ثلاثة أيام من قتله اجتمع المهاجرون والأنصار، وسألوا علياً رضي الله عنه^(٥) بهذا الأمر، وأقسموا عليه وناشدوه بالله تعالى في حفظ الإسلام، وصيانة دار الهجرة، فقبلها بعد شدة، وبعد أن رآه مصلحة لعلمهم، وعلمه أنه أعلم من بقي من الصحابة^(٦)، وأفضلهم وأولاهم به فبايعوه، وهو يومئذ أفضل هذه الأمة، وأشجعهم، وأورعهم^(٧)، وأعلمهم، وأزهدهم، وليس من شرط ثبوت الخلافة إجماع الأمة على ذلك، بل متى عقد بعض^(٨) صالحي الأمة لمن هو صالح لذلك انعقدت، وليس لغيره بعد ذلك أن يخالفه.

(١) تبصرة الأدلة للتسفي ج ٢ ص ٨٧٩ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٦٦/ب.

(٢) (اشتهر) في النسخة (هـ).

(٣) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٤) - رضي الله عنهم في النسخة (هـ).

(٥) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٦) + رضي الله عنه في النسخة (و).

(٧) نهاية لوحة ٩٢/أ من النسخة (هـ).

(٨) نهاية لوحة ١١٠/أ من النسخة (جـ).

ولا وجه إلى اشتراط الإجماع، لما فيه من تأخير الإمامة عن وقت الحاجة إليها، على أن الصحابة^(١) لم يشترطوا فيها الإجماع عند الاختيار والمبايعة، ثم الإجماع إذا خرج من أن يكون شرطاً لم يكن عدد أولى من عدد، فسقط اعتباره، وتنعقد الإمامة بعقد واحد.

بهذا يبطل قول من يقول: ^(٢) إن طلحة والزبير بايعاه كرهاً، وقالوا: ^(٣) بايعته أيدينا، ولم تبايعه قلوبنا، وقولهم: إن سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأسامة بن زيد، وغيرهم ممن يكثرون عددهم قعدوا عن نصرته، والدخول في طاعته؛ لأن إمامته كانت صحيحة بدونبيعة هؤلاء.

ثم الدليل على صحة خلافته قوله ﷺ: ^(٤) ﴿إِنَّكَ تَقْتُلُ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ﴾ ^(٥) يعني أصحاب الجمل، وأصحاب معاوية، والخواارج، وكان هو المصيب في ذلك كله لا غير؛ لأن إمامته قد ثبتت ^(٦)

(١) + (ﷺ) في النسخة (و).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٨٠.

(٣) (وقال) في النسخة (ج).

(٤) (الناكثين) في النسخة (هـ).

(٥) المستدرک علی الصحیحین حدیث رقم ٤٦٧٥، ١٥٠/٣، ونصه: (عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال سمعت النبي ﷺ يقول لعلي بن أبي طالب تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات والنهروانات وبالشفقات قال أبو أيوب قلت يا رسول الله مع من تقاتل هؤلاء الأقوام قال مع علي بن أبي طالب)، مسند أبي يعلى حدیث رقم ١٦٢٣، ١٩٤/٣، المعجم الأوسط حدیث رقم ٨٤٣٣، ٢١٣/٨.

(٦) فمأية لوحة ٢٥٤/ب من النسخة (و).

على ما بينا، فكان يجب على غيره الانقياد له، والرجوع إلى^(١) طاعته، ومن أبي الانقياد له كان عليه أن يدعوه إلى طاعته^(٢)، ويبين له خطأ ما هو عليه من^(٣) الرأي، فإن لم يرجع عن ذلك كان له أن يقاتله حتى يفيء إلى أمر الله.

ولأنه^(٤) ﷺ^(٥) قال له: ﴿إِنَّكَ تُقَاتِلُ عَلَى التَّوِيلِ كَمَا تُقَاتِلُ عَلَى التَّنْزِيلِ﴾^(٦) ثم كان قتاله^(٧) على التنزيل حقاً، فكذا قتاله على التأويل حقاً، وإنما لم يقاتل قتلة عثمان؛ لأنهم بغاة، إذ الباغي من له منعة، وتأويل، وكانوا في قتله متأولين، وكان لهم منعة، فإنهم كانوا^(٨) يستحلون^(٩) ذلك بما نقموا منه من الأمور والحكم.^(١٠)

والباغي إذا انقاد لإمام أهل^(١١) العدل، لا يؤاخذ بما سبق منه من إتلاف أموال أهل العدل، وسفك دمائهم، وجرح أبدانهم، فلم يجب عليه قتلهم، ولا دفعهم إلى الطالب، ومن يرى الباغي مؤاخداً بذلك، فإنما يجب على

(١) (على ما بينا، فكان يجب على غيره الانقياد له، والرجوع إلى) ممسوحة في النسخة (و).

(٢) (إلى طاعته) ممسوحة في النسخة (و).

(٣) (ما هو عليه من) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) - (ولأنه) في النسخة (هـ)، نهاية لوحة ١١٠/ب من النسخة (ج).

(٥) (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٦) انظر: تخريج الحديث السابق.

(٧) + (التنزيل) في النسخة (و).

(٨) - (كانوا) في النسخة (ج).

(٩) (لايستحلون) في النسخة (ج).

(١٠) نهاية لوحة ٩٢/ب من النسخة (هـ).

(١١) - (أهل) في النسخة (و).

الإمام استيفاء ذلك منه عند انكسار شوكتهم، وتفرق منعتهم، ووقوع الأمن له عن إثارة الفتنة، ولم يكن بشيء من هذه المعاني حاصلًا.^(١)

لا بل كانت الشوكة لهم باقية، والقوة بادية، والمنعة قائمة، وعزائم القوم على الخروج على من طالبهم بدمه دائمة، وعند تحقق هذه الأسباب يقتضي التدبير الصائب الإغماض عما فعلوا، والإعراض عنهم، وقد كان أمر طلحة، والزبير خطأ^(٢) غير أنهما فعلا ما فعلا عن اجتهاد، وكانا من أهل الاجتهاد، فظاهر الدلائل توجب القصاص على قتل العمدة، واستئصال شأفة من قصد دم إمام المسلمين بالإراقة، فأما الوقوف على إلحاق التأويل الفاسد بالصحيح، في حق إبطال^(٣) المؤاخذة، فهو علم خفي فاز به علي عليه السلام وحده.^(٤)

وقد ندما على ما فعلاه، وكذا عائشة ندمت على ما فعلت، وكانت تبكي حتى تبل خمارها، وكذا ندم^(٥) معاوية، وكان محطنا إلا أنه فعل ما فعل عن تأويل، فلم يصبر به فاسقًا.^(٦)

ثم لاشك أن من حارب علي من صاحبة، وغيرهم لم يصبر كافرًا، ولا فاسقًا.

(١) (جاهلا) في النسخة (هـ)، (فاضلا) في النسخة (جـ).

(٢) - (خطأ) في النسخة (جـ).

(٣) نهاية لوحة ١١١/أ من النسخة (جـ).

(٤) - (وحده) في النسخة (هـ).

(٥) (حتى تبل خمارها، وكذا ندم) ممسوحة في النسخة (و).

(٦) (فلم يصبر به فاسقًا) ممسوحة في النسخة (و).

اختلف أهل السنة^(١) في تسمية من خالف علياً باغياً:
 فمنهم^(٢) من امتنع عن ذلك، فلا يجوز إطلاق اسم الباغي على معاوية،
 ويقول: ليس ذا من أسماء من أخطأ في اجتهاده.
 ومنهم^(٣) من يطلق ذلك متشبيهاً بقوله ﷺ^(٤) لعمار: ﴿ تَقْتُلَكَ
 الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ ﴾^(٥)، ويقول علي ﷺ: إخواننا بغوا علينا.

(١) تبصرة الأدلة للثسفي ج ٢ ص ٨٨٨، أصول الدين للرازي ص ١٤٧، الإنصاف فيما
 يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني ص ٦٧ - ٩٦.

(٢) نهاية لوحة ٢٥٥/أ من النسخة (و).

(٣) نهاية لوحة ٩٣/أ من النسخة (هـ).

(٤) (الفتح) في النسخة (هـ).

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم
 الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ج ٤ ص
 ٢٢٣٦ حديث رقم ٢٩١٦ وله عدة روايات في صحيح مسلم ألفاظها كلها متقاربة
 والمعنى في نفس الموضوع المذكور، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب التعاون في بناء
 المسجد ج ١ ص ١٦١ حديث رقم ٤٤٧ بسنده عن ابن عباس وفيه قصة، وأخرجه
 أيضاً في كتاب الجهاد والسير باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله ج ٢ ص ٣٠٩
 حديث رقم ٢٨١٢ بسنده عن أبي سعيد الخدري بنحو الموضع الأول، وأخرجه الترمذي
 في كتاب المناقب باب مناقب عمار بن ياسر ج ٥ ص ٦٢٨ حديث رقم ٣٨٠٠ بسنده
 عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجه أحمد في المسند ج ٢ ص ١٦١ بسنده عن عبد الله بن
 عمرو بن العاص، وكذا ج ٢ ص ١٦٤، ٢٠٦ عن عبد الله بن عمرو أيضاً، وأخرجه في
 ج ٣ ص ٥، ٢٢، ٩١ عن أبي سعيد، وأخرجه في ج ٥ ص ٢١٥ عن خزيمة بن ثابت،
 وأخرجه في ج ٥ ص ٣٠٦، ٣٠٧ عن أبي قتادة، وأخرجه في ج ٦ ص ٢٨٩، ٣٠٠،
 ٣١١، ٣١٥ عن أم سلمة، وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ج ٣
 ص ٣٨٦ بسنده عن خزيمة بن ثابت بألفاظ مختلفة وذكر عدة روايات مطولة وقال
 الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق.

وكذا علي عليه السلام (١) كان مصيباً في التحكيم، وزعمت الخوارج (٢): أنه كان محظناً فيه، وقد كفر إذ الواجب في أهل البغي المحاربة، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ (٣) ... الآية ﴾ [الحجرات: ٥]، ولكننا نقول: المقصود دفع الشر، وتأليف القلوب، وذا فيما فعل، والله الموفق. (٤)

(١) - عليه السلام في النسخة (هـ).

(٢) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٩١، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٩١ وما بعدها

التبصير في الدين للإسفرائيني ص ٢٦ وما بعدها.

(٣) - (حتى تفيء) في النسخة (و).

(٤) - (والله الموفق) في النسخة (هـ)، (و).

فصل

[في ترتيب الصحابة في الفضل]

على هذا ترتيبهم في الفضيلة، فقد أجمع أهل السنة والجماعة^(١) على^(٢) أن أفضل الأمة بعد النبي ﷺ أبو بكر^(٣).

ولكن أكثر المعتزلة، وجميع الروافض^(٤) يزعمون: أن أفضل الأمة علي. والإمامية^(٥) يزعمون أن من سوى علي، وفاطمة، وابنيه^(٦) ونفر يسير من الصحابة، ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ.^(٧)

ولنا أن ابن عمر^(٨) قال: ﴿كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عَمْرٌ، ثُمَّ عُثْمَانُ^(٩)، ثُمَّ تَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نُفَاضِلُ

(١) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٩٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥٨ - ١٦١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٩٨ وما بعدها، أصول الدين للرازي ص ١٤٥، ١٤٦، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٩، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني ص ٦٤ وما بعدها، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٢ ب.

(٢) - (علي) في النسخة (هـ).

(٣) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٤) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٩٦، التبصر في الدين للإسفرابي ص ١٦ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥١ وما بعدها، أصول الدين للرازي ص ١٤٥، ١٤٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ٧٢١ ب، نهاية لوحة ١١١ ب من النسخة (جـ).

(٥) تبصرة الأدلة للنسفي ج ٢ ص ٨٩٦، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٥٨، أصول الدين للرازي ص ١٤٥، أصول الدين للبغدادي ص ٣٠٤، التبصر في الدين للإسفرابي ص ٢١ وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٧٢ وما بعدها.

(٦) (وبنيه) في النسخة (و).

(٧) (ﷺ) في النسخة (و).

(٨) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

بَيْنَهُمْ ﴿^(٢)﴾ هَكَذَا أوردته البخاري ^(٣) في الصحيح، وعن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: ﴿لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا﴾ ^(٤) ﴿^(٥)﴾.

(١) + (ثم علي) في النسخة (و).

(٢) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي ﷺ ج ٣ ص ١٩ حديث رقم ٣٦٩٧، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في التفضيل ج ٤ ص ٢٠٦ حديث رقم ٤٦٢٧ بسنده عن ابن عمر بلفظ البخاري.

(٣) + (ﷺ) في النسخة (و).

(٤) - (وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا) في النسخة (هـ).

(٥) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب الخوذة والممر في المسجد ج ١ ص ١٦٧ حديث رقم ٤٦٦، وأخرجه أيضا في فضائل الصحابة باب قول النبي ﷺ سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر ج ٣ ص ٧ حديث رقم ٨٦٥٤ بسنده عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه أيضا في كتاب مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ بأصحابه إلى المدينة ج ٣ ص ٦٧ حديث رقم ٣٩٠٤ مطولا وفيه اللفظ المذكور هنا، وأخرجه أيضا في كتاب الفرائض باب ميراث الجد مع الأب والأخوة ج ٤ ص ٢٣٨ حديث رقم ٦٧٣٨ بسنده عن ابن عباس بالفاظ مقاربة، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ ج ٤ ص ١٨٥٥ حديث رقم ٢٣٨٣ بسنده عن ابن مسعود، وقد أخرج مسلم للحديث في الموضوع المذكور عدة روايات متقاربة في المعنى، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب أبي بكر الصديق ﷺ ج ٥ ص ٥٦٦ حديث رقم ٣٦٥٥ بسنده عن ابن مسعود قريب وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع ص ٥٦٧ برقم ٣٦٥٩ مطولا في الموضوعين من حديث ابن أبي العلى عن أبيه مرفوعا بالفاظ مختلفة وقال عنه الترمذي هذا حديث حسن غريب، وأخرجه برقم ٣٦٦٠ بسنده عن أبي سعيد مطولا وقال هذا حديث حسن صحيح والموضوعان الأخيران في كتاب المناقب باب حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي

وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: ﴿ اذْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ، وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مَتْمَنٍ، وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا وَلَا يَأْتِي اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ ﴾ (١).

وعن عمرو بن العاص أنه قال: ﴿ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قُلْتُ: مِنَ الرَّجَالِ قَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: عُمَرُ (٢) ﴾ (٣).

الشوارب ج ٥ ص ٥٦٧، ٥٦٨، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٣٦ حديث رقم ٩٣ بسنده عن ابن مسعود مرفوعا بالفاظ مختلفة والمعنى واحد وأخرجه أحمد ج ١ ص ٢٧٠ مطولا بلفظ قريب من لفظ حديث مسلم بسنده عن ابن عباس، وأخرجه أيضا بسنده عن ابن مسعود في عدة مواضع ج ١ ص ٣٧٧، ٣٨٩، ٤٠٨، ٤١٢، ٤٣٣، ٤٣٤ وفي جميعها ألفاظ قريبة من اللفظ المذكور.

(١) الحديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب فضائل أبي بكر الصديق ﷺ ج ٤ ص ١٨٥٧ حديث رقم ٢٣٨٧، وأخرجه أحمد في مسنده ج ٦ ص ٤٧، ١٠٦، ١٤٤ بأسانيد عن عائشة بالفاظ مختلفة والمعنى واحد.

(٢) + (ﷺ) في النسخة (جـ).

(٣) الحديث صحيح متفق عليه فقد أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب غزوة ذات السلاسل ج ٣ ص ١٦٤ حديث رقم ٤٣٥٨، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب فضائل أبي بكر الصديق ﷺ ج ٤ ص ١٨٥٦ حديث رقم ٢٣٨٤ بسنده عن عمرو بن العاص بلفظ مقارب لرواية البخاري، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب فضل عائشة ج ٥ ص ٦٦٣ حديث رقم ٣٨٨٥ بنحو حديث البخاري وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وله شاهد من حديث أنس أخرجه ابن ماجة في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٣٨ حديث رقم ١٠١ مختصرا.

وقالت امرأة للنبي ﷺ: ﴿إِنْ جَنْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ -
قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدِي فَأَيُّ أَبَا بَكْرٍ﴾^(١) والأحاديث في الصحاح. وقال عمر:
أبو بكر سيدنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ.

وقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: ﴿أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْعَارِ، وَصَاحِبِي عَلَى
الْحَوْضِ﴾^(٢).

وقال: ﴿لَا يَنْبَغِي لِقَوْمٍ﴾^(٣) فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُؤْمَهُمْ^(٤) غَيْرَهُ^(٥).

وقال: ﴿أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ﴾^(٦) الْأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عَمْرٌ^(٧).

(١) الحديث صحيح متفق عليه فقد أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب فضل
أبي بكر بعد النبي ﷺ ج ٣ ص ٣٨ حديث رقم ٣٦٥٩، وأخرجه مسلم في كتاب
فضائل الصحابة ﷺ باب فضائل أبي بكر الصديق ﷺ ج ٤ ص ١٨٥٦ حديث رقم
٢٣٨٦ بسنده عن جبير بن مطعم بلفظ قريب من رواية البخاري، وأخرجه الترمذي في
كتاب المناقب باب حدثنا عيد بن حميد ج ٥ ص ٥٧٤ حديث رقم ٣٦٧٦ بسنده عن
جبير بن مطعم بلفظ قريب من رواية البخاري وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه.

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما
كليهما ج ٥ ص ٥٧٢ حديث رقم ٣٦٧٠ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(٣) نهاية لوحة ٩٣/ب من النسخة (هـ).

(٤) نهاية لوحة ٢٥٥/ب من النسخة (و).

(٥) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما
كليهما ج ٥ ص ٥٧٣ حديث رقم ٣٦٧٣ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٦) (وقال: أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ) مَسْوُوحَةٌ فِي النسخة (و).

(٧) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب وعمر ﷺ ج ٥ ص ٥٨١ حديث
رقم ٣٦٩٢ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَعَاصِمٌ بْنُ عَمْرِو بْنِ لَيْسٍ بِالْحَافِظِ عِنْدَ
أَهْلِ الْحَدِيثِ قُلْتُ وَلَيْسَ نَفِي الْحَفِظِ عَنِ الرَّوَايِ جَرَحًا فِيهِ وَغَايَةُ أَمْرِهِ أَنَّهُ لَا يَتَقَنَّ رَوَايَتَهُ.

وقال: ﴿أَمَّا^(١) يَا أَبَا بَكْرٍ^(٢) أَوْلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي﴾^(٣).
 وقال ﷺ^(٤) بمحضر من الصحابة: ﴿مَا فَضَّلَكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ^(٥) الصَّيَامِ
 وَالصَّلَاةِ، لَكِنْ فَضَّلَكُمْ بِشَيْءٍ وَقَرَّ فِي قَلْبِهِ﴾^(٦).
 ولما خرج من الغار قال: ﴿أَبْشِرْ^(٧) يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَجَلَّى
 لِلنَّاسِ عَامَةً، وَلكَ خَاصَّةً﴾^(٨) وكان إسلام^(٩) عثمان، وطلحة، والزبير،
 وسعد، وأبي عبيدة بن الجراح بركة دعوته في أول الإسلام.^(١٠)

(١) نهاية لوحة ١١٢/أ من النسخة (ج).

(٢) كُتِبَ مَعْرُومًا وقال: أَمَّا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَمْسُوحَةٌ فِي النسخة (و).

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الخلفاء ج ٤ ص ٢١٣ حديث رقم ٤٦٥٢.

(٤) (الطحاوي) في النسخة (هـ).

(٥) بمحضر من الصحابة مَا فَضَّلَكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ مَمْسُوحَةٌ فِي النسخة (و).

(٦) الحديث ذكره الشيخ إسماعيل العجلوني في كشف الحفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ج ٢ ص ١٩٠ حديث رقم ٢٢٢٨ ثم علق عليه العجلوني قائلا ذكره في الإحياء وقال منخرجه العراقي: لم أجده مرفوعا وهو عند الحكيم الترمذي وأبي يعلى عن عائشة، وأحمد بن منيع عن أبي بكر كلاهما مرفوعا وقال في النوادر: إنه من قول أبي بكر بن عبد الله المزني.

(٧) ولما خرج من الغار قال: أَبْشِرْ مَمْسُوحَةٌ فِي النسخة (و).

(٨) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ج ٣ ص ٧٨ سكت عنه الحاكم وقال الذهبي في التلخيص بما مش المستدرک ج ٣ ص ٧٨: تفرد به محمد بن خالد الحلبي عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ابن سوقة قال الذهبي: وأحسب محمد - يعني ابن خالد الحلبي - وضعه.

(٩) (خَاصَّةً وَكَانَ إِسْلَامًا) مَمْسُوحَةٌ فِي النسخة (و).

(١٠) (دَعْوَتُهُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ) مَمْسُوحَةٌ فِي النسخة (و).

ثم بعده عمر رضي الله عنه ^(١) فإنه رضي الله عنه ^(٢) قال: ﴿كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا فَإِنَّهُ عُمَرُ﴾ ^(٣).

وقال: ﴿لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ﴾ ^(٤).

وقال: ﴿يَا ابْنَ الْخَطَّابِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِكَ﴾ ^(٥).

(١) - رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٢) رضي الله عنه في النسخة (هـ).

(٣) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي ج ٣ ص ١٦ حديث رقم ٣٦٨٩، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه ج ٤ ص ١٨٦٤ حديث رقم ٢٣٩٨ بلفظ مقارب، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب في مناقب عمر بن الخطاب ج ٥ ص ٥٨١ حديث ٣٦٩٢ بسنده عن ابن عمر بلفظ قريب من لفظ مسلم السابق، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ج ٥ ص ٥٧٨ حديث رقم ٣٦٨٦ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ، وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ج ٣ ص ٨٥ بسنده عن عقبه بن عامر مرفوعا بلفظه وقال الحاكم: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجه وأقره الذهبي انظر: التلخيص بمامش المستدرک ج ٣ ص ٨٥.

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده ج ٢ ص ٤٤٢ حديث رقم ٣٢٩٤، وأخرجه أيضا في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي ج ٣ ص ١٥ حديث رقم ٣٦٨٣ بسنده عن سعد بن أبي وقاص بلفظ مقارب، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه ج ٤ ص ١٨٦٣ حديث رقم ٢٣٩٦ بسنده عن سعد بن أبي

وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ ۝ ﴾^(١).

وقال علي: ﴿ مَا كُنَّا نَبْعُدُ أَنْ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ ۝ ﴾^(٢).

وقال عمر: لأبي بكر يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ^(٣)، فقال أبو بكر: أما أنك قلت^(٤) ذلك، فلقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ۝ ﴾^(١).

وقاص بلفظ مقارب للفظ السابق، وأخرجه أحمد في مسنده ج ١ ص ١٧١ بسنده عن سعد بن أبي وقاص بألفاظ مقاربة.

(١) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب ج ٥ ص ٥٧٥ حديث رقم ٣٦٨٢ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَخَارِجَةٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ ثَقَّةٌ، وأخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في تدوين العطاء ج ٣ ص ١٣٩ حديث رقم ٢٩٦٢، وأخرجه في الموضوع نفسه برقم ٢٩٦١ مطولا وفيه قصة، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٤٠ حديث رقم ١٠٨ بسنده عن أبي ذر بلفظ أبي داود السابق، وأخرجه أحمد ج ٢ ص ٥٣، ٩٥ بسنده عن ابن عمر، ج ٢ ص ٤٠١ بسنده عن أبي هريرة، ج ٥ ص ١٤٥، ١٦٥، ١٧٧ بسنده عن أبي ذر.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في مسنده ج ١ ص ١٠٦ قال عبد الله بن أحمد - والحديث من زوائده على أبيه حدثني أبو صالح هدية بن عبد الوهاب بمكة حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي حدثنا يحيى بن أيوب البجلي عن الشعبي عن وهب السوائي قال: خطبنا علي ﷺ فقال: من خير هذه الأمة بعد نبيها فقلت: أنت يا أمير المؤمنين قال لا: ! خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وما نبعُدُ أن السكينة تنطق على لسان عمر).

(٣) - (ص) في النسخة (هـ).

(٤) + (ل) في النسخة (و).

وقال: ﴿لأني أنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فروا من عمر﴾ (٢).

وعن ابن عباس أنه قال: ﴿إني لو أقف في قوم فدعوا الله لعمر، وقد وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ، إِذْ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكَبِي يَقُولُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ﴾ (٣)؛ لأني كثيراً ما كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤) يقول: كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَإِطْلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (٥).

وقال ﷺ (٦): ﴿أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ﴾ (٧)، إِلَّا النَّبِيَّ وَالْمُرْسَلِينَ (١).

(١) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب ﷺ ج ٥ ص ٥٧٧ حديث رقم ٣٦٨٤ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَيْسَ إِسْتَاذُهُ بِذَلِكَ وَلَمْ يَلْبِ الْبَابَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب ﷺ ج ٥ ص ٥٨٠ حديث رقم ٣٦٩١ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٣) نهاية لوحة ١١٢/ب من النسخة (ج).

(٤) - (ﷺ) في النسخة (ج).

(٥) الحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ج ٣ ص ١٣ حديث رقم ٣٦٧٧، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع ج ٣ ص ١٥ حديث رقم ٣٦٨٥ بسنده عن ابن عباس بنحوه، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر ﷺ ج ٤ ص ١٨٥٩ حديث رقم ٢٣٨٩ بسنده عن ابن عباس بألفاظ مقاربة من رواية البخاري.

(٦) (ﷺ) في النسخة (ج).

(٧) (مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ) ممسوحة في النسخة (و).

وقال ﷺ: ﴿ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ^(٢) السَّمَاءِ، وَوَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ^(٣) فَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ^(٤).

ثم بعده عثمان رضي الله عنه^(٥) وهو الظاهر من مذهب أصحابنا، بخلاف ما يروى عن أبي حنيفة رضي الله عنه^(٦)^(٧) أنه كان يفضل علي^(٨) على عثمان رضي الله عنه^(١)، لقوله

(١) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ج ٥ ص ٥٧٠ حديث رقم ٣٦٦٤ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ بِرَقْمِ ٣٦٦٥ بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِاللَّفْظِ السَّابِقِ، وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا بِرَقْمِ ٣٦٦٦ بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيِّ أَيْضًا بِاللَّفْظِ السَّابِقِ عَنْ أَنَسٍ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدَمَةِ بَابِ فِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ج ١ ص ٣٦ حديث رقم ٩٥ بسنده عن علي وفي الموضوع نفسه برقم ١٠٠ بسنده عن أبي حنيفة باللفظ الأول عند الترمذي، وأخرجه أحمد ج ١ ص ٨٠ بسنده عن علي بالفاظ مقاربة وزاد بعد أهل الجنة لفظة وشباها.

(٢) (وَلَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ) ممسوحة في النسخة (و)، نهاية لوحة ٩٤/١ من النسخة (هـ).

(٣) (مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ) ممسوحة في النسخة (و).

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب أبي بكر عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كليهما ج ٥ ص ٥٧٦ حديث رقم ٣٦٨٠ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَبُو الْجَحَافِ اسْمُهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ وَيُرْوَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَحَافِ وَكَانَ مَرَضِيًّا وَكَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُكْنَى أَبَا إِدْرِيسَ وَهُوَ شَيْعِيٌّ.

(٥) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٦) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ٥٦، الكفاية في الهداية للصابوني لوحة ١٧٣ ب.

(٧) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٨) (علي) ممسوحة في النسخة (و).

ﷺ^(٢): ﴿أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾^(٣) حين سأله عائشة عن تسوية ثيابه وجلوسه بدخول عثمان، ولم يفعل ذلك بدخول أبي بكر وعمر.^(٤)

وقوله ﷺ^(٥): ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ وَرَفِيقِي يَعْنِي فِي الْجَنَّةِ عُثْمَانُ﴾^(٦).

وقد روى أبو داود عن محمد بن الحنفية أنه قال: ﴿قُلْتُ : لِأَبِي أَيِّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ^(٧): ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ، ثُمَّ خَشِيتُ أَنْ أَقُولَ ثُمَّ مَنْ؟ فَيَقُولُ: عُثْمَانُ، فَقُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ يَا أَبَتِ^(٨) فَقَالَ:

(١) - (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٢) (ﷺ) في النسخة (هـ).

(٣) الحديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان بن عفان ﷺ ج ٤ ص ١٨٦٦ حديث رقم ٢٤٠١، وأخرجه أيضا في نفس الموضع برقم ٢٤٠٢ بسنده عن عائشة وعثمان بنحوه، وأخرجه أحمد ج ١ ص ٧، ج ٦ ص ١٥٥ بسنده عن عائشة وعثمان بلفظ مقارب، وأخرجه أيضا في ج ٦ ص ٦٢ بسنده عن عائشة، ج ٦ ص ٢٨٨ بسنده عن حفصة عن عائشة.

(٤) - (وعمر) في النسخة (جـ).

(٥) (ﷺ) في النسخة (جـ).

(٦) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب عثمان بن عفان ﷺ ج ٥ ص ٥٨٣ حديث رقم ٣٦٩٨ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيٍّ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ١٤٠ حديث رقم ١٠٩ بسنده عن أبي هريرة قال محققه: قال في الزوائد: إسناده ضعيف فيه عثمان بن خالد وهو ضعيف باتفاقهم، وأخرجه أحمد في مسنده ج ١ ص ٧٤ بسنده عن طلحة بن عبيد الله بمعناه وفي أوله قصة.

(٧) - (قُلْتُ) في النسخة (هـ).

(٨) (يا أبت) في النسخة (هـ).

مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿^(١)﴾، فخشية محمد بن الحنفية عن قول علي ثم ^(٢) عثمان، دليل على أنه عرف من رأي أبيه أنه كان يفضل عثمان على نفسه، وفضائله من بين الصحابة كتجهيز جيش العسرة، وإقامة النبي ﷺ يده مقام يده في بيعة الرضوان، وتزويج النبي ﷺ ابنته رقية وأم كلثوم منه، وجمعه القرآن مشهور، وانحيازَه في حرب أحد لا يدل على جبنه، إذ قد تتفق أحيانا للبطل الكمي لعارض أمر خفي.

ثم بعده علي عليه السلام لقوله ﷺ: ﴿ يَا عَلِيُّ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ شَقِيٌّ ﴾. ^(٣) وقال ﷺ: ^(١) ﴿ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ ﴾. ^(٢)

(١) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في التفضيل ج ٤ ص ٢٠٦ حديث رقم ٤٦٢٩، وأصل الحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ج ٣ ص ١٢ حديث رقم ٣٦٧١ بسنده عن محمد بن الحنفية بالفاظ متقاربة.

(٢) نهاية لوحة ١١٣/١ من النسخة (ج).

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام ج ٥ ص ٥٩٤ حديث رقم ٣٧١٨ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَعَبَدَ اللَّهُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ أَبُو نَصْرِ الْوَرَّاقُ وَرَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وأخرجه أيضا في نفس الموضع ص ٥٩٣ حديث رقم ٣٧١٧ بسنده عن أبي سعيد الخدري وقال عنه الترمذي هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي هارون وقد تكلم شعبة في أبي هارون قلت: وشعبة متشدد في أمر الرجال فلا يضرب أبا هارون كلام شعبة فيه إلا إذا وافقه غيره من المعتدلين كالبخاري وأحمد، وأخرجه النسائي في كتاب الإيمان باب علامة الإيمان ج ٨ ص ١١٦ حديث رقم ٥٠١٨، وأخرجه أيضا في نفس الكتاب باب علامة المنافق ج ٨ ص

وقوله ﷺ: ﴿أَنْتَ أَحْيَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾. (٣) وكان عند النبي ﷺ طير فقال: ﴿اللَّهُمَّ أَنْتَنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كُلِّ مَعِيَ هَذَا الطَّيْرَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ (٤) فَأَكَلَ مَعَهُ﴾. (٥)

وقال ﷺ يوم خيبر: ﴿لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا (٦) يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ أُعْطِيَ الرَّأْيَةَ عَلِيًّا﴾. (٧)

١١٧ بسنده عن علي أيضا، وأخرجه أحمد ج ٦ ص ٢٩٢ بسنده عن أم سلم بلفظ

قريب من رواية الترمذي.

(١) (الفتح) في النسخة (ج).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ ج ٥ ص

٥٩٠ حديث رقم ٣٧١٢ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ

حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ج ٤ ص ٤٣٧ بسنده عن عمران بن

حصين بالفاظ مقاربة لرواية الترمذي.

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ ج ٥ ص

٥٩٥ حديث رقم ٣٧٢٠ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَفِي الْبَابِ عَنْ زَيْدِ

بْنِ أَبِي أَوْفَى.

(٤) + (الفتح) في النسخة (ج).

(٥) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ ج ٥ ص

٥٩٥ حديث رقم ٣٧٢١ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، هَيْأَةُ لَوْحَةٍ ٩٤/ب من

النسخة (ه).

(٦) (عبدا) في النسخة (و).

(٧) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب فضل من أسلم على يديه

رجل ج ٢ ص ٣٦١ حديث رقم ٣٠٠٩، وأخرجه أيضا في نفس الموضوع والباب برقم

٣٧٠٢ بسنده عن سلمة بلفظ مقارب، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب

يُحِبُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ج ٤ ص ١٨٧١ حديث رقم ٢٤٠٦ بسنده عن سهل بن سعد

وقال ﷺ: ﴿أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بِأُيُوبَهَا﴾^(١).

وقال ﷺ: ﴿أَفْضَاكُمْ عَلِيٌّ﴾^(٢).

ومن له أدنى عقل لا يمتنع أن يفضله على جميع أهل زمان خلافته، إذ هو خاتم الخلفاء الراشدين، فيه تمت الخلافة، وقد قال ﷺ: ﴿الْخِلاَفَةُ﴾^(٣) بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً^(٤) وقد تم الثلاثون يوم قتل علي عليه السلام^(١)، فستتان لأبي بكر، وعشرة عمر، واثنا عشرة لعثمان، وستة لعلي عليه السلام أجمعين^(٢).

بلفظ مقارب، وأخرجه أيضا برقم ٢٤٠٧ بسنده عن سلمة بن الأكوع، وله شاهد آخر في نفس الموضع بسنده عن أبي هريرة برقم ٢٤٠٥، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب ج ٥ ص ٥٩٦ حديث رقم ٣٧٢٤ بسنده عن سعد بن أبي وقاص جزءا من حديث طويل مختصرا.

(١) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة ج ٣ ص ١٢٦ قال الحاكم: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأبو الصلت ثقة مأمون. قال الذهبي معترضاً عليه لا والله لا ثقة ولا مأمون.

(٢) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة ج ٣ ص ١٣٥ قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي، وأخرج البخاري حديثاً آخر بمعناه في کتاب التفسير باب قَوْلِهِ (مَا نُنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا) ج ٣ ص ١٩٢ حديثي رقم ٤٤٨١، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ج ١ ص ٥٥ حديث رقم ١٥٤، وأخرجه أحمد ج ٥ ص ١١٣ بسنده عن ابن عباس.

(٣) هُأَيَةُ لَوْحَةُ ١١٣/ب من النسخة (ج).

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الخلفاء ج ٤ ص ٢١١ حديث رقم ٤٦٤٦، وأخرجه أيضا في نفس الموضع برقم ٤٦٤٧ بسنده عن سفينة أيضا، وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن باب ما جاء في الخلافة ج ٤ ص ٤٣٦ حديث رقم ٢٢٢٦ قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ قَالَا لَمْ يَعْهَدِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِي

ثم قيل: لا يفضل أحد بعد الصحابة إلا بالعلم والتقوى.

وقيل: فضل أولادهم على ترتيب فضل^(٣) آبائهم، إلا أولاد فاطمة رضي الله عنها، فإنهم على أولاد أبي بكر، وعمر، وعثمان يفضلون، لقربهم من رسول الله ﷺ؛ ولأنهم العترة الطاهرة، والذرية الطيبة^(٤) الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرا^(٥)، والله تعالى أعلم.^(٦)

تم بحمد الله وحسن توفيقه



الْخِلَافَةَ شَيْئًا وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ج ٥ ص ٢٢١ عَنْ سَفِينَةَ بِنَحْوِهِ.

(١) - (ص) في النسخة (ج).

(٢) - (رضي الله عنهم أجمعين) في النسخة (ج).

(٣) - (فضل) في النسخة (و).

(٤) + (الفاخرة) في النسخة (هـ).

(٥) + (قد فرغ من كتاب الاعتماد في الاعتقاد في شهر محرم المكرم بتاريخ سنة ٩٩٥ هـ)

في النسخة (و)، + (وقد فرغ من هذا الكتاب بتوفيق الله وعونه، وقد فرغ من تأليف هذا الكتاب بعد صلاة العصر بالجماعة يوم الأحد السادس والعشرين من جمادى الأولى سنة ثمان وتسعين وستمائة عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي غفر الله له ولوالديه وأحسن إليهما وإليه حامدا لربه مصليا على نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وذرياته).

في النسخة (ج) ١/١١٤.

خسبة لوحة ١/٩٥ من النسخة (هـ).

قائمة بأهم المراجع^(١)

المراجع العربية:

١. الإجماع في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، للإمام علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢. الأساس لعقائد الأكياس، أبو القاسم الزبيدي، تحقيق د. ألبير نصري، نادر، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٠م.
٣. إشارات المرات في عبارات الإمام، لكامل الدين أحمد بن حسام الدين البيضاوي، تحقيق يوسف عبد الرازق، ط البابي الحلبي القاهرة ١٩٤٩م.
٤. الأصول الخمسة، المنسوب للقاضي عبد الجبار، تحقيق د. فصيل بدير عون، مطبوعات الكويت سنة ١٩٨٨م.
٥. أصول الدين، لعبد القاهر البغدادي، استانبول تركيا الطبعة الأولى ١٩٢٨م.

(١) تشمل الدراسة والتحقيق على كثير من المراجع التي لم تدرج في هذه القائمة، ككتب تخريج الحديث النبوي الشريف، وغيرها من الكتب، فقد حاولنا هنا أن نضع أهم المراجع، ولذا ننبه القارئ الكريم إلى أنه يمكن الرجوع إلى هذه المراجع في موضعها بالكتاب، بالإضافة إلى ثبت كامل بالمراجع فيما يزيد عن ثلاثمائة مرجع في النسخة المنشورة إلكترونيا بجامعة فرانكفورت بألمانيا عام ٢٠٠٣م.

٦. أصول الدين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، راجعه وقدم له طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
٧. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
٨. الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد، لأبي الحسين الخياط ط الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
٩. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، القاضي أبو بكر الباقلاني، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي القاهرة الطبعة الثالثة ١٩٩٣م.
١٠. بحار الأنوار - الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، لمحمد باقر المجلسي، طبعة مؤسسة الوفاء، بيروت لبنان، ١٤١٤هـ.
١١. بحر العلوم، للإمام السمرقندي، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر بيروت بدون تاريخ.
١٢. بحر الكلام أبو المعين النسفي، مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ١٩١١م.
١٣. البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين، لنور الدين الصابوني، تحقيق د. فتح الله خليف، دار المعارف مصر ١٩٦٦م.
١٤. تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطلوبغا، بغداد ١٩٦٢م.

١٥. تأويلات أهل السنة، للإمام أبي منصور الماتريدي، تحقيق إبراهيم عوضين، والسيد عوضين، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٩٧١م.
١٦. تبصرة الأدلة، لأبي المعين النسفي، تحقيق كلود سلامة، دمشق ١٩٩٣م.
١٧. التبصير في الدين، لأبي المظفر الإسفرايني، تحقيق محمد زاهد الكوثري، القاهرة ١٩٤٠م.
١٨. التبيان في تفسير غريب القرآن، للجيجاني، تحقيق د. فتحي أنور الدابولي، دار الصحابة للتراث بطنطا، القاهرة بدون تاريخ.
١٩. تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري، لابن عساكر، ط ٢ دار الفكر بيروت ١٩٧٩م.
٢٠. التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الشافعية والحنفية، للكمال ابن الهمام ط البابي الحلبي القاهرة بدون تاريخ.
٢١. تحفة المرید على جوهرة التوحيد، للشيخ إبراهيم البيجوري، القاهرة بدون تاريخ.
٢٢. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
٢٣. تفسير ابن كثير دار طيبة، الرياض بدون تاريخ.
٢٤. تفسير آلوسى ط. دار إحياء التراث العربى، القاهرة بدون تاريخ.

٢٥. تفسير الطبري ، مؤسسة الرسالة، الرياض بدون تاريخ.
٢٦. تفسير القرطبي ط. دار إحياء التراث العربي، القاهرة بدون تاريخ.
٢٧. تلخيص الأدلة لأبي إسحاق الصفار البخاري تحقيق د. عبد الله محمد عبد الله إسماعيل، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ٢٠١٠م.
٢٨. تلخيص المحصل، لنصير الدين الطوسي، راجعه وقدم له طه عبد الرؤوف سعد، مطبوع على هامش محصل الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
٢٩. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، لأبي بكر محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم أبو بكر الباقلائي، تحقيق أ. عماد الدين أحمد حيدر، ط مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الأولى سنة ١٩٨٧م.
٣٠. التمهيد في أصول الدين، لأبي المعين النسفي، تحقيق د. عبد الحمي قايل، دار الثقافة للنشر، القاهرة ١٩٨٧م.
٣١. التمهيد في الرد على المعطلة والملحدة والرافضة والخوارج والمعتزلة، للقاضي أبو بكر الباقلائي، تحقيق محمود الخضيري، محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الفكر العربي، القاهرة بدون تاريخ.
٣٢. تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهرى، تحقيق إبراهيم الإيباري، القاهرة ١٩٦٧م.
٣٣. جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.
٣٤. الجامع الكبير، لمحمد بن الحسن الشيباني، تصحيح أبو الوفا الأصفهاني، طبعة حيدر آباد الهند سنة ١٩٣٩م.

٣٥. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٦٤م.
٣٦. جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، لأبي عبد الله شمس الدين بن محمد بن أشرف بن قيصر الأفغاني، دار الصميعي الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
٣٧. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، لابن أبي الوفاء القرشي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة الأولى ١٣٣٢هـ.
٣٨. الجوهرة النيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة، لملا حسين ابن اسكندر الحنفي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. الطبعة الأولى الهند ١٣٢١هـ.
٣٩. دروس في تاريخ الفلسفة: لإبراهيم مذكور، ويوسف كرم، مطابع مذكور وأولاده، القاهرة ١٩٥٤م.
٤٠. ديوان بشار، قدم له محمد الطاهر ابن عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة القاهرة ١٩٦٦.
٤١. الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية، لحسن بن عبد المحسن ابن عذبة، تحقيق وتقديم د. علي فريد دحروج، دار سبيل الرشاد، بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
٤٢. زهور العطية في شرح الوصية للإمام أبي حنيفة النعمان، للحصوني، مخطوطة في معهد الحضارات الشرقية بجامعة طوكيو تحت رقم: ١٩.
٤٣. الشامل في أصول الدين، للجويني، تحقيق علي سامي النشار، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٦٩م.

٤٤. شرح السعد على العقائد النسفية، لسعد الدين التفتازاني، مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة بدون تاريخ.
٤٥. شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، الطبعة الثامنة المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٨٤م.
٤٦. شرح الفقه الأكبر، لملا علي القاري، مطبعة مصطفى الباي الحلبي، القاهرة الطبعة الثانية ١٩٥٥م.
٤٧. شرح المقاصد، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، القاهرة ١٢٧٧هـ.
٤٨. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لأبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي، وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
٤٩. طبقات أصحاب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، لرفيع الدين الشرواني، مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم: ٥٥.
٥٠. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، لتقي الغزي، تحقيق د. عبدالفتاح الحلو، الطبعة الأولى الرياض ١٩٨٣م.
٥١. طبقات الفقهاء، لعصام الدين أبو الخير أحمد بن مصلح الدين مصطفى طاش كبر زاده، قام بنشره الحاج أحمد نيله، مطبعة الزهراء الحيتة الموصل، الطبعة الثانية بغداد ١٩٦١م.

٥٢. العقائد النسفية، لأبي حفص عمر النسفي، تحقيق د. أحمد حجازي السقا، منشورة ضمن شرح العقائد النسفية مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٩٨٨م.
٥٣. العقيدة، للإمام أحمد ابن حنبل، تحقيق الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان، الطبعة الأولى دار قتيبة، دمشق ١٩٨٨م.
٥٤. عمدة العقائد، لأبي البركات النسفي، تحقيق تمل يشيلورت، ملطي تركيا ٢٠٠٠م.
٥٥. غاية المرام في علم الكلام، للآمدي، تحقيق د. حسن الشافعي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٣٩١هـ.
٥٦. الغنية في أصول الدين، لأبي سعيد عبد الرحمن، تحقيق أ. عماد الدين أحمد حيدر بن محمد، مؤسسة الخدمات والأبحاث الثقافية بيروت الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧م.
٥٧. فتاوى ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، ط دار الوعي سوريا الطبعة الأولى ١٩٨٣م.
٥٨. الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي للإمام زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي المناوي، تحقيق أحمد مجتبي، دار العاصمة الرياض بدون تاريخ.
٥٩. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، ط دار الآفاق الجديدة، بيروت ١٩٧٧م.

٦٠. الفرق والمذاهب اليهودية منذ البدايات، أ. عبد المجيد همو، ط
الأوائل، سوريا الطبعة الثانية ٢٠٠٤م.
٦١. الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، ط. مكتبة الخانجي
القاهرة بدون تاريخ.
٦٢. الفصل في الملل والأهواء والنحل، للإمام أبو محمد ابن حزم، تحقيق
د. محمد إبراهيم نصر، د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل بيروت
بدون تاريخ.
٦٣. الفوائد البهية في طبقات الحنفية، لمحمد عبد الحي اللكنوي، دار
المعرفة بيروت بدون تاريخ.
٦٤. قصة الصراع بين منطق اليونان ومنطق المسلمين، د. سعد الدين
السيد صالح، ط دار الأرقم بالزقازيق الطبعة الأولى ١٩٩٠م.
٦٥. قضية الإيمان عند نور الدين الصابوني، د. عبدالله محمد عبدالله
إسماعيل، بحث منشور بحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالمنصورة ٢٠٠٨م.
٦٦. قضية الثواب والعقاب بين مدارس الإسلاميين بيانا وتأصيلا، د.
جابر زايد عيد السميري، الدار السودانية للكتب، الطبعة الأولى
الخرطوم ١٩٩٥م.
٦٧. قواعد الفقه، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار النشر
الصدف ببلشرز.
٦٨. كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختر، للكفوي،
مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم ٨٤ تاريخ.

٦٩. كتاب التمهيد لقواعد التوحيد ، لأبي الشاء اللامشي، تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب للإسلامي، بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
٧٠. كتاب التوحيد، لأبي منصور الماتريدي، تحقيق د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية بدون تاريخ.
٧١. كتاب الدولة العباسية، للدكتور عطية القوصي، جامعة القاهرة كلية الآداب بدون تاريخ.
٧٢. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة بدون تاريخ.
٧٣. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٧٤. الكفاية في الهداية في أصول الدين، لنور الدين الصابوني، مخطوط بجامعة يلابنو هافن، رقم: ٨٤٩.
٧٥. اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، للإمام أبي الحسن الأشعري، صححه وقدم له د. حموده غرابه، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة بدون تاريخ.
٧٦. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية، للإمام شمس الدين أبي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، مؤسسة الخافقين ومكتبتها دمشق، الطبعة الثانية ١٩٨٢م.

٧٧. محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، راجعه وقدم له طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
٧٨. انحصول، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية بيروت ١٩٩٢م.
٧٩. المختصر في أصول الدين - ضمن رسائل العدل والتوحيد، للقاضي عبد الجبار، تحقيق د. محمد عمارة، دار الهلال ١٩٧١م.
٨٠. المسامرة في شرح المسامرة، لكamal الدين ابن الشريف، مخطوطة بدار الكتب المصرية القاهرة تحت رقم ٢٠١ توحيد.
٨١. مصطلحات الأشعري والقاضي عبد الجبار، د. سميح دغيم، مكتبة لبنان ناشرون.
٨٢. معالم التزليل للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٩٩٧م.
٨٣. معجم المؤلفين في تراجم مصنفي الكتب العربية، د. رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت بدون تاريخ.
٨٤. مفاتيح الغيب، لفخر الدين الرازي، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت بدون تاريخ.
٨٥. مقارنات الأديان: الأديان القديمة للشيخ أبو زهرة، معهد الدراسات الإسلامية القاهرة، بدون تاريخ.

٨٦. مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، لمحمد ابن الحسن ابن فورك، تحقيق د. أحمد عبد الرحيم السايح، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.
٨٧. من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة، د. محمد السيد الجليلند، مكتبة الزهراء القاهرة ١٩٨٩م.
٨٨. المنية والأمل للقاضي عبد الجبار، جمعه أحمد بن يحيى المرتضى، تحقيق د. عصام الدين محمد علي، ط دار المعرفة الجامعية، القاهرة بدون تاريخ.
٨٩. المواقف لعضد الدين الإيجي ط ١ سنة ١٩٩٧م دار الجيل بيروت، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة.
٩٠. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، د. مانع بن حماد الجهني، ط الندوة العالمية للشباب بدون تاريخ.
٩١. موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامي، د. سميح دغيم، ط مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى سنة ١٩٩٨م.
٩٢. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق علي محمد البيجاوي.
٩٣. نظرية المعرفة عند أبي إسحاق الصفار البخاري منهج وتطبيقه، د. عبد الله محمد عبد الله إسماعيل، بحث منشور في مجلة كلية أصول الدين بالزقازيق ٢٠٠٨م.

٩٤. نظم الفرائد وجمع الفوائد في بيان المسائل التي وقع فيها الاختلاف

بين الماتريديّة والأشاعرة في العقائد، لعبد الرحيم بن علي شيخ زاده،

القاهرة ١٣١٧هـ.

٩٥. النكت والعيون، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن

حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي.

٩٦. نهاية الأقدام في علم الكلام، الإمام عبد الكريم الشهرستاني،

صححه ألفرد جيوم، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة بدون تاريخ.

1. Brockmann, Carl: Geschichte der arabischen Litteratur. Leiden Brill 1949.
2. Catalogue des manuscrits arabes, M. Le Baron de Slane, Paris.
3. Catalogue of arabic manuscripts, Princeton University Lebrary, By Rudolf Mach.
4. Catalogue of arabic manuscripts, Raza Library Rampur, By Ali Arshi.
5. Daiber, Hans: "The Creed (Aqīda) of the Hanbalite Ibn Qudāma al-Maqdisī". In: Studia Arabica et Islamica. Festschrift for Ihsān Abbās ed. By Wadād Al-Qādī. Beirut 1981.
6. EI2 = The Encyclopaedia of Islam, New Edition, Leiden, London, New York 1991.
7. Madelung, W.: Art. Al-Maturidi, And Art Maturidiyya, in The Encyclopaedia of Islam, Edited by C. E. Bosworth, and Others, Leiden, 1986.
8. Rudolph, U.: Al-Maturidi und die sunnitische theologie in Samarkand, Leiden 1997.
9. van Ess, Josef: Die Erkenntnislehre des Adudaddīn al-Īcī, Übersetzung und kommentar des Ersten Buches seines Mawāqif. Wiesbaden 1966.
10. Verzeichnis der arabischen Handschriften der königlichen Bibliothek zu Berlin, von W. Ahlwardt.
11. W. Heffening, "Al-Nasafi" In EI2 Bd. VII, 1993.
12. W. Montgerz Watt: Islamic Creeds A Selection.
13. William Cureton, Pillar of the sunnites. London 1843.
14. Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-Nesefi ve Islam düşüncesindeki Yeri, Malatay 2000.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	إهداء
٣	مقدمة
٧	القسم الأول: الدراسة
٩	الفصل الأول: الإمام أبو البركات النسفي حياته وأعماله
٢٥	الفصل الثاني: بناء كتاب الاعتماد في الاعتقاد
٣٧	الفصل الثالث: دراسة تحليلية لبعض قضايا الكتاب
٨٣	الفصل الرابع: منهج التحقيق ووصف نسخ المخطوطة
٩٣	نماذج مصورة من المخطوطات المستخدمة في التحقيق
١٠٣	القسم الثاني: التحقيق
١٠٥	مقدمة المؤلف
١٠٨	في إثبات الحقائق
١٢٧	فصل في حدوث العالم
١٣٩	فصل في إثبات الصانع
١٤١	فصل في صفة الوجدانية
١٤٨	فصل في صفة القدم
١٥٠	فصل في أنه تعالى ليس بعرض
١٥٢	فصل في أنه تعالى ليس بجوهر
١٥٤	فصل في أنه تعالى ليس بجسم

- ١٥٨ فصل في أنه تعالى ليس في جهة
- ١٦٤ فصل في أنه تعالى ليس بمتمكن في مكان
- ١٧١ فصل في صفات الكمال
- ١٨٣ فصل في صفة الكلام
- ١٩٥ فصل في صفة التكوين
- ٢٠٤ فصل في صفة الإرادة
- ٢١١ فصل في صفة الحكمة
- ٢١٤ فصل في إثبات الرؤية
- ٢٢٦ فصل في إثبات الرؤية في المنام
- ٢٣٠ فصل في إثبات أن المعدوم ليس بمرئي
- ٢٣٩ فصل في إثبات الرسالة
- ٢٤٧ فصل في إثبات رسالة محمد ﷺ
- ٢٥٦ فصل في خواص النبوة
- ٢٦٨ فصل في كرامة الأولياء
- ٢٧٩ فصل في الاستطاعة
- ٢٨٦ فصل في أفعال العباد
- ٣١٠ فصل في المتولدات
- ٣١٦ فصل في أن المقتول ميت بأجله
- ٣٢١ فصل في أنه تعالى مرید للطاعة والمعصية
- ٣٣٧ فصل في إثبات مسألة الهدى والإضلال
- ٣٤٠ فصل في الصلاح والأصلح
- ٣٤٨ فصل في القضاء والقدر

- ٣٥٦ فصل في حكم تكليف ما لا يطاق
- ٣٥٩ فصل في الرزق
- ٣٦٢ فصل في وجوب الإيمان
- ٣٦٩ فصل في ماهية الإيمان
- ٣٨٠ فصل في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص
- ٣٨٢ فصل في أن من قام به التصديق فهو مؤمن حقا
- ٣٨٥ فصل في حكم إيمان المقلد
- ٣٩٣ فصل في أن الإيمان والإسلام واحد
- ٣٩٧ فصل في حكم مرتكب الكبيرة
- ٤١٨ فصل في الشفاعة
- ٤٢٢ فصل في حكم جواز العفو عن الكفر
- ٤٢٥ فصل في أنه تعالى لا يوصف بالقدرة على الظلم والسفه
- ٤٢٦ فصل في أن الحسنات يذهبن السيئات
- ٤٢٨ فصل في السمعيات
- ٤٣٦ فصل في حشر الأجساد
- ٤٤٣ فصل في أن قراءة الكتاب حق
- ٤٤٤ فصل في أن الميزان حق
- ٤٤٧ فصل في أن الصراط حق
- ٤٤٩ فصل في الجنة والنار
- ٤٥٢ فصل في أن الجنى الكافر يعذب بالنار
- ٤٥٦ فصل في أن الولي لا يبلغ درجة النبي

٤٥٨ فصل في ترتيب الفضل بين البشر والملك
٤٦٧ فصل في أن الميثاق الذي أخذه الله من آدم وذريته حق
٤٧٥ فصل في الإمامة
٥٠٧ فصل في ترتيب الصحابة في الفضل
٥٢١ قائمة بأهم المراجع
٥٣٥ فهرس الموضوعات

